



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأنبار / كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

## دور السنة النبوية في تقويم سلوكيات الولاية

أطروحة مقدمة

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة الأنبار

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه تخصص علوم القرآن والتربية الإسلامية

من الطالب

مهند ياسين مرزوك الجنابي

بإشراف

الأستاذ الدكتور

محمد عبيد جاسم الكربولي

2026م



1447هـ

## الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم منك واليك

وإلى قرت العيون سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم...

إلى الوالدة رحمها الله تعالى....

والوالد حفظه الله تعالى من كل سوء ....

إلى زوجتي من أعانتني في طريق العلم والحياة.. وأبنائي تبارك وسلسيل وأسيل وأسيد وجنيد...

إلى أخوتي وأخواتي... رعاهم الله تعالى..

وإلى كل من تحمّل مسؤولية في بلادنا العزيزة...

ولجميع المسلمين...أهدي جُهدي هذا عسى الله سبحانه أن ينفع به.

## الشكر والعرفان

الحمد لله، والشكر على نعمه التي لا تحصى، وعطائه الذي لا ينفذ، وأمثالاً للأمر النبوي، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال: (لا يشكُرُ الله مَنْ) (١)، فإنّي أقدم الشكر الجزيل إلى مشرفي المحترم أ.د. محمد عبيد جاسم؛ لما قدم لي من توجيهات، وأسدى إليّ من ملاحظات، أسهمت في إبراز الدراسة بشكل يليق بمحتواها، ويوصل إلى مبتغاها، والشكر موصول إلى أساتذتي الكرام، ومشايخي الذين نهلنا من علمهم، وأناروا لنا طريق التعلم، فأجزل الله لهم المثوبة والعطاء.

ثم أقر بالفضل والشكر إلى لجنة المناقشة الموقرة سلفاً؛ لما سوف يقدمونه من ملاحظات، واستدراكات وتصويبات؛ لغرض تقويم البحث، وتصحيح ما جاء فيه من أخطاء، وهفوات ونسيان.

والشكر موصول إلى القائمين على جامعتنا الغراء، متمثلة برئيسها أ.د. مشتاق طالب النده، وجميع أعضائها، وإلى عميد كليتنا أ.د. طه إبراهيم شبيب، ورئيس قسمنا الحالي أ.د. عبدالله كريم عليوي، والسابقين ومقرر القسم أ.م.د. زياد رشيد حمدي، فجزاهم الله خيراً.

وإلى كل من مكتبة جامعة الأنبار، وكلية العلوم الإسلامية، وكلية الإمام الأعظم، وجامع العادل، وكل من ساهم وأعان بكتاب أو ملحوظة أو دعم، في الدراسة، فلهم كل الشكر والعرفان.

الباحث

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في شُكْرِ المعروف (٧/ ١٨٨) رقم (٤٨١١) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (٤/ ٣٣٩) رقم (١٩٥٤) وقال: هذا حديث صحيح.

## المستخلص

أظهرت الأطروحة ما للسنة من دور على سلوكيات على الولاة والممؤولين على عامة الناس، وتقويمها، بما يضمن أن يكونوا قادرين على تحمّل المسؤولية فيما كُلفوا به، فيسيرون بما يخدم الدولة ويقويها، ويسعى إلى استقرارها، من خلال الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية.

وأبانت الأطروحة ضرورة تفعيل الأحاديث التي تخص ذوي المناصب، في تقويم سلوكهم؛ صيانة للأمانة، مما يؤدي إلى تقليل الفساد، وحماية الحقوق للأفراد والمجتمع ككل.

وتركزت مشكلة البحث في كيفية تفعيل دور السنة النبوية في تقويم سلوكيات أهل المنصب والمسؤولين، وحتمية ولزوم الأخذ بالتوجيه النبوي، وهذا ما سيتم بحثه في الدراسة، من خلال تسليط الضوء على السنة النبوية وأحاديثها في عهد النبوة بمنهج موضوعي، وتوجيهها لذلك.

وتحصّل من الدراسة نتائج أساسية تمثلت في إبراز دور السنة النبوية بتقويم السلوكيات للولاة، بما يعزز الثقة بين الشعب والمسؤولين وأهل المناصب، مما ويؤدي إلى استقرار الدولة وتقدمها، وكذلك اختيار المسؤول الكفو في مفاصل الدولة، وتوجيه سلوكه أخلاقياً وإدارياً، واجتماعياً، وعسكرياً، واقتصادياً.



## المقدمة

الحمد لله العليم المنان، ذي العظمة والسلطان، أرشد خلقه من الأنس والجان، فأرسل لهم خير إنسان، ختم به الشرائع والأديان، وأبان لهم الشريعة أحسن بيان، فأقام مجتمعاً قوي البنیان، متكامل القواعد والاركان، وأحيا أمة كانت في طي النسيان، أهلكتها التنازع طول الأزمان، فانفذها الله ببعثة النبي العدنان، فدانت لها فارس والرومان، واسست منهاجا يحتذى لأهل العرفان، وسياسة شرعية لا يعترتها نقصان، فبات العدل لها عنوان، فدخل الناس فيها زرافات ووحدان، بقيادة سيد الثقلين، صلوات ربي عليه وألف سلام، ما بدا الأزهران، وهطل مطر في الأراضي والوديان، وعلى آله ذوي المكانة والاحسان، الطيبين الذكر في القلب واللسان، وصحبه الممتحنين في القران، رهبان ليل، وفي النهار فرسان، ومن تبعهم بإحسان، إلى يوم يقوم فيه الناس للديان.

أما بعد....

إنّ تقويم سلوك الولاية من أهم مباحث السياسة الشرعية، فهو أساس قيام البلاد وقوتها، فلا أمان ولا استقرار لبلاد، إذا لم يكن فيها رعاة ومسؤولون، يتحملون التكليف، ويجعلون السنة النبوية منهج في تقويم سلوكهم، الذي يتجسد ببيان واجباتهم وحقوقهم، على أسس ومبادئ، وقيم صحيحة، تعزز التقدم، وترسخ القوة في البلاد.

ولا شك أنّ كل من عاش على أرض، وترعرع فيها، ستكون صلته قوية بهذه الأرض، وحب صادق يخالط القلب النظيف، فالبلاد عزيزة، وحبها فطري، وإنسان بلا وطن، لا قيمة له.

وتقويم سلوك الولاية وذي المنصب، موضوع اعتنى به أهل السياسة الشرعية، غاية الإهتمام، وقد سائر بناء الدولة منذ نشأتها، ولا زال يمدّ الدول المتقدمة، بما فيه من فوائد تقوّم سلوكيات الولاية، كيف لا وقد أثبتت التجارب والتاريخ بنجاح السنة النبوية، في تأسيس وبناء الدولة المدنية، ورسوخها وتعاملها مع كافة الظروف، فهي معين لا ينضب في تقويم السلوك.

ولا يخفى على كل منصف، دور السنة النبوية العظيم، في تقويم سلوكيات الولاية، وكيف يقودون العامة، في منصبه ودائرتة وعمله؛ لبناء البلاد، وترسيخ أسسها، وتماق قوتها، وعلوّ كعبها بين الأمم، بعيداً عن التخبط، وتجنبنا للأخطاء الادارية، مدركاً للآثار العظيمة، والفوائد السديدة، برقي بلده.

وتقويم السلوكيات في جوانب الدولة اجتماعياً واقتصادياً وقضائياً وعسكرياً وسياسياً، ذا أهمية كبيرة؛ لأنّ عدم التقويم، يؤدي إلى ضعف الدولة في جانب، أو عدة جوانب، وهذا ينسحب إلى ضعفها العام، المخل بمكانتها، وسعيها للوصول إلى مناص الدول المتقدمة، أو على الأقل، الحفاظ على منجزاتها، فإنّ البناء صعب، والخراب سريع لا يحتاج لتفكير، ولا يُستهان به.

والولاية والمسؤولون وأصحاب المناصب، مناط بهم مهمّة تأدية واجباتهم، في دوائهم ومؤسساتهم، يدفعهم لذلك صون الأمانة التي تحملوها، ومغبة التقصير في تضيعها، فتضعف الدولة، وتنتال العفوية المقصر بالآخرة، فمن استغل منصبه بغير حق، وأهدر المال العام، ولم يكن على قدر مسؤوليته؛ فإنّه أساء غاية الإساءة، لدولته

ولمن تحمل مسؤوليتهم، ولكل ما تقدم، شرعت بكتابة هذا الموضوع والذي وسمته ب(دور السنة النبوية في تقويم سلوكيات الولاية) فالسنة لم تكن مجرد نصوص تشريعية، بل كانت منهجاً عملياً متكاملًا؛ لضبط الأداء القيادي، وتقويم السلوك الإداري، لضمان تحقيق العدالة، وإصلاح المؤسسات، واستقامة المجتمعات، بغية تطوير وتحسين السلوكيات الجيدة، لأهل المنصب والمسؤولين، وإزالة المعوّج منها في كل زمان.

### أولاً: أهمية الدراسة:

إنّ أهمية الموضوع تأتي من خلال تناوله لقضية مهمة جداً، ألا وهي دور السنة لبيان سلوكيات المسؤولين والولاية، وتسليط الضوء عليهم، وهذا من الأهمية بمكان؛ لما فيه من تعلق في مكانة الدولة والأمة، وعزتها بين الأمم والدول، وتحقيق الرفاهية مع العزة، ويكون بالسير على الهدى النبوي، وبناء دولة قوية من جميع النواحي، وهذا الأمر يقع على عاتق كل من تحمّل مسؤولية، مهما صغرت في بناء الدولة.

### ثانياً: أهم أسباب اختيار الموضوع:

١- إنّ السبب الأساسي في اختيار الموضوع هو بيان أهمية السنة كمصدر يجب الأخذ به، في بناء جوانب الدولة، وأهميتها في معالجة وتقويم أي سلوك للولاية والمسؤولين، في مؤسساتها قبل وقوعه، وعند وقوعه وفي أدق التفاصيل، وكيف إعتنى العلماء في مؤلفاتهم، في السياسة الشرعية، بمتابعة تقويم سلوك الولاية، في السنة النبوية.

٢- إنّ سير الولاية ضمن المنهج النبوي، وتحملهم المسؤولية العملية في قيادتهم، مع إبراز البعد الحضاري والقيادي العملي في شخصية النبي ﷺ ومنهجه الرقابي لا الوعظي فقط، هو تفعيل لبناء دولة قوية.

٣- تقديم قراءة استراتيجية لتقويم سلوكيات الولاية في الإسلام، قابلة للقياس والمقارنة، تخضع لمتغيرات عصرية لا تعارض الشرع.

٤- تقديم الحلول الجذرية لما يحصل في مؤسسات الدولة، من سلوكيات خاطئة من الولاية والمسؤولين، في النواحي الاجتماعية والإقتصادية والإدارية، والعسكرية، وتوجيه المسؤولين وأصحاب القرار إلى كيفية التعامل معها، والتي تخص سوء الإدارة وأخطاءها، والتعدي على المال العام، وإبعاد غير الكفوء في جوانب الدولة المهمة.

٥- أظهر دور السنة، بجوانب من السلوكيات الولاية وتقويمها، لبناء المؤسسات المدنية والعسكرية، تجمع بين أخلاق المهنة والوظيفة، مع سلامة العقيدة، والحكمة، والقوة، والحنكة، سعياً لبناء دولة قوية بكافة الجوانب.

### ثالثاً: إشكالية الدراسة:

تكمن مشكلة البحث بأسئلة يجب الإجابة عليها وهي:

١- كيف يمكن بيان دور السنة وتفعيلها في الدولة العصرية، كطريق واضح وتشريعي، واجب الإلتباع، لغرض

السير على هديها؟

- ٢- كيفية السعي لإظهار ما فيها من تأصيل واقعي في تقويم السلوك للمسؤول.
- ٣- كيف يمكن إظهار هذا الدور في التقويم السلوكي في قوة الدولة وبنائها؟
- ٤- كيف تقوى الدولة من خلال دور السنة النبوية، كمصدر تشريعي ثان بعد القرآن على الولاة بتقويم سلوكياتهم، عن طريق توجيههم.

**رابعاً: المنهج العلمي :** اقتضت الدراسة تنوع مناهج البحث العلمي فيها على النحو الآتي:

- ١- المنهج الموضوعي والإستقرائي: فتم تحديد الموضوع، والأحاديث الخاصة به، وبيان المعنى والغريب فيها، وتم ملاحظة الظاهرة والسلوك، وجزئياته للولاة، ودراسته، وجمع البيانات وتحليلها، للوصول إلى قاعدة عامة.
- ٢- المنهج التاريخي: أظهر البحث تناوله بالدراسة المراحل التاريخية، وأحداثها، واقتصرت على عهد النبوة.

**وقد راعيت في الأطروحة المنهج الآتي:**

- ١- لم ألتزم بمصنف من المصنفات باختيار الأحاديث، بل قمت باختيار نماذج من الأحاديث من السنة - حديثين أو أكثر- في بداية المطلب، تدل أو تشير عليه صراحة، أو ضمناً، بالتقويم لسلوكيات الولاة، موضوع الدراسة، مع تخرجها.
- ٢- إذا كان الحديث في أحد الصحيحين، لا أذكر حكمه لتلقي الأمة لهما بالقبول<sup>(١)</sup>، وعزوت اللفظ لمن خرجت له، وأمّا إذا لم يرد الحديث عندهما، أخرج طرفاً ممن ورد الحديث عندهم من الأئمة المصنفين، وأعزو اللفظ لمن التزمت بلفظه، ثم أشير إلى أقوال بعض الأئمة في الحكم على الحديث.
- ٣- عند الإستدلال بالأحاديث \_ سواء المتصدرة للمطلب أو في ثنايا الشرح \_ إقتصرت لبعضها بإيراد الجزء الدال على الغرض، دون تمامه، للإختصار غير المخل، مع تكرار ما تشد الحاجة اليه، لارتباط الإستدلال به في موضع وسياق آخر من الأطروحة.
- ٤- الإكتفاء بذكر المؤلف عند أول استشهاد بالمصدر؛ تجنباً للتكرار إلا عند تشابه العناوين لرفع اللبس بغيره.
- ٥- وإتماماً للفائدة، قد أستنبط فوائد لأحاديث في ثنايا الدراسة، مستعيناً بكتب الشروح الحديثية للقدماء والمحدثين، للوصول لذلك .

---

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٩).

٦- ترجمت غالباً للصحابة والأعلام، غير المشهورين عند أول موضع لذكره، مستعيناً بكتب التراجم والطبقات، وسير العلماء.

٧- نسبت الآيات الى سورها، وتفسير وبيان الكلمات الغامضة، التي وردت في الأطروحة، من كتب غريب الحديث، وبيان بعض الألفاظ من معاجم اللغة، وعرفت أسماء البلدان، والمناطق الغربية، من الكتب المعنية .

#### خامساً: حدود الدراسة:

الدراسة في حدود بحثها، تتمحور حول الملاحظة الدور من أحاديث في السنة النبوية، تجسدت فيها التوجيهات، والأوامر والنواهي لمن تولى، وتحمل مسؤولية أي جانب في الدولة، مع تقويم السلوكيات فيما يخص ذلك في عهد النبوة، وكيف تم بناء الدولة وتأسيسها، فأصبحت خير الأمم وقائدتها، والإستفادة من تعاليم سيدنا محمد (ﷺ) في تأسيس قوة الدولة، مع أخذ الفوائد والعبر.

#### سادساً: الدراسات السابقة:

- ١- منهج القرآن الكريم في تقويم سلوك العصاة، شادي بن عبد الرحيم ناقرو، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الدعوة وأصول الدين-جامعة أمّ القرى، السعودية، إشراف: أ.د. عبد الله حسن بركات، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٢- أخلاق المهنة في السنة النبوية ،رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا-الجامعة الأردنية، تأليف: نهاد محمد حسين العوامرة، بإشراف أ.د.شرف القضاة، ٢٠٠٦م.
- ٣- منهج لصالح الأمة في العقيدة والمنهج والسلوك، المؤلف: عبد الله السيسي.بدون بيانات.
- ٤- السلوك الإداري في صحيح البخاري، المؤلف: هناء عبد الرحمن يماني، موقع المكتبة العربية، ٢٠٢٢/٧/٦م.
- ٥- الإزدواجية في السلوك، أسبابها وطرق علاجها،د.عبد الرحمن بن سعيد الحازمي، دراسة منشورة سنة: ٢٠٠٣م.
- ٦- الإساليب النبوية في تفعيل الرقابة الإدارية-دراسة حديثة-،د.أحمد نوري، مجلة الدراسات الإسلامية في ديالى، ٢٠٢٤م.
- ٧- المسؤولية الإدارية في الإسلام، تأليف: د.حمد حسن رقيط، دراسة ذكر فيها المؤلف صفات الإداري، ودوره في المؤسسات.
- ٨- كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، تأليف: د. كامل صكر، د. سيف الجابري، جامعة الشارقة، الإمارات.
- ٩- الرقابة القضائية على دعاوى ذات الطبيعة الدولية، تأليف: مريم سعد جاسم، دراسة منشورة على موقع الأخبار والنشاطات بتاريخ ١٥/١١/٢٠٢٢م.

سابعاً: الخطّة: وقد اقتضت دراسة الأطروحة أن تُقسّم على: مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، وكالاتي:

- المقدمة: وفيها سبب اختيار الموضوع، والإشكالية، والمنهج العلمي، وحدود الدراسة، والدراسات السابقة.
- التمهيد: وقد عرّفت فيه بمفردات العنوان لغة واصطلاحاً.

- ثم الفصل الأول: دور السنة النبوية في تقويم سلوك قوة الدولة واستقرارها. ويتضمن مبحثان:

- المبحث الأول: دور السنة في استدامة الدولة وقوتها.
  - المبحث الثاني: دور السنة في احترام القانون عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
  - الفصل الثاني: دور السنة النبوية في تقويم الأداء الإداري للولاة.
- ويتضمن مبحثان:

- المبحث الأول: دور السنة في تحقيق العدالة الإدارية.
- المبحث الثاني: مكافحة الفساد الإداري والمالي
- الفصل الثالث: دور السنة النبوية في تقويم الجانب الإجتماعي
- ويتضمن مبحثان:
- المبحث الأول: دور السنة في المجتمع المسلم.
- المبحث الثاني: دور السنة في التصرفات الإجتماعية.
- الفصل الرابع: دور السنة النبوية في تقويم سلوك الولاة في الجانب العسكري.
- ويتضمن مبحثان:
- المبحث الأول: المقومات الأساسية لبناء القوة العسكرية.
- المبحث الثاني: عناصر التهيئة العسكرية.
- الفصل الخامس: دور السنة النبوية في تقويم سلوك الولاة في الجانب الإقتصادي.
- ويتضمن مبحثان:
- المبحث الأول: تقويم سلوك الولاة في إدارة القوة الإقتصادية التنموية
- المبحث الثاني: تقويم السياسات الإقتصادية للولاة،
- ثم الخاتمة: وذكرت فيها أهم نتائج البحث ، والتوصيات.
- الفهرس والمراجع.

وختاماً فإنّي أضع أمام أساتذتي ما بلغ فيه الوسع والجُهد من الدراسة، فتزدان بالملاحظات والتتبيّيات العلمية السديّدة، فيظهروا عمّا جاء فيها من قصور، ويظهروه على أحسن وجه، والخطأ والنسيان ديّن المرء إلا من عصمه الله سبحانه، فأجزل الله تعالى لهم العطاء، وجعلهم من السعداء، مع الرجاء من المولى سبحانه، أن يبلغ الموضوع، ما أُريد به من قصد وغاية، ونسأله سبحانه أن يبارك فيه، ويغفر لنا، ويتجاوز عن ما فيه من الخطأ والزلل، ويجعله نافعاً مقبولاً، إنّه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على البشير النذير، والسراج المنير، سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وذريّته الطيبين الطاهرين، وصحبه أجمعين.

## التمهيد

### التعريف بمفردات العنوان

لفهم المسار العام للدراسة، وبيان الغرض الأساسي لها، لا بد قبل الشروع فيها، بيان مفاهيم ومعاني العنوان، التي تعد المدخل العام للفكرة، وهو ما يعد اختصاراً للموضوع الذي سيتم دراسته، وجاء التعريف بالعنوان على خمسة مباحث، وكالاتي:

المبحث الأول: تعريف الدور لغة واصطلاحاً: وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول: الدور لغة:

المعنى اللغوي الأصلي للدور: الحركة الدائرية، والدائرة: الحَلْقة، يُقال: دار الشيء دَوْرَةً واحدةً دوراناً، أي: مرةً واحدةً، ومداورة الشؤون: معالجتها، والدور أيضاً: إحداق الشيء بالشيء من حوالبه<sup>(١)</sup>، والدور مصدر من الفعل (دار - دَوْرًا - دوراناً) أي: طاف حول الشيء من جميع الجهات، وفلان يدور على أربع نسوة، أي: يسوسهنّ و يرعاهنّ<sup>(٢)</sup>، ومن معانيه كذلك ترتيب الشّخص بالنسبة للآخرين، أو المهمة والوظيفة والتأثير في شيء ما<sup>(٣)</sup>، وأقرب المعاني اللغوية لمراد الدراسة من المعاجم القديمة هو الرعاية والمعالجة والاحاطة، ومن المعاصرة هو ما دل على التأثير والعناية .

#### المطلب الثاني: الدور اصطلاحاً:

هو عبارة عن توقف أجزاء المعرف على البعض الآخر من تلك الأجزاء، أو توقف الشيء على ما يتوقف عليه<sup>(٤)</sup>.

#### المبحث الثاني: تعريف السنة لغة واصطلاحاً:

#### المطلب الأول: السنة لغة:

تأتي السنة بمعان منها: الطريقة أو السيرة، وإنما سُمّيت بذلك لأنها تجري جرياً، ومن ذلك قولهم: إمض على سننك وسننك: أي وجهك، وسنة رسول الله (ﷺ): سيرته، وجاءت الريح سنائن، إذا جاءت على طريقة واحدة، ومنها الرعاية: يُقال سنّ إبلة: أي رعاها<sup>(٥)</sup>، وسنّ الماء يسنّه سنّاً، إذا صبّه حتّى يفيض، وسنة الخد: صفحته<sup>(٦)</sup>، ومن تعدد

(١) ينظر: العين، للفراهيدي (٥٦/٨، ٥٧، ٥٨)، ومقاييس اللغة، لابن فارس (٣١٠ / ٢).

(٢) ينظر: المعجم الوسيط، لابراهيم مصطفى وآخرون (٣٠٢ / ١).

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار (٧٨٤ / ١).

(٤) ينظر: الكليات، للكفوي (ص: ٢٦٤)، والتوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص: ١٦٧).

(٥) ينظر: مقاييس اللغة (٣ / ٦١)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٥ / ٢١٣٩).

(٦) ينظر: جمهرة اللغة، لابن دريد (١ / ١٣٥).

معاني السنة، فإنَّ أقرب المعاني لمراد الدراسة، هو السيرة والطريقة.

### المطلب الثاني: السنة اصطلاحاً:

وهي ما أثار عن النبي (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خَلْقِيَّة أو خُلُقِيَّة (١).

ويمكن القول أنَّ معنى كلمتي (دور السنة) بالمعنى الإضافي هو: رعاية وإحاطة الطريقة والسيرة النبوية،

وتأثيرها في تقويم سلوكيات الولاة.

### المبحث الثالث: التقويم لغة واصطلاحاً:

#### المطلب الأول: التقويم لغة:

جاء التقويم في اللغة على عدة معاني منها: التسوية والتعديل، والثبات والإستقامة، يقال: قام الشيء واستقام،

أي: اعتدل، واستوى، والقيام نقيض الجلوس، ورجل قائم من رجال قَوْمٍ وقِيَمٍ وقِيَامٍ، والإستقامة: الاعتدال، وقوام

الأمر: ملاكه ونظامه وعماده، والقوام: العدل، واستقامت المتاع، أي: قومتها، والإستقامة: التقويم، وقِيَم الأمر: مقومه،

وأمر قِيَم، أي: مستقيم (٢).

#### المطلب الثاني: التقويم اصطلاحاً:

يتفق معنى التقويم في الإصطلاح، مع المعنى اللغوي فالتقويم هو: التعديل وإزالة العوج، وكذلك إصدار الحكم

على قيمة الأشياء، أو الأشخاص، ويتضمن معنى التحسين، أو التعديل أو التطوير على وفق أسس معينة (٣).

### المبحث الرابع: السلوك لغة واصطلاحاً:

#### المطلب الأول: السلوك لغة:

وهو مصدر (سَلَكَ) أي: دخل، والسَّيْنُ وَاللَّامُ وَالْكَافُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى نَفْذِ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ، وَالْمَسَلَكُ: الطَّرِيقُ

يُقَالُ سَلَكْتُ الطَّرِيقَ أَسَلَكُهُ، وَسَلَكْتُ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ: أَنْفَذْتَهُ وَيُقَالُ: سَلَكْتُ الخَيْطَ فِي المَخِيطِ، أي: أدخلته فيه،

وأمرهم سَلَكَ، أي: على طريقة واحدة (٤)؛ ويُطلق السلوك على سيرة الإنسان، ومذهبه واتجاهه، يقال فلان حسن

السلوك، أو سيء السلوك (٥).

(١) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (١/ ٩٥)، و توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري

(١/ ٤٠).

(٢) ينظر: مجمع بحار الأنوار، للهندي (٤/ ٣٤٠)، ولسان العرب، لابن منظور (١٢/ ٤٩٩، ٥٠٠).

(٣) ينظر: راشد ١٤٠٨هـ، والبشير ١٤١٦هـ، نقلًا عن تقويم طرق تعليم القرآن الكريم، لمحمود بن إبراهيم الخطيب (ص: ٧).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة (٣/ ٩٧)، ولسان العرب (١٠/ ٤٤٣).

(٥) ينظر: المعجم الوسيط (١/ ٤٤٥).

## المطلب الثاني: السلوك اصطلاحاً:

النفاز في الطريق<sup>(١)</sup>، وهو يتفق مع دلالاته اللغوية (الدخول والطريق)، والسلوك بشكل عام: هو أي نشاط يصدر عن الإنسان، سواء أكان أفعالاً يمكن ملاحظتها، كالنشاطات الحركية، أو نشاطات غير ملحوظة كالتفكير<sup>(٢)</sup>، فهي كل ما يصدر من المرء من أفعال وأقوال، إرادية يمكن ملاحظتها، منها ما يتعلق بالجوانب الأخلاقية، ونحوها، والمقيدة بالهدى النبوي والسمت الشرعي<sup>(٣)</sup>.

## المبحث الخامس: الولاية لغة واصطلاحاً:

### المطلب الأول: الولاية لغة:

جمع: والي، مشتق من الفعل (وَلِيَ)، وَالْوَالِيَةُ الْإِمَارَةُ، والولي: وليّ اليتيم الذي يلي أمره، ووليّ المرأة: الذي يلي عقد نكاحها، وَيُقَال: فلان أولى بهذا الأمر من فلان، أي: أحقّ به، ولآه ويوليّه ولياً وتوليةً وولاه الأمر، أي: قام به، ووليّه وولاه ولاية البلد، أي: تسلط عليه، فهو والٍ، جمعه: ولاة، و(تولّى) العمل تقلّده<sup>(٤)</sup>، والولاية التي بمنزلة الإمارة مكسورة، وقد تكون (التَّوَلَّى) بِمَعْنَى: التَّوَلَّى<sup>(٥)</sup>، ويظهر أنّ أقرب المعاني اللغوية لمراد الدراسة هو القيام بالأمر وتقلّده.

### المطلب الثاني: الولاية اصطلاحاً:

الوالي يُطلق على: من ولي أمراً، أو محافظ وحاكم إقليم أو منطقة، أو والي البلد، وكل من ولي أمر أحد فهو وليه<sup>(٦)</sup>، وإنّ كل من ولي شيئاً من عمل السلطان فهو والٍ، فالقاضي والٍ، والأمير والٍ. والعامل والٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف (ص: ١٩٧).

(٢) ينظر: تعديل السلوك الإنساني، سعيد حسني، نقلاً عن منهج القرآن الكريم في تقويم سلوك العصاة، لشادي بن عبد الرحيم ناقد (ص: ٣٧).

(٣) ينظر: المصدر السابق (ص: ٣٧).

(٤) ينظر: مختار الصحاح، للرازي (ص: ٣٤٥)، والمعجم الوسيط (٢/ ١٠٥٧).

(٥) ينظر: جمهرة اللغة (١/ ٢٤٦)، وتهذيب اللغة، للهرابي (١٥/ ٣٢٢، ٣٢١، ٣٢٤).

(٦) ينظر: التعريفات، للجرجاني (ص: ٢٥٤)، والكليات (ص: ٩١٨).

(٧) ينظر: معجم الفروق اللغوية، للعسكري (ص: ٥٧٧).

## الفصل الأول

دور السنة النبوية في تقويم سلوك قوة الدولة واستقرارها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دور السنة في استدامة الدولة وقوتها، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: ضرورة الولاية ودورهم في البناء الصحيح

المطلب الثاني: أهمية مؤسسات الدولة في تطبيق القانون

المطلب الثالث: ضوابط معارضة الولاية في السنة

المطلب الرابع: حقوق الرعية في عنق الولاية

المطلب الخامس: الإبتعاد عن التنازع وترك الفتن

المبحث الثاني: دور السنة في احترام القانون عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: النصيحة والطاعة للولاية

المطلب الثاني: اتباع الولاية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المطلب الثالث: التكامل في السنة في احترام القانون

المطلب الرابع: تعزيز قيم السنة في ظل مؤسسات الدولة

المطلب الخامس: التعاون الجماعي لحماية الدولة

## المبحث الأول

### دور السنة في استدامة الدولة وقوتها

يعد دور السنة على سلوكيات مسؤولي الدولة، من أهم أسس بناء الدولة، ومن قواعد ديمومتها وقوتها، وهذا ما سيظهر من ضمن المطالب الآتية:

## المطلب الأول

### ضرورة الولاة ودورهم في البناء الصحيح

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.
- ٢- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: «إنما الإمام جنة»<sup>(٣)</sup>، يُقاتل من ورأيه، ويُتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل، كان له بذلك أجر، وإن يأمر بغيره كان عليه منه»<sup>(٤)</sup>.
- ٣- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من نزع<sup>(٥)</sup> يدا من طاعة فلا حجة له يوم القيامة، ومن مات مفارقاً للجماعة فقد مات ميتة جاهلية»<sup>(٦)</sup>.

أشارت الأحاديث إلى جملة أمور سلوكية، تبيّن عظم وأهمية وجود من يتولى أمر الناس في مجتمعهم ومؤسسات الدولة، يمكن بيانها بالآتي:

- ١- أولاً: لزوم وجود من يتحمل المسؤولية: دلت الأحاديث المذكورة آنفاً، على ضرورة وجود ولي أمر، وبين (ﷺ) أن ميتة الجاهلية تلحق من ليس لهم إمام، كما في الحديث الأول (من مات وليس له إمام مات ميتة

(١) مات ميتة جاهلية: أي: تشبه ميتة أهل الجاهلية، ينظر: التعبير لإيضاح معاني التيسير، الصنعاني (٣/ ٧٣٥).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: طاعة الأئمة، ذكر الزجر عن ترك اعتقاد المرء الأمام الذي يطيع الله تعالى (٤٣٤/١٠).

رقم (٤٥٧٣) واللفظ له، وأحمد في مسنده (٢٨ / ٨٨) رقم (١٦٨٧٦)، وقال محقق الكتاب شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

(٣) جنة: ما استتر به من سلاح أو غيره، والجنة الترس، والسترة المانعة من الأذى، ومنه: الإمام جنة يستتر به ويُتبع، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين، الحميدي (ص: ٣٢٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر (٣/ ١٤٧١) رقم (١٨٤١).

(٥) نزع: ترك، أي: فترك الطاعة للإمام، والواجب لا يتركه ولا يقلع عنه، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤/ ٦٨٥).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (٩/ ٢٨٦) رقم (٥٥٥١) واللفظ له، والطبراني في الكبير (٣٣٤/١٩) رقم (٧٦٩)، وقال محقق مسند الإمام

أحمد: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ينظر: مسند الإمام أحمد (٩/ ٢٨٤) هامش (٢).

جَاهِلِيَّةً)، أي: من حيث هم فوضى لا إمام لهم، وهذا في مقام الزجر<sup>(١)</sup>.

وبين أهمية الراعي فهو وقاية (الإمام جُنَّة) أي: وقاية بين الناس بعضهم من بعض؛ لأنَّ بالسلطان يدفع الله تعالى عن المستضعفين من الناس، فهو ستر لهم، وحِزْرٌ للأموال، وسائر حرمان المؤمنين أن تنتهك، ويُرجع إليه في الرأي والفعل، وغير ذلك، مما لا يجب أن يقضى فيه إلا برأي الإمام وحكمه، والله تعالى امتنَّ على عباده بنصبه السلطان في الأرض؛ ليدفع الظلم عن المظلوم<sup>(٢)</sup>، وإنَّ الله سبحانه بحكمته وعدله جعل الناس أصنافاً وأطواراً متباينين؛ ليكونوا بالإختلاف مؤتلفين، واختص منهم راعياً، أوجب عليه حراسة رعيته، وأوجب على الرعية صدق طاعته، وجعله الوسيط بينه وبين عباده، ولم يجعل بينه وبينهم أحداً سواه<sup>(٣)</sup>، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فالأمور إذا لم يتوصل إلى فعله إلا بفعل غيره، وجب ذلك الفعل<sup>(٤)</sup>، لذا فإنَّ وجود المسؤول، مع حرصه على حفظ مسؤوليته؛ سبب لعدم الفوضى.

(وإذا قام الإمام بحقوق الأمة، فقد أدى حق الله تعالى، فيما لهم وعليهم، ووجب له عليهم حقان: الطاعة والنصرة، ما لم يتغير حاله)<sup>(٥)</sup>، والأمير يُطلق على من تولى أمراً، وقاد مجموعة فيديرها سواء أكانت ولايته عامة أو خاصة، ولفظة (أمير) قَصُرَتْ في عهد النبوة على أمراء الجيش (القادة) والأقاليم والمدن ونحو ذلك، ومن منطوق حديث المسؤولية، نعلم أنَّ كلَّ مكلف أمير بشكل ما، كالزوج على الزوجة، والأخ الأكبر، والموظف والمسؤول في دائرته، والأستاذ على تلاميذه، وأمير العشيرة، وزعيم الحزب والولاية والمدينة، ورئيس الدولة ومن هنا ندرك كثرة الإمرة<sup>(٦)</sup>، وشؤون الحياة، واستنقامتها تقام بمسؤول، وورد التحذير من الخروج عليه، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شَيْبَرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ<sup>(٧)</sup> الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، حَتَّى يُرَاجِعَهُ)<sup>(٨)</sup>.

والإمامة العامة تقوم بدور تولية المسؤولين، والمقتدرين على مرافق المجتمع، فلا يحق لإمام، أو قاض، أو أمير، منع محاسبة القائمين على أموال العامة أو القاصرين، كالأوصياء، ومن على الأوقاف، ولا يولِّي غير أمين

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، للنووي (١٢/ ٢٣٨)، والتعبير لإيضاح معاني التيسير، الصنعاني (٣/ ٧٣٥)

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ١٢٨)، وحسن السلوك الحافظ دولة الملوك، لمحمد الموصلي (ص: ٢١).

(٣) ينظر السلوك في سياسة الملوك، للماوردي (ص: ٥٤).

(٤) ينظر: العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى الفراء (٢/ ٤١٩).

(٥) الأحكام السلطانية، للماوردي (ص: ٤٢).

(٦) ينظر: الأحكام السلطانية، للماوردي (ص: ٤٣)، وفصول في الإمرة والأمير، سعيد النورسي (ص: ١٣).

(٧) الرِبْقَةُ: وهي لغة عروة، تطلق على عقد أو قيد من حبل، تجعل في عنق بهيمة أو يدها، وجمعه رِبْقٌ، واستعير لما يلزم العنق من حدود الإسلام، وأحكامه، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٢/ ٢٨١).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب العلم (١/ ٢٠٣) رقم (٤٠٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي:

على شرطهما، ينظر: الكاشف (١/ ١٥٠).

وكفوء على أعمال العامة<sup>(١)</sup>، فالمسؤولية تستوجب تولية المستحق، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عِصَابَةِ<sup>(٢)</sup> وَفِي تِلْكَ الْعِصَابَةِ مَنْ هُوَ أَرْضَى لِلَّهِ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>)، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ، وَخَانَ رَسُولَهُ وَخَانَ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٤)</sup>، وخيانتة: أنه نصب إماماً أو أميراً أو قيماً أو عريفاً أو إماماً للصلاة على قوم، وفيهم أصلح منه؛ لأنه ما نظر لمصلحتهم بل اتبع هواه، واستعمل من يرضاه هو، وإن لم يرضه الله تعالى، فلا يُقدّم إلا الأصلح، فإن عدل عن الأصلح إلى غيره؛ لأجل قرابة بينهما، أو صداقة، أو موافقة في المذهب أو الدين، أو البلد أو الجنس أو لرشوة، أو لضغن في قلبه على الأحق، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين<sup>(٥)</sup>، والتوجيه والتحذير هذا يقاس على من ينصب، أو يختار وينتخب لهذا السبب في العصر الحالي.

**ثانياً: ثقل أمانة وظيفة المنصب:** فهي خطيرة من حيث أنها أمانة، لما سأل أبو ذر (رضي الله عنه) الولاية، قال له النبي ﷺ: (إِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّمَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ خَزِي وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا)<sup>(٦)</sup>، وهذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف الولاية، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها فيها، أو كان أهلاً، ولم يعمل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة، ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً للولاية فيها، فله فضل عظيم، تظاهرت به الأدلة<sup>(٧)</sup>، فالله سبحانه سمى تولية التكليف أمانة، ومنها مسؤولية المنصب؛ لأهميتها، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾<sup>(٨)</sup>، فقيام الإنسان بالتكليف هو حمله للأمانة، والله تعالى، كلف البشر بما يصلحهم في دينهم ودنياهم وأخراهم، فإذا قاموا بالتكليف، صلح حالهم، وحسنت حياتهم، واستقامت طرائقهم، وهذه الأمانة بمعناها الواسع، تضيع إذا اختلت الإمرة، وتوسد الأمر إلى غير أهله تضيع

(١) ينظر: المدخل الفقهي العام، لمصطفى الزرقا (١٠٥٠/٢).

(٢) من استعمل رجلاً من عصابة، أي: جماعة، فجعله عاملاً على رعية من جماعة معينة، ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٨٧ / ١٠).

(٣) أرضى الله منه، أي: أصلح منه، والواجب أنه لا يأمر إلا بتولية من يرضاه تعالى، ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (٨٧ / ١٠).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٠٤/٤) رقم (٧٠٢٣) وقال: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: حسين بن قيس ضعيف، ينظر: مختصر تلخيص الذهبي، لابن الملقن (٥ / ٢٥١١)، وقال عنه ابن حجر: متروك، ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (ص: ١٦٨) فالحديث ضعيف جداً.

(٥) ينظر: حسن السلوك (ص: ٨٠)، وفيض القدير، المناوي (٦ / ٥٦).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة (١٤٥٧/٢) رقم (١٨٢٥).

(٧) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢١٠/١٢).

(٨) سورة الأحزاب، من الآية (٧٢).

للأمانة، وبها يضيع التكليف الألهي<sup>(١)</sup>، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) (قال رجل: يا رسول الله متى الساعة؟ قال له ﷺ): (إذا ضُيِّعت الأمانة فانتظر الساعة) فسأله كيف أضاعتها قال: (إذا وُسِّدَ<sup>(٢)</sup> الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)<sup>(٣)</sup>، فتضييع الأمانة هو بسبب توسيد الأمر الى غير أهله، وهي علامة قيام الساعة؛ لأنَّ الشر ينمو، ويقبل الخير، لذا يلزم تقديم من هو أهل لها<sup>(٤)</sup>.

فالولاية أيّاً كان نوعها مسؤولية ثقيلة، سواء أكانت إمارة أو قضاء أو شرطة، فيجب ألا يتولاها إلا من تتوفر فيه الشروط اللازمة، والصلاحية التامة لها، فيجب على السلطان أن يبحث عن يستحق الولاية من نوابه على الأمصار، من الأمراء الذين هم نوابه، والقضاة ونحوهم، ومن أمراء الأجناد، وقادة العساكر، وولاة الأموال<sup>(٥)</sup>، لذا جاء التحذير بدخول النار في من يحابي فيها، عن أبي بكر (رضي الله عنه) (أَنَّ النبي ﷺ قال: (من وُلِّي من أمر المسلمين شيئاً، فأمر عليهم أحداً محاباة<sup>(٦)</sup>) فعليه لعنة الله، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم)<sup>(٧)</sup>، فعزل الصالح وتولية من هو دونه من الغش<sup>(٨)</sup>، فريما قام بأخذ أموالهم، وسفك دمائهم وانتهكهم، ومنع حقهم من المال، وترك تعريفهم بما يجب عليهم من أمر دينهم ودنياهم، وأهمل الحدود، ولم يزدع أهل الفساد، وإضاعة الجهاد، وغير ذلك مما فيه مصالح العباد، ومن ذلك توليته لمن لا يحوطهم، ولا يراقب أمر الله فيهم، وتوليته من كان غيره أَرْضَى اللهُ منه مع وجوده<sup>(٩)</sup>، وهذا كله مضر بالدولة مضعف لمكانتها وهيبتها، لذا جاء الاستثناء من الحديث المذكور آنفاً (إلا من أخذ بحقها، وأدى الذي عليه فيها).

وتظهر أهمية قيام المسؤول، فعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ (إذا خرج ثلاثة في سفرٍ

(١) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ٧).

(٢) وُسِّدَ الأمر، أي: أُسند وجُعِل في غير أهله، يعني إذا سود وشرف غير المستحق للسيادة والشرف، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ١٨٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب: من سُئِلَ علماً وهو مشغول في حديثه، فأتم الحديث ثم أجاب (١/ ٢١٠) رقم (٥٩).

(٤) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ٧).

(٥) ينظر: حسن السلوك (ص: ٧٨)، ومنار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم (٥ / ٣٦١).

(٦) محاباة: مشتق من حبا، وحبوته أحبوه حباء، والحباء: العطاء، وما يحبو به الرجل صاحبه، ويكرمه به، ينظر: لسان العرب (١٤ / ١٦٢).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده (٣١/١) رقم (٢٢) واللفظ له، والحاكم في المستدرک (٤/ ١٠٤) رقم (٧١٠٣) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي وقال: فيه بكر بن خنيس، قال عنه الدار قطني: متروك، ينظر: سؤلات البرقاني، أحمد بن محمد البرقاني (ص: ١٩)، ومختصر استدرک الذهبي على مستدرک الحاكم (٥ / ٢٥١٣) فالحديث ضعيف.

(٨) ينظر: البدر التمام، الحسين بن محمد المغربي (١٠ / ٢٨٦).

(٩) ينظر: سبل السلام، الصنعاني (٤ / ١٩٠).

فليؤمروا أحدهم<sup>(١)</sup>، والحديث نصٌّ في وجوب التأمير<sup>(٢)</sup> (والمعنى أنه إذا كان جماعة ، وأقلها ثلاثة ، وكذا إذا كان اثنان ، وإنما اقتصر على الثلاثة لما سبق أن الراكبان شيطانان ( فليؤمروا أحدهم ) أي فليجعلوا أميرهم أفضلهم ، وهو تنبيه على سائر أنواع الاجتماع ؛ ليكون أمرهم جميعاً، ولا يقع الخلاف بينهم، فيتعبوا فيه)<sup>(٣)</sup>، فيشرع لكل عدد بلغ ثلاثة فصاعداً أن يؤمروا عليهم أحدهم؛ لأنّ في ذلك السلامة من الخلاف الذي يؤدي إلى التلف، فمع عدم التأخير يستبد كل واحد برأيه، ويفعل ما يطابق هواه فيهلكون، ومع التأخير يقل الاختلاف وتجتمع الكلمة، وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون، فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار، ويحتاجون لدفع التظالم، وفصل التخاصم أولى وأحرى، وفي ذلك دليل لقول من قال: إنه يجب على المسلمين نصب الأئمة، والولاية والحكام<sup>(٤)</sup>، ويُدرك من الحديث أهمية أن يكون هناك مسؤول، يتولى الأمور، ويُرجع إليه.

**ثالثاً: خطورة المنصب :** إنّ تقويم سلوك الولاية في إدراك خطورة مسؤولية المنصب بان من الأحاديث المختارة، وعن معقل بن يسار<sup>(٥)</sup> (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد<sup>(٦)</sup> لهم، وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة)<sup>(٧)</sup>، وفي رواية أيضاً (ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاشٍ لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة)<sup>(٨)</sup>، فإن كان على الحقيقة إن لم يدخل الجنة؛ فإن مصيره النار، ومعناه بيّن في التحذير من غش المسلمين لمن قلده الله تعالى شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه خليفة لمصلحتهم،

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: القوم يسافرون يؤمروا أحدهم (٣٦/٣) رقم (٢٦٠٨) واللفظ له، وأحمد في مسنده (١٧/٢٨٥) رقم (١١١٩٠) وله شاهد أخرجه البزار في مسنده (١٢/١٨٩) رقم (٥٨٥٠) من حديث ابن عمر (رضي الله عنهما)، ورجاله رجال الصحيح، خلا ابن مرحوم وهو ثقة، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (٥/٢٥٥)، وقال النووي: رواه أبو داود بإسناد حسن، ينظر: رياض الصالحين، للنووي (ص: ٢٩٩)، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجح أبو حاتم وأبو زرعة المرسل، ينظر: العلال، لابن أبي حاتم (٨٤/١) فالحديث ضعيف.

(٢) التأخير: من أمره تأميراً: جعله أميراً، وتأمر عليهم: تسلط، ينظر: مختار الصحاح، للرازي (ص: ٢٢).

(٣) مرقة المفاتيح، للقاري (٦/٢٥١٨).

(٤) ينظر: نيل الأوطار، للشوكاني (٨/٢٩٤).

(٥) معقل بن يسار بن عبد الله بن معبر المزني، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، حفر نهر معقل في البصرة فنُسب إليه، حديثه في الصحيحين والسنن الأربع، مات في البصرة، نهاية خلافة معاوية (رضي الله عنه)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٦/١٤٦).

(٦) يجهد : الجهد بالفتح المبالغة والإجتهاد قال تعالى {جهد أيمنهم} أي: بالغوا في اليمين، واجتهدوا، والجهد بالضم: الوسع والطاقة، وهو مقدار ما تحمله طاقته، دون تكلف ومشقة، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين، الحميدي (ص: ٢٦١).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (١/١٢٦) رقم (١٤٢).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: من استرعى رعية فلم ينصح (٩/٦٤) رقم (٧١٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار (١/١٢٥) رقم (١٤٢).

وجعله واسطة بينه وبينهم في تدبير أمورهم في دينهم ودنياهم، فإذا خان فيما أتمن عليه، ولم ينصح فيما تقلده، فترك تعريفهم ما يلزمهم من دينهم وأخذهم به، والقيام بما يتعين عليه من حفظ شرائعهم، والذب عنها، واسترعاها عليهم، ونصبه خليفة لمصلحتهم، وجعله واسطة بينه وبينهم، في تدبير أمور دينهم ودنياهم، فتحرم الجنة عليه؛ لأنه ضييع رعيته<sup>(١)</sup>، والحديث يدل على حرمة الغش، وأنه من كبائر الذنوب، فمن اتصف به تحرم عليه الجنة، واقتضى ذلك أن يكون من أهل النار، الخالدين فيها<sup>(٢)</sup>، وإن كان تأويله من باب التغليظ والزجر، فيدخل النار أوقات مشابهة للخلود، فلا يُخلد العصاة في النار إلا لمن استحلّ الغش للريعية<sup>(٣)</sup>، ونرى في الأحاديث المذكورة أنفاً بلفظ (لم يدخل الجنة) و (حتى يدخله النار) و (حرّم عليه الجنة) من التخويف والإنذار العظيم، لعظم خطورة المسؤولية.

ومن عظم التحذير من المنصب وخطورته، هو تمني الوالي يوم القيامة، لو أنه لم يُولّ شيئاً، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَيْلٌ لِلأَمْرَاءِ وَوَيْلٌ لِّلْعُرَفَاءِ وَوَيْلٌ لِّلأُمَمَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ مَعْلَقَةً بِالثُّرَيَّا تَذْبذِبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَأَنْتُمْ لَمْ يُلُوْا عَمَلًا)<sup>(٥)</sup>، وهذا وعيد شديد على أئمة الجور، فمن ضييع من استرعاها الله، أو خانهم أو ظلمهم، فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة، فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة<sup>(٦)</sup>.

وإذا جار السلطان انتشار الجور في البلاد، وعمّ العباد، فرقت أديانهم، واضمحت مروءاتهم، وقست قلوبهم، وفشت فيهم المعاصي، وزهبت أماناتهم، فضعفت النفوس، وقنطت القلوب؛ فضعفوا عن إقامة الحق، فتعاطوا

(١) ينظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (١/٤٤٦).

(٢) هناك بعض الفرق تُخلد صاحب الكبيرة في النار كالمعتزلة؛ لخروجه من الإيمان، ولا يدخلونه الكفر، فهو بمنزلة بين المنزلتين، والخوارج خلّوه لكفره، أمّا أهل السنة فلا يكفرون أحداً من أهل القبلة إذا ماتوا، وهم موحدون بذنوب، ما لم يستحلّه، أي: يعتقده، وليس هناك حصر للكبائر، وما يقوم عليه الدليل أنّ ما فيه حدّ في الدنيا، أو جاء فيه وعيد من عذاب، وغضب وتهديد، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ؛ فإنه كبيرةٌ ولا بدّ، مع تسليم ذلك أنّ بعض الكبائر أكبر من بعض، ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، محمد بن علاء الدين ابن أبي العز الحنفي (٢/٥٢٤)، والكبائر، محمد بن أحمد الذهبي (ص: ٨٩).

(٣) ينظر: البدر التمام (١٠/٢٨٦).

(٤) الذوايب: جمع ذؤابة: وهي الشعرات المصفورة من شعر الرأس، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٢/١٥١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١/٢٠٥) رقم (٢١) واللفظ له، والحاكم في المستدرک (٤/١٨٩) رقم (٧٠٩٥)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال ابن القطان: عبّاد بن أبي علي، روى عنه جماعة، كهشام الدستوائي، وحمّاد بن زيد، وخُلَيد بن حسان، ولكن عدالته لم تثبت، ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان (٤/٣٦٠)، وقال الارناؤوط محقق المسند: إسناده حسن.

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/٢١٩).

رابعاً: فقه الإختيار فالصلاح الذاتي لا يكفي المسؤول: لا بد لمن تحمّل المسؤولية، أو من يتم اختياره من صفات توّهله، فضلاً عن ثقل ما سيحمله، مع الأخذ بالحسبان كفايته لذلك، فعن أبي ذر (رضي الله عنه) أنه قال للنبي ﷺ (ألا تستعملني؟ قال: فَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِي ثُمَّ قَالَ) يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَوَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا<sup>(١)</sup>، والضعف هنا، عدم القدرة على تحصيل مصالح الإمارة، ودرء مفسادها، ومصالح رعيته الدنيوية والدينية، وضعف أبو ذر (رضي الله عنه) أنّ الغالب عليه كان الزهد، واحتقار الدنيا، وترك الإحتقال بها، ومن كان هذا حاله لم يعتن بمصالح الدنيا، ولا بأموالها اللذين بمراعاتهما تنتظم مصالح الدين، ويتم أمره<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: (يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا فَلَا تُؤَمِّرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ وَلَا تُؤَلِّبَنَّ مَالَ يَتِيمٍ)<sup>(٣)</sup>، ومع فضل العدل، لكن خطر الولاية كبير فلذا حدّره منها<sup>(٤)</sup>، واستقامة الرعية تتعلق بالوالي، فمن حديث أبي سفيان (رضي الله عنه) أنّ النبي ﷺ أرسل كتاباً الى هرقل عظيم الروم وفيه (من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أمّا بعد: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمِ يَوْمَكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ)<sup>(٥)</sup> (٦) أي: إنّ الرعية أتباع للملوك في الخير والشر، والإسلام والكفر، فمتى أبيت قبول الإسلام، وتخلفت عنه وأقمت على الكفر، كان ذلك سبب تخلف رعيته عن الإسلام، وتركهم الدخول فيه، فيكون عليك مثل آثامهم<sup>(٨)</sup>.

ويكفي بخطر المنصب الدعاء على من قصر به، فعن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اللَّهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ)<sup>(٩)</sup>، وهذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس، وأعظم الحث على الرفق بهم، فعلى المسؤول أن لا

(١) ينظر: حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، للموصلي (ص: ٦٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة (١٤٥٧/٣) رقم (١٨٢٥).

(٣) ينظر: ذخيرة العقبي في شرح المجتبي (٣٠ / ١٧٤).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٨٩/٤) رقم (٧٠٩٦) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٥) ينظر: دليل الفالحين، لابن علان (١٤١/٥).

(٦) الأريسيين: وهم الذين يحترقون أرض الروم، وكانوا مجوساً، والروم أهل كتاب، يريد إنّ عليك مثل زور المجوس؛ إن لم تؤمن ولم تصدق، ينظر: غريب الحديث، للخطابي (١ / ٥٠٠).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله) (٣٥ / ٦) رقم (٤٥٥٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام (٣ / ١٣٩٣) رقم (١٧٧٣).

(٨) ينظر: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، لمحمد القلعي (ص: ١٠٠).

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: فضل الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية =

يشق بالجور، والسلطان بهذه المثابة؛ لأنه في نفسه إمام متبوع، وفي سيرته دين مشروع، فإن ظلم لم يعدل أحد في حكم، وإن عدل لم يجرأ أحد على ظلم<sup>(١)</sup>، وأكثر آلام البشرية مرتبط بشكل ما بالإمرة، فالتنافس عليها، واستغلال الأُمراء لسلطانهم، وتوجيه الطاقات الموجودة بيدهم توجيهاً ظالماً، ووصول من لا يستحق للمناصب، وعدم معرفتهم الحقوق والواجبات، وعدم معرفة العامة بحقوقها وواجباتها، كل ذلك تخلف، وهدر الطاقات الكثيرة<sup>(٢)</sup>.

ومن التقويم لسلك العدل؛ أنَّ المسؤول العادل من السبعة المستحقين ظل العرش يوم القيامة، فعن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> عن النَّبِيِّ<sup>(ﷺ)</sup> قال: (سبعة يظلهم الله في ظلِّه، يوم لا ظلَّ إلاَّ ظلُّه: إمام عادل....)<sup>(٣)</sup>، فبدأ بالإمام العادل؛ لكثرة مصالحه وعموم نفعه، والمراد به كل من إليه نظر في شيء من أمور المسلمين، من الولاة والحكام، وعدله جاء باتِّباع أمر الله تعالى، بوضع كل شيء بمحلّه، من غير إفراط ولا تفريط<sup>(٤)</sup>.

فلزم كل راع التعاهد لرعيته، من علماء وولاة ومعلمين مع متعلمين، ووالد مع ولده، والولاة أرفع الرعاة، ففناذ الأمور، وعقدها وحلّها من ناحيتهم، فوجب تعاهد الملوك للرعية، فإذا لم يحتاطوا لرعيته؛ هلكوا وأهلكوا، وربما كان هلاك عالم، في فساد راع واحد<sup>(٥)</sup>، لذا لا تستقيم حياة البشرية فضلاً عن الإسلامية إلاَّ بأمرة صالحة، يعرف بها الأمير والمأمور حقوقه وواجباته، سواء أكان ذلك في دائرة الأسرة أو العمل، أو دوائر الحكم، من أدنى دائرة إلى أعلاها<sup>(٦)</sup>، وقيل (آخر ما يخرج من رؤوس الصديقين حُب الرئاسة)<sup>(٧)</sup>، فحب المنصب مع الجاه، من أضر غوائل النفس ومكائدها، تُبلى به العلماء والعباد والزهاد، فمهما قهروها، عجزت نفوسهم عن الطمع، لما فيه من فتنة عظيمة، فهو أمر كامن في النفس، فمنه يتحقق أسمى شهوات التميز، والعلوّ على الآخرين، وهي آخر ما يخرج من القلوب<sup>(٨)</sup>، وقد بيّنت السنة خطر الحرص على المنصب، عن أبي هريرة<sup>(٩)</sup> عن النبي<sup>(ﷺ)</sup> قال: (إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامة يوم القيامة، فنعم المرزعة ويئست الفاطمة)<sup>(٩)</sup>، أي: ستكون ندامة، لمن لم يعمل فيها بما ينبغي عليه، فنعمت المرزعة في الدنيا؛ لأنَّ معها المال والجاه، ويئست الفاطمة أي: بعد الموت؛ لأنَّه يصير

= (١٤٥٨/٣) رقم (١٨٢٨).

(١) ينظر: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة (ص: ٩٩)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٢١٣).

(٢) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب: باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (١/ ١٣٣) رقم (٦٦٠).

(٤) ينظر: التوضيح، لابن الملقن (٤٤٦/٦)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ٤٨٥).

(٥) ينظر: روضة العقلاء، لابن حبان (ص: ٢٦٨).

(٦) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ١٣).

(٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣٣٣٧).

(٨) ينظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣٣٧)، وحطّم صنمك، لمجدي الهلالي (٢٠٥، ٢٠٦).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: ما يُكره من الحرص على الإمارة (٩/ ٦٢) رقم (٧١٤٨).

إلى المحاسبة على ذلك، فيصير كالذي يُفطم قبل أن يستغني فيهلك<sup>(١)</sup>.

ومما سبق يظهر أهميّة وجود من يتحمّل المسؤولية، وتقويم سلوك المسؤول لهذه المهمّة، واتضح خطورة وأهمية المنصب، ودور السنة في إظهار مكانة الراعي، باتباعه سلوك العدل في مهمّته، وهو عامل مهم لدفع الدولة نحو التقدم، وبيان معرفة قدرة من يتحمل أعباء تولية المنصب، بعدم تولية من لا يقدر عليها، وقد مرّ كيف وجّه النبي (ﷺ) سيدنا أبا ذر (رضي الله عنه) لترك تولية أي منصب أو مسؤولية، كونه لا يتحمّل تلك المسؤولية.

---

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، محمود بن أحمد بدر الدين العيني (٢٢٧/٢٤)

## المطلب الثاني

### أهمية مؤسسات الدولة في تطبيق القانون

الأحاديث المختارة:

- ١- عن أنس (رضي الله عنه): قال رسول الله (ﷺ): «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»<sup>(١)</sup>.  
٢- حدّث بن المقدم معد كرب (رضي الله عنه) أنّه قال: قال رسول الله (ﷺ): «أَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ مَهْمَا كَانَ، فَإِنْ أَمَرُوكُمْ بِشَيْءٍ مِمَّا جِئْتُمْ بِهِ فَإِنَّهُمْ يُؤَجِّرُونَ عَلَيْهِ وَتُؤَجَّرُونَ عَلَيْهِ، ذَلِكَ بِأَنَّكُمْ إِذَا لَقَيْتُمْ رِيكُمُ قُلْتُمْ رَبَّنَا لَا ظِلْمَ، لَا ظِلْمَ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَأَطَعْنَاهُمْ، وَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا خُلَفَاءَ فَأَطَعْنَاهُمْ، وَأَمَرْتَ عَلَيْنَا أَمْرَاءَ فَأَطَعْنَاهُمْ، فَيَقُولُ: صَدَقْتُمْ هُوَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣- عن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»<sup>(٤)</sup>.

٤- عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «انصر أخاك ظالماً<sup>(٥)</sup> أو مظلوماً»، قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوماً، فكيف ننصره ظالماً؟ قال: «تأخذ فوق يديه»<sup>(٦)</sup>.

أظهرت الأحاديث تقويم سلوكيات مهمة تتعلق بمن تولى مسؤولية، من ناحية واجب الأفراد تحته، أو واجبه المسؤول، وذلك من وجوه وكالاتي:

**أولاً: الطاعة والإحترام للمسؤول:** في كل الأحوال تجب الطاعة للأمر؛ لأنه مظهر أحترام الأمير، واحترام الوالي العدل واجب شرعاً، إلا إذا أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة، أو أمر بما لا يرى فيه مصلحة، فيخالف

(١) زبيبة: مثل الزبيبة، لسواده، وقوله كأن رأسه زبيبة قيل: شبهه بذلك لصغر رأسه، وذلك معروف في الحبشة، وقيل لسواده، وقيل

لقصر شعر رأسه وتفقله، ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار، ابن قُزُوق (٣/ ٢٢١)، وفتح الباري لابن حجر (٢/ ١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام، ما لم تكن معصية (٩/ ٦٢) رقم (٧١٤٢).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٩٩) رقم (١٠٤٨)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٧٨) رقم (٦٥٨)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني،

وفيه إسحاق بن إبراهيم بن زريق، وثقه أبو حاتم، وضعفه النسائي، وبقية رجاله ثقات، ثم ساقه عن المقدم بن كرب، وأبي أمامة

الباهلي معاً مرفوعاً نحوه، وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عيَّاش، وهو ضعيف، ينظر: مجمع الزوائد (٥/ ١٩٤).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب لبر والصلة، باب: ما جاء في معاشره الناس (٤/ ٣٥٥) رقم (١٩٨٧) واللفظ له، وقال: هذا

حديث حسن صحيح، وأحمد في مسنده (٣٥/ ٢٨٤) رقم (٢١٣٥٤).

(٥) وهذا من باب الحكم للشيء، وتسميته بما يؤول إليه، وهو من عجيب الفصاحة، ووجيز البلاغة، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن

بطل (٦/ ٥٧٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب: أن أخاك ظالماً أو مظلوماً (٣/ ١٢٨) رقم (٢٤٤٤).

فيه<sup>(١)</sup>، وجاء الحديث الأول يبين مظهر من مظاهر بناء قوة الدولة، وهو الاحترام للمسؤول، والسير على القانون، من دلالة قوله ﷺ في الحديث الأول (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ) وهو مبالغة في الأمر بطاعة ولي الأمر، والنهي عن شقاقه ومخالفته، ولو بهذه الصورة التي تقتضي الحقارة، وهو حضّ على طاعتهم مع حقارتهم<sup>(٢)</sup>، ولأنّ مخالفة الأمير حرام، إلا إذا اتفق الأكثر أنّه ضرر فيتبع<sup>(٣)</sup>، وقد دلّ الحديث الثاني على لزوم الطاعة من لفظ (أطيعوا أمراءكم) إشارة إلى حق احترام القانون وأهله، وبمقابل طاعة الناس للمسؤول، فإنه يتقن عمله، بعده أثراً أخلاقياً منه حيال من أطاعوه.

ومن أمثلة ما ورد في تراجم العلماء، الذين فقهوا معنى طاعة ولي الأمر، كأساس لاستقرار لدولة، ما جاء عن الإمام أبي حنيفة (رضي الله عنه) لما استفثته ابنته عن أمر<sup>(٤)</sup> فقال لها: (سلي أخاك حمّاداً<sup>(٥)</sup>) فإنّ الأمير منعني من الفتيا<sup>(٦)</sup>، وهذه الحكاية معدودة في مناقب أبي حنيفة، وحسن تمسّكه بامتنال إشارة رب الأمر، فإنّ إجابته طاعة، حتى إنه أطاعه في السر، ولم يرد على ابنته جواباً، وهذا غاية ما يكون من إمتثال الأمر<sup>(٧)</sup>، وكذا جاء من قوله ﷺ (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإنّ عبد حبشي، فإنّه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنّها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ)<sup>(٨)</sup>، وهو مثال لأهميّة تقويم سلوك الطاعة بصلاح الرعية، وقيل (إصلاح الرعية أنفع من كثرة الجنود)<sup>(٩)</sup>، ودرس لمن يخالفون القانون، ويخونون أماناتهم سراً وجهرًا، فيكونوا سبباً لضعف الدولة.

(١) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ١٠٦).

(٢) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١٠ / ٢٢٠).

(٣) رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين (٤ / ١٤٦).

(٤) قيل سألته ابنته: (إني صائمة، وقد خرج من بين أسناني دم، ويصقته حتى عاد الريق أبيض، لا يظهر عليه أثر الدم، فهل أفطر إذا بلعت الآن الريق؟)، وفيات الأعيان، ابن خَلْدِكَانَ (٤ / ١٨٠).

(٥) حمّاد بن النعمان بن ثابت الإمام ابن الإمام، تفقه على أبيه فأفتى في زمنه، وتفقه عليه ابنه إسماعيل، وهو في طبقة أبي يوسف القاضي، ومحمد بن الحسن وزفر، كان صالحاً ورعاً، وقد لَبِنُوا حمّاداً من قبل حفظه، ت (١٧٠، وقيل ١٨٠) هـ، ينظر: الوافي بالوفيات، الصفدي (١٣ / ٩٠، ٩١)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد القرشي (١ / ٢٢٦).

(٦) وسبب منعه من الفتيا أنّ أبا حنيفة خطأ القاضي محمد بن أبي ليلى، فبلغ ذلك أبا ليلى، وكانت بينهما جفوة يسيرة، فشكاه إلى والي الكوفة يوسف الثقفي، وكانت له حظوة عند والي، فمنعه من الفتيا، ينظر: وفيات الأعيان (٤ / ١٨٠).

(٧) وفيات الأعيان (٤ / ١٨٠).

(٨) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٥ / ٤٤) رقم (٢٦٧٦) واللفظ له وقال: هذا حديث حسن صحيح، و ابن ماجه في سننه، كتاب الإيمان وفصائل الصحابة، باب: اجتناب البدع (١ / ٢٨) رقم (٤٢).

(٩) سراج الملوك، الطرطوشي (ص: ٦١).

## ثانياً: توجيهات الهدي النبوي في تقويم القيادات والمؤسسات :

وقد ظهر الهدي النبوي وأساليبه؛ لتقويم السلوك في توجيهه وتقويم الراعي والمسؤول، وكان بين الترغيب والترهيب؛ لضمان كفاءة وصلاح الراعي، ففي الحديث الثاني توجيهه ونصيحة نبوية (أَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ مَهْمَا كَانَ، فَإِنَّ أَمْرَكُمْ بِشَيْءٍ مِمَّا جِئْتُمْ بِهِ فَإِنَّهُمْ يُؤَجِّرُونَ عَلَيْهِ وَتُؤَجَّرُونَ عَلَيْهِ) (والنصيحة لرسول الله ﷺ على وجهين: فنصيحة من صَاحَبَهُ وشاهده، ونصيحة من لم يره، فأما صحابته، فإن الله شرط عليهم أن يعزروه ويوقروه وينصروه، ويعادوا فيه القريب والبعيد، وأن يسمعوا له ويطيعوا، وينصحو كل مسلم، فَوَقُّوا بِذَلِكَ وَأَتَى اللهُ عَلَيْهِمْ بِهِ، وأما نصيحة من لم يره: فإن يحفظوا سُنَّتَهُ على أمته وينقلوها ويعلموا الناس شريعته ودينه، ويأمرهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك فهم ورثة الأنبياء)<sup>(١)</sup>، وحصول الأجر من الله تعالى على ولايتهم وإدارتهم، كترغيب إن عملوا بما أراد الله تعالى، فكلمة المسؤول وخيرها تعم، فقد يقول الكلمة الواحدة، فيدفع بها ألف مظلمة فما دونها، ويكفي أن الراعي العادل يوضع في ميزانه جميع أعمال رعيته<sup>(٢)</sup> وأبواب الخير كثيرة، من أمثلة ذلك حديث أبي ذر رضي الله عنه النبي ﷺ: (وتعزل الشوكة عن طريق الناس والعظم والحجر، وتهدي الأعمى، وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه، وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها، وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث، وترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف، كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك)<sup>(٣)</sup>، والصدقة حسية ونفسية، فبلاغة الرسول ﷺ أخرجت الصدقة من إطارها المادي التقليدي، إلى آفاق فسيحة، لتتسع إلى قيم إنسانية سامية، تتنوع فيها منابع الخير والإخاء، في النفس البشرية، فلو اقتصرَت الصدقة على الجانب المادي؛ للتطهير من الشح، وإعانة الفقراء والمحتاجين؛ لتعطل مداها خلال الإكتفاء الذاتي، في بعض العصور، كما أشار إلى ذلك رسول الله ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رسول الله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى يفيض فيكم المال، وحتى يهَمَّ الرجل بماله من يقبله منه، حين يتصدق به، فيقول الذي يعرض عليه: لا إربَ (٤) لي به) (٥) أي: حين تبحث عن الفقير، لتعطيه الصدقة فلا تجد<sup>(٦)</sup>.

والمسؤول يُسَخَّر منصبه لمساعدة الناس، وتسهيل أمورهم، والنظر بشؤونهم، فإن لم يستطع مادياً، بادر بما

(١) ينظر: النقول الصريحة شرح حديث الدين النصيحة، محمد زايد (ص: ٥١).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٢٧/١٦).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في المعروف (٣٣٩ / ٤) رقم (١٩٥٦) بزيادات، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه (١٧١/٨) رقم (٣٣٧٧)، وأحمد في مسنده (٣٨٣/٣٥) رقم (٢١٤٤٨) واللفظ له.

(٤) الإرب: أي: الحاجة، أي لا حاجة لي به، ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثن (١/ ٣٥).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٥٠١ / ١٦) رقم (١٠٨٦٢)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب: أشرط الساعة (١٣٤٣/٤) رقم (٤٠٤٧) إلى لفظة (المال).

(٦) ينظر: التصوير النبوي للقيم الخلقية والتشريعية في الحديث الشريف، علي صبح (ص: ١٦٤).

أوتي من صلاحيات تؤهله لذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أَنَّ النبي ﷺ قال: (تُعِين صَانِعًا، أَوْ تَصْنَع لِأَخْرَقٍ) <sup>(١)</sup>، وفي الحديث إشارة إلى أَنَّ إعانة الصانع، أفضل من إعانة غير الصانع؛ لأنَّ غير الصانع مظنة الإعانة، فكل أحد يعينه غالباً، بخلاف الصانع، فلشهرته بصنعتة، يُغْفَل عن إعانتته، فهي من قبيل الصدقة على المستور <sup>(٢)</sup>، وبالمقابل فعلى المسؤول تجنب إذية من تحته، ورد عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه <sup>(٤)</sup> قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: (أَنْ يَسْلَمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ عِزَّ وَجِلٍّ، وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ) <sup>(٥)</sup>، فلا يستغل منصبه لأذية أحد.

وبناء الدولة وصلاحها من آثار الإحترام والطاعة، فوجود المسؤول سنة التدافع، وهي مما يقوم الحياة والعيش، ويرفع مقام الدول، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(٦)</sup>، أي: لولا أَنَّ الله تعالى يدفع بعض الناس ببعض، ويكف بهم فسادهم؛ لغلب المفسدون، وفسدت الأرض وبطلت منافعها وتعطلت مصالحها <sup>(٧)</sup>، والحكّام وأهل القرار هم من يتمكنون من دفع اعتداء القوي على الضعيف، ورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) قال (إنما السلطان ظلّ الله في الأرض، يأوي إليه كل

(١) الأخرق: من الخرق وهو التحير، والأخرق الذي لا يتقن صنعة، ولا يحسن العمل والتصرف في الأمور، فيُعان بما يجب أن يعمل، ويكتسب منه، ينظر: الفائق في غريب الحديث، الزمخشري (١/٣٦٢)، وتاج العروس (٣/٦٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب: أي الرقاب أفضل (٢/ ٨٩١) رقم (٢٣٨٢)، وقد جاءت رواية أخرى بلفظ (ضائعاً) عند البخاري أيضاً (٣/١٤٤) رقم (٢٥١٨)، وقال أبو علي الصديقي: ونقلته من خطه رواه هشام بن عروة بالضاد المعجمة والتحتانية، والصواب بالمهملة والنون، قال الدارقطني: وهو الصواب؛ لمقابلته بالأخرق: وهو الذي ليس بصانع، ولا يحسن العمل، وقال علي بن المديني: يقولون إنَّ هشاماً صحَّف فيه، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥/ ١٤٩)، وقد أخذت برواية (صانعاً) لترجيح ابن حجر لها، ولدالالتها على الصنعة .

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥/ ١٥٠).

(٤) عمرو بن عبسة بن خالد بن عامر بن سليم، أسلم قديماً بمكة، ثم رجع إلى بلاده، فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر، وقيل الفتح، وقصة إسلامه في الصحيح، أعتزل الأوثان قبل إسلامه، روى عنه ابن مسعود وغيره مع تقدّمه، ومن التابعين شرحبيل بن السمط وغيره، قيل إنّه توفي في خلافة عثمان، فلم يُذكر في الفتنة، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٥٤٥).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/ ٢٥١) رقم (١٧٠٢٧)، قال محقق كتاب المطالب العالية: هذا الحديث على شرط الشيخين، إن كان أبو قلابة قد سمع من عمرو بن عبسة لأنه مدلس، وهو ممن احتمل تدليسه، لكن في هذه الرواية بالذات، في النفس منها شيء؛ لأنَّ أبا قلابة جعل الواسطة بينه وبين النبي رجلين مبهمين، عند مسدّد وعند عبد الرزاق جعل الواسطة رجلاً واحداً، ومعظم فقرات الحديث قد صحت من أحاديث أخرى، ينظر: المطالب العالية (١٢/ ٢٩٦)، والحديث بهذا السند ضعيف.

(٦) سورة البقرة، من الآية (٢٥١).

(٧) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل، الزمخشري (١/ ٣٢٤).

مظلوم من عباده، فإذا عدل كان له الأجر، وعلى الرعية الشكر، وإذا جار كان عليه الإصر<sup>(١)</sup> وعلى الرعية الصبر، وإذا جارت الولاة قحطت السماء<sup>(٢)</sup>، قيل أن الظل هنا عبارة عن الراحة والنعيم، يقال هذا عيش ظليل: أي طيب<sup>(٣)</sup>، فالناس تتعم بالراحة بالسلطان، وعن عثمان بن عفان<sup>(٤)</sup> كان يقول: (ما يزع<sup>(٤)</sup> الناس السلطان أكثر مما يزعمهم القرآن)<sup>(٥)</sup>، أي: من يكف عن ارتكاب المعاصي مخافة السلطان، أكثر ممن تكفه مخافة الله تعالى والقرآن.

وكان<sup>(٦)</sup> يستعمل الرجل لمصلحة راجحة، مع وجود أفضل منه في العلم والإيمان، فقد كان عمرو بن العاص<sup>(٧)</sup> حديث عهد بالإسلام، ومع ذلك أمره النبي<sup>(٨)</sup> على من هم أفضل منه في غزوة ذات السلاسل<sup>(٩)</sup>؛ استعطافاً لأقاربه الذين بعثه إليهم، إضافة إلى حنكته الحربية<sup>(١٠)</sup>.

وجاء الحديث الثالث، يبين أهمية حرص المسؤول على تقوية الوازع في تقويم السلوك الذاتي؛ لأثره العظيم على سير عمله، حتى في سره فيخلص ويجد، وتمثل بقوله<sup>(١١)</sup> (انق الله حيثما كنت...) وهو حسن السلوك الذي ينبع من ذات الشخص، عندما يضع لنفسه أهدافاً يلتزم بها، ولا ينحرف عنها، آخذاً بنظر الاعتبار النظام العام الذي يعيش فيه، كأن يكون منظمة أم المجتمع ككل<sup>(١٢)</sup>، وبمعنى آخر: يقوم الفرد بمراقبة نفسه، وذلك للتأكد أنه يسير وفقاً للقواعد الموضوعية مقدماً من عند الله تعالى، أو من عند الرسول<sup>(١٣)</sup> أو ولي الأمر، وبيان الإنحراف وسببه، كأن يقارن أداءه الفعلي، بأداء الواجب المطلوب، والمطلوب من المسلم أن يراقب الله قبل العمل، ومع العمل، وبعد العمل، سواء في مجال العبادات أو المعاملات، وأساس هذه التقويم، وجود القلب اليقظ الذي يخاف الله تعالى<sup>(١٤)</sup>.

(١) الإصر: الغثم والعقوبة، وأصله من الضيق والحبس، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٥٢).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب: فضل الإمام العادل (٨/ ١٦٢) رقم (١٦٤٢٧)، وضعفه سخاوي في المقاصد الحسنة، ينظر: المقاصد الحسنة (ص: ١٨١)، وورد مرفوعاً لابن سيرين، ينظر: الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، السيوطي (ص: ١٣٠).

(٣) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان (٣/ ٢٥١).

(٤) يزع: وزعه يزعه وزعاً، إذا كفه ومنعه، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٥/ ٤٧).

(٥) جامع الأصول، ابن الأثير (٤/ ٨٣).

(٦) غزوة ذات السلاسل: وهي من أرض بني عذرة في الحجاز، إذ بعث رسول الله<sup>(٧)</sup> عمرو بن العاص<sup>(٨)</sup> يستألف بني عذرة لذلك، وكانت أم العاص منهم؛ ليستنفر العرب إلى الشام، وبلغ ماء يقال له السلسل، وبه سميت الغزوة، وطلب المدد، فأمده<sup>(٩)</sup> بأبي عبيدة<sup>(١٠)</sup> مع المهاجرين الأولين، ينظر: سيرة ابن هشام، ابن هشام (٢/ ٦٢٣).

(٧) ينظر: مجمع بحار الأنوار (٥/ ٤٧)، والأخلاق السياسية في الدولة الإسلامية من القرآن والسنة، محمد زكريا النداف (ص: ١٤٠).

(٨) ينظر: مبادئ الإدارة العامة، ناجي شوقي وآخرون، نقلاً عن الأساليب النبوية في تفعيل دور الرقابة الإدارية، أحمد نوري حسين (ص: ٢٨).

(٩) ينظر: الأساليب النبوية في تفعيل دور الرقابة الإدارية (ص: ٢٨).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (سيليكم بعدي ولادة، فيليكم البر ببره، ويليكم الفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم)<sup>(١)</sup>، فبينت السنة سلوك الطاعة لأهل الأمر، وأنهم سيجنون الخير؛ لما يحسنوا بخلاف الاساءة.

والطاعة من أعظم الواجبات، وآثارها مهمّة، فهي خصلة يُعزّز بها السلطان، وقيل أنّ ملاك الطاعة التودد إلى الخاصة، والعدل على العامة، وهي على أوجه، على الرغبة والمحبة، والرغبة والديانة، وطاعة المحبة أفضل من طاعة الرغبة والرغبة، وطاعة الديانات، أفضل من الجميع، ومن موجه ما سبق أنّ الدعوة الدينية تزيد الدولة قوة واقتداراً<sup>(٢)</sup>، وليس شرطاً صلاح وورع من يكون سبباً لقوة الدولة، فقد يكون الأصلح الذي يخدم الإسلام، وتُعزّز به الدولة غير متدين، وغير صالح، جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بلال الحبشي رضي الله عنه (فنادى في الناس (وإنّ الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر)<sup>(٣)</sup>، وورد عن الامام أحمد رضي الله عنه قال (لا يعجبني أن يخرج مع الامام أو القائد، إذا عرف بالهزيمة، وتضييع المسلمين، وإنما يغزو مع من له شفقة، وحيطة على المسلمين؛ فإن كان القائد يُعرف بشرب الخمر والغلول، يغزى معه، إنّما ذلك في نفسه)<sup>(٤)</sup>، ومع أنّ الأمر يخصّ الحرب، ولكن ممكن أن يقاس على ما فيه مصلحة للبلاد .

ومرّت أحاديث يلاحظ فيها التشجيع للراعي والمسؤول، كحديث إعانة الصانع، وحديث إغاثة اللهفان والضعيف وغيرها، توضح كثرة طرق الخير، وتسهم بدفع المسؤول لعمل واستغلال منصبه؛ لإصلاح البلاد، وتُرغّبه لتقديم كل نافع لرعيته؛ فيلزم اختيار من يصلح لهذه المهمة، فيناله الأجر والأحترام والمحبة.

### ثالثاً: آثار التزام المسؤول بالأخلاق النبوية:

١- الأثر المتعدي للمسؤول كقدوة: المسؤول الذي يسير على نهج الأخلاق النبوية، يراعي ما كُلف به، فيحوز القبول من الآخرين، وحسن اتباعهم له؛ فيقتدى به عن جرير بن عبد الله البجلي<sup>(٥)</sup> (أنّ رسول

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه، باب: صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه (٢/ ٥)، والطبراني في الأوسط ( / ٢٤٧) وقال: تفرد به إبراهيم بن المنذر، ولم يسند هشام بن عروة عن أبي صالح هذا، وقال الهيثمي "فيه عبد الله بن محمد بن يحيى وهو ضعيف جداً، ينظر: مجمع الزوائد (٥/ ٢١٨) فالحديث ضعيف.

(٢) ينظر: بدائع السلك في طبائع الملك، ابن الأزرق (٢/ ٣٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: غزوة ذات السلاسل (٤/ ٧٢) رقم (٣٠٦٢).

(٤) المغني، ابن قدامة (١٣/ ١٤).

(٥) جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك البجلي، الصحابي الشهير، يكنى أبا عمرو، كان له أثر عظيم في فتح القادسية، بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى صنم ذي الخصلة فهدمها، ت (٥١هـ) وقيل (٥٤هـ)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١/ ٥٨١).

الله (ﷺ) قال: (من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً، فله أجرها، وأجرُ من عمل بها بعده، من غير أن ينقصَ من أجورهم شيءٌ، ومن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً، كانَ عليه وزرُها، ووزرُ من عمل بها من بعده، من غير أن ينقصَ من أوزارهم شيءٌ) (١)، فسنَّ سنةً حسنةً، أي: سنَّ طريقةً مرضيةً، وإن لم يكن حُسنها بالنص بل بالاستتباط، بأن دعا لفعالها، بقول أو فعل أو أعان عليها، أو فعلها فاقْتَدَى به في فعلها، فهو لما تسبب في إيجادها، جُعِلَ كأنَّه العامل لها، ففي الكلام تجوَّز (٢)، والسيئةُ وإن قلت فإن فعلها واقْتَدَى به فيها، أو دعا إليها، أو أعان عليها كان عليه الوزر (٣)، والراعي والمسؤول، هو بمثابة مربي في موقعه بالقول والفعل، فإمَّا يؤجر مع أجور اتباعه أو يَأْتُم.

٢- أثر الأخلاق بتقويم قوة الشخصية للمسؤول : فالتزام الخلق السليم دليل الشخصية القوية المؤثرة، فطاعة الأنبياء تقتضي الأخذ بما جاءوا به، وبالتالي يقوم سلوك الراعي لصالح الرعية، وفي الحديث الأول (زَيْنًا أُرْسِلَتْ إِلَيْنَا رَسُولًا فَأَطَعْنَاهُمْ)، ولا شك أنَّ طاعة الرسل، تتضمن السير على أخلاقهم.

إنَّ السيرة النبوية حقيقة واقعية على الأرض، في كل تفاصيلها، وفي كل مناحي الحياة المادية والمعنوية؛ لترسيخ معاني الأخلاق والقيم والمبادئ (٤)، عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله (ﷺ) قال: (بُعِثْتُ لِأَتُمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ) (٥) والولادة أو المسؤولون بمثابة الموجه والمربي، والثقافة الإسلامية تضع المربي في مقام الريادة، وتجعله محط أنظار المتعلمين، مما يدفعهم إلى التشبُّه به، ومحاولة تقليده، وهذا يلقي عليه مسؤولية إثبات الأخلاق الفاضلة، ما يجعله جدير بالإمامة للمترين (٦).

٣- الأثر في وفاء المسؤول بما تحمَّله من تكليف: ويبدو أثره بقوة الانتماء، ويُعد من حسن العهد، وحبه لوطنه وبلده، الذي هو من صفات الفطرة السليمة، والقلب المحب لأرضه، عن أنس ؓ: قال: (كان الرسول (ﷺ) إذا قَدِمَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمر، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار (٢/ ٧٠٤) رقم (١٠١٧).

(٢) التجوَّز، من المجاز، وهو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بنفسها، دلالة ظاهرة، استعمالاً في الغير بالنسبة على نوع حقيقتها (لغوية أو شرعية أو عرفية) مع قرينة مانعة، عن إرادة ما تدل عليه بنفسها في ذلك النوع، كما إذا استعار صاحب الحقيقة الشرعية الصلاة للدعاء، أو العرف للدابة على الحمار، ينظر: مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر السكاكي (ص: ٣٥٩).

(٣) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٢/ ٤٤٦).

(٤) ينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، د. سيف الجابري، د. كامل صكر (ص: ٥٣).

(٥) أخرجه الحاكم في مستدرکه (٢/ ٦٧٠) رقم (٤٢٢١) واللفظ له، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها (١٠/ ٣٢٣) رقم (٢٠٧٨٢).

(٦) ينظر: حول التربية والتعليم، د. عبد الكريم بكار (١٧٠).

من سفر، فأبصر درجات<sup>(١)</sup> المدينة أوضع ناقته<sup>(٢)</sup>، وإن كانت دابةً حركها) وفي زيادة (حركها من حبها)<sup>(٣)</sup>/<sup>(٤)</sup> يعني؛ لأنها وطنه، وفيها أهله وولده، الذين هم أحبُّ الناس إليه، وقد جبل الله النفوس على حب الأوطان والحنين إليها، وفعل ذلك (ﷺ) وفيه أكرم الأسوة، وأمر أمته بسرعة الرجوع إلى أهلهم عند انقضاء أسفارهم<sup>(٥)</sup>، وإن هذا مما يُعان عليه ويؤجر.

وكمثال مما تعلمه الولاة والمسؤولون ، من تقويم السنة النبوية للسلوك، عن أبي جحيفة<sup>(١)</sup> (ﷺ) قال: (رأيت رسول الله ﷺ أبيضَ قد شاب، وكان الحسن بن عليّ (ﷺ) يُشبهه، وأمر لنا بثلاثة عشر قلوّصاً<sup>(٧)</sup>)، فذهبنا نقبضُها فأتانا موته ﷺ فلم يعطونا شيئاً، فلما قام أبو بكر (ﷺ) قال: من كانت له عند رسول الله عِدَّةٌ<sup>(٨)</sup> فليجيء، ففقتُ إليه فأخبرته، فأمر لنا بها<sup>(٩)</sup>)، فالإلتزام بالوعد، إعتزاز بفعل الشيء الصحيح ومؤازرة الأصدقاء، وإن كُنَّا نعيش في مجتمع بدأ يترك القيم، لكن الإلتزام بالكلمة وغيرها يجعل الشخص ذا قيمة ومحترم، فالوفاء قرين الأمانة، لذا بيّنت تربية الإسلام أن غدر المرء في عهده، وعدم أداء الأمانة يضر نفسه؛ لأنَّ غدره سيعود عليه بالشر<sup>(١٠)</sup>، لذا كان جزاء المسؤول الوفي بما كلف به الأجر والثوبة، والنصرة من الرعية.

٤- دور السنة بضبط سلوكيات الرعاة وثباتهم : يبقى المسؤول حتى بعد توليه منصب، أو مركز، على سلوكه القويم، وهذا دليل شخصية سوية متزنة ثابتة على المبدأ، وهذا مهم في ثبات واستقرار الدولة، بخلاف المتقلب، فتضيع الأخلاق، وكنموذج ومثال، يُحتذى به هم الخلفاء، فهذا علي (ﷺ) تزوج وما عنده من شيء (لما أُهديت

(١) درجات: جمع درج، وهنا هي طرق المدينة المرتفعة، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٢/ ١٦٣).

(٢) أوضع: أي: أسرع السير، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٦٢٠)

(٣) حركها من حبها: أي حثه الدابة على الإسراع لجهة المدينة، والدخول إليها لكثرة حبه لها، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٦٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب: من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة (٣/ ٧) رقم (١٨٠٢).

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ٤٥٣).

(٦) أبو جحيفة وهب بن عبد الله ويقال: وهب بن وهب، وهو وهب الخير السوائي، نزل أبو جحيفة السوائي الكوفة، وكان من صغار الصحابة، ينظر: أسدُ الغابة، ابن الأثير (٦/ ٤٧).

(٧) قلوّصاً: وهي فتيات النوق وجمعها قلائص، ينظر: مشارق الأنوار، القاضي عياض (٢/ ١٨٥).

(٨) العِدَّةُ: الوعدُ، والهاء عوضٌ من الواو، ويجمع على عِدَاتٍ، ولا يجمع الوعدُ، ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥٥١).

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه الى قوله (يشبهه) كتاب الفضائل، باب: شبيهه (٤/ ١٨٢٢) رقم (١٠٧) ، وأخرج باقي الحديث الترمذي في سننه، أبواب الأدب، باب: في العدة (٥/ ١٢٨) رقم (٢٨٢٦) وقال: هذا حديث حسن.

(١٠) ينظر: قواعد الحياة، ريتشاد تمبلر (ص: ١١٢)، وسلسلة الأخلاق، حامد أحمد طاهر (ص: ١١٦).

فاطمة إلى عليّ، لم يجد أو تجد عنده إلا رملاً مبسوطاً، ووسادة وجرة وكوزاً<sup>(١)</sup>، وفي خلافته كان تحته ما يريد لكنه أثر الزهد، وقد عوتب مرة على رثة ملابسه فقال: (إنّ لبوسي هذا أبعد من الكبّر، وأجدر أن يقتدي به المسلم)<sup>(٢)</sup>؛ فالرعية تنظر إلى من يسوسها، ويكفي من أهمية الخلق، قولاً وعملاً ما جاء عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: (سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة، فقال: (تقوى الله وحسن الخلق) وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار، فقال: (الفرج والفرج)<sup>(٣)</sup>).

إنّ تقويم سلوك الولاة والمسؤولين على سير العمل في المؤسسات، والإطلاع على ما يدور من تخطيط واستجابة؛ لتحقيق الأهداف المرسومة، لا يتم إلا بأمر وولاية، وقيام مسؤولون لهم الحق والكلمة؛ لإدارة الامور وتوجيهها.

#### رابعاً: تحذير الراعي والمسؤول من الظلم والتقصير:

القانون يحذّر المسؤول من الظلم، سواء أكان من خلال قوانين صارمة تفرض على المسؤولين حال تعديهم أو تقصيرهم، أو بالنصح والتذكير، وقد جاء في الحديث الرابع من أحاديث المطلب (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً....) وفُسّر نصره الظالم (تمنعه من الظلم، فذاك نصرك إياه)، ومطلق النصر هي الإعانة والتأييد، والسنة فسرتها؛ بأنّ نصر الظالم منعه من الظلم؛ لأنّه إذا ترك على ظلمه، ولم يُكف عنه، أدّاه ذلك إلى أن يُقتص منه؛ فالمنع له، ممّا يوجب عليه القصاص، هو بمثابة نصره، أي: كأنّه نصره على شيطانه، الذي يغويه، أو على نفسه التي تطغيه<sup>(٤)</sup>، فالنفس تأمر بما يدعو إلى التقصير، وعدم الشعور بالمسؤولية، والمسؤول بذلك تطغيه نفسه، فيلزم منعه.

ومن الظلم استخدام السلطة من المسؤول في غير موضعها بغير معروف، فهنا يوجه، ولا بد من تقويم سلوكه بقوة، أو نصحه حتى يرجع، وبالنسبة للعوام فلهم النصح (فهي على قدر الجاه والمنزلة عندهم، فإذا أمن من ضرهم فعليه أن ينصحهم، فإذا خشى على نفسه، فحسبه أن يغير بقلبه)<sup>(٥)</sup>. والحديث يدعو إلى نصح الناس

(١) الكوز: نوع من الأواني، قيل إنّه من كاز الشيء: إذا جمعه، وقال ابو حنيفة: إنّه بالضم فارسي، قال ابن سيده: الكوز عربي فصيح، ينظر: تاج العروس، محمّد بن محمّد الزبيدي (٩/ ٢٨٠).

(٢) فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل (٢/ ٥٦٨) رقم (٩٥٨).

(٣) المصدر السابق (١/ ٥٤٢) رقم (٩٠٨).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق (٤/ ٣٦٣) رقم (٢٠٠٤) واللفظ له، وقال: هذا حديث صحيح غريب، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب: ذكر التوبة (٥/ ٣١٨) رقم (٤٢٤٦).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٥٧٢)، وتحفة الأحوذني، المباركفوري (٦/ ٤٣٩).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٣١).

بعضهم بعض، ومنهم الولاة وأصحاب المنصب، ولكن بشروط معينة نبينها بمطلب النصيحة.

وقد بينت السنة أنّ هناك مسؤولية لمقابلة على عاتق المسؤول، فهو يستحق الطاعة والأحترام إن أدى ما عليه من واجبات ولم يقصر، فإن أمر بخلاف الشرع، فلا يُطاع، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنه سيلي أمركم من بعدي رجال يُطفئون السنة، ويُحدثون بدعة، ويُؤخرون الصلاة عن مواقيتها) قال ابن مسعود رضي الله عنه: (يا رسول الله، كيف بي إذا أدركتهم؟) قال: (ليس يا ابن أمّ عبد طاعة لمن عصى الله) <sup>(١)</sup>، وفي أمره صلى الله عليه وسلم باتباع سنته، وسنة خلفائه الراشدين، بعد أمره بالسمع والطاعة لولاة الأمور عموماً دليل على أن سنة الخلفاء الراشدين متبعة، كاتباع سنته، بخلاف غيرهم من ولاة الأمور <sup>(٢)</sup>، ومن حاد عن الحق، ولم يراع الرعية وأكل حقوقهم، فطاعته بحسب معصيته، فحدث أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ معاذاً رضي الله عنه قال: (يا رسول الله، أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمر في أمرهم؟) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا طاعة لمن لم يطع الله) <sup>(٣)</sup>، وإنما الأخبار الواردة بالسمع والطاعة لهم، ما لم يكن خلافاً لأمر الله وأمر رسوله، وفيه مصلحة عامة للمسلمين <sup>(٤)</sup>.

وقد بينت السنة لزوم النصح في الطاعة لا على الأهواء والمزاجيات، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكّيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالطريق <sup>(٥)</sup> يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلاّ لندياه، إن أعطاه ما يريد وفي له، وإلاّ لم يف له، ورجل يبايع رجلاً بسلعة بعد العصر، فحلف بالله لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدّقه، فأخذها، ولم يُعْطِ بها) <sup>(٦)</sup>، ففي الحديث تقويم من سلوك جعل المصالح الشخصية، وتحصيل المنافع المادية، هي أساس في القيام بالواجبات الوظيفية وقد لا تجتمع كل الصفات المميزة للمسؤول، فإذا اجتمع في الرجل خير وشر، وفجور وطاعة، استحق من الموالاة والثواب، بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعادات والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فقد تجتمع موجبات الإكرام والإهانة، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه العلماء،

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٣٩) رقم (٣٧٩٠) واللفظ له، وابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب: لا طاعة في معصية الله (١٢٣/٤) رقم (٢٨٦٥) وقال الأرنؤوط: إسناده حسن عند من يصحح سماع عبد الرحمن من أبيه عبد الله بن مسعود، وضعيف عند من يقول بأنه لم يسمع من أبيه إلا اليسير، فقد توفي أبوه وعمره ست سنوات، ينظر: سنن ابن ماجه هامش (٣) (١٢٣/٤).

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم، أبو رجب (١٢١/٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٠/ ٤٤١) رقم (١٣٢٢٥) واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي (٧/ ١٠٢) رقم (٤٠٤٦)، والهيثم في المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي (٢/ ٣٩٤) رقم (٨٨٣).

(٤) تفسير الطبري (٨/ ٥٠٢).

(٥) فضل الماء: هو نفع البئر المباحة، فلا يمنع صاحب الأنعام أو الساقى منها، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤/ ١٤٩).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام، باب: من بايع رجلاً لا يبايعه إلاّ للنديا (٩/ ٧٩) رقم (٧٢١٢).

فلم يجعلوا الناس لا مستحقاً للثواب فقط، ولا مستحقاً للعقاب فقط<sup>(١)</sup>، ولا يوجد من يخلو من الخطأ، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون»<sup>(٢)</sup>، وبين النبي ﷺ في الحديث المذكور آنفاً (ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنياه، إن أعطاه ما يريد وفي له، وإلا لم يف له) وجوب طاعة الامام في المنشط والمكروه، والغنى والفقر، فليست الطاعة مقرونة بالوضع الاقتصادي حتى يطاع الامام في الرخاء، ويعصى في الشدة، فالحديث يبين أنه لا علاقة للرخاء الاقتصادي او العوز بالطاعة، ما دام الامر بما لا يغضب الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

ومن أهم أمور تقويم سلوك المسؤول في السنة، نصره المظلوم وإنصافه، عن البراء بن عازب<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال: (أمرنا النبي ﷺ) بسبع، ونهانا عن سبع، فذكر من الأوامر (ونصر المظلوم)<sup>(٥)</sup>، فنصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين على الكفاية، فمن قام به سقط عن الباقيين، ويتعين فرض ذلك على السلطان، ثم على كل من له قدرة على نصرته، إذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه<sup>(٦)</sup>، فمُلِّك الملك لا يدوم إلا بأعوان تطيعه، ولا يطيعه الأعوان إلا بوزير، ولا يتم ذلك إلا أن يكون الوزير ودوداً نصحاً، ولا يوجد ذلك من الوزير إلا بالعفاف والرأي، ولا يتم قوام هؤلاء إلا بالمال، ولا يوجد المال إلا بصلاح الرعية، ولا تصلح الرعية إلا بإقامة العدل، فكأن ثبات الملك، لا يكون إلا بلزوم العدل، وزواله، لا يكون إلا بمفارقتة<sup>(٧)</sup>، وعلى المسؤول تجنب الظلم في تعامله مع الموظفين، فكما فرض عليه لمكانة السلطة نصره المظلوم، فعدم الظلم لنفس المكانة من باب الأولى، ويكون مستحضراً إطلاع الله تعالى عليه، عن أبي هريرة رضي الله عنه (أن جبريل عليه السلام سأل النبي ﷺ) ما الإحسان؟ قال: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)<sup>(٨)</sup>، فالتمام إنما كان لعلم العبد باطلاع الله سبحانه وتعالى عليه، فلا يقدم العبد على تقصير في هذا الحال؛ للإطلاع عليه، وأشار في الجواب إلى حالتين، أرفعهما أن يغلب

(١) ينظر: الفتاوى الكبرى، أحمد عبد الحلیم (٢٨ / ٢٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله ﷺ (٤٦٥٩) رقم (٢٤٩٩) واللفظ له وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب: ذكر التوبة (٣٢١ / ٥) رقم (٤٢٥١).

(٣) ينظر: الأخلاق السياسية في الدولة الإسلامية (٣٢٥، ٣٢٤).

(٤) البراء بن عازب هو ابن الحارث بن عدي بن جشم بن أوس، يكنى أبا عمار، نزل الكوفة، تخلف عن بدر لصغر سنه، وكان أول مشهد شهده الخندق، روى عنه: أبو جحيفة، وبنوه: وغيرهم، توفي أيام مصعب بن الزبير، ينظر: معرفة الصحابة، محمد بن إسحاق بن منده (ص: ٢٨٩).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب: نصر المظلوم (٣ / ١٢٩) رقم (٢٤٤٥).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦ / ٥٧٣).

(٧) ينظر: روضة العقلاء (٢٦٨).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الايمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة (١ /

١٩) رقم (٥٠).

عليه مشاهدة الحق حتى كأنه يراه بعينه، وهو قوله (كأنك تراه) أي: وهو يراك، والثانية أن يستحضر أن الحق مطلع عليه، يرى كل ما يعمل، وهو قوله (فإنه يراك) وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة الله وخشيته<sup>(١)</sup>، وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر، والتحفظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه، ومتشعبة منه<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن هذا التوجيه نحو بناء تقويم السلوك بمراقبة الله للموظف والمسؤول، له آثار كبيرة كإتقان العمل، وحفظ الأمانة، وعدم الظلم في أكل حقوق الناس، التي تؤدي بواسطة منصب المسؤول، من أعلى سلطة إلى أدناها، وكذا الإنصاف للموظفين ضمن دائرته.

---

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٥٨)، وتحفة الأحوذى (٧/ ٢٩١).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٥٨).

## المطلب الثالث

### ضوابط معارضة الولاة في السنة

الأحاديث المختارة:

١- عن علي (عليه السلام) قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى، قَالَ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ<sup>(١)</sup> لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَدَخَلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ حَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (لَوْ دَخَلُوهَا مَا حَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)»<sup>(٢)</sup>.

٢- عن عوف بن مالك<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن رسول الله (ﷺ) قال: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَادِبُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

أظهرت السنة حق إبداء الرأي، والتوجيه لما يمكن أن يكون قرار غير صائب، وهذا لتقويم سلوك المسؤولين بإبداء آرائهم، وكذلك قبول رأي الآخر، فقد سمع النبي (ﷺ) الآراء وقبلها، كالأخذ برأي الصحابي الحباب<sup>(٥)</sup> (رضي الله عنه) لما أشار بتغيير موقع الجيش في معركة بدر، بعد أن عرف أنه رأي وحرب، لا أمر نبوي فيتبع<sup>(٦)</sup>، والفرد له حق الاعتراض على قرار غير صحيح (تجوز طاعة الأمير إلى الحد الذي لا ينتهي إلى معصية الله عز وجل، فإذا

(١) العزم: من القطع والأمر المؤكد، عزم بالأمر قطعه، ينظر: مقياس اللغة لابن الفارس (٣٠٨/٤)، والفائق في غريب الحديث للزمخشري (٤٢٥/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٦٢/٩) رقم (٧١٤٥).

(٣) عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي الغطفاني، يكنى أبا عبد الرحمن، وقيل غير ذلك، وأول مشاهده خبير، وكانت معه راية أشجع يوم الفتح، سكن الشام، روى عنه من الصحابة: أبو أيوب الأنصاري وغيره، ومن التابعين: أبو مسلم الخولاني وغيره، توفي بدمشق سنة (٧٣) هـ، ينظر: أسد الغابة، محمد بن محمد بن محمد بن الأثير (٣٠٠ / ٤)، و سير أعلام النبلاء (٤٨٧ / ٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب: خيار الائمة وشرارهم (٣ / ١٤٨١) رقم (١٨٥٥).

(٥) حباب بن المنذر بن الجموح بن زيد الأنصاري أبا عمر، أو أبو عمرو، شهد بدرًا، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، وكان يقال له: ذو الرأي، روى عنه أبو الطفيل عامر بن واثلة، توفي الحباب (رضي الله عنه) في خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، ينظر: أسد الغابة (١ / ٦٦٥).

(٦) ينظر: سيرة ابن هشام (١ / ٦٢٠)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢ / ٩)، والحديث ضعيف، ينظر: مختصر تلخيص الذهبي لابن الملقن (٥ / ٢١٤٤) هامش حديث رقم (٧٤٢)، ورغم ضعف الخبر غير إن إبداء وأخذ الرأي ثابت في السنة، وسنبيته مع مبدأ الإستشارة بمزيد تفصيل في الفصل الثاني والرابع.

انتهى إليها، فحينئذ لا طاعة له، ولا لغيره<sup>(١)</sup>، عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> أن النبي<sup>(ﷺ)</sup> قال (لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ)<sup>(٣)</sup>، ففي الحديث الأول (إنما الطاعة في المعروف) لم ينفذوا أمر القائد؛ لأنه ليس معروفاً، فلا طاعة لمن تعدى على الشرع، وحديث أبي ذر<sup>(رضي الله عنه)</sup> يبين التوجيه حال حصول ذلك، إذ قال النبي<sup>(ﷺ)</sup> له (يا أبا ذر، كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يمينتون الصلاة - أو قال: يؤخرون الصلاة؟) قلت: يا رسول الله، فما تأمرني؟ قال: (صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصلها، فإنها لك نافلة)<sup>(٤)</sup>، فيجب أن نفرق بين طاعة الأوامر والنواهي في المعاصي، وبين طاعة الأمير العاصي أو الفاسق، إذا لم يأمر بمعصية، بمعنى: هل نقوم بالعصيان المدني السلبي للحاكم الفاسق؟ فلا تُنفذ أوامره؟ ولو كانت بغير معصية؟ والحق أن طاعة هؤلاء في أوامرهم بغير المعصية واجبة، أما واجب أمرهم بالمعروف، ونهيبهم عن المنكر فهو باب آخر<sup>(٥)</sup>.

- وجاءت السنة بتقويم سلوك قول الحق، عن عبادة بن الصامت<sup>(٥)</sup> قال: (بايعنا رسول الله<sup>(ﷺ)</sup> على السمع والطاعة في المنشط والمكروه، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم)<sup>(٦)</sup>، وأمرت السنة بكراهية ما لا يوافق الحق، كما في الحديث الثاني بلفظ (فاكرهوا عمله)، وكان عبادة<sup>(رضي الله عنه)</sup> ممن يجابه بالحق ضد الظلم، وفي بعضها شكواه إلى عثمان<sup>(رضي الله عنه)</sup>، تدل على قوته في دين الله تعالى، وقيامه في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر<sup>(٧)</sup>، فكره العمل الخاطئ مطلوب؛ لأنه معارضة بحق، إذا كانت بحدود الشرع.

ومن أمثلة ابداء الرأي والتناظر، لما قرر أبو بكر<sup>(رضي الله عنه)</sup> محاربة مانعي الزكاة<sup>(٨)</sup>، عارضه عمر<sup>(رضي الله عنه)</sup> بحديث

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح، ابن هبيرة (١/ ٢٥٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب: لا طاعة في معصية الله (٤/ ١٢٣) رقم (٢٨٦٥) وقال محقق الكتاب الأرنؤوط إسناده حسن عند من يصحح سماع عبد الرحمن من أبيه عبد الله بن مسعود، وضعيف عند من يقول بأنه لم يسمع من أبيه إلا اليسير.

(٣) أصل الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام (١/ ٤٤٨) رقم (٦٤٨).

(٤) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، يوسف بن لاشين (٧/ ٤٥٨).

(٥) عبادة بن الصامت بن قيس الانصاري، شهد بدرًا والمعارك بعدها، وهو أحد النقباء في العقبة، علم الناس القرآن في الشام بأمر من الخليفة عمر<sup>(رضي الله عنه)</sup>، ت (٤٥ هـ)، ينظر: الاصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٥٠٥، ٥٠٧).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: كيف يبایع الإمام الناس (٩/ ٧٧) رقم (٧١٩٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأُمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية (٣/ ١٤٧٠) رقم (١٧٠٩).

(٧) ينظر: الاصابة (٣/ ٥٠٧).

(٨) وهم من منعوا الزكاة، وتأولوا بأنها خاصة بزمن النبي<sup>(ﷺ)</sup> والذين ناظر عمر أبا بكر رضي الله عنهما في قتالهم، وخالفه في ذلك،

استدل به، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: لما توفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكفر من كفر من العرب، قال عمر (رضي الله عنه) لأبي بكر (رضي الله عنه): كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله) (١)، فقال أبو بكر (رضي الله عنه): والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً (٢) كانوا يؤدونها إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لقاتلتهم على منعها" قال عمر (رضي الله عنه): (فو الله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر، فعرفت أنه الحق) (٣) (٤)، ففي الحديث جواز مراجعة الأئمة والأكابر، ومناظرتهم لإظهار الحق، وكذلك بيان الشجاعة لابي بكر (رضي الله عنه) والثبات في هذا الوطن، واستنباط من العلم بدقيق نظره، ورسالة فكره (٥)، ولكن يجب أن يكون الاعتراض بطريقته الشرعية، وقصد المعترض طلب الحق؛ دفعاً للفوضى، وعقاب المحرض للتفرق شديد، عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (من بايع إماماً، فأعطاه صفقة يده، وثمره قلبه (٦)، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه (٧)، فاضربوا رقبة الآخر) (٨)؛ (معناه ادفخوا الثاني؛ فإنه خارج على الإمام، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال، فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلى قتله، جاز قتله، ولا ضمان فيه؛ لأنه ظالم متعد في قتاله) (٩)، وأهم التحديات التي توجب الصراع، والعنف الطائفي، وهي تحدي في المجتمعات المتعددة، وعقبة أمام السلام، هي خطاب التطرف المتشدد؛ لتحقيق الأهداف التي تتبناها جهة معينة،

ثم بان له صواب قوله، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣ / ٣٩١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة (٢ / ١٠٥) رقم (١٣٩٩).

(٢) عناقاً: العناق: اسم للأنثى من ولد المعز التي لم تبلغ سنة، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (١ / ٢٧).

(٣) إنما راجع عمر أبا بكر (رضي الله عنه) تعلقاً بظاهر لفظ الرسول (صلى الله عليه وسلم) قبل أن يتأمل المعنى، فقال أبو بكر (رضي الله عنه): إن الزكاة حق المال، يفسر له قول النبي (صلى الله عليه وسلم): 'إلا بحقه'؛ فبان الدليل لعمر (رضي الله عنه)، فوافق لذلك لا بالتقليد، وهو المراد بقوله: فما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر (رضي الله عنه) للقتال: رأيت، أي: علمت وأيقنت، ومعنى شرح: فتح ووسّع ولين، ومعناه علمت بأنه جازم بالقتال، لما فهمه ما يوجب عليه أن يقاتل، ينظر: كشف المشكل (١ / ٢٦)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١ / ٢١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة (٢ / ١٠٥) رقم (١٤٠٠)، ومسلم، كتاب الإمارة، (٣ / ١٤٧٠) رقم (١٧٠٩).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١ / ٢١٢).

(٦) الصفقة: هو من التصفيق باليد؛ لأن التباع يكون بوضع يد كل واحد بيد الآخر، كالمتبايعين، وثمره قلبه: كناية عن الإخلاص في العهد والتزامه، ينظر: عون المعبود في شرح سنن أبي داود، العظيم آبادي (١١ / ٢١٤).

(٧) أي إمام آخر، ينازع الأول، ينظر: عون المعبود (١١ / ٢١٤).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: الوفاء ببينة الخلفاء الأول فالأول (٣ / ١٤٧٢) رقم (١٨٤٤).

(٩) شرح النووي على صحيح مسلم (١٢ / ٢٣٤). فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٧ / ٤٧١).

أو قبيلة أو حراك سياسي، وللفضائيات وأجهزة النقل دور في التحريض، ورفض الآخر بأي طريقة، وتكون في المجتمعات التي لم تعتاد التناسق المجتمعي، وأكثر ذلك يكون بعد النزاعات، وللدولة والدعاة، والقوى الاجتماعية، بالغ الأثر في تعزيز التواصل الاجتماعي<sup>(١)</sup>.

ونَهت السنة عن أي سلوك يمس أهل الفضل، فالصحابية مثلاً - مثلاً، فنَهت السنة بالتعرض لهم، فهم خير الخلق بعد رسول الله ﷺ، اختارهم الله تعالى لنقل السنة النبوية، فهم أثبات عدول لتعديل القرآن لهم<sup>(٢)</sup>، فإذا ثبت النقل عن أحدهم فلا يحتاج لتعديل، لذا استحقوا الخيرية من لدن خير البرية ﷺ، عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، عن النبي ﷺ قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)<sup>(٣)</sup>، فكانوا بحق قدوة، وتطبيق عملي في كيفية إبداء الرأي والغاية منه، وعدم التمرد والسعي لاستقرار وثبات الدولة وقوتها.

ونخلص مما سبق الى تفويم سلوك من أسس بناء الدولة؛ أنّ المسؤولين في أي دائرة - مهما صغرت مسؤولياتهم - يعينون الوالي الأول، ويطيعونه مع التبجيل والإحترام، وينصروا المظلوم، ويحققوا ثبات الأخلاق بما يثبت القانون.

---

(١) ينظر: نظرية الاعتدال بين أرسطو والغزالي، شروق خضير، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، عدد خاص (ص: ٢٨٨).

(٢) عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله تعالى لهم، وإخباره عن طهارتهم، وهذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتمد قوله، قال تعالى (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) (التوبة، من الآية (١٠٠))، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب: ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٨/ ٩١) رقم (٦٤٢٩).

## المطلب الرابع

### حقوق الرعية في عنق الولاة

#### الأحاديث المختارة:

١- عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنْ أَمَنَكُمْ هَذِهِ جَعَلَ عَاقِبَتَهَا فِي أَوْلِيَّهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بِلَاءٌ»<sup>(١)</sup>.

٢- عَنْ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُوا»<sup>(٢)</sup> دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، إِلَّا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا تُؤْ عَهْدٌ فِي عَهْدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣- عَنْ حَيْثِمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه) إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ<sup>(٤)</sup> لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: أُعْطِيَتِ الرَّقِيقَ قُوتُهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ»<sup>(٥)</sup>.

جاء ترسيخ تقويم السلوك وأهميته، ببيان عظم المسؤولية للمسؤول، مع تعاون أفراد الرعية معه، فهو يُسأل

عن كل كا استرعاه، ومن الأحاديث يتبين الآتي:

أولاً: دور المسؤول في إصلاح الفرد والمجتمع:

إصلاح الفرد والمجتمع، لها بالغ الأثر في استقرار الدولة وقوتها، لذا لاحظت السنة لزوم تغيير السلوك

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (٣/ ١٤٧٢) رقم (١٨٤٤)، والحديث سياقه أطول يرويه التابعي عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة رحمه الله، قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) جالس في ظل الكعبة، والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم فجلست إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلاً فمنا من يصلح خبائه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فنكر الحديث .

(٢) تكافأ: والكفاء: النظير والمساوي، يقال: فلان كُفء فلانٍ وكِفؤُهُ وكِفأُوهُ، أي عديله ونظيره، ومنه الكفاءة في النكاح، ينظر: غريب الحديث، الخطابي (٣/ ٣٦) أي: لا فرق بين المسلمين، فلا يفضل أحد على أحد بالحق.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، برقم (٢١٥١)، وأحمد في مسنده (٢/ ٢٨٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الديات، باب: المسلمون تتكافأ دمائهم (٣/ ٦٩٠) رقم (٢٦٨٣) وقال محقق المسند الأرنؤاط: صحيح لغيره.

(٤) القهرمان: من (قَهْرَمَ)، وهو كالحازن والوكيل، والحافظ لما تحت يده، والقائم بأمر الرجل، بلغة الفرس، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٢٩).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٢/ ٦٩٢) رقم (٩٩٦).

المؤذي للدولة والأفراد، على العموم وهو على المسؤول أكد، فعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"<sup>(١)</sup> فيكره المنكر بقلبه، وهذا أقل الإيمان ثمرة، وحق المغير تغييره بما أمكنه زواله قولاً وفعلاً، ويرفق بالتغيير، ويغلظ على المتماذي، إذا أمن منكراً أشد، وإلا اقتصر على اللسان، فإن خاف بقلبه، وإذا وجد من يستعين به استعان به ما لم يؤد ذلك إلى إظهار سلاح وحرب، وليرفع ذلك إلى من له الأمر، إن كان المنكر من غيره، أو يقتصر على تغييره بقلبه، هذا هو فقه المسألة، وأما الوالي فينهى عن ظلمه وغشمه، فإن لم ينزجر؛ فلأهل الحل والعقد خلعه، وهذا على ما إذا لم يخف منه إثارة مفسدة أعظم منه<sup>(٢)</sup>، ومن هذا نجد أنّ المسؤول وصاحب السلطة له الاثر الكبير في إرجاع الأمور إليه، وفظ أي نزاع، ودفع أي أمر يخل بالنظام أو الأفراد، قد يحصل بتغيير المنكر (ما لم ينته الأمر إلى نصب قتال وشهر سلاح؛ فإن انتهى الأمر إلى ذلك ربط الأمر بالسلطان)<sup>(٣)</sup>.

والوالي يؤثر ببناء المجتمع أكثر، وإصلاحه لغيره أشد تأثيراً، فإذا كان برّاً تقيّاً أميناً شجاعاً، يتقبل النصح والنقد؛ كان كل مسؤول تحته كذلك، وفاءً وإخلاصاً للشعب، وكما قيل الناس على دين ملوكهم فصلاحه صلاحهم، ولكن تزيف المسؤول وكذبه وغشه لرعيته، يعتبر أفحش الكذب واقبحه؛ لأنه يضلل أمة وأفراداً أكثر تحته، وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين<sup>(٤)</sup>، فوجهت السنة إلى ذلك من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) السابق، فالمسؤول له الكعب العالي على الأفراد بحكم سلطته، أما العوام فلهم مكانتهم، ويسوّغ لأحاد الرعية أن يصد مرتكب الكبيرة؛ إن لم يندفع عنها إلاّ بحصول القتال<sup>(٥)</sup>، كما مرّ قبل قليل.

ويلزم توجيه المسؤول للأفراد تجرده من الأغراض الشخصية فلا يسعى للفضيحة والتهكم وتنقيص الآخرين بحجة الأخطاء، وهذا يحصل بين المسؤولين انفسهم لأسباب كثيرة، ولاحظت السنة ذلك، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنّ النبي (ﷺ) (يا معشر من أسلم بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه، ولو في جوف رحله) قال: ونظر ابن عمر (رضي الله عنهما) يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: (ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك)<sup>(٦)</sup>، فلفظ (لا تعيروهم) أي: لا توبخوهم وتكشفوا على ذنب وعيب، فيكشف الله تعالى عورة المنتبِع،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الايمان، باب: كون النهي عن المنكر من الايمان (٦٩/١) رقم (٤٩).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٥/٢).

(٣) المصدر نفسه (٢٥/٢).

(٤) ينظر: فتح المنعم (٧/٤٥٨)، والسلوك الإجتماعي في الإسلام، حسن أيوب (١١٦، ١١٧).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٥/٢).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة عن رسول الله (ﷺ)، باب: ما جاء في تعظيم المؤمن (٣٧٨ / ٤) رقم (٢٠٣٢) واللفظ

ومساويه، ولو في منزله مخفياً من الناس، بخلاف الفاسق فيجب التحذير منه<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: التحذير من إهمال تقويم ما ينفع :

إنَّ المسؤولية في تقويم سلوك عدم الإهمال، تقع على كل فرد، ومنهم المسؤول، وتلزمه الجواب عنها يوم القيامة، عن ما أعطي من نعم، عن أبي برزة الأسلمي<sup>(٢)</sup> (ﷺ) مرفوعاً (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما فعل، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيما أنفق، وعن جسمه فيما أبلاه)<sup>(٣)</sup>، والراعي وذي المنصب، أشدَّ خطراً، فلن تزول قدم المرء من موقف الحساب، حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، أفي طاعة أم معصية، وعن عمله فيم عمله؛ لوجه الله تعالى خالصاً أو رياء وسمعة، وعن ماله من أين اكتسبه، أم حلال أو حرام؟ وفيما أنفقه أفي البر والمعروف أو الإسراف والتبذير؟ وعن جسمه فيما أبلاه، أفي طاعة الله أو معاصيه؟، والباري سبحانه يسأل الخلق في الدنيا والآخرة تقريراً لإقامة الحجة وإظهاراً للحكمة<sup>(٤)</sup>، لذا جاء أن الله تعالى يخاطب العبد و يُذَكِّره بنعمه ومنها المنصب، وهل عمل به بما يرضي الله، ففي حديث أبي هريرة (ﷺ) عن رسول الله (ﷺ) وفيه: (أي فل<sup>(٥)</sup> ألم أكرمك، وأسودك<sup>(٦)</sup>، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل<sup>(٧)</sup>، وأذرك<sup>(٨)</sup> ترأس وتربع<sup>(٩)</sup>)؟ فيقول: بلى، قال: فيقول: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك<sup>(١)</sup> كما نسيتي<sup>(٢)</sup>، فيقر

له، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأحمد في مسنده (٢٠ / ٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٠ / ١٢) رقم (٩٢١٣).

(١) ينظر: تحفة الأhoodي (١٥٢/٦، ١٥٣).

(٢) نضلة بن عبيد بن الحارث بن حبال الأسلمي، واختلف في اسمه واسم أبيه، وأصح ما قيل فيه: نضلة بن عبيد، قاله أحمد بن حنبل، وابن معين، أسلم قديماً، وشهد فتح خيبر، وفتح مكة وحنيناً، وسكن البصرة، وولد بها، وغزا خراسان، ت (٦٠) وقيل (٦٤) هـ، ينظر: أسد الغابة (٣٠٥ / ٥) و (٢٨ / ٦).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة، باب: صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله (ﷺ) (٢٥٣٢) وقال حديث حسن صحيح.

(٤) ينظر: التذكرة، القرطبي (ص: ٥٦٤)، وتطريز رياض الصالحين (ص: ٢٧٥).

(٥) أي قل: معناه يا فلان، وقل مخفياً بضم الفاء، إنما هو محذوف من يا فلان، لا على سبيل الترخيم، ولو كان ترخيماً لقالوا يا فلان، ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١٧٩٣ / ٥).

(٦) أسودك: أي جعلتك سيذاً على غيرك، ينظر: شرح السيوطي على صحيح مسلم (٢٨٣ / ٦).

(٧) أي: أدلها لك، وحصنا بالذکر لأتهما أصعب الحيوانات، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٥٢٨ / ٨).

(٨) وأذرك: أي: اتركك، ويذر: أي: يدع، ويذره: يدعه، وأصله (وَذَرَهُ يَذَرُهُ) ولا يقال يَذَرُهُ وَذَرًا، فالعَرَبُ قد أَمَاتَتِ المصدَرَ من يَذَرُ وماضيه واسم الفاعل، واستعملته في الحاضر والأمر، فإذا أرادوا المصدَرَ قالوا: ذَرَهُ تَرَكَأ، أي اتركه، ينظر: العين (٨ / ١٩٦)، وتاج العروس (٧٤٤ / ١٠).

(٩) ترأس: من رأس، والرأس: المعروف وأعلى الشيء، ومجازاً سيّد القوم، ورأسه ترئيساً، وإرئاس إذا جعلته رئيساً على القوم وكبيرهم، وتربع: المرباع وهو ربع الغنيمة، وكانت ملوك الجاهلية تأخذ من الغنيمة، وهو ربعها، ينظر: شرح السيوطي على

العبد بالنعم بقوله: بلى، أي: جعلتني كذلك وحصل لي جميع ما دُكر، فيقول تعالى: أفضننت أنك ملاقي، أي: أعلمت لقائي، فقد سؤدتك وزوجتك، وفعلت بك من الإكرام حتى تشكرني وتلقاني؛ لأريد في الإنعام، وأجازيك عليه، فلما نسيتني في الشكر؛ نسيناك وتركنا جزاءك، فينساه الله تعالى كما نسيه، أي: يمنعه الرحمة، كما امتنع من طاعته<sup>(٣)</sup>، وهذا يستدعي المراقبة من قبل الوالي على ما كُلف به، ولا يستهين به بأي حال، والحجة قد قامت على المسؤول وغيره بتوضيح ما طلب منه، فهل وقى بمسؤوليته، وأطاع الله بتحمّله وأدى ما عليه؟ فيكون جوابه آنذاك بجلاء وبوضوح إن أدى ما عليه نجى والا عُدّب، وكل ذلك يدعو الى إدراك منزلة الرقابة من حيث إيمان الفرد، ووازع الشعور بالمسؤولية، وفي حديث جبريل الذي تقدم والذي فيه: قال جبريل: (ما الإحسان؟) فقال ﷺ أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك<sup>(٤)</sup>، ولو استشعر كل مسؤول هذا الحديث لصلح حاله، ومن ثم ارتقى المجتمع الإسلامي إلى ما نطمح إليه من تطور، وقوة بين أمم الأرض، فإنه يدعو الى إتقان المسؤول عمله ومسؤوليته.

### ثالثاً: تقويم سلوك والمساواة في حفظ حقوق الرعية:

قد بينت السنة وحثت على تقدير الوالي، واحترام أمره كسلوك مهم، وطاعته من كونه مسؤول كما تقدم، وكلمته هي الفصل، كما مر من حديث ابي هريرة (رضي الله عنه) قوله ﷺ (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني)<sup>(٥)</sup>، كذلك دعت وحثت بالمساواة في الحقوق لأدنى فرد منزلة في المجتمع وحفظها، وحثت على تقدير موقفه وعدم اهماله.

ويلاحظ المساواة في الحقوق للرعية، إبتداء بالأهم وهي الدماء، كما في الحديث الثاني (المسلمون تكافأ دمائهم)

مسلم (٢٨٣/٦)، وتاج العروس (٤/ ٣٣٦).

(١) فإني أنسأك: وهذا يسمّى في علم البيان المشاكلة: وهي ذكر الشيء بلفظ غيره؛ لوقوعه في صحبته تحقيقاً أو تقديراً، أما الأول كقول الشاعر: قالوا اقترح شيئاً نُجِدْ لك طبخه \* قلت اطبخوا لي جبة وقميصاً. ، كأنه قال خيطوا لي، أما الثاني: كقوله تعالى { صبغة الله } وهو مصدر مؤكد منتصب عن قوله { أمانا بالله } والمعنى: تطهير الله للنفس؛ لأنّ الإيمان يطهر النفوس، وذلك أنّ النصراني إذا أراد أن تنصّر أطفالهم، جعلتهم في ماء لهم تزعم أنّ ذلك لها تقيس، بمنزلة غسل الجنابة لأهل الإسلام، وأنه صبغة لهم في النصرانية، فبين الله أنّ الإسلام هو خير صبغة، ينظر: جامع البيان (٣/ ١١٧)، والإيضاح في علوم البلاغة، أبو المعالي (ص: ٣٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٧٩) رقم (٢٩٦٨).

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج، الهزري (٢٦/ ٣٦٤)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٨/ ١٠٤)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣٥٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الايمان، باب: سؤال جبريل النبي (ﷺ) عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة (١/ ١٩) رقم (٥٠).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٤/ ٥٠) رقم (٢٩٥٧).

أي: تتساوى في القصاص والديات، والمراد أنه لا فرق بين الشريف والوضيع في الدم، بخلاف ما كان عليه أمر الجاهلية من المفاضلة وعدم المساواة، فأحرار المسلمين دماؤهم متكافئة في وجوب القصاص، والقود لبعضهم من بعض، لا يفضل منهم شريف على وضيع، فإذا كان المقتول وضيعاً، وجب القصاص على قاتله، وإن كان شريفاً لم يسقط القود عنه «ويسعى بذمتهم أدناهم» فإذا أمن المسلم حربياً كان أمانه أماناً من جميع المسلمين ولو كان ذلك المسلم امرأة بشرط أن يكون مكلفاً، فيحرم النكث من أحدهم بعد أمانه<sup>(١)</sup>، لذا فلا يفرق بين أي إنسان في حقه مهما كان مكانه وموضعه، ودل الحديث (ويسعى بذمتهم ادناهم) بأنَّ العبد، ومن كان في معناه من الطبقة الدنيا كالنساء، والضعفاء الذين لا جهاد عليهم، إذا أجازوا كافرين، أمضي جوارهم، ولم تخن وتنتقض ذمتهم<sup>(٢)</sup>.

ووجهت السنة على حفظ الحقوق؛ لما فيه من أثر لاستقرار الدولة، وعلى جميع الجوانب، فسدت التعدي مثلاً على أرض الغير بالتحذير الشديد، وهو من تعليم الرقابة للمسؤول، فعن أبي سلمة (رضي الله عنه) لما حصل بينه وبين أناس خصومة فذكر لعائشة (رضي الله عنها)، فقالت: يا أبا سلمة إجتنب الأرض، فإنَّ النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين)<sup>(٣)</sup>، والوعيد بالتطويق إمّا بنقل ما ظلم إلى أرض المحشر، كالطوق في عنقه، أو يعاقب بالخسف في الأرض، أو يكلف أن يجعله له طوقاً ولا يستطيع ذلك، فيعذب بذلك؛ لأنَّ الأخذ بغير الحق ظلم<sup>(٤)</sup>، وهذه الرقابة التحذيرية للناس تسعف المسؤول بمحاربة التعدي، وعدم ظلم الناس بعضهم لبعض، ولو كان بشبر من الأرض (أي قدره، وكأنه ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد)<sup>(٥)</sup>، ولا ينبغي له أن يدع تفقد صغير أمور الرعية، إتكالاً على نظره في كبيرها، فإنَّ اللطيف موقعاً ينتفع به، وقد أتى الله ملك الدنيا سليمان بن داود عليهما السلام، ثم تفقد الطير، قال تعالى: ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدْيَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾<sup>(٦)</sup>؛ لأنَّ التهاون باليسير، أساس الوقوع في الكثير<sup>(٧)</sup>، ويسعى المسؤول لحل أي موضوع بين من يتولاهم، لأي سبب كان، فترك الأمور الصغيرة يتراكم.

ومن حديث عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة)<sup>(٨)</sup>، وإنَّ ريحها يوجد

(١) ينظر: معالم السنن (٣١٣/٢)، ونيل الأوطار (١٨/٧).

(٢) ينظر: معالم السنن (٣١٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب: من ظلم شبراً من الأرض (٣/ ١٣٠) رقم (٢٤٥٣).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠٤/٥)، وعمدة القاري (٢٩٩/١٢).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١٠٤/٥).

(٦) سورة النمل، الآية (٢٠).

(٧) ينظر: سراج الملوك (٦١، ٦٢).

(٨) أي: لم يشمها حين شَمَّها من لم يرتكب كبيرة، لا آتة لا يجدها أصلاً، كما يفيد أخبار آخر، جمعاً بينه وبين ما تعاضد من

من مسيرة أربعين عاماً<sup>(١)</sup> ومراده بالمعاهد، من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية، أو هدنة من سلطان، أو أمان من مسلم<sup>(٢)</sup>، وفيه أنّ حفظ الحقوق لا يقتصر على أهل الإسلام، بل يشمل غير المسلمين، وقد عُلم ما في قتل المسلم من الإثم، فإنّ شناعته بلغت مبلغ الكفر، حيث أوجب التخليد، أما قتل معاهد، فأيضاً ليس بهين، فإنّ قاتله أيضاً لا يجد راحة الجنة<sup>(٣)</sup>.

ويصل الأمر في تقويم سلوك حفظ الحقوق، إلى قبول إجارة المرأة، ولو في وقت الحروب، فقد ورد عن أم هانئ بنت أبي طالب (رضي الله عنها): قالت: (ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح<sup>(٤)</sup>)، فوجدته يغتسل وفاطمة (رضي الله عنها) ابنته تستره، قالت: فسلمت عليه، فقال: «من هذه»، فقلت: أنا أمّ هانئ بنت أبي طالب فقال: «مرحباً بأم هانئ»، فلما فرغ من غسله، قام فصلى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب واحد، فلما انصرف، قلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي<sup>(٥)</sup> أنّه قاتل رجلاً قد أجرته<sup>(٦)</sup>، فلان ابن هبيرة<sup>(٧)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرنا من أجرنا يا أم هانئ» قالت أم هانئ: وذلك ضحى<sup>(٨)</sup>، فقله (أجرنا من أجرنا) أي: في سنتنا وحكمنا إجارة من أجرنا أنت ومثلك، لذ جاز أمان المرأة، وأن من أمّنته حرّم قتله<sup>(٩)</sup>، فأقرت السنة أحقية المرأة بطلب حق، وابداء رأي، بل وتكون سبباً لعصمة دم من استحق القتل، وأهدر دمه، وما هذا إلاّ دليل على رفع شأن الفرد والرعية، وضمان حقوقهم المشروعة التي ضمنها الإسلام،

---

الدلائل النقلية والعقلية، على أنّ صاحب الكبيرة إذا كان موحداً، محكوماً بإسلامه، لا يُخلد في النار، ولا يُحرم من الجنة، ينظر: فيض التقدير (١٩٣ / ٦).

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية، باب: أثم من قتل معاهداً بغير جرم (٤ / ٩٩) رقم (٣١٦٦).
- (٢) واحتج بهذا الحديث على أن المسلم إذا قتل الذمي أو المعاهد لا يقتل به؛ للاقتصار في أمره على الوعيد الأخروي دون الدنيوي، وقد عقب البخاري بعد هذا الباب باب: (لا يقتل المسلم بالكافر) أنه لا يلزم من الوعيد الشديد على قتل الذمي أن يقتص من المسلم إذا قتله عمداً، وللإشارة إلى أنّ المسلم إذا كان لا يقتل بالكافر، فليس له قتل كل كافر، بل يحرم عليه قتل الذمي والمعاهد بغير استحقاق، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢ / ٢٦٠، ٢٦١).
- (٣) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، الكشميري (٤ / ٢٨٨).
- (٤) عام الفتح سنة (٨) هـ، ينظر: الدرر في اختصار المغازي والسير، ابن عبد البر (ص: ٢٣٧).
- (٥) وهو الصحابي علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ٣٤٩).
- (٦) أجرته: أمّنته، وأجرنا: أمّنا، أي: أمّنا من أمّنت، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (٥٥٠، ٥٦٦)، وأجمع عوام أهل العلم أن أمان المرأة جائز وكذلك قال أكثر الفقهاء في أمان العبد، وهناك من جوز أمان المرأة بجواز الإمام، وأمان العبد فيه تفصيل، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ٣٤٩)، ومعالم السنن، الخطابي (٢ / ٣٢٠).
- (٧) ذكر ابن هشام اثنين وهما الحارث بن هشام، وزهير بن أبي أمية بن المغيرة، ينظر: سيرة ابن هشام (٢ / ٤١١).
- (٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به (١ / ٨٠) رقم (٣٥٧).
- (٩) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ٣٥٠).

مهما كانت صفتهم، وإيًّا كان موقعهم، دون تمييز من رجل أو امرأة.

ووما سبق يظهر دور السنة في تقويم السلوكيات في حفظ حقوق الرعية، وتجسدت في السعي لتقوية لحمة الشعب، وبناء مجتمع متكافئ، يُعطى كل واحد حقه، فتسود الطمأنينة التي تجلب الإستقرار، ويحل العدل، ولا يكون هناك تدمير وتشكي وتمرد، وهذا جزء من أسس بناء الدولة.

## المطلب الخامس

### الإبتعاد عن التنازع وإثارة الفتن

الأحاديث المختارة:

١- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي ﷺ قال « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »<sup>(١)</sup>.

٢- عن أبي بكرة (رضي الله عنه)<sup>(٢)</sup> قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي

النَّارِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

الفتن واقتتال بين فئات الشعب، والطوائف الموجودة في البلد الواحد من أشر الأمور التي تؤدي إلى ضعف الدولة وتمزقها وتأخرها، والأحاديث المذكورة آنفاً، تبين وبجلاء خطر الفتن والتناحر، فبينت تقويم سلوكيات كثيرة، وكالاتي:

### أولاً: التحذير من حمل أدوات القتل والتخويف على الشعب:

ويظهر الوعيد لمن آذى المسلمين في الأحاديث ، فلفظ الحديث الأول (ليس منا) أي: لمن حمل السلاح لقتال المسلمين بغير حق؛ لما في ذلك من تخويفهم، وإدخال الرعب عليهم، وكأنه كنى بالحمل عن المقاتلة، أو القتل للملازمة، وتحريم ذلك والتشديد فيه، فهو معصية، لمن لا يستحل ذلك، وهو كفر لمستحله، وقيل: ليس على هدينا وسيرتنا الكاملة، وكره بعض العلماء<sup>(٤)</sup> هذا التأويل؛ ليكون اللفظ أوقع في النفس وأزجر<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب: قوله تعالى(ومن أحيها)(٤/٩) رقم(٦٨٧٤).

(٢) أبو بكرة نفيح بن الحارث بن كلدة، ويقال نفيح بن مسروح، كان مولى الحارث الثقفي، فاستلحقه، وهو ممن غلبت عليه كنيته، وأمه سمية أمة للحارث بن كلدة، ويقال إن أبا بكرة تدلى من حصن الطائف ببكرة، ونزل إلى رسول الله ﷺ فكانه أبا بكرة، اعتزل يوم الجمل، ولم يقاتل مع واحد من الفريقين، وهو أحد فضلاء الصحابة، سكن البصرة ، ت(٥١) هـ ، ينظر: الإستيعاب، ابن عبد البر (٤/١٥٣١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الديات، باب: قوله تعالى(ومن أحيها) (٤/٩) رقم(٦٨٧٥).

(٤) ومن العلماء سفيان ابن عيينة رحمه الله، قال: بئس هذا القول، يعني يمسك عن تأويله؛ ليكون أوقع في النفوس، وأبلغ في الزجر، والله أعلم، ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢/١٠٨).

ولا يسمح بوجود أسباب تدعو الى اذية افراد الشعب فيما بينهم والتنازع، وهذا مهم للولادة، كوجود سلطة تنازع السلطة الموجودة المختارة، وإن كان لها أنصار؛ فتضعف الدولة بسبب تقاتل على السلطة، عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ) (إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما)<sup>(١)</sup>، فمن لم يدفع إلا بالقتل جاز قتله، وقيل القصد إبطال بيعته، وتوهين أمره، واتفقوا على عدم جواز العقد لشخصين، اتسعت دار الإسلام أم لا، وقاتل أهل البغي غير ناقض للعهد، لأنهم حاربوا من يلزم الإمام محاربتة<sup>(٢)</sup>، وهذا دليل للحفاظ على قوة الدولة، وتوحيد أبنائها، بردع وقتل من يحاول تمزيق صفها، وتوهين أمرها، وجلب المضار.

وقد تجسّد ذلك بالتحذير والوعيد بالنار للقاتل والمقتول من الحديث الثاني (إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ)، واستغرب الصحابة بقولهم (فما بال مقتول) أي: فما حاله وشأنه؟ فهذا القاتل استحق النار؛ لكونه ظالماً! فما بال المقتول، وهو مظلوم؟<sup>(٤)</sup>، فجاء الجواب (كان حريصاً على قتل صاحبه) بلفظ الحرص: بأنّه من عزم على المعصية بقلبه، ووطن نفسه عليها، أثم في اعتقاده وعزمه في الحديث، ويحمل ما وقع في هذه الظواهر وأمثالها، على أنّ ذلك فيما لم يوطن نفسه، وإنّما مرّ ذلك بفكره من غير استقرار، ويسمى هذا همّاً، ويُفترق بين الهمّ والعزم، وأنّ هذا العزم يكتب سيئة، فإذا عملها، كتبت معصية ثانية<sup>(٥)</sup>.

والمسؤول والراعي إذا انصاع لمئاربه الشخصية والطائفية، قد يكون سبباً بفتنة ما فليحذر، فإذا كره من يعارضه، وسعى لإيذائه، فهذا تعدي وفتنة، وسيخل بأساس مسؤوليته في تقبل الآخر، والسعي لتوحيد الصف لقوة الدولة، وحفظ أمن وسلامة الناس وعدم ترويعهم، بل إذا رضي المسؤول - وإن لم يشارك عملياً بترويعهم - كان كمن شارك بذلك، عن أنس (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): "مَنْ سَوَّدَ مَعَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ، وَمَنْ رَوَّعَ مُسْلِمًا بِرِضَاءِ سُلْطَانٍ جِيءَ بِهِ مَعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>(٦)</sup>، فمن كثّر سواد القوم بأن ساكنهم وعاشرهم وناصرهم، فهو بحكمهم، وإن لم يكن من قبيلتهم، وإن أفزع احداً جيء يُحتمل مع السلطان، والأقرب مع من افزعه مقيداً مغلولاً فيحشر إلى النار مع

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢٤/١٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: إذا بويع لخليفتين (١٤٨٠/٣) رقم (١٨٥٣).

(٣) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢٣٢/١٢)، ومرواة المفاتيح، للقاري (٢٣٥/٧).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١/ ٢١١).

(٥) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٤٣، ١٤٤)، فإن قيل: فلم أدخل الحرص على القتل، وهو صغيرة في

سلك القتل، وهو كبيرة قلت: أدخلهما في سلك واحد في مجرد كونهما في النار فقط، وإن تفاوتتا صغراً وكبراً، وغير ذلك، ينظر:

الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٤٤)

(٦) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٦٢٧/٢).

سلطانه<sup>(١)</sup>، وغالباً ما يكون الترويع لإرضاء المسؤول، أو لغرض تحصيل حطوة، أو مكانة عنده، وهي موجودة في المجتمع إذ يخوف ويستعمل القوة بعض حماية المسؤول أو من يتزلف عنده ويجامله، فنتيجة الترويع والتخويف لهذا الفرد هي العذاب للسبب والمسبب.

والحديث الأول (ليس منا) والثاني (فالقائل والمقتول في النار) ونحوها واردة مورد الزجر والتحذير، فهي في حق من استحلها، واستخف بأوامر الشارع ونواهيها على ظاهرها<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: تحذير المسؤول من سلوك القبلية والعصبية:

والسنة أُنذرت من العصبية، أو حمية وهوى، والولادة والمسؤولين وأصحاب القرار أكثر عرضة لهذا، فحذرت السنة من العصبية والحزبية، عن النبي (ﷺ) قال (من قُتِلَ تحت راية عُمَيَّة<sup>(٣)</sup>، يدعو عصبية أو ينصر عصبية، فقتلته جاهلية<sup>(٤)</sup>)، فحذّر رسول الله (ﷺ) كل من يموت من فرقته تلك من أن يموت ميتة جاهلية، قد أخرجتها النخوة، وصرفتها الحمية الباطلة، والراية العمية، إذا كانت ليست لإمام، ولا من جانب إمام، وإنما قاتل لها من يقاتل؛ تحامياً للأنساب والقبائل، أو هوى يغلب، أو ضلالة ينشرها التعصب في الناس، والقتلة جاهلية، أي: بمعنى من قتله المسلمون من الجاهلية؛ فإنه أعظم شراً ممن مات حتف أنفه من الجاهلية؛ لأنّ هذا قد حاد المسلمين حتى قتله الله بأيديهم، فكان هذا أغلظ اثماً<sup>(٥)</sup>.

وفي السنة المؤاخاة في الإسلام على التعاون في أمر الله، وبذل المال لمن يؤاخي عليه<sup>(٦)</sup>، وهي نقيض العصبية والقبلية، عن عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) قال: (لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَحَى رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِنَبِيِّ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ<sup>(٧)</sup>)، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأُقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَأَنْظُرُ أَيَّ رَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ، تَرَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سَوْقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سَوْقٌ قَيْنِقَاعٍ، قَالَ: فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَنْتَرُ

(١) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير (٢٦٨/١٠).

(٢) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، الأثيوبي (١/ ٣٨٠).

(٣) قال الإمام أحمد عن معنى عمية: بأنه الأمر الأعمى الذي لا يستبان وجهه بالعصبية، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٨/ ٢١٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأمانة، باب: الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٣/ ١٤٧٨) رقم (١٨٥٠).

(٥) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٨/ ٢١٠، ٢١١).

(٦) شرح البخاري لابن بطال (٦/ ١٩١).

(٧) سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الأنصاري الخزرجي، أحد نقباء الأنصار، اتفقوا على أنه استشهد بأحد، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٤٩، ٥٠).

صُفْرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «تَرَوِّجْتِ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَمَنْ؟»، قَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سَفَّتْ؟»، قَالَ: زَيْتَةٌ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ -، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»<sup>(١)</sup>، فيعمل صاحب المسؤولية والقرار على ترسيخ سبل قوة الدولة كالتأخي، ويلاحظ كرقابة للمسؤول كيف يزرع المودة والتوادد، ويقضي على الكراهية والتباعد، التي تؤدي الى هيجان النفس، ثم الغضب ثم العنف، فيسعى المسؤول لنزع أي شئ يؤدي للغضب والتنافر لتوحيد الصف، وبناء أواصر القوة والمحبة في المجتمع.

ومن حديث ابن عوف (ﷺ) يلاحظ حصول جوانب التواصل بين الراعي، والأفراد خاصة، وتشمل الأفراد عموماً، وأثبتت دراسات أن نصف التواصل يكون من الحركة، والإيماءات الجسدية، وقريب الثلث من الأسلوب والنبرات الصوتية، والكلام أقل من الربع<sup>(٢)</sup>، ويظهر اهتمام ولي الأمر لرعيته حتى في تفاصيل حياة الأفراد، فانتبه النبي (ﷺ) إلى أثر اللون الذي على ابن عوف (ﷺ) ودار الحوار بينهما، وهو أحد أساليب التواصل مع الرعية، ويقفل من التباعد الذي يفضي للكره، ثم الغضب من الوالي والراعي.

والتربية النبوية واضحة في بث روح الإخاء، وترك العصبية والقبلية، كأساس مهم لقوة الدولة، وهذا يكون من منطلق المسؤولية، وحق للرعية (فإن المسؤولية شاملة كل شيء في حياة الإنسان، إذ أن كل فرد مسئول مسئولية تامة عن حسن سير الأمور في مجاله، سواء كانت عامة أم خاصة، إذا وكلت إليه، وأسند إليه مسئوليتها)<sup>(٣)</sup>، وتميز الأعمال التي تقود الى بناء الأسس المهمة في الدولة، خشية أن تهوي إلى التفكك ويدب العطب فيها.

### ثالثاً: تقويم سلوك الإصلاح وحل النزاعات:

المسؤول له دور كبير في قطع دابر الخلاف والفوضى، ومن أمثلته، عن سهل بن سعد الساعدي<sup>(٤)</sup> (ﷺ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ<sup>(٥)</sup>؛ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ (ﷺ) فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمُ؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ (ﷺ) فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: في قوله تعالى (فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض) (٥٢/٣) رقم (٢٠٤٨) ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، (٢/ ١٠٤٢) رقم (١٤٢٧).

(٢) ينظر: مهارات التواصل مع الأولاد، خالد الحليبي (ص: ١٢).

(٣) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١/ ١٠٩).

(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي، كان اسمه حَزْنًا، فسماه رسول الله (ﷺ) سَهْلًا، سمع من النبي (ﷺ)، وروى عن أبي هريرة (ﷺ) وغيره، أراد إذلاله الحجاج، وقيل أنه آخر من بقي من الصحابة، ت (٨٨) وقيل (٩١هـ)، ينظر: أسد الغابة (٢/ ٥٧٥).

(٥) عمرو بن عوف: وهم بطن كبير من الأوس فيه عدة أحياء، وكانت منازلهم في قباء على ميلين من المدينة، والسبب في ذهابه (ﷺ) إليهم ما في رواية سفيان المذكورة، قال: وقع بين حيين من الأنصار، وأن أهل قباء اقتتلوا، حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله (ﷺ) بذلك، فذهب يصلح بينهم، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٦٧).

فتخلص حتى وقف في الصف، فصفق الناس<sup>(١)</sup>، وكان أبو بكر (رضي الله عنه) لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق التفت، فرأى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأشار إليه رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (أن امكث مكانك)<sup>(٢)</sup>، وفي هذا الحديث فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة القبيلة، وحسم مادة القطيعة، وتوجه الإمام بنفسه إلى بعض رعيته لذلك، وتقديم مثل ذلك على مصلحة الإمامة بنفسه، واستنبط منه توجه الحاكم؛ لسماع دعوى بعض الخصوم، إذا رجح ذلك على استحضارهم<sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً: المخاطر والعواقب على الدولة من الصراعات:

مضار التنازع والصراعات، وآثارها في تدمير الدول معلومة، وكم من دولة سقطت وأصبحت فريسة للأعداء بسببه، ويمكن بيان أهم مضاره التصارع، وكالاتي<sup>(٤)</sup>:

- ١- يؤدي إلى سخط الرب عز وجل، وخسارة في الدنيا، وعذاب في الآخرة.
- ٢- يؤدي إلى الفشل، ويضعف قوة الأمة، وذهاب الريح والهزيمة، ويمكن منها أعداءها.
- ٣- يؤدي إلى الكره والبغضاء بين الناس، ويفتت قوة المجتمع ويؤدي إلى الفرقة، والتنازع يشغل أصحابه عما يفيدهم في دنياهم وآخرتهم.
- ٤- التنازع على المناصب وأمور الدنيا يؤدي إلى الفتن وإشعال الحروب الأهلية، ويؤدي إلى إراقة الدماء.
- ٥- التنازع مدخل واسع من مداخل الشيطان التي يتمكن بها من إفساد العقيدة، وإشاعة البغضاء بين الأخ وأخيه، بل بين الأب وابنه.

ومما سبق يتبين خطورة الفتن والافتتال، وشق عصا المسلمين، بالتعدي على الامن والنظام، وترويع وإرعاب الأمنين، مما يخل باستقرار الدولة، ويهدد من بنيانها، وتتصدع جدران قوتها، وتتبت بذور التفرقة والتشتت، وتضعف سياسياً واقتصادياً، فلا يغفل عن الوازع والدافع عند المسؤول، بأن يمنع أي بوادر نزاع، أو تعاون على العدوان، كأن يذكر أولاً بوجود الرقيب والمحاسب، ومن يشعر بمراقبته ذاتياً وهو الله سبحانه، وثانياً المراقبة بتحمل مسؤوليته تجاه عمله الموكل اليه بنتبع اسباب التناحر والافتتال، وغيرها من التبعات.

(١) تخلص: نفذ، وسار بين الناس، والتصفيح: التصفيق، وفيه أنّ التصفيق لا تفسد به صلاة الرجال؛ إن فعلوه؛ لأنهم لم يؤمروا بإعادة، ولكن قيل لهم بأن شأن الرجال في مثل هذه الحال التسبيح، ينظر: التمهيد (٢١/ ١٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب: من دخل ليؤم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول أو لم يتأخر، جازت صلاته (١/ ١٣٨) رقم (٦٨٤).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٦٩).

(٤) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٩/ ٤٢٧٩).

## المبحث الثاني

### دور السنة في احترام القانون عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

#### المطلب الأول

#### النصيحة والطاعة للولاة

الأحاديث المختارة:

١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » (١).

٢- عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ أَمِيرٍ خَائِنٍ» (٢).

تظهر من الأحاديث السابقة سلوكيات وتوجيهات تبين التعامل مع ولي الامر والمسؤول، لذلك سنتطرق لجوانب تتضح لبيان ذلك، وكالاتي:

أولاً: وجوب طاعة ولي الأمر:

من الأركان المهمة لاستقرار الدولة وقوتها، أن يطيع الأفراد، ومن يكون تحت سلطة معينة في الدولة أولى الأمر وتلك السلطة، والأساس في ذلك آيات من القرآن كقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (٣)، وعن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) قَالَ: (دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا، وَمَكْرَهِنَا، وَعَسْرِنَا وَيَسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ) (٤) علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا) (٥) عندكم فيه من الله بَرُهَانٌ (٦)، أي: لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً مُحَقَّقاً، تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا، وقولوا الحق حيثما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتالهم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الامام ويتقى به (١٠ / ٤٥٨) رقم (٢٩٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب: باب الأمر والنهي (٢ / ٥٢٧) رقم (٤٣٤٤) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب الفتن، باب: ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (٤ / ٤٧١) رقم (٢١٧٤) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٣) سورة النساء، من الآية (٥٩).

(٤) أثره: أي: يستأثر عليكم بأمور الدنيا، ويفضل غيركم عليكم نفسه، ولا يجعل لكم في الأمر نصيب، ينظر: مشارق الأنوار، القاضي عياض (١٨/١).

(٥) بواحاً: أي: ظاهراً بادياً، ومنه باح بالشيء يبوحه: إذا أذاعه، ينظر: غريب الحديث، الخطابي (١/٦٩٠).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب: وجوب طاعة الأمراء (٣/١٤٧٠).

فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وأجمع العلماء على وجوب طاعة ولي الأمر في غير معصية، وعلى تحريمها في المعصية<sup>(١)</sup>.

فوجوب سماع كلام الأمراء، وطاعة أوامرهم، ووجوب الطاعة لا يختلف باختلاف الأحوال من العسر واليسر، والنشاط والكره، فيجب على المسلم طاعتهم في كل أحواله، قدر استطاعته، ولا يجوز منازعة ولي الأمر في شأن الولاية، ولا في غيرها، إلا أن يكون معصية، إذ لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق<sup>(٢)</sup>.

ولا يطاع المسؤول في وقت، ثم يعصى في وقت آخر، وهذا سلوك قومته السنة وذلك بالصبر، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال النبي ﷺ (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكْرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: تقويم سلوك القصد والنية في اتباع الأوامر:** فهو سلوك مهم، فلا يكن إذا نال الفرد مراده، أدى الحقوق وأطاع، أما إذا لم ينل المراد نكث بطاعته، وقد حذرت السنة من هذا، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: (ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) وذكر منها (ورجل بايع إماماً<sup>(٤)</sup> لا يبأيعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط)<sup>(٥)</sup> وفي رواية (إن أعطاه ما يريد وقى له<sup>(٦)</sup> وإلا لم يف له)<sup>(٧)</sup>، وفي الحديث وعيد شديد في نكث البيعة، والخروج على الإمام، والأصل في مبايعة الإمام: أن يبأيعه على أن يعمل بالحق ويقم الحدود، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، فمن جعل مبايعته لمال يعطاه، دون ملاحظة المقصود في الأصل، فقد خسر خسراناً مبيناً، ودخل في الوعيد المذكور وحق به، إن لم يتجاوز الله عنه، وإن كل عمل لا يقصد به وجه الله، وأريد به عرض الدنيا، فهو فاسد وصاحبه آثم، فينبغي أن لا تكون لدنيا، بل راجعة للدين<sup>(٨)</sup>.

**ثالثاً: طاعته بالمعروف:** (والطاعة لأولي الأمر فيما كان عند الله عز وجل مرضياً، واجتتاب ما كان عند الله

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٢ / ٢٢٩).

(٢) ينظر: ذخيرة العقبى (٣٢ / ٢٠٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٩ / ٦٢) رقم (٧١٤٣).

(٤) بايع: هنا هو المعاقدة عليه والمعاهدة، فكان كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه، وأعطاه خالصه نفسه وطاعته، ودخيلة أمره، وهو الامام الاعظم، ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٢ / ١٩٩)، وان خص به الحاكم الاول، لكن يقاس عليه ما دونه من المسؤولين، فيلزم اتباع القوانين منهم، ولا يجعل الموظف قصده تحصيل الدنيا.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب: اثم من منع ابن السبيل من الماء (٨ / ٤٥١) رقم (٢٣٥٨).

(٦) وقى له، أي: ما عاهده، واستحق الوعيد؛ لأن الأصل أن يبأيعه على أن يعمل بالحق، فمن جعل مبايعته لما يعطاه، دون ملاحظة المقصود اسحق ذلك، ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي (١ / ٤٨٠).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب: اليمين بعد العصر (٣ / ١٧٨) رقم (٢٦٧٢).

(٨) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦ / ٣٤٧)، وفتح الباري لابن حجر (١٣ / ٣٠٣).

مُسَخَّطاً، وترك الخروج عند تعديهم وجورهم، والتوبة إلى الله عز وجل كيما يُعطف بهم على رعيتهم(١)، وإنَّ صلاح الرعية سبب في عطف الولاة وصلاحهم.

واقترضت حكمة الله تعالى أن يكون العرب هم من يقود البشرية، وامتاز العرب في الجاهلية من بين الأمم ببعض القيم المتأصلة فيهم كالوفاء والأمانة، والشجاعة واباء الضيم، وهي صفات تحتاجها العقيدة الإسلامية؛ ليكون حاملها أميناً على نشرها وحمايتها، وبما علم الله تعالى في نفوسهم من استعداد للخير والصلاح(٢). ومع أنَّ العرب قبل الإسلام عرفوا بالصفات الحميدة، ولكنهم يأبون أن يخضعوا لسلطة تأمرهم وتنهاهم، لذا جاءت الأحاديث حاتّة على الطاعة لولي الامر، وعدم الخروج عليه، لكن بحسب ما يريد الشرع، والسمع والطاعة للأئمة فيما يحب الله ويرضى، فلا طاعة لبشر في معصية الله عز وجل(٣)، وقد مرّت هذه الأحاديث ببيان الطاعة بالمعروف، وهذا هو المبدأ في حدود الطاعة لولي الامر والمسؤول.

وقد مرّ سابقاً شاهد على طاعة المسؤول بالمعروف، ولا بأس بالتذكير به هنا، عن علي (عليه السلام) قال: (بعثَ النبيُّ ﷺ سرِّيَّةً، وأمرَ عَلَيْهِم رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يُطيعوه، فغضبَ عليهم وقال أليسَ قد أمرَ النبيُّ ﷺ أن تطيعوني قالوا بلى، قالَ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ(٤) لما جمعتم حطباً وأوقدتم نارا، ثمَّ دخلتم فيها، فجمعوا حطباً فأوقدوا، فلما هموا بالدخول فقامَ ينظر بعضهم إلى بعض، قال بعضهم: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا؟ فبينما هم كذلك إذ حَمَدَتِ النَّارُ، وسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (لَوْ دَخَلُوهَا مَا حَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)(٥).

لذا يرى المرء حدود الطاعة، فالنهي هنا عن طاعة مخلوق في معصية، سلطاناً كان أو سوقة أو والداً كانتا ما كان، فلا يطاع أحد في أمر قد صح النهي فيه، فإن ظنَّ ظانٌّ من أحاديث أنس(اسمعوا واطيعوا...) وحديث ابن عباس(عليه السلام) (فليصبر.. المذكورة آنفاً بورودها بالطاعة فظنه خاطئ؛ لأنَّ أخبار الرسول ﷺ لا تتضاد، وأمره ونهيه لا يتعارضان، إنما السمع والطاعة لما لا يخالف أمر الله ورسوله(٦)، وقد فقه ولاة الأمر هذا الأصل، عن علي(عليه السلام) قال: (حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا

(١) شرح السنة، البريهاري(ص:٨٤).

(٢) ينظر: القيم الأخلاقية، سعيد بن عطية الزهراني(٥٩،٦٠).

(٣) ينظر: شرح السنة، للبريهاري (٥٦،٥٩).

(٤) العزم: من القطع والامر المؤكد، عزم بالأمر قطعه، ينظر: مقاييس اللغة، لابن الفارس(٣٠٨/٤)، والفائق في غريب الحديث، الزمخشري(٤٢٥/٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية(٦٢/٩) رقم(٧١٤٥).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال(٨/،/٢١٥،٢١٤).

ويطيعوا، وإن يجيبوا إذا دُعوا<sup>(١)</sup>.

فتجب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس، وغيره مما ليس بمعصية، فإن كانت لمعصية، فلا سمع ولا طاعة، كما صرح به في الأحاديث الباقية، فتحمل الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاية الأمور على موافقتها، وأنها مصرحة بأنه لا سمع ولا طاعة في المعصية<sup>(٢)</sup>، وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، ومن أسباب عدم انعزاله، وتحريم الخروج عليه؛ ما يترتب على ذلك من الفتن، واراقة الدماء، وفساد ذات البين، فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقائه، وأجمع أهل السنة؛ أنه لا ينعزل السلطان بالفسق<sup>(٣)</sup>. وتتلازم الطاعة والتقوى لبناء الدولة، ورد عن العرياض بن سارية<sup>(٤)</sup> (ﷺ) (فعلَيْكُمْ بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي)<sup>(٥)</sup>، فتقوى الله، والسمع والطاعة، تَجْمَعَانِ سعادة الدنيا والآخرة، وطاعة ولاية الأمور، ولو عبد، والعبد لا يكون والياً، ولكن ضرب به المثل على التقدير، وإن لم يكن، كما في حديث (من بنى لله مسجداً كمفحص قطاة، بنى الله له بيتاً في الجنة)<sup>(٦)</sup>، ومفحص القطاة، هو موضع الطير وبيته، ولا يكفي للصلاة، لكن يُحْمَلُ على المبالغة<sup>(٧)</sup>، ويحتمل أن النبي ﷺ أخبر بفساد الأمر، ووضعه في غير أهله حتى توضع الولاية في العبيد<sup>(٨)</sup>، فإذا وضعت فاسمعوا وأطيعوا؛ تغليباً لأهون الضررين، وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته؛ لئلا يفضي إلى فتنة عظيمة<sup>(٩)</sup>.

(١) سنن سعيد بن منصور (٤/١٢٨٦) وقال المحقق صحيح الاسناد، ينظر: المصدر نفسه (ص: ١٢٨٦).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (٦/٣١٠).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٢ / ٢٢٩).

(٤) عرياض بن سارية السلمى يكنى أبا نجيح، روى عنه عبد الرحمن بن عمرو، وجبير بن نفيير، وخالد بن معدان وغيرهم، سكن الشام، ت (٧٥هـ) وقيل في فتنة الزبير (ﷺ)، ينظر: أسد الغابة (٤ / ١٩).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب: الأخذ بالسنة واجتناب البدعة (٤/٣٤١) رقم (٢٦٧٦) وقال هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب: في لزوم السنة (٧/١٦) رقم (٤٦٠٧)، قال عنه البزار: هو أصح إسناداً من حديث حذيفة، قال ابن عبد البر: هو كما قال، واستقصى الحاكم في تصحيحه بعض الاستقصاء، ينظر: التلخيص الحبير، أحمد بن حجر العسقلاني (٤/٤٦١).

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المساجد والجماعات، باب: من بنى لله مسجداً (١/٤٧٣) رقم (٧٣٨).

(٧) والطير تجثم في المفحص هذا وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب، أي: تكشفه، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٤١٥).

(٨) وهذا إنما هو في العمال والأمرء دون الأئمة والخلفاء، فإن الخلافة لقريش لا مدخل فيها للحبشة، لقوله (ﷺ): ((لا يزال هذا الأمر في قريش) وإنما للأئمة تولية من يرون، فتجب طاعة ولاتهم، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/٢٩٢).

(٩) ينظر: شرح الأربعة النووية، ابن دقيق العيد (ص: ٩٧)، وتطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز النجدي (ص: ١٢٨)،

قال الحسن البصري<sup>(١)</sup> رحمه الله: (والله لا يستقيم الدين إلا بالأمر وإن جاروا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون)<sup>(٢)</sup>، فمما يقوي الدولة ويعلي شأنها، ويدعو إلى استقرارها تفعيل الوصايا النبوية، والنظر إلى السياسة الشرعية التي ترشد إلى الطريق السوي، في تناول جميع جوانب التطبيق العملي، في رسوخ أساسها، وكذلك إيجاد الحلول لما يعترئها من صعاب، ولما يُستجد من وقائع.

وقوة المسؤول والحاكم برعايته وقيامه بالعدل؛ لأن العدل مطلوب من أفراد الناس والعوام، فمن المسؤول وصاحب المنصب من باب أولى، وهذا في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم طاعة أولي الأمر في قسمتهم، وحكمهم وغزوهم، وغير ذلك، إلا إذا أمروا بمعصية، فلا طاعة لمخلوق، في معصية الخالق<sup>(٣)</sup>، ويدخل في الأمانات البر والفاجر، فهي لكل أحد، وأمر منه تعالى، بالحكم بالعدل بين الناس<sup>(٤)</sup>.

#### رابعاً: من لوازم الطاعة نصيحة المسؤول بالمعروف:

فيها يستقيم حال الوالي والراعي وينبه على الخطأ، عن تميم الداري<sup>(٥)</sup> (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ))<sup>(٥)</sup> فالنصيحة لأئمة المسلمين على قدر الجاه والمنزلة عندهم، فإذا أمن من ضرهم فعليه أن ينصحهم، فإذا خشى على نفسه فحسبه أن يغير بقلبه، وإن علم أنه لا يقدر على نصحهم فلا يدخل عليهم، لأنه سيزيدهم فتنة ويغشهم، ويذهب دينه معهم<sup>(٦)</sup>، قال الفضيل بن عياض<sup>(٧)</sup>: (ربما دخل العالم على الملك ومعه شيء من دينه فيخرج وليس معه شيء، قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يصدقه في كذبه، ويمدحه في وجهه)، وعن عبدالله بن مسعود<sup>(٨)</sup> (إِنَّ الرَّجُلَ لِيَدْخُلَ عَلَى ذِي السُّلْطَانِ وَمَعَهُ دِينُهُ، فَيُخْرِجُ

---

وهذا إنما هو في العمال والأمرء دون الأئمة والخلفاء، فإن الخلافة لقرش لا مدخل فيها للحبشة، لقوله<sup>(٩)</sup>: (لا يزال هذا الأمر في قرش) وإنما للأئمة تولية من يرون، فتجب طاعة ولائهم، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٢٩٢).

<sup>(١)</sup> الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد البصري، الفقيه القارئ العابد المشهور، وكان مولده لسنتين خلنا من خلافة عمر<sup>(١٠)</sup> عتق أبيه، وزواجه في المدينة، رأى عثمان وغيره، وروى عن ابن عباس وأنس<sup>(١١)</sup>، وغيرهما، ت (١٠ / ١١) هـ، ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦٣).

<sup>(٢)</sup> ينظر: تطريز رياض الصالحين (ص: ١٢٨).

<sup>(٣)</sup> ينظر: السياسة الشرعية، احمد بن عبد الحلیم الحراني (ص: ٦).

<sup>(٤)</sup> ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١/ ٥١٧).

<sup>(٥)</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الايمان، باب: بيان ان الدين النصيحة (١/ ٧٤) رقم (٥٥).

<sup>(٦)</sup> ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٣١).

<sup>(٧)</sup> الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي ابو علي، ثقة فاضل عابد مكثر الحديث، ولد بخرسان وقدم الكوفة، وسمع من منصور بن المعتمر وغيره، انتقل الى مكة ومات فيها سنة (١٨٧هـ)، ينظر: الطبقات، محمد بن سعد (٥/ ٥٠٠).

وما معه دينه قال: فقال رجل: كيف ذلك يا أبا عبد الرحمن قال: يرضيه بما يسخط الله فيه(١).

ونصح الولاة إعادتهم على ما حملوا القيام به، وتببهم عند الغفلة، وسد خلتهم عند الهفوة، وجمع الكلمة عليهم، ورد القلوب النافرة إليهم، ومن أعظم نصيحتهم: دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن، ومن جملة أئمة المسلمين، أئمة الإجتهد، ونصيحتهم ببث علومهم، ونشر مناقبهم، وتحسين الظن بهم(٢)، وهو من الامانة والتكليف والا قد يظن المسؤول بصواب اعماله اذ ينصاع الجميع له ولا ينصحوه بالصواب.

والتكليف وحمل الامانة مهمة واختيار من الشريعة لمن يستحقها، فلا يُخضع له خضوع عبودية أو ذل خصوصاً إذا أمر بخلاف الشرع(ولعل من أسباب انتزاع امانة التكليف من اليهود؛ ما لحق نفوسهم من فساد، بسبب ذل العبودية والإضطهاد في مصر على أيدي الفراعنة، ولذلك ترى في سلوكياتهم العقد والألتواءات والإنحرافات)(٣).

وسلوك النصح لأي ذي منصب امانة، وكان أهل الفضل ممن ساهم في قوة البلاد، بنصح المسؤول ومن تولى المسؤولية، وعظم ما كُلف به، ولم يخافوا او يداهنوا، فهذا عطاء بن أبي رباح(٤) يدخل على رأس الدولة عبد الملك(٥) ويذكره بأمر كثيرة، ونصحه فيما بينه وبين الامير بقوله: (وتفقد أمور المسلمين، فإنك وحدك المسئول عنهم، واتق الله فيمن على بابك، فلا تغفل عنهم، ولا تغلق بابك دونهم، حتى انتهى فقال له عبد الملك: ألك حاجة يا أبا محمد؟ فقال: مالي إلى مخلوق حاجة، فقال عبد الملك: (هذا والله الشرف هذا والله الشرف)(٦).

لذا لا يتراجع الناصح، بل يسعى بتقديم النصح والإرشاد للمسؤول دون تردد، لتلافي أي خطأ ممكن حصوله من منطلق حب الخير للآخرين والتعاون، لذا حصر رسولنا الكريم الدين بإنه النصيحة؛ لأهميتها كما مر في الحديث المذكور آنفاً بقوله(الدين النصيحة)، والنصيحة لأئمة المسلمين بطاعتهم ورشدهم، وعدلهم، وحب اجتماع الأمة كلهم، وكرهية افتراق الأمة، ونصرتهم، وإعزازهم، ويحب صلاحهم، وإلفتهم ودوام النعمة عليهم(٧)، وقيل لاحد

(١) الزهد، هناد بن السري (٥٥٥/٢) رقم(١١٥٢)، والابانة، عبيد الله بن محمد ابن بطة(٦٠١) رقم(٧٧٤).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر(١/١٣٨).

(٣) القيم الأخلاقية(ص:٦٠).

(٤) عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم أبو محمد القرشي الفهري مولى آل أبي خثيم رأى عقيل بن أبي طالب وسمع جابراً وابن عباس وغيرهم، وانتهت فتوى مكة، إليه، ت(١١٥)هـ، ينظر: تاريخ دمشق، علي بن الحسن ابن عساكر (٤٠/٣٦٦).

(٥) هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الخليفة، أبو الوليد، ولد سنة ست وعشرين، وكانت خلافته من سنة خمس وستين إلى سنة ست وثمانين، وله اثنتان وستون سنة. ينظر: تاريخ الخلفاء، السيوطي (ص: ١٩٠).

(٦) تنبيه الغافلين، أحمد بن إبراهيم ابن النحاس (ص: ٦٣).

(٧) ينظر: تعظيم قدر الصلاة، المروزي (٢/٦٩٣).

الولاية: لأن تصحب من يخوفك حتى تدرك الأمن، خير لك من أن تصحب من يؤمنك حتى تدرك الخوف، أي: من يقول لك أنت مسئول عن الرعية، فاتق الله، أنصح لك ممن يقول لك: أنتم أهل بيت مغفور لكم، وأنتم قرابة رسول الله ﷺ نبيكم<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني

### اتباع الولاية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأحاديث المختارة:

- ١- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ قال: «الإمام راع ومسئول عن رعيته»<sup>(٢)</sup>.
- ٢- من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) صفة حجته (رضي الله عنه) وفيه: «وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: بإصبعه السبابة، يرفعها إلى السماء وينكتها (٣) إلى الناس «اللهم، اشهد، اللهم، اشهد» ثلاث مرات<sup>(٤)</sup>.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للمسئول ناتج عن توليته المسؤولية نيابة عن الحاكم، لذا يأمر بخير وينهى عن الشر، والاولى عن تنفيذ احكام الله تعالى ، نيابة عن النبي ﷺ واقتداء به، هو من تولى مسؤولية؛ لأتته خلفه في أمته، وهو مأمور باتباعه قدر الإمكان، أما القاضي فيستحق لقب الحاكم، باعتباره النائب عن الإمام، يقضي بين الناس بموجب تعيين الإمام له<sup>(٥)</sup>، والراعي في مسؤوليته ملزم بالتوجيه للخير، والنهي عن الشر، من منطلق هذه المسؤولية «الإمام راع ومسئول عن رعيته» وكون امرهم مسموع، ففرض طاعة اولي الامر في الامة، وهم الائمة القائمين بالأمر<sup>(٦)</sup> ومن هذا المنطلق كانت المسؤولية عليهم بالتوجيه اما فيه خير للناس اعظم.

والحديث الاول، والثاني فيهما كيف يُسال الناس عن حال ولاية الوالي والمسئول، هل نصح وأمر بخير بما يستطيع؟ (فأنكم مسؤولون عني....) فيقولون.. (تشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت)، فمن ولي ولاية يقصد بها طاعة الله تعالى، وإقامة ما يمكنه من دينه، ومصالح المسلمين، وأقام فيها ما يمكنه من الواجبات، واجتنب ما يمكنه من المحرمات، لم يؤاخذ بما يعجز عنه، فإن تولية الأبرار خير للأمة من تولية الفجار، ومن عجز عن إقامة الدين بالسلطان والجهاد، ففعل ما يقدر عليه، من النصيحة بقلبه، والدعاء للأمة، ومحبة الخير، وفعل ما يقدر عليه من

<sup>(١)</sup> وهو الخليفة الرشيد لما قال لشييان: عطني، ينظر: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، محمد بن أحمد السفاريني (١/ ١٨٠).

<sup>(٢)</sup> أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن (٥/٢) رقم (٨٩٣).

<sup>(٣)</sup> ينكتها: أي: يقلبها للناس مشيراً لهم، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٥/ ٦٤٨).

<sup>(٤)</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج (٢/ ٨٩٠) رقم (١٢١٨).

<sup>(٥)</sup> ينظر: سلطة الحاكم في الشريعة الإسلامية، نور الدين معلم (ص: ٢٩).

<sup>(٦)</sup> ينظر: الأحكام السلطانية، للماوردي (ص: ١٦).

الخير، لم يكلف ما يعجز عنه(١).

وبتقويم سلوك الخيرية تتال من يصدر منه الأمر، بالخير والتوجيه، عن أبي هريرة(رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) وقف على ناس جلوس، فقال: (ألا أخبركم بخيركم من شركم؟) قال: فسكتوا، فقال ذلك ثلاث مرات<sup>٢</sup>، فقال رجل: بلى يا رسول الله، أخبرنا بخيرنا من شرنا، قال: «خيركم من يُرجى خيره ويؤمن شره، وشركم من لا يُرجى خيره، ولا يؤمن شره»(٣)، أي: من يرجو الناس منه إحسانه إليهم، ويؤمنون عنه من إساءته عليهم(٤) وأولى الناس بذلك، هم الولاة والمسؤولون.

وفي الحديث الثالث(نقول بالحق أينما كنا) ثمة ترابط بين الأمر والنهي بالمعروف، والرقابة للمسؤول بشروطها وآدابها، فقوله: "على أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم":(فيه لزوم قول الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وألا يداهن فيه الناس ولا يلتفت إلى لائمهم، بل يغير بكل ما يقدر عليه؛ من فعل أو قول، ما لم يخش إثارة فتنة، وتسبب منكر أشد منه)<sup>(٥)</sup>.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به بعض الناس، سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع، أتم كل من تمكن منه، بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين، كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده، أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف(٦)، والمسؤول بذلك يعزز من احترام القانون؛ لأنّ الناس يرونه يأمر بخير وينهى عن شر.

(واختلّف في قول الحق عند من يخشى منه، وإنكار المنكر، عند من يخشى أذيته في نفسك أو مالك، فالجمهور على أنه إن خشي ما يقوله عليه، في إنكار المنكر، أو على غيره، فليكن إنكاره بقلبه، وذهب بعضهم إلى قول الحق، وإنكاره كيف كان)<sup>(٧)</sup>، وذو السلطة بسلطته يأمر بكل مصلحة، ومنها رعاية المصالح الدنيّة والاجتماعيّة والإقتصاديّة والأمنيّة بإقامة المساجد للعبادة، وإنشاء المدارس للتعليم، ونشر المستشفيات للعلاج، وشقّ

(١) ينظر: السياسة الشرعية، أحمد بن عبد السلام الحراني(ص: ١٣٣).

(٢) قال: فسكتوا، لما توهموا من معنى التميز، فتحوفوا من الفضيحة سكتوا، حتى كرر ثلاثاً، ثم أبرز البيان في معرض العموم لئلا يفتضحوا، ينظر: شرح المشكاة، الطيبي (١٠/ ٣١٩٤، ٣١٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن (٤/ ٥٢٨) رقم (٢٢٦٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) ينظر: تحفة الأحوذى (٦/ ٤٤٥).

(٥) ينظر إكمال المعلم (٦/ ٢٤٨).

(٦) ينظر: الكوكب الوهاج (٢/ ٤٠٥).

(٧) ينظر إكمال المعلم (٦/ ٢٤٨).

الترع لإحياء الأرض، وتكوين المجتمعات اهتماماً للزراعة والصناعة والتجارة، وفتحاً لمجالات العمل أمامهم<sup>(١)</sup>.

## - والأمر أو النهي قد تتفاوت رتبتهما من الأهم ثم المهم:

وحرصت السنة بتوجيه الولاية على تدرج الأوامر، وأنّ الأمر أو النهي أيضاً فيها درجات، عن ابن عباس (رضي الله عنه): أنّ رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً (رضي الله عنه) على اليمن قال: (إنّك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله تعالى، فأخبرهم أنّ الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا، فأخبرهم أنّ الله تعالى، فرض عليهم زكاةً من أموالهم وتُرد على فقرائهم، فإذا أطاعوا بها، فخذُ منهم، وتوقّ كرائم<sup>(٢)</sup> أموال الناس)<sup>(٣)</sup>، ووجه دلالة الحديث هي التربية بالتدرج بالأمر بطاعة الله تعالى، والابتعاد عن المنكر، والتأكيد على البدء بالمهم، وهو عبادة الله وحده، فلا يُنهى إنسان عن الربا مثلاً أو الفواحش، وعنده شرك، فهذا لا يثمر ولا يفيد، حتى مع الأعمال الفاضلة؛ لأنّ البناء قام على أساس غير صحيح، وإذا تجنب الإنسان الشرك، فإنه لا يخرج من الإيمان حتى مع وقوع المعاصي والكبائر، بل تُرجى له المغفرة، والتدرج أيضاً جاء رحمةً بالناس، وترغيباً لهم في قبول الأمر، كما في تحريم الخمر، وفرض الصيام وغيرها<sup>(٤)</sup>.

وبين الزمخشري<sup>(٥)</sup> رحمه الله أنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات، وأنّه لا يصلح للأمر إلاّ من علم المعروف والمنكر، وكيف يترتب الأمر في أقامته، وكيف يباشر، فإنّ الجاهل ربما أمر بمنكر ونهى عن معروف، وربما عرف الحكم في مذهبه، وجهله في مذهب صاحبه فنهاه عن غير منكر، وقد يغلظ في موضع اللين، ويلين في موضع الغلظة، وينكر على من لا يزيده إنكاره إلاّ تمادياً، أو على من الإنكار عليه عبثاً، ومنهم من جعل الأمر والنهي من الواجبات<sup>(٦)</sup>.

وما يدعو الكثير من الناس ترك هذه الشعيرة، وغضّ النظر عن الكثير من المساوئ في المجتمع، وخصوصاً رقابة المسؤولين هو التضجر من النصيحة، من قبل من يقوم بالمخالفات، وإذا كان مسؤولاً فيضاف لذلك خوفاً منه،

(١) ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٨/ ٣٤٠٥).

(٢) وتوقّ كرائم الناس: احذر نفائس أموال الناس وخيرها وأفضلها، أو هي ما يختصه صاحب المال له، ينظر: مشارق الأنوار (٣٣٩/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة (٢/ ١١٩) رقم (١٤٥٨).

(٤) ينظر: التدرج في دعوة النبي ﷺ، إبراهيم المطلق (١٤١، ١٤٢).

(٥) محمود بن عمر بن محمد بن عمر أبو القاسم الخوارزمي الزمخشري، الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان؛ ولد بزمخشري بخوارزم، كان إمام عصره من غير ما دفع، تشد إليه الرحال في فنونه، وصنف التصانيف منها (الكشاف) في تفسير القرآن، وغيرها، ت (٥٨٣هـ) في خوارزم، ينظر: وفيات الأعيان (٥/ ١٦٨).

(٦) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري (١/ ٣٩٦).

او قد يخسر الحظوة والقرب منه، وخسارة الاستفادة المادية او المعنوية اذا كان المسؤول ممن لا يقبل ويتكبر، كل ذلك موانع من تقديم التوجيه والنصح، وقيل أنّ المرء يكون مدهناً<sup>(١)</sup> اذا كان محبباً في جيرانه، محموداً عند إخوانه<sup>(٢)</sup>.

والأمر والنهي يكون بقدره، أي: الغلبة لأهل الصلاح، وينبغي للأمر بالمعروف أن يأمر في السر إن استطاع ذلك؛ ليكون أبلغ منه في الموعظة والنصيحة، فإن لم تنفعه الموعظة في السر، يأمره في العلانية، ويستعين بأهل الصلاح وأهل الخير؛ ليزجروه عن المعصية<sup>(٣)</sup>، قالت أم الدرداء (رضي الله عنها): (من وعظ أخاه في العلانية فقد شأنه، ومن وعظ أخاه في السر فقد زانه<sup>(٤)</sup>)<sup>(٥)</sup>، وهذا مهم في تعديل وتقويم سلوك الخاطيء، فالنصح في السر أدهى للقبول، وأجدر بالتصحيح للمقصر، وأحفظ لواء وجهه، وهو من أسباب بقاء المودة والإحترام بين الموظف والمسؤول والراعي ورعيته، لأنّ الغاية التوجيه والنصيحة، لا التفتيش والفضيحة، لا سيما اذا كان الخطأ دون قصد وسوء نية، وكم من مخطيء في دائرة او مؤسسة كان لتوجيه مسؤوليه بشكل صحيح دور في تقويمه ورفع كفاءته، بخلاف من أساء التوجيه، وأخطأ في معالجة الخطأ، وقد لا ينفع النصح إلاّ علانية، وكل بحسب الحال.

---

(١) المداهنة كالمصانعة، وداهنت، صانعت: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢١١٦).

(٢) تنبيه الغافلين، نصر بن محمد السمرقندي (ص: ٩٦).

(٣) ينظر: المصدر السابق (ص: ٩٦).

(٤) زان كلامه: حسنه وجمله، نقيض شأنه، ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٠١٧).

(٥) شعب الإيمان، البيهقي (٦/ ١١٢) رقم (٧٦٤١).

## المطلب الثالث

### التكامل في السنة النبوية في احترام القانون

الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: « قَالَ اللهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ (١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي (٢) ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ » (٣).
- ٢- عن ابن عباس (رضي الله عنهما) عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» (٤).
- ٣- من حديث عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ (ﷺ) فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا (٥) وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بَرْهَانٌ» (٦).

### أولاً: الأمر باحترام القانون واتباع الأوامر ولو استثقلتها النفوس:

احترام مبدأ وقانون الدولة، والعمل به مهم جداً لقوة استقرارها وعدلها ونظامها، وهو واجب اخلاقي، والحديث الأول - وإن خُصَّ بأمور - إلا أنه يبين أن هناك حقوق، يجب أن تُصان وتُحترم، وهي مثال من ضمن القانون الذي يجب أن يسير عليه الفرد في دولته المسلمة، وحتى غير المسلمة إذا كانت لا تخالف الشرع، فذكر الحديث الثلاثة لا للحصر (ثلاثة انا خصمهم.....) والله سبحانه خصم لجميع الظالمين، إلا أنه أراد التشديد على هؤلاء بالتصريح والخصم (٧)، وفيه أن الغدر بعهد الله من أكبر الكبائر، وكذلك استرقاق الأحرار من أكبر الكبائر كذلك عدم إعطاء العامل أجرته، ولا سيما بعد استخدامه، وهذا حرص على حقوق العمال (٨).

وفي لفظ (عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا) تقويم على السمع للراعي، وذي السلطة

(١) أنا خصمهم: أي: المطالب لهم بما اكتسبوه، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٤٣).

(٢) أعطى بي: أي: حلف بي، وباع حراً: لأن الرق للكافر، والمؤمن عبداً لله خالصاً، فمن جنى عليه فخصمه سيده، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٥٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: إثم من باع حراً (٣/ ٨٣) رقم (٢٢٢٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ (سترون بعدي أموراً تتكرونها) (٩/ ٤٧) رقم (٧٠٥٣).

(٥) المنشط: فعل من النشاط، وهو الأمر الذي تخف له النفس وتتشط، وتتوثر فعله، والمكروه: المكروه، الشاق على النفس، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الاثير (٥/ ٥٧، ٤/ ١٦٩).

(٦) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب: قوله ﷺ (سترون بعدي أموراً تتكرونها) (٩/ ٤٧) رقم (٧٠٥٦).

(٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤١٨).

(٨) ينظر: فقه الإسلام (شرح بلوغ المرام)، عبد القادر شيبية الحمد (٦/ ٤٢).

والقانون، والإحترام ولو بكره، والعصيان والتمرد هو من نزع يد الطاعة، وهذا مهدد لجماعة المسلمين، وإضعاف وحدتهم وقوتهم، ويشغل البلاد بالأحداث الداخلية، وأثر هذا مما يفرق الناس، وأنّ العصيان قرين الفساد، والمعصية شؤم على الأفراد والأمة والمجتمع جميعاً، فهي تهدد الوطن ومجتمعه واقتصاده<sup>(١)</sup>، ولا شك أنّ عدم احترام القانون هو من العصيان.

ومن خلال الصبر على اتباع القانون ولو استتقلت النفس لأثاره النافعة، كما في الحديث الثالث بقوله (فليصبر) وفي الصبر ضبط النفس عن الطمع، لدى مثيرات الطمع فيها، وكذلك ضبطها عن الإندفاع وراء أهوائها وشهواتها وغرائزها، وضبطها لتحمل المتاعب والمشقات والآلام الجسدية والنفسية، كلما كان في هذا التحمل خير عاجل أو آجل<sup>(٢)</sup>.

وبسلوك الإحترام يستقيم حال الناس ومصالحهم، فهي وجدت لتحقيق المصلحة العامة بجلب المنافع ودرء المفاسد، ومن اسباب القوة احترام القانون والتشريعات الحديثة للدولة، وهناك تعليمات وقوانين تحدثها الدول ومنها الإسلامية ليست من التشريعات الأساسية كالحج والزكاة ونحوها، إنّما هي قوانين حديثة متممة لقيام نظامها العام وهذه يجب احترامها والمحافظة عليها وعدم عصيانها ومنازعتها.

ومن المسئولية هي المسئولية الإجتماعية، وهي التزام المرء بقوانين المجتمع، ونظمه وتقاليد<sup>(٣)</sup>، وهيبة الدولة تجسدت بعدم التنازع، فمن الحديث الثاني (لا ننازع الأمر أهله) (أي: إذا وكل الأمر إلى من هو أهل له، فليس لنا أن نجره إلى غيره، سواء كان ذلك الغير أهلاً، أم غير أهل)<sup>(٤)</sup>، وهذا وازع لاحترام للقانون.

إنّ امتزاج أحكام الشريعة بالأخلاق الحسنة الفاضلة، يؤدّي إلى تنفيذ القوانين والأحكام؛ لأنّ الوازع الدينيّ يساعد على التحليّ بمكارم الأخلاق، فإذا اجتمع الوازع الدينيّ مع الوازع الأخلاقيّ من خشية الله ويقظة الضمير، أدّى ذلك إلى احترام القوانين، و تأمين العدل والإحسان، و إضافة الوازع الدينيّ والأخلاقيّ إلي الوازع القانونيّ في مجال تنفيذ القوانين المتفقّة مع الشرع يؤدّي بالضرورة إلى تدعيم سلطة الدولة<sup>(٥)</sup>، ومن لوازم دعم السلطة، احترام القانون، وهو من الحقّ المأمور به (وأن نقوم بالحق)، وفيه القيام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومعناه: نأمر بالمعروف، وننهي عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار والصغار، لا نداهن فيه أحداً، ولا نخافه<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: عصيان ولي الأمر وأثره في تهديد أمن الوطن، دراسة في السنة النبوية، د. المليح عبد الله (١٧٨٤، ١٧٨٦).

(٢) ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٦ / ٢٤٧١).

(٣) ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٨ / ٣٤٠٣).

(٤) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٣٢ / ٢٠٥).

(٥) الدعائم الخلقية للقوانين الشرعية، صبحي محمصاني، نقلاً عن: نضرة النعيم (٥ / ١٦٢٤).

(٦) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٢ / ٢٣٠).

## ثانياً: فرض هيبة القانون وتنفيذه:

إنّ نظر المظالم هو حمل المتظلمين إلى التتاصف بالرهبة، ومنع المتنازعين عن عدم الإعراف بالحقوق بهيبة السلطة، فيكون صاحب الأمر عظيم الهيبة، قليل الطمع، نافذ الأمر، وعليه التحلي بهذه الصفات، ومرتبته تتفاوت ولكن عليه القيام بالحق<sup>(١)</sup>، وهذا يتضح من الأحاديث المذكورة آنفاً، ففيها الأمر بعدم التعدي على ما فيه استقرار الدولة، وقراراتها كسلطة لها هيبة، وقد قومت السنة بتأديب سلوك من لا يهاب السلطة، ومن لا يحترم قرارات من يتولى الأمر والحكم، عن عبد الله بن الزبير (رضي الله عنه) أنّه حدث: أنّ رجلاً من الأنصار<sup>(٢)</sup> خاصم الزبير (رضي الله عنه) عند النبي (صلى الله عليه وسلم) في شراج الحرة<sup>(٣)</sup> التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: (سرح الماء<sup>(٤)</sup> يمرّ، فأبى عليه؟ فاختصما عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) للزبير: (أسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك) فغضب الأنصاري، فقال: أن كان ابن عمك؟ فتلّون وجه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم قال: «أسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر<sup>(٥)</sup>» ونزل قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(٦)</sup> فجعل من شرط الإيمان، زوال المعارضات بالكلية بالقلب، فليس الأمر بزعمهم الإيمان، وهم يخالفون أمرك، وليس الأمر كما يزعمون أنّهم آمنوا، وهم يخالفون حكمك<sup>(٧)</sup>، وإنّما غضب عليه؛ لأنّه لم يخضع لما أمر به، ونسخ حكمه الأول بحكمه الآخر، وقد كان له في الأصل أن يحكم بأيّهما شاء، إلا أنّه قدّم الأخف

(١) ينظر: الأحكام السلطانية، الماوردي (ص: ٨٦) .

(٢) قيل أنّه ثعلبة بن حاطب، وقيل حاطب بن أبي بلتعة، ورّدّ بإنه مهاجري وليس من الأنصار، وقيل قيس بن شماس، وذكر في رواية الزهري أنّ اسمه حميد، وذكر بيان هذا المخاصم كان منافقاً، لم يقع تسمية هذا الرجل في شيء من طرق الحديث فيما وقف عليه، ولعل الزبير وبقية الرواة أرادوا ستره لما وقع منه، لمزيد تفصيل ينظر: عمدة القاري (١٢ / ٢٠٠، ٢٠١) ويرجح الباحث أنّ عدم ذكره هو من باب الستر، امتثالاً لفضيلة الستر .

(٣) شراج الحرة: جمع شرج: وهو طريق الماء إلى الخل من المرتفع إلى السهل، و(الحرة) الأرض الصلبة الغليظة، ذات الحجارة السوداء، وفي المدينة حرتان، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢ / ٢٤٧).

(٤) سرح الماء: أرسله وسيبه، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٣ / ٥٧).

(٥) قال العلماء ولو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الإنصاري اليوم من إنسان من نسبه (صلى الله عليه وسلم) إلى هوى كان كفراً، وجرت على قائله أحكام المرتدين، فيجب قتله بشرطه، قالوا: وتركه النبي (صلى الله عليه وسلم)؛ لأنه كان في أول الإسلام، يتألف الناس، ويدفع بالتّي هي أحسن، ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٥ / ١٠٨).

(٦) الجدر: وهو ما رفع حول المزرعة كالجدار، وقيل أصل الشجر، ينظر: مجمع بحار الأنوار (١ / ٣٢٩).

(٧) سورة النساء، الآية (٦٥).

(٨) لطائف الإشارات، القشيري (١ / ٣٤٤)، وزاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي الجوزي (١ / ٤٢٨).

مسامحة<sup>(١)</sup>، فلما رأى الأنصاري يجهل موضع حقه، فسخ الأول بالآخر، حين رآه أصلح، وفي الزجر أبلغ، أدباً له؛ لجرأته عليه<sup>(٢)</sup>.

واحترام القانون من ثمار الإيمان، وله أثر عظيم في زرع الهيبة، والإتباع لأمر المسؤول، ومن أمثلة طاعة الأوامر؛ لما أمر الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) منادياً فنادى ألا يخلط اللبن بالماء، فلما كان في أحد طرق المدينة، في جوف الليل، فإذا يسمع أمّاً تأمر ابنتها، بخلط الماء باللبن، فأخبرت البنت أمّها بأمر الخليفة عمر (رضي الله عنه) فقالت الأم: (إنك بموضع لا يراك عمر ولا منادى عمر، فقالت الصبية: يا أمّته ما كنت لأطيعه في الملأ، وأعصيه في الخلاء)<sup>(٣)</sup>.

والنّاس عبيد العَصَا، يهابون من آذاهم، وقد استولت على القلوب مدهنة الخلق، وانمحت عنها مراقبة الخالق، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات، وعز على بساط الأرض مؤمن صادق، لا تأخذه في الله لومة لائم<sup>(٤)</sup>، ولا شك في أنّ هيبة السلطان مرتبطة بقوة القانون، فالسلطان وصاحب الأمر والمسؤول، كرامته من شعبه، عن أبي بكر<sup>(٥)</sup> (رضي الله عنه) أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) قال عن صاحب الإمرة: (فَمَنْ أكرمهُ، أكرمهُ اللهُ، ومن أدلّه، أدلّه اللهُ)<sup>(٦)</sup>، وكان العارفون وأهل العلم والصلاح، يدركون أهمية أهل المسؤولية، وذوي المنصب، حتى أنهم خصوهم بالدعاء، قال الفضيل بن عياض رحمه الله: (لو أنّ لي دعوة مستجابة لجعلتها للإمام؛ لأنّ به صلاح الرعية، فإذا صلح أمّنت العباد والبلاد)<sup>(٧)</sup>.

---

(١) خَفَّفَ عن الأنصاري بترك شيء من حق الزبير معه، فإنّ الزبير من رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحكم في حقوقه، فلما جهل الأنصاري ذلك وظن الأمر بخلاف ما كان عليه استوعى حق الزبير؛ ليعلم الأنصاري سر الأمر، ويتأدب عن أن يسيء ظنه برسول الله (صلى الله عليه وآله) وأخذ حق الزبير كله، فلم يظلم الأنصاري حقه، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ٣١٠).

(٢) ينظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٨٦)، و مجمع بحار الأنوار (٣/ ١٩٤).

(٣) ينظر: صفة الصفة، عبد الرحمن بن علي الجوزي (٢/ ٢٠٣).

(٤) ينظر: إحياء علوم الدين (٢/ ٣٠٦).

(٥) سبقت ترجمته (ص: ٤٢).

(٦) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٩٢) رقم (١٠٢٤).

(٧) البداية والنهاية، ابن كثير (١٠/ ١٩٩).

## المطلب الرابع

### تعزيز قيم السنة في ظل مؤسسات الدولة

الأحاديث المختارة:

١- عن ابن عباس (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس أي يوم هذا؟»، قالوا: يوم حرام، قال: «فأي بلد هذا؟»، قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟»، قالوا: شهر حرام، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»<sup>(١)</sup>، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: "اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت - قال ابن عباس (رضي الله عنه): «فوالذي نفسي بيده، إنها لوصيته إلى أمته»<sup>(٢)</sup>.

٢- عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ عَادِلٌ رَفِيقٌ، وَإِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ جَائِرٌ حَرِيقٌ»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.  
تعزيز سلوك الإهتمام بالقيم مهم، عززته السنة النبوية، في وظيفة المسؤول، وتحمل مسؤوليته، وقد تجسد من الأحاديث المذكورة آنفاً، وكالاتي:

أولاً: توجيه شعور المسؤول في مراعاة قيم مسؤوليته وتحمل الأمانة :

حفظ الأمانة الملقاة على عاتق كل من تحمّل مسؤولية، دقت أم عظمت مهم ، ومن صورها، تحريم التعدي

(١) ومناطق التشبيه في قوله (ﷺ) (كحرمة يومكم) وما بعده، ظهوره عند السامعين؛ لأنّ تحريم البلد، والشهر، واليوم كان ثابتاً في نفوسهم، مقررراً عندهم، بخلاف الأنفس والأموال والأعراض، فكانوا في الجاهلية يستباحونها، فطراً الشرع عليهم؛ بأن تحريم دم المسلم وماله وعرضه، أعظم من تحريم البلد، والشهر، واليوم ، فلا يرد كون المشبه به أقل رتبة من المشبه؛ لأنّ الخطاب إنما وقع بالنسبة لما اعتاده المخاطبون، قبل تقرير الشرع، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب: الخطبة إيام منى (٢/ ١٧٦) رقم (١٧٣٩)، ومن حديث أبي بكرة عند البخاري أيضاً، وفيه «أتدرون أي يوم هذا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت.... قال القرطبي: سؤاله (ﷺ) عن الثلاثة وسكوته بعد كل سؤال منها؛ كان لاستحضار فهمهم، وليقبلوا عليه بكليتهم، وليستشعروا عظمة ما يخبرهم عنه، ولذلك قال بعد هذا (فإن دماءكم... ) مبالغة في بيان تحريم هذه الأشياء) فتح الباري لابن حجر (١/ ٨)، و قال النووي (هذا السؤال والسكوت والتفسير، أراد به التفخيم والتقرير، والتثنية على عظم مرتبة هذا الشهر، والبلد واليوم، وقولهم الله ورسوله أعلم، هذا من حسن أدبهم، وأنهم علموا أنه (ﷺ) لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب، فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون)، شرح النووي على صحيح مسلم (١١/ ١٦٩).

(٣) خرق: بكسر الراء صفة مشبهة من الخرق، وهنا الذي لا رفق له، ولا سياسة عنده، وهو ضد الرفق، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٣٣).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الايمان (٩/ ٤٧٧) رقم (٦٩٨٦).

على حقوق الناس، وجاءت في الحديث الأول (إن أموالكم ..... كحرمة يومكم هذا.....)، والمراد بهذا كله: بيان توكيد غلظ تحريم الأموال، والدماء والأعراض، والتحذير من ذلك، وضرب المثل، معناه متأكدة التحريم، شديده<sup>(١)</sup>، وهذا تعظيم أهمية سلوكيات ذوي السلطة، فلا يكون له عذر في التمادي في الباطل والخطأ، وتضييع حقوق الآخرين.

وفي الحديثين بيان القيم، والتعاملات التي تعزز السلوكيات، وأنها وصية للمسؤول ولغيره، كما قال ابن عباس (رضي الله عنه) في الحديث الأول (فوالذي نفسي بيده، إنها لوصيته إلى أمته)، وإن وجود القيم الخلقية، والأهداف والمبادئ العليا، ضروري؛ لتوجيه حياة الإنسان، توجيهاً صحيحاً، فالإنسان يتميز عن غيره بالقيم، والقواعد الخلقية، والمثل العليا، التي يلزم نفسه بها طوعاً، وتزيد تميزه في قوة خلقه، ومثابرتة في التمسك بها، وعند انعدام هذه المبادئ والقيم؛ تفقد الحياة معانيها، وتبدو غير منتجة، ويضمحل الإنسان وإرادته، بافئادها الهدف والمبدأ، والخلق والقيمة<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي أمامة الباهلي<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ): (أوصي الخليفة من بعدي<sup>(٤)</sup> بتقوى الله، وأوصيه بجماعة المسلمين أن يُعظَّم كبيرهم، ويرحم صغيرهم، ويؤقَّر عالمهم، وأن لا يضربهم فيذلهم، ولا يوحشهم فيكفرهم<sup>(٥)</sup>)، وأن لا يُخصيهم فينقطع نسلهم<sup>(٦)</sup>)، وأن لا يُغلق بابه دونهم، فيأكل قلوبهم ضعيفهم<sup>(٧)</sup>)، فالوصية هذه اعتنت بتقييم

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٨ / ١٨٢) و(١١ / ١٦٩).

(٢) ينظر: نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١ / ١٢٧، ١٢٨).

(٣) صدي بن عجلان بن وهب أبو أمامة الباهلي غلبت عليه كنيته، آخر من بقي من الصحابة في الشام، ت (٨١) وقيل (٨٦ هـ)، ينظر: الإستيعاب، لابن عبد البر (٢ / ٧٣٦).

(٤) أوصي الخليفة من بعدي: يحتمل أن الإضافة للتعيين، أي: أول خليفة، وتعم الوصية غيره بالإلحاق، ويحتمل الجنس، أي: كل خليفة، ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (٤ / ٣١٠).

(٥) فيكفرهم: هنا جاءت الكفر بالفتح، أي::: التغطية والجحود، وعدم الشكر، وقد كفرت الشيء، أكفره بالكسر، كُفراً، أي سترته، ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢ / ٨٠٧).

(٦) ومنعهم من الإختصاص؛ إرادة تكثير النسل؛ ليستمر جهاد الكفار، وإلا لو أذن في ذلك، لأوشك تواردهم عليه-أي: لفعله كثير منهم كما فعل عثمان بن مضعون (رضي الله عنه) فينقطع النسل، فيقل المسلمون بانقطاعه، ويكثر الكفار، فهو خلاف المقصود من البيعة المحمدية، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٩ / ١١٨).

(٧) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب الرعاة، باب ما على السلطان من القيام فيما ولي بالقسط، والنصح للرعية، والرحمة بهم، والشفقة عليهم، والعفو عنهم ما لم يكن حداً (٨ / ٢٧٩) رقم (١٦٦٤٤)، وأخرجه أيضاً في الاعتقاد، باب: ما على والي من مراعاة أمر الرعية (ص: ٢٤١).

سلوكيات، على المسؤول مراعاتها في تحمّله لأمانته منها<sup>(١)</sup>:

- (تقوى الله) أي: مخافته، والحذر من مخالفته، إذ التقوى وإن قل لفظها جامعة لحق الحق والخلق، شاملة لخير الدارين، إذ هي تجنب كل منهي، وفعل كل مأمور كما مر غير مرة، ومن اتقى الله حفظه من أعدائه، ونجاه من الشدائد، ورزقه من حيث لا يحتسب، وأصلح عمله وغفر زله، واعزه وكرمه.
- ويعظّم كبيرهم قدراً أو سناً، ويرحم الصغير، ويعظّم عالمهم بالعلوم الشرعية، فيبره ويعظّمه ويقبل نصحه؛ لأنّه بمنزلة الأب لرعيته.
- وأن لا يضربهم فيذلهم أي يهينهم ويحقرهم.
- ولا يوحشهم، أي يبعدهم ويقطع مودتهم ويعاملهم بالجفاء، وعدم الوفاء فيلجئهم إلى تغطية محاسنه، ونشر مساويه وعيوبه، ويجحدون فيجدهم كافرين نعمة إمارته، ويتبرؤون منه؛ فيؤدي ذلك إلى شق العصا، وفتح باب الفتنة.
- ولا يغلق بابه: فيمنعهم من الوصول إليه وعرض الظلمات والحوائج عليه؛ فيأكل القوي الضعيف، ويستولي على حقه ظلماً، فلا يجد ناصرًا.
- ولم توضع الخلافة إلا لتصان بها دماء المسلمين وأموالهم، وإذا أغلق بابه دونهم؛ ضاع المقصود من نصيبه.

وهو سيحاسب ان قصر بعدم مراقبة التوازن بحوائج الناس وخصوصاً المالية، روي عن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال: "ما أتخمت غني إلا بعدوان علي حق فقير"، وهو انذار لذوي المال، وكلّ مراقب، وكلّ سيكون عقابه بقدر اساعته، وهناك الحساب، إذ لا ثمة درهم ولا دينار<sup>(٢)</sup>، فعقاب في الدنيا، ومحاسبة للمسؤول، ومراقبة على اعماله هي من اعظم اسباب تعديل السلوك، ونجاح الدول، فمن سوّلت له نفسه الاستغلال للمنصب، سيكون عقابه اليم، ويتحمل وزر ذلك؛ لأنه ساهم بضعف الدولة، ونخر جزء من جسدها، شعر بذلك ام لم يشعر.

ويلاحظ نسبة البلد إلى المخاطبين في الحديث الأول (في بلدكم هذا) ترسيخاً لقيمة حب الوطن، والسعي لمصلحته، فحب الأوطان فطرة في الإنسان، فهو يهوى المراتع التي عاش فيها، ونشا بين ربوعها، ويحزن إذا فارقتها، وجعل الله تعالى الخروج من الوطن نوع من الذل، لا ترتضيه الفطرة السليمة، وأوجب الدفاع عنه، قال تعالى: ﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِينِنَا

(١) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المناوي (١/ ٣٨٦)، التنوير شرح الجامع الصغير (٤/ ٣١١)، و فيض القدير شرح الجامع الصغير (٣/ ٩٧).

(٢) ينظر: الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول، محمد شوقي الفنجرى (ص: ٧).

وَأَبْنَاءَنَا <sup>ط</sup> (١)، أي: أي شيء يمنعنا من القتال وقد ألقنا إليه؛ بأن أخرجنا من أوطاننا، وسبيت ذرارينا فهذا موجب موجب لكوننا نقاتل، ولو لم يكتب علينا، فكيف مع أنه فرض علينا (٢)؟ ، وعن سعيد بن زيد، قال: قال رسول الله (ﷺ): (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد) (٣)، وهذا تعزيز القيم ، ودفع المسؤول لمراعاتها، حباً للبلاد ومواقعها من قلوب عباده.

ومن المقاصد الأساسية لعمل المسؤول ونجاحه في سياسته سعيه لبقاء قوة الدولة، في كافة جوانبها، بحفظ وحماية أفرادها وأموالهم وأعراضهم، وتحقيق مصالح الناس، وهي مقاصد أساسية يتقدمها الدين والنفس (ان دمائمكم... الحديث، ولان المقاصد هي المعاني المترتبة في الاحكام الشرعية، جزئية ام كلية، تتجمع لتحقيق هدف واحد هو تقرير عبودية الله تعالى، ومصحة الانسان في الدارين (٤).

### ثانياً: دور القيم بترسيخ مفهوم المسؤولية واهمية المسؤول:

من تقويم السنة التعزيز بساوك الترغيب والترهيب، وهو مهارة بالتذكير بالخير وثوابه، وذكر منافعه، والترهيب من الشر وعواقبه (٥)، ووجود قيم حميدة في سلوك المسؤول، سينال بها التميز، بخلاف السيئة، كما جاء في الحديث الثاني (إن أفضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام عادل رفيق.... وأشر عباد الله....)، الحديث، وذكر فيه قيم مهمة كالعدل والرفق، لا على الحصر، فمن الصنف الذين يقع عليه الظلم هم عامة الناس، إذا تولى الإنسان الحكم بينهم وظلم، وأظلم الناس من جار على نفسه، ثم من جار على ذويه، ثم من جار على كافة الناس، وأفضلهم من عدل مع كافة الناس (٦)، وقد جعل الله تعالى الخلافة، وأولهم آدم، وآخرهم عيسى عليه السلام، مصلحة للخلق، ونياية عن الحق، وضابطاً للقانون، وكافاً عن الاسترسال بحكم الهوى، وتسكيناً لثائرة الدماء، وفوضى السفلة، والكل خليفة، لكن من أطاع الله فهو خليفة له ، ومن أطاع الشيطان، فهو خليفة للشيطان (٧).

وكما للمسؤول حق على الأفراد فعلية واجبات، وقد علم حق طاعته كما تبين ، وكما جاء عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: (كان رسول الله (ﷺ) في نفر من أصحابه، فقال: (أستم تعلمون أن من أطاعني فقد أطاع الله، وإن من

(١) سورة البقرة، من الآية (٢٤٦).

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي(ص:٩١).

(٣) قوله فقط «من قتل دون ماله فهو شهيد» اخرجه البخاري (٣/ ١٣٦) عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه)، قال: سمعت النبي (ﷺ) يقول(فذكره، والتتمة اخرجها احمد في مسنده (٣/ ١٩٠) رقم(١٦٥٢) من حديث سعيد المذكور.

(٤) ينظر: علم المقاصد الشرعية، نور الدين الخادمي (ص:١٧).

(٥) ينظر: الأساليب النبوية في التعليم، علي الشحود (ص: ٤٩٣).

(٦) ينظر: الذريعة إلى مكارم الشريعة ، الحسين بن محمد الأصفهاني (ص: ٢٥٣).

(٧) ينظر: فيض القدير (٣/ ٧٣).

طاعة الله طاعتي؟، قالوا: بلى نشهد، قال: « فَإِنَّ مِنْ طَاعَتِي أَنْ تَطِيعُوا أَمْرًا كَمِ (١) (٢) ، وعلى الأفراد وجوب حفظ الحقوق كما جاء في الحديث الأول (إِنَّ أَمْوَالَكُمْ... الحديث) وهو على المسؤول أوجب وأشد، لذا كانت السنة تظهر مكانة وأهمية أداء المسؤولية للمسؤول، وتعزيز قيمه السامية والسير على هديها.

وهنا إشارة الى أهمية التوجيه، والنصح للمسؤول، وقد يرد الاعتراض على القول بالعموم، وهو أنه يشترط فيمن يأمر وينهى، أن يكون عالماً بالمعروف الذي يأمر به، والمنكر الذي ينهى عنه، وفي الناس جاهلون لا يعرفون الأحكام، ولكن هذا الكلام، لا ينطبق على ما يجب أن يكون عليه المسلم من العلم، فإن المفروض الذي ينبغي أن يحمل عليه خطاب التنزيل هو أن المسلم لا يجهل ما يجب عليه، وهو مأمور بالعلم والتفرقة بين المعروف والمنكر (٣).

لذا فإن أذية المسؤول للآخرين، وترك واجبه والقيم النبيلة، قد حذرت ورهبت منه السنة، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (عُرِضَ عَلَيَّ أَوْلَ ثَلَاثَةَ يَدْخُلُونَ النَّارَ) وذكر منها: (أَمِيرٌ مُسَلِّطٌ) (٤)..... الحديث (٥)، وجاء الحديث الأول (إِنَّ أَمْوَالَكُمْ... ) يحذر من أذى الناس، ويدعو لتحمل المسؤولية، وإن عدم حفظ الأموال والاعراض والانس هو تهرب من المسؤولية ؛ وهذا التهرب يؤدي الى فشو المفسدين في مجتمع، ويحمل صاحبه على الكذب، وينجم عنه الفوضى والإخلال بالالتزامات الأدبية والمادية وضياع الحقوق، ويؤدي إلى تعطيل الأعمال وتأخير مواعيدها (٦).

---

(١) الأمير: من أَمَرَ، ومن معانيه: الامير، يقال: أَمَرَ وَأَمَرَ، أي: صار أميراً، وذو أمر وأمر، فكل من يأمر فهو أمير، وفلانة مطيعة لأميرها، أي: زوجها، ينظر: تاج العروس (١/ ٢٦٨، ٢٦٩)، وكل من يأمر بحق، وكان عادلاً، فهو أمير الشارع، ينظر: فتح الباري (١٣/ ١١٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٨٢) رقم (٥٦٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٤٧٠) رقم (٢١٠٩)، وذكره الهيثمي في موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، باب في الإمام يصلي جالساً (٢/ ٥٨) رقم (٣٦٤).

(٣) ينظر: تفسير المنار (٤/ ٢٣).

(٤) مُسَلِّطٌ: اسم مفعول، وسلط الرجل: أطلق له السلطان والقدرة، والتسلط: حكم بتعسف، ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٠٩٣).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأوائل، باب: ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه (٧/ ٢٦٨) رقم (٣٥٩٦٩)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ٥٢٣) رقم (٧٤٨١).

(٦) ينظر: نضرة النعيم (٩/ ٤٢٩٤، ٤٢٩٥).

## المطلب الخامس

### التعاون الجماعي لحماية الدولة

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»<sup>(١)</sup>.
- ٢- عن عَرْفَجَةَ بنِ شَرْيْحِ الْأَشْجَعِيِّ<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ<sup>(٣)</sup> وَهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْنُمُوهُ فَارِقَ الْجَمَاعَةِ أَوْ يَرِيدَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَمْرُهُمْ جَمِيعٌ، فَأَقْتُلُوهُ كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارِقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

بينت الأحاديث أمور مهمة، بتقويم السلوك للدولة، لها بالغ الاثر في بناء الدولة، وقوتها واستقرارها، يمكن أن يُعرف منها وبيانها، وكالاتي:

**أولاً: تقويم المسؤولية الجماعية وتحملها:** إن من أهم الأمور التي قامت السنة بالرقابة عليها، هي بيان المسؤولية على كل فرد، وهي المسؤولية الخاصة.

ومعنى المسؤولية: لغة: مأخوذ من مادة (س أ ل)، وهي مصدر، سألته عن الشيء سؤالاً ومسألة؛ وسألته الشيء بمعنى: استعطيته إياه، وسألته عن الشيء: استخبرته<sup>(٦)</sup>.

- واصطلاحاً: من وجوه<sup>(٧)</sup> : ببشكل عام : حال أو صفة من يُسأل عن أمر تقع عليه تبعته، يقال أنا بريء

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن (٥/٢) رقم (٨٩٣).

(٢) عرفجة بن شريح، وقيل ابن شريح، وقيل ابن شريك، وقيل ابن شراحيل، وقيل ابن ذريح الأشجعي، نزل الكوفة، وروى عن أبي بكر، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٤٠٠).

(٣) هنات: أي خصال شر وسوء، وهي كناية عن ما لا يرد التصريح به لبشاعته، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٥/١٧٥)، و التتوير شرح الجامع الصغير (٦/٣٨٩).

(٤) يرتكض: هنا من الركض، وأصله الضرب بالرجل، وهنا: الحركة اي: أشد حركة واضطراباً، وبأني بمعنى الأذى، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٢٥٩).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٤/٤٦٦) واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه (٤٣٧/١٠) رقم (٤٥٧٧).

(٦) لسان العرب (١١/٣١٩)، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/١٧٢٣).

(٧) ينظر: المعجم الوسيط (١/٤١١) و معجم لغة الفقهاء، محمد رواس وحامد صادق (ص: ٤٢٥)، و القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب (ص: ١٦٢).

من مسؤولية هذا العمل، وتطلق (أخلاقياً) على التزام الشخص بما يصدر عنه قولاً أو عملاً.

- وتطلق (قانوناً) على الالتزام بإصلاح الخطأ الواقع على الغير طبقاً للقانون.

- والمسئولية عند أرباب السياسة: هي الأعمال التي يكون الإنسان مطالباً بها ، و(المسؤول) من رجال الدولة هو المنوط به عمل تقع عليه تبعته.

- وعند الفقهاء: الزام شخص بضمان الضرر الواقع على الغير نتيجة لتصرف قام به، أو التبعة التي تقع على الشخص لهذا التصرف.

وأكد القرآن على أنّ المكلف بأي مهمة سيتحمل تلك المسؤولية، قال تعالى ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾<sup>(١)</sup>، أي: يُسألون عن جميع أفعالهم وأفعالهم، وإنّ ذلك سؤال لتعريف القوم، وتبكيتهم لا لتعريف الله تعالى، فإنّه علام الغيوب<sup>(٢)</sup>، فعلى كل فرد جزء من المسؤولية الملقاة على عاتقه، ويؤدي واجباته من موقعه ومنصبه الذي هو فيه، كراع ومسؤول الحديث الأول(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)، والراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه ، وما هو تحت نظره، فكل من تولى من أمر أحد شيئاً، وكان تحت نظره، فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودينه وامتلاكه، وأداء الحق الواجب في من تولاه<sup>(٣)</sup>.

وبين ثقل الأمانة، وأنّ الإنسان حملها، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾<sup>(٤)</sup>، والأمانة: (كل شيء يؤتمن الإنسان عليه، من أمر ونهي، وشأن دين ودينه، فالشرع كله أمانة)<sup>(٥)</sup>، وحمل هذه الأمانة، يعني مسؤولية الإنسان منها، واستعداده لتحمل نتائجها، وقبوله بمبدأ الثواب والعقاب المنوطين بها<sup>(٦)</sup>، فالمسئولية هي أن يكون الفرد مكلفاً بقيامه ببعض الأشياء، ويقدم عنها حساباً إلى غيره، وينتج عن هذا التحديد أن فكرة المسئولية تشتمل على علاقة مزدوجة من ناحية الفرد المسئول بأعماله، وعلاقته بمن يحكمون على هذه الأعمال، والمسئولية قبل كل شيء هي استعداد فطري، وهي المقدره على أن يلزم الإنسان نفسه أولاً، والقدرة على أن يفي بعد ذلك بالتزامه، بوساطة جهوده الخاصة<sup>(٧)</sup>.

ولا بد من الإشارة إلى مسؤولية العلماء في كافة التخصصات، كونهم أساس البلد، والشرع دعا إلى العلم ونوّه

(١) سورة الصافات، الآية(٢٤).

(٢) فتح الرحمن في تفسير القرآن، للمقدسي (٥/ ٥١٢)، والمفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (ص: ٤٣٧).

(٣) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٢٣٠)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٢١٣).

(٤) سورة الأحزاب، الآية (٧٢).

(٥) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية (٤/ ٤٠٢).

(٦) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٨/ ٣٤٠٢).

(٧) ينظر: دستور الأخلاق في القرآن، محمد دراز (ص: ١٣٧).

فيه بالمعرفة وأشاد بدور العلماء في خدمة الحقيقة؛ لأنهم قادة الفكر، وصانعو الحضارة، وهم ورثة الأنبياء ، ولا تكتمل ميزة الإنسان في هبة العقل إلا بالعلم والمعرفة، فالتعليم يحدد مكانة الفرد في المجتمع، وليس التطور الحضاري للبشرية إلا نتيجة لاستخدام قدرة الإنسان العقلية، إلى جانب قدرته الجسمية<sup>(١)</sup>، والشرع حمل الإنسان المسؤولية، بعد أن وهب العقل؛ ليفكر ويتعلم ويعلم، ويعرف مقدار مسؤوليته كفره تجاه أسرته، ومسؤول تجاه بلده.

وليس هناك أدل من حال النبي (ﷺ) كمثال لأهل المنصب من الحرص على تحمل المسؤولية، فعن ابن عباس (رضي الله عنه) في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾<sup>(٢)</sup> قال: (كان رسول الله (ﷺ) يعالج من التنزيل شدة<sup>(٣)</sup>)، وكان مما يُحرك شفثيه - فقال ابن عباس (رضي الله عنه): فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله (ﷺ) يحركهما، وقال سعيد: أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما<sup>(٤)</sup>، فحرك شفثيه ، فأنزل الله تعالى: ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه﴾، فكان رسول الله (ﷺ) إذا لقن الوحي نازع جبريل القراءة، ولم يصبر إلى أن يتمها، مسارعة إلى الحفظ وخوفاً من أن يتفلت منه، فأمر بأن يستتصت له<sup>(٥)</sup>، (فكان رسول الله (ﷺ) بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه)<sup>(٦)</sup>، فالهدي النبوي بين كيف الشعور بنقل ما

(١) ينظر: الخلاصة في أصول التربية الإسلامية، علي الشحود(ص: ٢٩٣)، والتربية الإسلامية أصولها ومنهجها ومعلمها، عاطف السيد(ص: ١٢٧).

(٢) سورة القيامة، من الآية(١٦).

(٣) المعالجة: المحاولة للشيء والمشقة في تحصيله ، والتنزيل هو القرآن الكريم، ينظر: شرح النووي على مسلم(٤/ ١٦٦).

(٤) قول الرواي : (فانا أحركهما... الخ) يُسمّى في المصطلح الحديث المسلسل: وهي حالة تتابع الرواة لصفة معينة تواردت من راويين في سند الحديث، صحابي وتابعي، ومثل هذا الصفة(فانا احركهما) يُسمّى بالمسلسل بالتحريك، لكن في الطبقة الأولى، أي: طبقة الصحابة والتابعين، لا في جميع الطبقات، والمسلسل: هو عبارة عن تتابع رجال الإسناد، وتواردهم فيه، واحداً بعد واحد، على صفة أو حالة واحدة، قال البيهقي رحمه الله تعالى:

مُسْتَسْلٌ قُلْ مَا عَلَيَّ وَصَفِ أْتَى ... مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنبَأَنِي الْفَتَى  
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثْتَنِيهِ قَائِمًا ... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثْتَنِي تَبَسُّمًا

وينقسم إلى ما يكون صفة للرواية والتحمل، كقول رواة السند كلهم بصيغة: حدثنا، وإلى ما يكون صفة للرواة، وتكون ثابتة ككونهم مدنيين أو قضاة، أو حالة له، وتكون قولية: كحديث معاذ بن جبل: "اللهم أعني على شركك وذكرك وحسن عبادتك" المتسلسل بقولهم: (إني أحبك، فقل....)، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان(٦/ ٢٣٦) رقم(٤٠٩٧)، وصفاتهم في ذلك وأحوالهم - أقوالا وأفعالا ونحو ذلك- تنقسم إلى ما لا يُحصى، ومن فضائله اشتماله على مزيد الضبط من الرواة، وقلما يصح مثل هذا النوع، أي في صفة التسلسل، لا في اصل المتن، ينظر: مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (٢٧٥، ٢٧٦)، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكرمانى(١/ ٤٧)، المنظومة البيهقونية، عمر (أوطه) بن محمد البيهقوني(ص:٩).

(٥) ينظر: الكشاف(٤/ ٦٦١).

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدأ الوحي، باب: كيف كان بدأ الوحي إلى رسول الله (ﷺ) (٦/١) رقم(٥).

كلف به ، وانه اصبح حاملاً لمسؤولية لا بد أن يؤديها .

**ثانياً: ضرورة التكاتف والتوحد وقوة الاجتماع على الحق:** وهو مهمة الوالي ومن يليه في المسؤولية ، وحذرت السنة من أنه سيحصل داء وامور تخل بالدول وأعطت مع ذلك الدواء، ففي الحديث الثاني وفيه(ستكون بعدي هنات وهنات)أي: شدائد وعظائم وأشياء قبيحة منكورة، وخصلات سوء، فهي تؤدي الى داء التفرق(فمن رأيتموه فارق الجماعة) من عهد النبوة، ومن تلاه من القرون، قريباً أو غيره فعقابه القتل<sup>(١)</sup>، والعلاج(يد الله مع الجماعة)<sup>(٢)</sup>، وهي ميزة عظيمة، ويدل على أن الله يحفظ الجماعة، وأن الجماعة من أهل الإسلام في كنف الله تعالى ووقايته، وهم بعيد من الأذى والخوف والأذى والإضطراب، فإذا تفرقوا زالت السكينة، وأوقع بأسهم بينهم، وفسدت الأحوال<sup>(٣)</sup>. وهو يدعو إلى نبذ الإنعزال، والإنفراد برأي، أو تصرف فهذا مضر، فليس من مصلحة أي جهة مختصة، الإنعزال عن باقي الجهات، فانغلاق أهل التربية مثلاً عن الجمهور، سيؤدي إلى ضمور العملية التعليمية؛ بسبب حرمانها من روافد اجتماعية مهمة، والتأريخ يظهر أن المذاهب المنحرفة أميل الى العزلة وأبعد عن الحوار<sup>(٤)</sup>، والمسؤول باندفاعه نحو العمل ضمن فريق، سيحقق فيه إنجاز أكبر، ويصل الى الهدف المطلوب بأقرب وقت، فإن العمل الجماعي معناه أن المرء يفتح على الآخر، ولا يحتكر تخصصه أو عمله بحجة المنصب .

### ثالثاً: آثار وثمار القيام بالمسؤولية :

للمسؤولية والقيام بها كما ينبغي آثار وفوائد كثيرة، تكون بمستوى كبير من الاهمية في قوة الدولة، منها كالآتي<sup>(٥)</sup>:

- ١- تشعر بوجود أداء الأمانة أمام الله وأمام الناس.
- ٢- الإخلاص في العمل والثبات عليه.
- ٣- كسب ثقة الناس واعتزازهم به.
- ٤- يشعر الشخص المسؤول بالسعادة تغمره، كلما قام بتنفيذ عمل نافع.
- ٥- كلّ مسئول بقدر استطاعة تحمّله، ولا يخلو أحد من المسؤوليّة مهما قلّت منزلته في المجتمع.

(١) ينظر: فيض القدير (٤/ ٩٩).

(٢) هنا حثّ على لزوم الجماعة، والمراد به لزوم الحق وإتباعه، وإن كان المتمسك به قليلاً، والمخالف كثيراً، أي: الحق هو ما كان عليه الصحابة الأول، ولا نظر لكثرة أهل الباطل بعدهم، قال البيهقي رحمه الله: إذا فسدت الجماعة، فعليك بما كانوا عليه من قبل، وإن كنت وحدك، فإنك أنت الجماعة حينئذ، ينظر: فيض القدير (٤/ ٩٩).

(٣) ينظر: قوت المغتذي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٢/ ٥٢٢)، وتحفة الأحوزي (٦/ ٣٢٣).

(٤) ينظر: مدخل الى التنمية المتكاملة، د. عبد الكريم بكار (ص: ٢٧١، ٢٧٢).

(٥) ينظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٨/ ٣٤١٧)

٦- تجعل بنيان الدولة قويا غير قابل للتصدع عند التعرض للمحن والحروب.

٧- المسؤولية تجعل للإنسان قيمة في مجتمعه.

ومما سبق يتبين بما لا يقبل الشك اهمية البناء للمسؤول والراعي والاعداد للإنسان بشكل عام، وما يكون عليه من انتماء يشمل عقيدته وتصرفه ، وعلاقته بما يلتزمه من تصور تجاه عوامل تقدم وبناء الدولة الحضارية، وكيف يتخذ من سلوكيات السنة منهاجاً ومصدراً في دعم الاستقرار والبناء للدولة حتى ترتقي وتتقدم بما ان تستحقه من مقام وعلو بين الامم، بهذا المنهج النبوي الرياني المستقيم.

## الفصل الثاني

دور السنة النبوية في تقويم الأداء الإداري للولاية

ويتضمن مبحثان:

المبحث الأول: دور السنة في تحقيق العدالة الإدارية

ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: توكي الحق وعدم المحاباة

المطلب الثاني: اختيار الكفاءة

المطلب الثالث: الترفع عن الماديات للمسؤول الإداري

المبحث الثاني: مكافحة الفساد الإداري والمالي

ويتضمن ثلاث مطالب:

المطلب الأول: التحذير من طلب المنصب الإداري

المطلب الثاني: عدم استغلال المنصب الإداري

المطلب الثالث: كشف الإنحرافات الإدارية وتصحيحها

المطلب الثالث: الترفع عن الماديات للمسؤول الإداري بالمبحث الثاني: مكافحة

الفساد الإداري والمالي

## المبحث الأول

### دور السنة في تحقيق العدالة الإدارية

#### المطلب الأول

#### توخي الحق وعدم المحاباة

##### الأحاديث المختارة:

١- عَنْ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: «مَنْ أَرْضَى اللَّهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَّاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَسَخَطَ اللَّهَ بِرِضَا النَّاسِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

٢- عن ابي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: (لا يحقرن أحدكم يعني نفسه، يرى أمراً لله فيه مقال أن يقول فيه، فيبيعه الله تعالى يوم القيامة، فيقول: ما منعك إذ رأيت كذا وكذا أن تقول فيه؟ فيقول: أي رب خفت، فيقول: إِيَّايَ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَخَافَ)<sup>(٢)</sup>.

يجب عدم المحاباة لقريب أو صديق، وطلب رضاهم على حساب الحق، والرقابة في ذلك غاية في الأهمية ومنه الحديث الاول لمن التمس رضا الله بسخط الناس (من ارضى الله.....)، فإذا عرض له أمر في فعله رضا الله، وغضب الناس أو عكسه، فإن فعل الأول نال رضا الله، ودفع عنه شر الناس، وإن فعل الثاني، وكله إلى الناس أي: سلط الناس عليه حتى يؤذوه، ويظلموا عليه، ولم يدفع عنه شرهم<sup>(٣)</sup>.

وقد تعلم الصحابة ما لتقويم السلوك من أهمية على إدارة المسؤول، وكيف وجهتهم السنة ببيان الصحيح من الخطأ والنصح، ورد عن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم<sup>(٤)</sup> على الحق أطراً<sup>(٥)</sup> وفي رواية (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِنَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلِنَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلِنَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدَيِ الْمُسِيِّءِ الظَّالِمِ، وَلِنَتَأْطُرَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، أَوْ لِيَضْرِبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلِيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ)<sup>(٦)</sup>، فلا عذر حتى يجبر الظالم على الحق والانصاف للمظلوم، ويعطف على الحق وقبوله، ويمنع الباطل باللسان عند عجز اليد منعاً

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥١١/١) رقم (٢٧٧).

(٢) أخرجه احمد في مسنده (٣٧٣/١٨).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المفاتيح (٣٢٠٤/٨).

(٤) تأطروهم أطراً: حتى تأخذوا على يدي الظالم وتأطروه على الحق أطراً، أي: تعطفوه عليه، ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثار (٥٣/٨).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (١٣٨/٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦) أخرجه ابو يعلى الموصلي في مسنده (٢٧/٩) وقال عنه محقق الكتاب حسين اسد: اسناده ضعيف، وأخرجه الطبراني في المعجم

الكبير (١٨٠/١٠) رقم (١٠٢٦٧)، وابن وضاح في البدعة (١٧٨/٢) رقم (٢٦٧).

ظاهراً، ليس فيه لومة لائم، وبخلاف ذلك تختلط قلوب العباد، وتقع اللعنة عليهم<sup>(١)</sup>.

وهذا التقويم للسلوك جزء من شخصية المؤمن قال ﷺ: (المؤمن مرآة المؤمن)<sup>(٢)</sup> وفي رواية (إذا رأى فيه عيباً أصلحه)<sup>(٣)</sup> والناصح كالمرآة له في توقيفه إياه على عيوبه، ونصيحته له في المشهد والمغيب، وتعريفه إياه من خطئه، وما فيه صلاحه ما يخفى عليه، وهذا النوع في زماننا هذا أعزّ من الكبريت الأحمر<sup>(٤)</sup>، ومن السلوكيات التي راعتها السنة وسعت لتقويمها تحقيق رضا الله على رضا الناس، وإلا اسخط الله عليه الناس، كما في الحديث الأول، وعن ابن عباس عن النبي ﷺ «مَنْ أَسَخَطَ اللَّهَ فِي رِضَا النَّاسِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ مَنْ أَرْضَاهُ فِي سَخَطِهِ، وَمَنْ أَرْضَى اللَّهَ فِي سَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ مَنْ أَسَخَطَهُ فِي رِضَاهُ، حَتَّى يُرَيَّنَهُ وَيُرَيَّنَ قَوْلَهُ وَعَمَلُهُ فِي عَيْنِهِ»<sup>(٥)</sup>.

وأمانة الإنسان مع العباد تكون بمحافظته على حقوق كافة مخلوقات الله تعالى، كأولاده وزوجته، وممالكه، وأصحابه وجيرانه، وعموم أبناء جنسه، وبعدم خيانتته لهم بشيء من الأشياء<sup>(٦)</sup>.

إنّ الديمقراطية تلتقي مع الإسلام من هذه الجهة أي: البيعة الحرة، ورقابة الأمة على أعمال الحاكم، وقد طبّق الإسلام كاملاً، عهد النبوة و الخلافة الراشدة، بصرف النظر عن انحرافها عنه في واقعها السياسي، خلال التاريخ، والديمقراطية الغربية تشتمل على إيجابيات كثيرة، كحق الإشراف المباشر على موارد الدولة وميزانياتها، وكيف تتفق، وضمانات المساواة في كل شيء، وحال الناس فيها أحسن من العصور الوسطى المظلمة، ولكن هناك سلبيات ضخمة منها اعتقاد أنّ مواطن الشارع هو من يحكم، والحقيقة أنّ رأس المال، هو من يحكم، ويدير السياسة لصالحه، فأخذ القرار بالأغلبية يتساوى فيه النبيه والإمعة، الملتزم بقرارات حزبه، دون تمييز بفائدة أو ضرر، ومنها توسيع دائرة الحرية الشخصية، ملحداً كان أو فاسقاً، دون حجر ومسائلة<sup>(٧)</sup>، ولتكشف الإنحرافات، وبيان الحق يمكن اتباع سبل وطرق منها<sup>(٨)</sup>:

(١) ينظر: تحفة الابرار، عبد الله بن عمر البيضاوي(٢٨٤/٣)، ومراقبة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد الهروي(٣٢٢٠/٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في النصيحة والحيطة للمسلم(٦٩٧/٢) رقم(٤٩١٨).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد(ص:٩٣) رقم(٢٣٨).

(٤) ينظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح، ابن الملقن(٣٦٣/٢٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير(٢٦٨/١١)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن سليمان الحفري وقد وثقه الذهبي في آخر ترجمة يحيى بن سليمان الجعفي، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠ / ٢٢٤).

(٦) ينظر: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام(٢ / ٢٢٥).

(٧) ينظر: مكانة التربية في العمل الإسلامي، محمد قطب(٧٠، ٧١).

(٨) ينظر: إعلام الموقعين، محمد بن أبي بكر ابن قيم(٣ / ١٦٥، ١٦٦).

١- فهم الواقع، واستنباط ما وقع حقيقة بالقرائن والامارات التي يحيط بها، والقرائن قد تكون اقوى من الشهود لإثبات الحق.

٢- فهم الواجب في الواقع، أي فهم حكم الله في كتابه، او على لسان نبيه، فاذا لم يكن يفقه دلائل الحال والقرائن، اضاع حقوق كثيرة.

٣- ما توصل به شاهد يوسف(ﷺ) بشق القميص من دُبُرٍ، إلى معرفة براءته وصدقه، وكما توصل سليمان(ﷺ) إلى معرفة عين الأم، وكيف توصل النبي سليمان(ﷺ) للأُم بطريقة فيها مثل الإختبار، أو كشف الحقيقة باستثارة عاطفة الأم، وهو ما ورد عن أبي هريرة(رضي الله عنه) عن النبي(ﷺ) قال: (كانت امرأتان معهما إبناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود(ﷺ) ففضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود(ﷺ) فأخبرتا، فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينهما<sup>(١)</sup>، فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنها، ففضى به للصغرى<sup>(٢)</sup>، وإنما احتال سليمان(ﷺ) بحيلة لطيفة، أظهرت ما في نفس الأمر، ولم يعزم على ذلك في الباطن، وإنما أراد استكشاف الأمر، فحصل مقصوده<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة استخراج الحق بالتهديد، ما ورد عن علي(رضي الله عنه): بقوله للمرأة التي حملت كتاب حاطب لأهل مكة<sup>(٤)</sup> لَمَّا أَنْكَرْتَهُ: "لتخرجن الكتاب أو لنَجْرِدَنَّكَ" فأخرجته<sup>(٥)</sup>، وأراد تجريدها؛ لأن من عصى الله ورسوله فلا حرمة له، لذا

---

(١) استدل سليمان(ﷺ) بشفقة الصغرى على أنها أمه، وأما الكبرى فما كرهت ذلك بل إرادته لتشارك صاحبته في المصيبة بفقد ولدها، وأما داود فيحتمل أنه قضى للكبرى بشبهه رأه فيها، أو كان في شريعته الترجيح بالكبرى أو لكونه كان في يدها، وكان ذلك مرجحاً في شرعه، وأما سليمان فتوصل بطريق من الملاحظة إلى معرفة باطن القضية، فأوهمها أنه يريد قطعها؛ ليعرف من يشق قطعها عليها، فلما قالت الصغرى ما قالت، عرف أنها أمه، ولم يكن مراده أن يقطعه حقيقة، ولعله استقرّر الكبرى، فأقرت به بعد ذلك للصغرى، فحكم به لها، بإقرار صاحبته، لا بمجرد الشفقة، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري(١٤ / ٧٢) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب: إذا ادعت المرأة ابناً (٨ / ١٥٧) رقم(٦٧٦٩)، وبوب له النسائي في الكبرى، بما يشير إلى اتباع سبيل كشف الحقيقة بقوله (باب: التوسعة للحاكم في أن يقولَ للشيء الذي لا يفعلهُ: أفعُلْ؛ ليستبينَ به الحق) السنن الكبرى للنسائي (٥ / ٤٠٩).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦ / ٤٦٤).

(٤) حاطب بن أبي بلتعة، واسم أبي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة من بني خالفة بطن من لخم، وكنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، شهد بدرًا، وهو من كتب الى قريش يعلمهم مقدم الرسول(ﷺ) وشهد الله تعالى له بالإيمان في قوله تعالى: لِيَأْيَاهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَكُم أَوْلِيَاءَ، مات سنة(٣٠هـ)، ينظر: أسد الغابة(١ / ٦٥٩).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب: الجاسوس(٤ / ٥٩) رقم(٣٠٠٧).

أريد كشف المرأة، لو لم تخرج الكتاب؛ فهو ضرب من التجسس، فعليه النكال بقدر اجتهاد الإمام<sup>(١)</sup>.

وكذلك (لما غزا النبي ﷺ) أهل خيبر، فاشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً، فإن فعلوا، فلا ذمة لهم

ولا عصمة، فغيبوا مُسكاً<sup>(٢)</sup>،

فيه مال وحلي لحيي بن أخطب<sup>(٣)</sup> كان احتمله معه إلى خيبر، حين أُجِّليت النضير، فقال رسول الله ﷺ (لعم حيي: (ما فعل مُسك حيي الذي جاء به من النضير؟))، فقال: أذهبته النفقات والحروب فقال ﷺ: «العهد قريب والمال أكثر من ذلك»، فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير بن العوام ﷺ فمسه بعذاب، وقد كان حيي قبل ذلك، قد دخل خربة، فقال: قد رأيت حياً يطوف في خربة هاهنا<sup>(٤)</sup>، فذهبوا فطافوا، فوجدوا المُسك في خربة فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق<sup>(٥)</sup> وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذريتهم، وقسم أموالهم للثلاث الذي نكثوه<sup>(٦)</sup>، ويلاحظ تعذيب الكاذب بأمر رسول الله ﷺ حتى دلهم على كنز حيي لما ظهر له كذبه في دعوى ذهابه بالإنفاق، حيث ادرك ﷺ بفطنته بقوله (المال كثير، والعهد أقرب من ذلك)، فأمر الزبير بتعذيب من انكر بعد يقينه بنقض ما تعاهدوا عليه، وعرف ﷺ أنه له مال، فنال المتهم العذاب، إذ لم تمض مدة تستنفق فيها مثل كمية هذا المال<sup>(٧)</sup>، وهي امانة لكذبه.

ومن السياسة معرفة أساليب أرجاع الحق بالفطنة، واستخراجه ممن يسرقون اموال الناس أو الدولة، ويعبثون بأمنها، فأهل القانون والقضاء ومن يتصدر للبت في حقوق الناس، مهم جداً أن يتصفوا بالفطنة والذكاء، والقاضي عليه ان يعرف طرق الوصول الى الحق؛ لأثره في قوة القانون، ووضوح ومعرفة الحق، كما مرّ في حديث المرأتين، وكذلك حديث كشف كذب اخفاء المال (فيه دليل على جواز تعذيب من امتنع من تسليم شيء يلزمه تسليمه، وأنكر

(١) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٥ / ٢٤٠).

(٢) المُسك: بفتح الميم، الجلد، أو خاص بالسخلة، الجمع مسوك، وغيبوه: اخفوه، ينظر: نيل الأوطار (٨ / ٥٩).

(٣) حيي بن أخطب النضري، جاهلي، من الأشداء العتاة، كان ينعث بسيد الحاضر والبادي، أدرك الإسلام وأذى المسلمين، فأسروه يوم قريظة، ثم قتلوه، ينظر: الأعلام للزركلي (٢ / ٢٩٢).

(٤) وكان الذي اعترف عليهما بإخفاء المال، هو ابن عم كنانة احد ابناء ابي الحقيق، ينظر: الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري (ص: ٣١٠).

(٥) سلام بن أبي الحقيق؛ وقيل: عبد الله بن أبي الحقيق اليهودي، يكنى أبو رافع، فيمن حزب الأحزاب على رسول الله لعنه الله، والآخر كنانة بن أبي الحقيق، وكان شاعر جاهلي، يهودي من بني النضير، وهو زوج صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها، قتل عنها يوم خيبر؛ انقضه العهد واخفاء كنز حيي، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢ / ١٠).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب ما جاء في حكم أرض خيبر (٣ / ١١٧) رقم (٣٠٠٨)، وابن حبان في صحيحه (١١ / ٦٠٧) رقم (٥١٩٩) واللفظ له.

(٧) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١ / ١٥٨).

وجوده، إذ غلب في ظن الإمام كذبه، وذلك من نوع السياسة الشرعية<sup>(١)</sup>، وأنّ توجيهه وكشف انحراف مسؤول على الناس بجانب اداري معين في الدولة، يعد من اهم واجبات الجهة التي عليها هذه المسؤولية، وهو من حقوق الرعية الواجب القيام بها ممن تولى الرقابة، وهو يدل على حكمته وحسن ما يعمل، والمسؤول يدرك منزلته ومدى نفعه للآخرين بحسن عمله وذكائه، يقول علي (عليه السلام) (اعلموا أنّ الناس أبناء ما يحسنون وقدّر كل امرئ ما يحسن)<sup>(٢)</sup> ، وكل ما تقوم به الدولة من أمور، كترتيب المعاش للأفراد الذين يعيشون تحت ظلها، أو ترتيب الحقوق والواجبات، أو أمور السلم والحرب، كلها تحتاج إلى التنظيم والتخطيط، وكل ذلك بينته السنة وعلمته للأفراد بحسب التشريع<sup>(٣)</sup>.

---

(١) نيل الأوطار (٨ / ٥٩).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١ / ٤١٦).

(٣) ينظر: مكانة التربية في العمل الإسلامي، محمد قطب (ص: ٧٧)، والمذاهب الفكرية المعاصرة، غالب بن عبد الله (٢ / ٧٦٦)،

(٧٦٧).

## المطلب الثاني

### إختيار الكفاءة في العمل الإداري

الأحاديث المختارة:

١- عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال « مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ (١): بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ (٢)، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى (٣). »

٢- عَنْ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)، قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَرَادَ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ فَإِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَ (٤). »

إن بصحبة العلماء والصالحين وأهل الخبرة والمعرفة، تنتظم أمور الدنيا والآخرة، كما أن أشجع الناس يحتاج إلى السلاح (٥)، ووجود إدارة قوية للدولة من الأهمية بمكان، ومن أسس قوتها هو اختيار الكفو، والناصح الصدوق المعين للمسؤول.

وينبغي للمسؤول تدبر الحديث الأول ( ولا استخلف من خليفة.... الحديث) فيسأل الله تعالى العصمة من بطانة الشر وأهله، ويحرص على بطانة الخير وأهله؛ لأجل صلاحه، وصلاح الدولة، وبنعم الرعية، في جميع الجوانب، فصلاح الرعية بصلاح الوزير ضرورة، وكذا في العسكر، ومن أهم أسباب صلاحه، صلاح البطانة، فإنما يكون الصلاح، بصلاح بطانته وأعوانه، فصلاحه متوقف على صلاحها، وشرّ الأمرء من كان له شرار من وزراء، وبطانة وأخلاء، فعليه أن يجالس أهل العقل، وذوي الرأي، والحسب والتجربة، فمجالسة العقلاء لقاح العقل، وكذلك من كان ذا دين الذي يوجبهم بالأمر بالخير (٦)، ومن فوائد صلاح وخير البطانة للمسؤول الآتي (١):

(١) البطانة : أي: أولياء وخاصة، يقال: بطانة الملك، أي: خواصه وأولياؤه الذين يشاورهم، ويأخذ بأرائهم، ويشاركهم في سره، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (١٠٤، ٢٣٥).

(٢) وقد استشكل هذا التقسيم بخصوص النبي (ﷺ)؛ لأنه وإن جاز عقلاً أن يكون فيمن يداخله من يكون من أهل الشر، لكنه لا يتصور منه أن يصغى إليه، ولا يعمل بقوله؛ لوجود العصمة، وأجيب بأن في بقية الحديث الإشارة إلى سلامة النبي (ﷺ) من ذلك بقوله: فالمعصوم من عصم الله تعالى، فلا يلزم من وجود من يشير على النبي (ﷺ) بالشر أن يقبل منه، ينظر فتح الباري لابن حجر (١٣/١٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: بطانة الإمام وأهل مشورته (٧٧ / ٩) رقم (٧١٩٨).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٤٠ / ٤٧٦) رقم (٢٤٤١٤) واللفظ له، والبخاري في البحر الزاخر (١٨ / ٢٣٨) رقم (٢٦١)، وقال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ٢١٠).

(٥) ينظر: سراج الملوك (ص: ٦٩).

(٦) ينظر: بدائع السلك في طبائع الملك (١ / ١٧٩، ٣٤٨، ٣٤٩).

١- دلالة صحبتهم على من صحبتهم، ففي النظير يُظن بالمرء ما يُظن بقريته.

٢- صلاح سائر البطانات بهم، إلى أن يعم الصلاح جميع الرعية.

ويتأكد على قضية صلاح البطانة، ما يصدق في المشورة، قال سفيان الثوري رحمه الله: (ليكن أهل مشورتك، أهل التقوى، وأهل الأمانة، ومن يخشى الله، وبلغني أنّ المشورة نصف العقل) (٢)، وقال الحسن البصري رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَسَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٣): (وقد علم أنّه ليس به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يُستنّ به بعده) (٤)، وهو من تواضعه (ﷺ) وحسن سياسته، ويُعلم من بعده، أن لا يُعظّموا انفسهم، بترك المشورة؛ ويحذروا من هذا المرض، وهو التكبر المانع من اتخاذ البطانة الصالحة والمشورة، ومن دواعي رفض المشورة: تكبر واعجاب المرء بنفسه، أي ملاحظته إيّاها بعين الكمال، مع نسيان نعمة الله تعالى، ويخصّ الغزالي (٥) رحمه الله الكبر بالمعنى الباطن، وهو استعظام النفس، ورفعها فوق الغير، وموجب ذلك العُجب، المتعلق بالمتكبر (٦)، وقال يحيى بن خالد (٧): (أحسن ما وجدت في طراز الحكم من البلاغة، البخل والجهل مع التواضع، خير من السخاء والعلم مع الكبر، فيا لها من حسنة غطّت على سيئتين، ويا لها من سيئة غطّت حسنتين) (٨).

وعنت السنة عناية كبيرة بالكفاءة الادارية، فهي أساس كيان الدولة، فالمسؤول الكفو يتحرى تبرئة ذمته بالسر والعلن، ودور السنة بتعديل السلوك من خلال الترغيب والترهيب في ذلك واضح، فقد ورد حديث عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: (ثلاث منجيات وثلاث مهلكات، فأما المنجيات: فخشية الله في السر (٩) والعلانية،

(١) ينظر: بدائع السلك في طبائع الملك (١/ ٣٤٩).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله ابو نعيم (٧/ ١٢).

(٣) سورة آل عمران، من الآية (١٥٩).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٨/ ٢٧٢).

(٥) محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الطوسي المعروف بالغزالي الفقيه الشافعي، كان إماماً في علم الفقه مذهباً وخلاقاً، وفي أصول الديانات والفقه، صنف المصنفات منها (احياء علوم الدين) وغيرها، ومضى إلى خراسان، ودرّس مدة بطوس، ثم ترك التدريس والمناظرة، واشتغل بالعبادة، مات سنة (٥٠٥هـ) في مدينة طوس، ينظر: تأريخ دمشق (٥٥/ ٢٠٠، ٣٠٤).

(٦) ينظر: إحياء علوم الدين (٣/ ٣٥٣)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٤٧٠).

(٧) يحيى بن خالد بن برمك أبو علي، قرّبه الخليفة هارون الرشيد لما استخلف، وعرف ليحيى حقه، وكان يعظّمه، وقّده الأمور، إلى أن نكّب هارون البرامكة، فغضب عليه، وخلّده الحبس إلى أن مات فيه سنة (١٩٠هـ)، ينظر: تأريخ بغداد (١٦/ ١٩٥).

(٨) سراج الملوك (ص: ٥٧).

(٩) فخشية الله في السر والعلانية: قدّم السر؛ لأنّ تقوى الله فيه، أعلى درجة من المعلن؛ لما يخاف فيها من رؤية الناس، وهذه درجة المراقبة، ينظر: إتحاف السادة المتقين، محمد بن محمد الزبيدي (٨/ ١٦٥).

والحكم بالحق عند الغضب والرضا، والقصد<sup>(١)</sup> عند الغنى، وأما المهلكات: فشح مطاع<sup>(٢)</sup>، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث مراقبة لكل مكلف ومنهم المسؤول بقوله (فخشية الله .....)، فيخاف المرء الله بكل احواله، ولا يبذل القول الحق؛ لأجل محبته ورضاه عن أحد، أو سخطه وغضبه على أحد، ولا يحمله الغضب على الجور، ولا الرضا على الوقوع في محذور؛ لأجل رضا المخلوق<sup>(٤)</sup>.

والكفوون كانوا هم من يختارهم النبي (ﷺ) في الإدارة، وتسيير الأعمال في الدولة، وقد شارك الرسول (ﷺ) في إدارة الدولة مجموعة من خيرة الصحابة الذين يشهد لهم بالعقل والفضل والبصيرة، واختير هؤلاء الرجال من أولئك السابقين إلى الإسلام، والذين لهم نفوذ وقوة في أقوامهم، وجاء في مقدمة هؤلاء العاملين في الميدان الإداري سبعة من المهاجرين وسبعة من الأنصار<sup>(٥)</sup>، عن علي (ﷺ) قال: قال رسول الله ﷺ (إنه لم يكن قبلي نبي إلا قد أعطي سبعة رفقاء نجباء<sup>(٦)</sup> وزراء، وإني أعطيت أربعة عشر: حمزة وجعفر وعلي وحسن وحسين وأبو بكر وعمر والمقداد وعبد الله بن مسعود وأبو ذر وحذيفة وسلمان وعمار وبلال)<sup>(٧)</sup>، وهكذا فقد كان النبي (ﷺ) يختار من أصحابه أهل الكفاءة؛ لمكافأة متطلبات الوظيفة وحاجاتها، وكان يدير الدولة بنفسه، ويشرف على الأقاليم البعيدة، باستعمال عدد كبير ممن يجد فيهم الكفاءة<sup>(٨)</sup>.

ومن التدبير السياسي وجود الكفاءة حتى في التقصي عن الرعية، ومعرفة احوالهم، وينبغي للحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الناس في السر، وليكن ثقة مأموناً فطناً عاقلاً؛ لأنّ البلاء إنّما يدخل على الحاكم المأمون من قبوله قول من لا يوثق به، إذا كان هو حسن الظن به فيلزم عليه أن يتثبت في مثل ذلك، فالمسؤول يحتاج لمن

(١) القصد: ضد الإسراف والإفراط، وهو الاعتدال والتوسط في الشيء، : يقال: قصد في معيشته، واقتصد: إذا لم يُسرف، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٦٧، ٦٨).

(٢) شح مطاع : الشُّحُّ: البُخلُ مع حُرْصٍ، ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٣٧٨)، وخص الشح بالمطاع؛ لينبه على أنّ الشح في النفس ليس مما يستحقّ الذم، إذ هو ليس من فعله، وإنما يذم بالانقياد له ،ومثله هوى متبع، ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (٥/ ١٧٨).

(٣) أخرجه الشهاب القضاعي في مسنده (١/ ٢١٤).

(٤) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٤٧٠)، ومرة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣١٩٩).

(٥) ينظر: الإدارة في عصر الرسول (ﷺ)، د. أحمد كرمي (ص: ٩٣).

(٦) النجباء: جمع نجيب من نجب نجابة: إذا كان فاضلاً، رقباء: جمع رقيب أي: حافظ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثار (٥/ ١٧).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٤١٤) رقم (١٢٦٣)، والبيزار في البحر الزاخر (٣/ ١٠٩) رقم (٨٩٦)، وفي سنده ضعف؛ لضعف كثير بن النّوّاء ، ينظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، البوصيري (٧/ ١٥٨).

(٨) ينظر: الإدارة في عصر الرسول (ﷺ) (ص: ٩٧).

يحمل عنه بعض العباء، ويشيرون عليه بخير في غيبته، ويذكرونه فيما نسي(١) وكان من سيرته ان يتخذ الصالحين الاكفاء مشاويرين ومساعدين له، وقيل أنّ من اسباب بقاء دوام الملك استخدام الجد في الأمور، والصدق في الوعد والوعيد، ذوي العقول، وتولية ذوي الأصول، ولا يصلح الناس إلا على أشرافهم(٢) .

وقد مرّ من أدلة التعاون والنصح للمسؤول، وإدراك السلوك المؤذي قبل تمكنه، ومن المناسب ذكره هنا، ما ورد عن النعمان بن بشير(رضي الله عنه): قال: قال رسول الله ﷺ: (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَأَقِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا حَرَفْنَا فِي نَصِيبِنَا حَرْفًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا، وَنَجَّوْا جَمِيعًا)(٣)، فالقائم الناهي والواقع المرتكب، ويكون هناك مداهن وهو الساكت، وهكذا الحدود يحصل فيها النجاة لمن أقامها واقامت عليه، وإلا هلك أهل المعصية والساكت بالرضا بها، ونلاحظ تبين العالم الحكم بضرب المثل(٤)، فمن الحديث السابق تشبّه السنة الناصح، والموجه في دوره بصلاح الأمور، وبيان الأحكام الصحيحة، وهو مثال على أهمية من يكون في دائرة المسؤول، ومن حوله من معاونين أو مستشارين أو قريبين، إذا نصحوا بما يرضي الله تعالى، وإلا اختلت الامور.

وأعظم الأشياء ضرراً على الناس عامة، وعلى الولاة خاصة، أن يُحرّموا صالحى الوزراء والأعوان، فتكون أعوانهم غير ذي جدوى وغنى، ويحذر الملك أن يولي الوزارة غير المتحرين؛ كيلا تضيع الأمور، مثل ما يحذر أن يتطبب بغير طبيب بصير مأمون(٥)، وقد أدرك أهل العقل والدين، أهمية البطانة ، وأثرها على صاحب القرار، ورد عن عبد الله بن عباس(رضي الله عنه) قال: (قال لي أبي: يا بني إني أرى هذا الرجل - يعني عمر بن الخطاب - قدّمك على الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ) فاحفظ عني ثلاثاً « إنق الله، ولا تفشين له سراً، ولا يجربنّ عليك كذبة، ولا تغتابنّ عنده أحداً(٦)» وورد عنه الرابعة(وتخلص له في النصيحة)، وهذه أمور تدل على أهمية الصاحب الأمين المُخلص بسلوكه وعمله، وما ينفع مؤسسته وبلده.

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر(١٣/ ١٩٠)، والمسؤولية الإدارية في الإسلام(ص: ٨٤).

(٢) ينظر: سراج الملوك (ص: ٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشركة، باب: هل يقرع في القسمة والإستهام؟(٢/ ١٢٩) رقم (٢٤٣٩).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر(٥/ ٢٩٦).

(٥) ينظر: سراج الملوك(ص: ٧٠).

(٦) فضائل الصحابة ، أحمد بن حنبل(٢/ ٩٥٧).

- آثار بطانة الخير في النصح:<sup>(١)</sup>.

١- دلالاتهم على مواطن الخير للمسؤول، وتشجيعه على فعل المعروف، والقيام بأمر الناس، من غير تقصير وكسل.

٢- تجنب عواقب الشر والظلم، وإهدار الحقوق، وإعانتة على التوجيه والتنفيذ، وإحقاق الحق، ودفع الباطل.

٣- تخفيف بعض أعباءه، والتواصي بالحق والصبر، وتذكيره بما غفل عنه، والمسؤول الأمين، الحريص على أمته، هو من يأخذ برأي الصالحين، ويقرب الناصحين، ويدع غيرهم. وأما آثار بطانة السوء وتولية غير الناصح فهي<sup>(٢)</sup>:

١- تزين الباطل للمسؤول، وحضه على فعله، وحبج الحقائق، وإخفاء الصورة المطابقة للواقع عن المسؤول، لذا يحذر المسؤول، ويجب على ولي الأمر أن يولي على كل عمل من أعمال المسلمين أصلح من يجده لذلك العمل.

٢- الوشاية بالأبرياء واتهام الفضلاء، والتعريض بالعلماء، واستغلال المنصب من قبل بطانة السوء، بتحقيق منافعهم الشخصية والعاجلة على حساب مصالح الأمة.

ولا ينسى المسؤول الدعاء من الله تعالى في كل خطوات إدارته، بأن يُرزق بطانة خير ناصحة، ويبعد الفاسدة، وإلا قد يتسلط عليه السيئون، ورد عن مجاهد<sup>(٣)</sup> رحمه الله أنه خرج بسفر فقال: (دعوت الله الصحبة ولم أشرط في دعائي - لم يحدد نوع الصحبة- فاستويت انا وهم في السفينة، فإذا هم أصحاب طنابير<sup>(٤)</sup>)<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: المسؤولية الإدارية في الإسلام (ص: ٨٥، ٨٦).

(٢) ينظر: السياسة الشرعية للحراني (ص: ) والمسؤولية الإدارية في الإسلام (ص: ٨٦).

(٣) مجاهد بن جبر، ويقال: ابن جبير، والأول أصح، المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي، روى عن الصحابة وغيرهم منهم جابر بن عبد الله، وابن عباس (رضي الله عنهما)، وهو من أشهر تلاميذه، وروى عنه الكثير منهم الأعمش وغيره، قال سفيان الثوري رحمه الله: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، قيل مات (١٠١، ١٠٢، ١٠٣ هـ) بمكة وهو ساجد، ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي (٢٧/ ٢٢٨، ٣٣٤).

(٤) الطنبور: وهو آلة من آلات الطرب، ينظر: المعجم الوسيط (١/ ١٤٠).

(٥) المجالسة وجواهر العلم، الدينوري (٢/ ٣٣٤) رقم (٤٩٧).

## المطلب الثالث

### الترفع عن الماديات للمسؤول الإداري

#### الأحاديث المختارة:

١- عن كعب بن مالك<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذَنْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٢- عن سهل بن سعد<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) أنه قال: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: (مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟) فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفِعَ أَنْ يُشْفَعَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفِعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَذَا خَيْرٌ مِنْ مَلَأَ الْأَرْضَ مِثْلَ هَذَا)<sup>(٤)</sup>.

قناعة المسؤول بما رزقه الله تعالى، وعدم الحرص الشديد، والترفع عن الماديات من الأهمية بمكان، وهي تتجلى من أحاديث كثر، منها ما جاء في الحديث الأول (ما ذنبان جائعان...)، وجاءت تبين تقويم سلوك المسؤول بترك النظرة المادية.

والوالي يكون حراً ورعاً في دينه، ذا نجدة وتهدّ، لسياسة الأمور وإيالتها، وكل هذه الشرائط كانت موجودة في خلفاء رسول الله (ﷺ)<sup>(٥)</sup>، وهي صفات الإمام<sup>(٦)</sup>، سواء بالإمامة الكبرى، أو ما دونها، فكان عهد النبوة رحمة، ورد عن معاذ (رضي الله عنه) قال (رضي الله عنه): (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بَدَأَ رَحْمَةً وَنُبُوَّةً، ثُمَّ يَكُونُ رَحْمَةً وَخِلَافَةً)<sup>(٧)</sup>، فإدارة الحكم زمان حياته ﷺ لم يكن فيه باطل، بل كان جميعه زمان نزول الوحي والرحمة، ثم بعد وفاته ﷺ زمان الخلافة إلى انقضاء خلافة الخلفاء

(١) كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين بن كعب بن سواد الأنصاري، أبو عبد الرحمن، شهد العقبة وأُحدًا، وتخلّف في تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، روى عن النبي (ﷺ) وعن أسيد بن حضير، وروى عنه أولاده منهم عبد الله، مات أيام استشهاد علي (رضي الله عنه)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٤٥٦، ٤٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد (٤/ ٥٨٨) رقم (٢٣٧٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) سبقت ترجمته (ص: ٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب: الأكل في الدين (٧/ ٨) رقم (٥٠٩١).

(٥) ينظر: لمع الأدلة، الجويني (ص: ١٣٠).

(٦) بين أهل العلم بأن شروط الإمامة هي أن يكون قرشياً (وهذا الشرط مختلف فيه) والعدالة: وهي استقامة من الفسق والتحايل، فالغنم لا تُسَلَّمُ للذنب، والعلم؛ لفهم النوازل والأحكام، وسلامة الحواس والأعضاء، والرأي المفضي لسياسة الرعية، وتدبير المصالح، والشجاعة والنجدة، ينظر: الأحكام السلطانية، الماوردي (ص: ٦).

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ١٥٧) رقم (٣٦٩)، والبيهقي في سننه الكبرى (٨/ ٣٧٥) رقم (١٦٦٣٠).

الراشدين، فزمان خلافتهم (ﷺ) كان زمانَ الرحمة، والشفقة والعدل، ثم بعد ذلك ظهرَ بعض الظلم بين الناس، وجَدَّت بعض المسائل، بعد دخول الكثير الإسلام، وأتساع البلاد<sup>(١)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أنّ الإدارة في عهد النبوة اتسمت بالبساطة، إلّا إنّها وضعت للمجتمع الإسلامي نواة الترتيب الإداري، التي أسّس عليها لاحقاً في بناء الدولة، بما استجد في حياتهم، وفق متطلبات العصر وشروط الواقع<sup>(٢)</sup>، ومحاسبة المسؤولين على ثروتهم؛ منعاً للفساد الإداري، والقائم على ذلك عليه القيام بواجبه في المحاسبة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (إنه لا ينبغي لا مريء مسلم يشهد مقاماً فيه حق إلا تكلم به، فإنه لن يقدم أجله، ولن يحرم رزقاً هو له)<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث الأول بتشبيهه الإفساد ب( ذئبان جائعان) بيان أنّ ما من إفساد أعظم من التوسع لطلب المال، واستغلال المنصب، وليس ذئبان جائعان أرسلوا في جماعة من جنس الغنم، بأشدّ إفساداً لتلك الغنم، من حرص المرء على المال والجاه، فإنّ إفساده لدين المرء، أشدّ من إفساد الذئبين الجائعين، لجماعة من الغنم، إذا أرسلوا فيها، أمّا المال، فإفساده أنه نوع من القدرة، يحرك داعية الشهوات، ويجر إلى التمتع في المباحات، فيصير التمتع مألوفاً، وربما يشتد أنسه بالمال، ويعجز عن كسب الحلال، فيقتحم في الشبهات، مع أنها ملهية عن ذكر الله تعالى، وهذه لا ينفك عنها أحد، وأمّا الجاه، فيكفي به إفساداً أنّ المال يبذل للجاه، ولا يبذل الجاه للمال، وهو الشرك الخفي، فيخوض في المراءاة والمداهنة، والنفاق، وسائر الأخلاق الذميمة، فهو أفسد وأفسد<sup>(٤)</sup>، وكثيراً ما تصرف الأموال الطائلة لتحصيل منصب، وما الغاية إلّا لكسب الوجاهة والشرف، بل قد تتعدى إلى الإستغلال، في تحصيل الأموال المشبوهة.

ومن آثار التوجيه النبوي في الترفع عن الماديات، ما ورد عن حكيم بن حزام<sup>(٥)</sup> (ﷺ) أنّه قال له الرسول (ﷺ): (يا حكيم، إنّ هذا المال خَصْرَةٌ حُلُوةٌ<sup>(٦)</sup>)، فمن أخذه بسخاوة نفس بُورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس

(١) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود المظهري (٥/ ٣٤١).

(٢) ينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري (ص: ٧٣).

(٣) أخرجه ابن بشران في أماليه (ص: ٥٧) رقم (١٠٥٢).

(٤) ينظر: تحفة الأحوزي (٣٩/٧).

(٥) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي، ابن أخي السيدة خديجة زوج النبي (ﷺ) يكنى أبا خالد، تأخر إسلامه حتى أسلم عام الفتح، له حديث في الكتب الستة، شهد حُنيئاً، وهو من المؤلفة قلوبهم، أُختلف في وفاته، وذكر البخاري أنّه توفي (٦٠هـ)، وهو ابن عشرين ومائة سنة، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٩٧، ٩٨).

(٦) حلوة خضرة: شبه المال بالرغبة فيه بالفاكهة فان الأخضر مرغوب فيه من حيث النظر، والحلو من حيث الذوق، فإذا اجتمعا زاد في

الرغبة، ينظر: . الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٨/ ١٧).

لم يبارك له فيه، كالذي يأكل ولا يشبع<sup>(١)</sup>، اليد العليا خير من اليد السفلى) قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أزرأ أحداً بعدك<sup>(٢)</sup> شيئاً حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر (رضي الله عنه) يدعو حكيماً إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه، ثم إن عمر (رضي الله عنه) دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه شيئاً، فقال عمر: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم أنني أعرضُ عليه حقه من هذا الفيء<sup>(٣)</sup>، فيأبى أن يأخذه فلم يزرأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى توفي<sup>(٤)</sup>، فبين الحديث من الحض على التعفف عن المسألة، والتنزه عنها، وأن السائل إذا ألح لا بأس برده وموعظته، وأمره بالتعفف، وترك الحرص على الأخذ، كما فعل النبي (صلى الله عليه وآله) بالأنصار وبحكيم (رضي الله عنه) حين ألحوا في مسألته مرة بعد أخرى، كلما أعطاهم سألوه، فأنجح الله موعظته، ومحا بها حرص حكيم (رضي الله عنه)، فلم يسأل بعده، ويدل أن القناعة وطلب الكفاية، والإجمال في الطلب مقرون بالبركة، كما في قوله (بورك له فيه) بخلاف الشره والحرام، فهو يُحرم البركة<sup>(٥)</sup>.

ومن آثار القناعة أنها نعمة جسيمة، ورزق واسع، وحصن حصين، وألفة دائمة، وراحة عظيمة، وعيش صاف، ودعة للبدن، وعزة للنفس، وصيانة للعرض، وهي من كمال الإيمان وحسن الإسلام، وعزوف عن حطام الدنيا والقنوع بحبه الله وبحبه الناس، سعيد النفس بما قسم له من الدنيا، ولو قنع الناس بالقليل، لما بقي بينهم فقير ولا محروم، وتشيع الألفة والمحبة بين الناس<sup>(٦)</sup>، وقد راقب الصحابة ذلك، وكانوا على مستوى عال من التربية والتوجيه النبوي، حيث زرعت في نفوسهم القناعة، وعدم اخذ المال إلا بحقه، فلما تولوا المسؤولية كانت دولتهم قوية مترامية الأطراف، وورد حديث عن ابن عمر (رضي الله عنه)، قال: سمعت عمر (رضي الله عنه) يقول: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يعطيني العطاء، فأقول: أعطه من هو أفقر<sup>(٧)</sup>، إليه مني، فقال: (خذه إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف<sup>(٨)</sup>

(١) سخاوة نفس: أي: بلا سؤال ولا إشراف وطمع، أو بسخاوة نفس المعطي وانسراح صدره، ومن أخذه بإشراف: أي: بطمع وسؤال ودون انسراح صدر المعطي، كالذي يأكل ولا يشبع، أي: كذي أفة يزداد سقماً بالأكل، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٢/ ٥٥).

(٢) لا أزرأ أحداً: أي: ألا أنقص ماله بسؤاله، ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبي (٢٣/ ٢١٨).

(٣) الفيء: غنائم أهل الحرب، وأصل الفيء الرجوع من جهة إلى جهة، أو من مفارقة إلى موافقة، قال تعالى {حتى تقيء إلى أمر الله} أي: ترجع، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٤٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: الاستغاف عن المسألة (٢/ ١٢٣) رقم (١٤٧٢).

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٥٠٥).

(٦) ينظر: المأمول، للجاحظ (ص: ٣)، ونصرة النعيم (٨/ ٣١٧٥).

(٧) أفقر مني: أفقر في لغة العرب من باب أفل، يعني أنه فقير؛ ولكن تقديم من هو أشد فقراً مني في ذلك عليّ أولى، وذلك يدل على أنه إنما رد عمر (رضي الله عنه) مع كونه فقيراً لا غنياً؛ طلباً للإيثار بذلك لمن هو أشد منه حاجة، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ١٠٣).

(٨) غير مشرف: يقال أشرفت الشيء أي: علوته، وأشرفت عليه: اطلعت عليه من فوق، أراد ما جاءك منه وأنت غير متطلع إليه، ولا

ولا سائل، فخذهُ<sup>(١)</sup> وما لا، فلا تتبعه نفسك<sup>(٢)</sup>،

وقوله: (فلا تتبعه نفسك)، أي: لا تجعل نفسك تتحسّر على فوته<sup>(٣)</sup>.

وهناك مسؤولون ترفعوا حتى عن استحقاقهم المعتاد؛ رغبةً لله كصدقة، وتقديم الخدمة للناس، لما قدم أحد عمّال عمر<sup>(٤)</sup> وهو عبدالله بن السعدي<sup>(٤)</sup> في خلافته، فقال له عمر<sup>(٥)</sup>: (ألم أحدث أنّك تلي من أعمال الناس أعمالاً<sup>(٥)</sup>)، فإذا أعطيت العمالة<sup>(٦)</sup>، كرهتها، فقلت: بلى، فقال عمر<sup>(٥)</sup>: فما تريد إلى ذلك، قلت: إنّ لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، فأورد عمر<sup>(٥)</sup> الحديث وقال: (لا تفعل، فإنني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله<sup>(٧)</sup> يعطيني العطاء، فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالا، فقلت: أعطه أفقر إليه مني، قال النبي<sup>(٧)</sup>: (خذه، فتموله، وتصدق به<sup>(٧)</sup>)، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذهُ، وإلا فلا تتبعه نفسك<sup>(٨)</sup>.

فما لا يكون بهذه الصفة ولم يأتك على هذه الحالة فلا تتبعه نفسك، أي: فلا تعلقها بطلبه واتباعه، وما جاء عن مسألة فقد اكتسب فيه السؤال، وربما أعطى المسئول حياءً، ولا خير في مال خرج لا من طيب نفس، وليس معنى الحديث في الصدقات، وإنما هو في الأموال التي يقسمها الإمام على أغنياء الناس وفقرائهم<sup>(٩)</sup>، والأصل عدم الطلب والإستشراف، عن أبي هريرة<sup>(١٠)</sup> أنّ رسول الله<sup>(١١)</sup> قال (من عرض له شيء من الرزق، من غير أن

طامع فيه، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٦٢/٢).

(١) فمتى رددته رددت في الحقيقة على المعطي، وهو الله سبحانه؛ لأنّ المعطي هو الذي أهاج نحوك القلوب، وحنن عليك النفوس، فلما كان هو الذي تولى سوقه إليك، كان ردك له رداً عليه، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس (وفي أموالهم حق للسائل والمحروم) (١٢٣/٣) رقم (١٤٧٣).

(٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ١٠٣).

(٤) عبد الله بن السعدي، واسم أبيه السعدي عمرو بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود القرشي العامري، يكنى أبا محمد، قيل لأبيه السعدي، لأنه استرضع له في بني سعد بن بكر، ت (٥٧هـ)، ينظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ٩٥٩، ٩٦٠).

(٥) أعمالاً: أي: الولايات من إمرة أو قضاء، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ١٥٢).

(٦) العمالة: يضم العين، أي أجرة العمل، واما العمالة بفتح العين فهي نفس العمل، ينظر: فتح الباري (١٣/ ١٥٢).

(٧) قوله (فتموله وتصدق به) وذلك دليل على أنه لم يعزم عليه في الصدقة به؛ لأنه ربما يكون في نفسه محتاجاً إليه، ينظر:

الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ١٠٤)

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: رزق الحكام والعاملين عليها (٦٨/٩) رقم (٧١٦٣).

(٩) ينظر: إكمال المعلم (٣/ ٥٧٩)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٤٩).

يسأله فليقبله فإنما هو رزق ساقه الله إليه<sup>(١)</sup>، ولكن يلزم من المسؤول التعفف، وعدم النظر لما عند الآخرين والميزان عند الله ليس بالمال والجاه كما ورد في حديث الباب، ومن اشبع اخلاق الناس فضلاً عن الامراء الخضوع للنزوات والتطلع لما عند الآخرين فهذا من معالم الضعف، وتطلع الامير لما عند الآخرين يسقطه في انفس الناس، فالمسؤول محل طمع الظالمين إذا راوا له تطلعات، فإن لم يكن عفيفاً، سقطت بسببه الحرمة، ومتى أصاب الرأس الفساد انتقل على الأعضاء<sup>(٢)</sup>.

ولكن في هذا الزمان أصبح الأمر في غاية الخطورة، فربما يُعطى موظف، أو مسؤول هدية معينة، وغاية المعطي تحصيل غاية، ثم يعتاد المسؤول، ويطمع حتى يستسهل الأمر، فالأفضل عدم المبادرة بإعطائه شيء، ولا سيما من كان يقوم بواجبه المكلف به، ويتقاضى عليه أجر؛ لئلا يعتاده، ويصبح أمراً مريحاً له، ومما يلاحظ -والحمد لله تعالى- أنّ أناساً كثير، وموظفين يسدون الخدمات للناس، بعملهم وخارجهم، يريدون وجه الله تعالى، لا لغاية أخرى، لذا فأكثر ما يدعو لكسب المال، هو النظرة المجتمعية السطحية، في أنّ المال يميز الفرد عن غيره، ولكنّ السنة صححت هذا المفهوم، بتقييم الأشخاص بحسب دينهم.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٨/١٤) رقم (٨٢٩٤).

(٢) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ٢٥).

## المبحث الثاني

### تقويم الصفات الإدارية والمالية للإداري

#### المطلب الأول

#### التحذير من طلب المنصب الإداري

١- عن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) قال: أقبلت إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) ومعني رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) يستاك، فكلاهما سأله (١)، فقال: " يا أبا موسى، أو: يا عبد الله بن قيس" قال: قلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت أنهما يطلبان العمل، فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت، فقال: " لن، أو: لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس، إلى اليمن" ثم اتبعه (٢) معاذ بن جبل (٣).

٢- قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لابي ذر (رضي الله عنه) لما سأله الامارة ( يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها) (٤).

وجاءت الرقابة النبوية على التزهيد بالمنصب والتحذير من المسؤولية لاثارها الخطيرة المترتبة على من لم يؤد حقها، وجاءت مخاطرها من اوجه عدة:

#### أولاً: ثقل الأمانة:

وقد سبق لما مضى، ذكر النصيحة النبوية لابي ذر (رضي الله عنه) ولا بأس بالتذكير بالروايتين، لما سأله الإمارة فقال له النبي (صلى الله عليه وسلم) ( يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة)، وفي رواية قال له (صلى الله عليه وسلم): (يا ابا ذر، إنني اراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرنّ على اثنين، ولا تولين مال يتيم) (٥)، عنى الإمارة والولاية، ولما رآه ضعيفاً فحسن تحذيره؛ لأنّ الضعف يعجز عما يجب عليه من الاحتياط، و جاء في الإمام العادل

(١) سأل: أي: طلب العمل والولاية، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢٤ / ٤٦).

(٢) قوله: فبعثه على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل، الصحيح أن يكون صلى الله عليه وسلم ولّى كلّ واحد منهما على عمل غير عمل الآخر؛ فإما في الجهات، وإما في الأعمال، وإن كان الظاهر تولية معاذ على ابي موسى وعدم عزله، ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر القرطبي (٤ / ١٧).

(٣) اخرج البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الوحي، باب: استتجار الرجل الصالح (٣ / ١١٥) رقم (٢٢٦١).

(٤) اخرج احمد في مسنده (٣٥ / ٤٠٤).

(٥) اخرج مسلم في صحيحه، كتاب الامارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة (٣ / ١٤٥٧) رقم (١٨٢٦).

من الفضل والثواب ما جاء، لكن لكثرة الخطر في أمرها، وشدة العهدة، وعظم الأمانة فيها ما رغب عنها، وزهد فيها، والحض على النصيحة والتشديد؛ لغرض البعد من هذا بقوله (لا تأمرنّ على اثنين)، لاسيما لمن يخيل فيه الضعف عن القيام بها، والمعين في أنّ الخزي والندامة إنّما هو لمن لم يعدل فيها، ولا قام بما يجب عليه، فيفضحه الله ويخزيه يوم القيامة، ويندم على ما فرط منه، وقوله (إنّها أمانةٌ)؛ لما خافه عليه من الضعف عنها حتى قرر عنده بمحض نصحه له في ذلك، وإنما يحب له ما يحب لنفسه من الخير ودفع الضرر<sup>(١)</sup>، وأولى بالمنع من الولاية من طلبها، وهو ضعيف ليس أهلاً لها، ولا يقدر على القيام بحقها، ولقد منعها الرسول أبا ذر لضعفه<sup>(٢)</sup>، وقد مرّ حديث النصح له وتربى الصحابة ﷺ على تلك التوصيات، وعابنوا الرقابة لما فيها من نفع فهم افهم الناس، (فأي خصلة خير لم يسبقوا إليها؟ وأي خطة رشد لم يستولوا عليها؟ تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذباً صافياً زلالاً، وأيدوا قواعد الإسلام فلم يدعوا لأحد بعدهم مقالاً، فتحوا القلوب بعدلهم بالقرآن والإيمان، والقرى بالجهاد بالسيف والسنان)<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: عدم التوفيق والاعانة لمن حرص عليها بخلاف من زهد بها:

لذا أخبر النبي ابا موسى بقوله في الحديث الاول (لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ)، لان المرء الاصل ان يبتعد عن ما سيُسأل عنه يوم القيامة، اذا كان غير مجبر، وورد عن عبد الرحمن بن سمرة (رضي الله عنه) قال: قال لي النبي ﷺ: (يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنِ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا)<sup>(٤)</sup>، فلا يعان وتسهل له، بخلاف من لم يسألها ثم كُفّف بها، فإنّه يعان عليها (وان اعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها)، ومن الاثار الرقابية لمن رغبها هو تهمة من يريدّها، فقوله (لا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ)، أي: الحكومة والولاية؛ وذلك لما فيه من التهمة بسبب حرصه، ولأنّ من سأل الولاية يوكل إليها، ولا يعان عليها<sup>(٥)</sup>.

ولمّا استفهم النبي ﷺ بقوله (ما تقول يا أبا موسى) عمّا عنده إرادة العمل أو إعانتها لاستدعائه، أخبره أنّه لم يكن عنده إرادة ذلك، ولا خبر من إرادة الرجلين، فلمّا تحقق النبي ﷺ ذلك، ولأهّ العمل إذ لم يسأله ولا حرص عليه، ومنعه الرجلين لحرصهما وسؤالهما على ما تقرر آنفاً من أنّ الحريص عليها مخذول، والكاره لها معان<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢٢٥/٦)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٧٣/١).

(٢) ينظر: الإسلام وأوضاعنا السياسية (ص: ٢٢٨).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام، باب: من سال الامارة وكل اليها (٦٣/٩) رقم (٧١٤٧).

(٥) ينظر: الكواكب الدراري (٩٦/١٠).

(٦) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي (٤/١٧).

والسبب ممن طلبها مع معرفة آفاتها، وصعوبة خلاصها، أنه يطلبها لنفسه ولأغراضه، ومن كان هكذا، أوشك أن تغلب عليه نفسه فيهلك، وهذا معنى قوله (وكل إليها)، ومن أبأها لعلمه بآفاتها، ولخوفه من التقصير في حقوقها، وفرّ منها ثم إن ابتلي بها، فِيرجى له ألا تغلب عليه نفسه للخوف الغالب عليه، فيتخلص من آفاتها، وهذا معنى قوله (أعين عليها)<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: تمييز المسؤول بصفات تؤهله:

فجاء التقويم في الحديث الأول ( لا نستعمل على عملنا من أراده) للمسؤول وهي التركيز على عدم حرصه، فلا يكون مقصده المنصب، بل يحذر منها؛ لأنها ثقيلة، فضلاً على عدم الإعانة من الله تعالى، لذا فمن اهم وصايا الحديث (ترك سؤال الولاية؛ لأنّ فيه تهمة، وحرصاً، ويوكل إليها، ولا يعان عليها، فينجر إلى تضييع حقوق؛ لعجزه عنها)<sup>(٢)</sup>، فلما لم يحرص على طلب المنصب أبو موسى الأشعري اسندت اليه مهمة إدارة اليمن مع معاذ، فاذا تسّم المنصب من غايته المنصب فقط، فسوف يؤل ذلك الى خراب البلاد، والله تعالى وصف الأنبياء والقادة بأنهم أصحاب حكمة، وعلم وتميز عن غيرهم، لا تميزهم بصفات أخرى، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمَلَكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>، فهنا بين الله تعالى بأن العمدة فيه اصطفاه الله سبحانه وتعالى، وقد اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم، وبين أيضاً وفور العلم لديه ليتمكن به من معرفة الأمور السياسية، وعظم البدن ليكون أعظم خطراً في القلوب، وأقوى على مقاومة العدو ومكابدة الحروب، لا ما ذكرتم<sup>(٤)</sup>.

والصفات المؤهلة لآبد من معرفتها ممن يتصدرون لاختيار مسؤولين ورعاة؛ وهذا يمنع غير المؤهلين بالخوض في مؤسسات الدولة بالفساد، لذا قد يتوجب فرض الكفاءة، ومن يصلح لها، قال يوسف الصديق عن نفسه ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ ﴾<sup>(٥)</sup>، كما وهذا التوجيه والتحذير محمول على ما إذا كان هنالك جماعة ممن يقوم بها ويصلح لها، فأما لو لم يكن هنالك ممن يصلح لها إلا واحد لتعين ذلك عليه، ووجب أن يتولاها ويسأل

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤ / ١٦).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢٤ / ٤٦).

(٣) سورة البقرة، الآية (٢٤٧).

(٤) ينظر: أنوار التنزيل، البيضاوي (١ / ١٥٠).

(٥) سورة يوسف، الآية (٥٥).

ذلك، ويخبر بصفاته التي يستحقها بها من العلم والكفاية، وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

ويحسن بأهل الشورى أن لا يختاروا أو يبايعوا من يطلب الإمامة أو يحرص عليها، فإن طلب الولاية والحرص عليها مكروه في الإسلام إن لم يكن محرماً، وأغلب طلاب الولاية الحريصين عليها إنما يطلبونها للسلطان والجاه والاستعلاء على الناس، وما تؤدي ولاية هؤلاء غالباً إلا إلى الفساد والإفساد<sup>(٢)</sup>.

ويرى الباحث أن سلوك حرص المسؤول على المنصب يكون لمصالحه الشخصية، ومثابه الدنيوية غالباً، على حساب الصالح العام، فلا يبالي بان تقوت مصلحة عامة، إذا ما هو قد حصل منفعة خاصة له، ويسعى لنيل فوائد له، ولو آلت أعماله إلى ضرر ومفسدة، وهذا ما يؤدي إلى خراب الدولة، وضعف إدارتها؛ وسيكون بمنصبه حائل لأي نفع عام، أو مصلحة شاملة، كونها لا تلبى نهمه وجشعه، ورغباته الشخصية، لذا بان دور السنة في تقويم هذا السلوك لدى المرء .

وبالمطلب الآتي سنبين لزوم عدم استغلال المنصب، وأنه مما حذرت منه السنة، وهو أحد الأمور التي تكون وراء طلب المنصب، وتحصيل مسؤولية معينة.

---

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤ / ١٦).

(٢) ينظر: الإسلام وأوضاعنا السياسية (ص: ٢٢٧).

## المطلب الثاني

### عدم استغلال المنصب الإداري

#### الأحاديث المختارة:

١- عن أبي حميد الساعدي<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال: استعمل<sup>(٢)</sup> رسول الله (ﷺ) رجلاً على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللثبية<sup>(٣)</sup>، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم وهذا هديئة، فقال رسول الله (ﷺ): «فهلأ جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتكم إن كنت صادقاً»<sup>(٤)</sup> ثم خطبنا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، فأني استعمل الرجل<sup>(٥)</sup> منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هديئة أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديئته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحداً منكم لقي الله يحمله بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر<sup>(٦)</sup>" ثم رفع يده (ﷺ) حتى ربي بياض إبطه، يقول: «اللهم هل بلغت»<sup>(٧)</sup>.

٢- عن عدي بن عميرة الكندي<sup>(٨)</sup> (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا

(١) عبد الرحمن بن سعد بن المنذر، ويقال عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن المنذر بن سعد بن خالد بن خزرج ابي حميد الساعدي، غلبت عليه كنيته، يُعد في أهل المدينة، روى عنه جماعة من أهلها، وتوفي في آخر خلافة معاوية، ينظر: الإستهباب (٢/ ٨٣٤).

(٢) استعمل: استعمله على عمل ما، ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٢٣٣).

(٣) اللثبية: فيه لغتان اللثبية، اللثبية، والصواب اللثبية: نسبة الى بني لثب حي من الأزد، وقيل إنها كانت أمه فعرف بها، ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٢/ ٥٢٩)، وشرح النووي على مسلم (١٢/ ٢١٩).

(٤) في قوله (ﷺ) «فهلأ جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتكم إن كنت صادقاً» دليل على أن كل أمر يتدرع به إلى محذور فهو محذور، ويدخل في ذلك اشياء كالقرض يجر المنفعة وشبهه، وكذلك كل تلجئة، وكل دخيل في العقود، يجري مجرى ما ذكرناه على معنى قول هلا قعد في بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا، فينظر في الشيء وقرينه، إذا أفرد أحدهما عن الآخر، وفُرق بين قرانها، هل يكون حكمه عند الإفراد، كحكمه عند الإقتران أم لا؟ ينظر: معالم السنن (٣/ ٨).

(٥) قوله (ﷺ) الرجل: فهو لم يُسم، ولم يبين عينه، وروعي فيه الإجمال، سترًا وتكرماً عليه، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٢٦٩).

(٦) (الرغاء): للبعير: صوته وضججه، (الخوار) بالضم من صوت البقر والغنم والظباء، و(اليعار) كغراب: صوت الغنم أو المعزى، أو الشديد من أصوات الشاء، ينظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٣٨٨، ٥٠٠، ١٢٨٩).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب: احتيال العامل ليهدي له (٩/ ٢٨) رقم (٦٩٧٩).

(٨) عدي بن عميرة بن فروة بن زرارة بن الأرقم الكندي، يكنى أبا زرارة، سكن مصر، توفي بالرها، حديثه عن قيس بن أبي حازم، ينظر: معرفة الصحابة، أبي نعيم أحمد بن عبد الله (٤/ ٢١٩٢).

مخيطاً، فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

قد بان من الأحاديث تقويم سلوكيات مهمة للمسؤول والراعي، ومن وظفته الدولة على مرفق أو جانب فيها، وهي كالاتي:

#### ١- التحذير من الاستفادة الشخصية من المنصب:

الرسول (ﷺ) يضرب من نفسه مثلاً للولاة والخلفاء في محاسبة عمالهم ومرؤوسيه، على ما ولّوهم عليه، فلا يناموا عنهم ولا يتركوهم يجمعون الثروات، ويبترّون أموال الرعية، متخذين من سلطانهم أداة لذلك، ويسلطون أذنابهم وأتباعهم، يظلمون الناس في جباية الأموال منهم بغير حق وإرهاقهم، ويتخذون منهم ومن بيوتهم وسطاء، ومدخرات لجلب الأموال<sup>(٢)</sup>، إنّ صاحب المنصب والمسؤول في الدولة، عليه عدم استغلال منصبه، والله تعالى أعطاه هذه المكانة، فعليه تادية حقه، ولا يستغل منصبه لذاته ورغباته، فهذا كفر بالنعمة، وتعجيل لذهابها، وسيعاقب، فيحمل كل ما أخذه بغير حق على رقبته، كما في الحديث الاول ( إلاً جاء به يوم القيامة يحمله.....). والميزان عند الله تعالى ليس بالمال والجاه، فمن أبشع سلوكيات الناس فضلاً عن الأمراء، الخضوع للنزوات، والتطلع لما عند الآخرين، فهذا من معالم الضعف، وتطلع الأمير لما عند الآخرين يسقطه في أنفاس الناس، فالمسؤول محل طمع الظالمين إذا رأوا له تطلعات، فان لم يكن عفيفاً سقطت بسببه الحرمة، ومتى أصاب الرأس الفساد، انتقل الى الأعضاء<sup>(٣)</sup>.

وهذا العمال والولاة والقضاة سحت؛ لآته إنّما يهدى إلى العامل ليغمض له في بعض ما يجب عليه أدأؤه، ويبخس بحق المساكين، ويهدى إلى القاضي، ليميل إليه في الحكم، أو لا يؤمن من أن تحمله الهدية عليه<sup>(٤)</sup>. وقطع النبي (ﷺ) دابر الهدايا المعطاة بسبب المنصب؛ وغلظ النهي لما كانت لغرض سيء، ورد عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) قال: (لعن رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي)<sup>(٥)</sup>، وفي رواية عن أبي هريرة (رضي الله عنه) (لعن رسول الله (ﷺ) الراشي والمرتشي في الحكم)<sup>(٦)</sup>، بزيادة لفظ (في الحكم)، فالوظيفة قد تدر عليه أخلاف النعم من هدايا، يُتقى

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال (٣/ ١٤٦٥) رقم (١٨٣٣).

(٢) ينظر: الأدب النبوي، محمد عبد العزيز الخولي (ص: ٢٩٢).

(٣) ينظر: فصول في الإمرة والأمير (ص: ٢٥).

(٤) شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي (٥/ ٤٩٨).

(٥) الراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل، والمرتشي الآخذ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٢٦).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب: في كراهية الرشوة (٣/ ٣٠٠) رقم (٣٥٨٠)، والترمذي في سننه، أبواب الأحكام،

باب: ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (٣/ ٦١٤، ٦١٥) رقم (١٣٣٧) ورقم (١٣٣٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأحكام، باب: ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (٣/ ٦١٤، ٦١٥) رقم (١٣٣٧) ورقم (١٣٣٦)

بها شره، أو يُجْتَلَب نفعه وبره، ورشاوى يُشْتَرَى بها ظلّمه وجوره، ويُدْفَع بها عن المفسدين بأسه وحزمه، فسرعان ما يدبّ الفساد في أمر ولايته، ويتشبه به عملاؤه، فيعيثون كالذئاب في الغنم، ويدوق الناس منهم كل سوء وأذى<sup>(١)</sup>، وسُمِّيَ منحة الحكام رشوة؛ لكونها موصلة الى المقصود بنوع من التصنع، والرشوة المحرّمة، ما يتوصل به الى إبطال حق، أو تمشية باطل<sup>(٢)</sup>، وقد رُخِّص للمرء في ما يعطي لدفع الأذى عن نفسه<sup>(٣)</sup>.

والهدية مباحة إذا خلت من غرض شخصي، فعن ابن عباس<sup>(رضي الله عنه)</sup>، أنّه سمع الصعب بن جثامة الليثي<sup>(٤)</sup> (ﷺ) يخبر أنّه أهدى لرسول الله<sup>(ﷺ)</sup> حماراً وحشياً وهو بالأبواء أو بودان<sup>(٥)</sup>، وهو محرم فردّه، قال الصعب<sup>(رضي الله عنه)</sup>: فلما عرف في وجهي رده هديتي قال<sup>(ﷺ)</sup> (ليس بنا رد عليك، ولكنّا حُرْم)<sup>(٦)</sup>، فالرسول<sup>(ﷺ)</sup> قدوة ومعلم، وبين قبول الهدية في محلها جائز، ولكن أن تخلو من أغراض شخصية، ولذا طيب خاطر الصعب، مبيناً سبب الرد بقوله (ليس بنا رد عليك ولكنّا حُرْم).

وكرهه الهدية بعض أهل العلم للأمرء وقالوا: كان هذا خاصاً بالنبوي<sup>(ﷺ)</sup> أن يقبلها من المسلمين والمشركين، ولا يجوز ذلك لغيره؛ وأبى بعضهم هذا، وقال: لا يقبلها ممّن في عمله، وأما من مُشْرِك فيجوز، ما لم يكن مصانعةً على توهين أمر المسلمين، وصدّهم عن الظهور على العدو، فتكون رشوة<sup>(٧)</sup>، وأما من نصر آخر في حق، أو دفع عنه ظلماً، ولم يشترط عليه في ذلك عطاء، فأهدى إليه مكافأة، فهذا حسن؛ لأنه من جملة شكر المنعم، وهدية بطيب نفس<sup>(٨)</sup>. وممكن الطلب من السلطان؛ لحديث سمرّة بن جندب<sup>(٩)</sup> قال: قال رسول الله<sup>(ﷺ)</sup>: «المسألة كذا

واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن، وأحمد في مسنده (١٥ / ٨) رقم (٩٠٢٣).

(١) ينظر: الأدب النبوي (ص: ٢٩٣).

(٢) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢ / ٢٩٢).

(٣) قال الأمام أحمد والحسن البصري رحمهم الله وغيرهم: لا بأس أن يصانع الرجل، ويدفع عن نفسه وماله الظلم؛ إذا خافه، ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، ابن المنذر (٤ / ٢٠٩).

(٤) الصعب بن جثامة بن قيس الليثي، من بني عامر بن ليث، وهو أخو مسلم بن جثامة، كان ينزل ودان من أرض الحجاز، مات في خلافة أبي بكر<sup>(رضي الله عنه)</sup>، روى عنه عبد الله بن عباس، وشريح بن عبيد الحضرمي، ينظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب (١ / ١).

(٥) الأبواء: قرية من أعمال فرع، على عشرة فراسخ من المدينة، و"ودان": قرية جامعة على ثمانية أميال من الأبواء، تقع بين الأبواء و الجحفة من المدينة، ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، عبد الله بن عمر البيضاوي (٢ / ١٨٤).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها، باب: من لم يقبل الهدية لعله (٢ / ٩١٧) رقم (٢٤٥٦).

(٧) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١ / ٤٠٠).

(٨) ينظر: المحلى بالآثار، (٨ / ١١٩).

(٩) سمرّة بن جندب بن هلال بن حريج بن مرة بن عمرو الفزاري، حليف الأنصار، يكنى أبا سعيد، ويقال: أبو عبد الرحمن، عاداه في البصريين، روى عنه: ابنه سليمان وغيره، قيل ت (٥٨) (٥٩) (٦٠) هـ، ينظر: معرفة الصحابة لابن منده (ص: ٨١٠).

يكدّ بها الرجل وجهه<sup>(١)</sup>، إلا أن يسأل الرجل سلطاناً، أو في أمر لا بد منه<sup>(٢)</sup>، وفيه دليل على جواز سؤال السلطان من الزكاة، أو الخمس أو بيت المال ونحو ذلك، بما يخص به عموم أدلة تحريم السؤال<sup>(٣)</sup>، وقوله (ﷺ): «أو في أمر لا بد منه» فيه دليل على جواز المسألة عند الضرورة، والحاجة التي لا بد عندها من السؤال، فالحث على التعفف عن المسألة، والتزهر عنها، ولو امتنهن المرء نفسه في طلب الرزق، وارتكب المشقة في ذلك، ولولا قبح المسألة في نظر الشرع، لم يفضل ذلك عليها، وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال، ومن ذل الرد إذا لم يُعط، وما يدخل على المسئول من الضيق في ماله، إن أعطى كل سائل<sup>(٤)</sup>.

فتضاف الفوضى الى خيانة الأمانة، وعدم أهلية المسؤول، وهو من علامات خراب الدنيا، ورد عن أبي هريرة (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: (إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ) قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (إِذَا وُسِّدَ<sup>(٥)</sup> الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ)<sup>(٦)</sup>، وأعظم المصائب في ديار الإسلام من يتولى السلطة والقضاء بالرشا والبراطيل<sup>(٧)</sup>، ومن آثار الرشوة المضعفة للدولة شراء المناصب والتنافس عليها بالباطل، لذا جاء اللعن لصاحبها، وارتببت بالحكم كما في لفظ الحديث (في الحكم)، وقد كان أخذ التعويضات في بلدنا، لمن تضرر بسبب الحرب على داعش، مثلاً على أخذ حقوق الآخرين، حيث قُدّم البعض على آخرين مستحقين، كونه يدفع نصف القيمة، حال حصوله على التعويض، فالتحذير إنّما جاء من مغبة أخذ المال باستغلال المنصب، وهو يدعو المسئول الى أن يكون متحرياً للحلال، تاركاً لما لا يحق له.

## ٢- تأدية حق الدولة وإن قل:

إنّ من جُعل عاملاً على عمل، فأخفى ما صغر كإبرة أو أقل، فكأنه أخذ من غنيمة الحرب سرّاً، واستغلال

(١) الكدّ: الإتعاب، يقال: كدّ يكدّ في عمله كدّاً، إذا استعجل وتعب، وأراد بالوجه: ماء وروثه، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٥٥ / ٤).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب الزكاة، باب: مسألة الرجل في أمر لا بد منه (٨٠ / ٣) رقم (٢٣٩٢) واللفظ له، والترمذي في سننه، كتاب الزكاة، باب: ما جاء في النهي عن المسألة (٥٦ / ٣) رقم (٦٨١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) ينظر: نيل الأوطار (١٩٣ / ٤).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣٣٦ / ٣).

(٥) يعني: إذا سوّد وشرف غير المستحق للسيادة والشرف، وهو مشتق من الوسادة، فكأنّ وسادة الملك والأمر والنهي توضع لغير مستحقها، ينظر: إختصار صحيح البخاري وبيان غريبه، أحمد بن عمر القرطبي (٦٤/١)، وقال الكرمانى: أي فوض المناصب إلى غير مستحقها، كتفويض القضاء إلى غير العالم بالأحكام، كما هو في زماننا، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٧ / ٢٣).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب: من سُئل العلم وهو مشغول في حديثه (٢١/١) رقم (٥٩).

(٧) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٨٣ / ٢٣) ، وربما يوجد في زمان المؤلف رحمه الله مثلهم، فضلاً عن الأزمنة بعده.

السلطة أسلوب غير مشروع، وبما إن ميزان الفصل بين ما جُمع بالادخار، وبين ما استغل بالوظيفة أمر صعب، لا يمكن ضبطه، ولقطع الشك اتجه عمر في خلافته الى أسلوب المشاطرة<sup>(١)</sup>؛ دفعاً للريبة، وإرجاع الحق الى أهله عن طريق بيت المال<sup>(٢)</sup>، وقوله (فما فوقه) وهذا عطفاً على (فكتمنا مخيطاً)، أي: شيئاً يكون فوق الإبرة في الصغر، فيأتي بما غلّ يوم القيامة تقضياً وتعذيباً له، وهذا مسوق لتحريض العمال على الأمانة، وتحذيرهم من الخيانة، ولو في تافه<sup>(٣)</sup>، وهذا مع أنّ الحديث دلّ أنّ المعطي أعطى برغبته، والعامل أدى الحق الواجب المكلف به، ومع ذلك ناله العقاب .

وفي الحديث الأول (إلاّ جاء يوم القيامة يحمله على عنقه....)، فالعامل أخذها بأسم الهدية، وأنّ عقابه عقاب الغال، لذا ذكر الحديث أنه يجيء به على عنقه، وهي حرام؛ لأنّه خان في ولايته وأمانته، فذكر عقوبته، وحمله ما أهدي إليه يوم القيامة، والسبب في تحريم الهدية عليه، وأنها بسبب الولاية، بخلاف الهدية لغير العامل فإنها مستحبة، وحكم ما يقبضه العالم، ونحوه بأسم الهدية، هو رده إلى مهديه، فإنّ تعذر فإلى بيت المال<sup>(٤)</sup>، وهناك أحوال وظروف يقبل المسؤول ما يبادر به المواطن، مثل قبول الدعوة على وجه العموم، إذا خلت من المصالح، عن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله (ﷺ): (فكّوا العاني<sup>(٥)</sup>)، وأجيبوا الداعي<sup>(٦)</sup>)، وحال أهل المسؤولية اختلف الآن، فالهدية صارت رشوة، قال عمر بن عبد العزيز<sup>(٧)</sup> رحمه الله (كانت الهدية في زمن رسول الله (ﷺ) هدية واليوم رشوة)<sup>(٨)</sup>، أي: الهدية: للنبي (ﷺ) وأبي بكر وعمر (رضي الله عنهم)، (واليوم رشوة) إذا أعطيت للحكام والموظفين<sup>(٩)</sup>، فإنّه

(١) وهي لما بلغ الخليفة عمر (رضي الله عنه) شكوى على عماله في المال، في أثناء خلافته، فبعث على عمّاله فشاطروهم أموالهم، حتى أخذ من أبي بكر (رضي الله عنه) شطر ماله، كأنه رأى ما أصاب العامل في غير رشوة، وأن كان حلالاً لا يستحقه لقوّته بالولاية على نيل حلال، لا يناله غيره، فجعله كالمضارب للمسلمين، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٥٥٣)، وبدائع السلك في طبائع الملك (١/ ٣٤٤).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٢٧١)، ومنهج عمر (رضي الله عنه) في التشريع، اللبنتاجي، نقلاً عن كيف واجه الإسلام الفساد الإداري (ص: ١٠٢).

(٣) فيض التقدير (٦/ ٥٦).

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٢٣٦)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٢١٩).

(٥) (فكّوا العاني): أي: الأسير وكل من وقع في ذل واستكانة وخضوع، و(الجائع) من آدمي وغيره، و(عودوا) من العيادة وهي زيارة المريض، وهؤلاء المتضررون الذين وجب حقهم علي غيرهم من المسلمين، ينظر: شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٤/ ١٣٣١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام، باب: حق إجابة الوليمة والدعوة، ومن أولم سبعة أيام ونحوه (٩/ ٧٠) رقم (٧١٧٣).

(٧) عمر بن عبد العزيز بن مروان، الخليفة الصالح، أبو حفص، خامس الخلفاء الراشدين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، روى عن أنس وغيره، روى عنه الزهري وغيره، ت (١٠١هـ)، ينظر: تاريخ الخلفاء (ص: ١٧١).

(٨) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب: من لم يقبل الهدية لعة (٢/ ٩١٦).

يُهدي إليه للمحابة، وليخفف عن المهدي، ويسوّغ له بعض الواجب عليه، وهو خيانة منه، وبخس للحق الواجب عليه استيفاءه لأهله<sup>(٢)</sup>، وسمّيت رشوة بسبب غايتها السيئة، والإشارة إلى أنه بسبب عمله أهدى له، وإلا فلا أحد يهديه، فجاء في الحديث (فهلّا جلس في بيت أبيه أو أمه فينظر أيهدى إليه...) وهذا تغيير لشأنه، وتحقير له في حد ذاته، فأته عرض له التعظيم من حيث عمله، فلو جلس في بيته الأصلي، يُهدى له أم لا؛ لعدم وجود الباعث، فلا يحق له قبول شيء؛ لأنه لا يُعطى إلا لطمع، ولولا الإمارة والحكومة، لم يُهدى له شيء، فهذا الذي أهدى له، إنّما هو لإمارته وعمله، وهو الرشوة، فلا يحل له<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين عظم جرم من يأخذ شيء من مال الدولة العام أو الخاص، ولو كان أبرة، فهو يحمله بثقله في يوم القيامة على رقبته، مع شدة الهول (إن كان بغيراً له رغاء أو بقرأ له خوار، أو شاة تيعر) فمن سرق شيئاً في الدنيا من مال الزكاة أو غيرها، يجيء يوم القيامة، وهو حامل لما سرق، إن كان حيواناً له صوت رفيع؛ ليعلم أهل العرصات حاله، فيكون فضيخته أشهر<sup>(٤)</sup>، ولمّا كان الرغاء والخوار من الأصوات التي يسمعها البعيد كما يسمعها القريب جاء في الحديث: له رغاء وله خوار، فلما انتهى إلى الشاة جعل الصياح صفة لازمة لها؛ ليدل على أنها لا تزال تيعر بين أهل الموقف؛ ليكون ذلك أنكل في العقوبة، وأبلغ في الفضيحة<sup>(٥)</sup>.

وهناك الكثير من أمثلة التعفف للمسؤول، وصاحب المنصب، ممن ضرب الإمتثلة فيها في كل زمان ومكان، ولا يخلو المجتمع منهم، ومنهم من حلّت له الصدقة ولم يأخذها، ورد أنّ الخليفة عمر (رضي الله عنه) لما قدّم حمص أمرهم أن يكتبوا له فقراءهم، فرفع الكتاب، فإذا فيه سعيد بن عامر<sup>(٦)</sup>، قال من سعيد بن عامر؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، أميرنا، قال: وأميركم فقير؟ قالوا: نعم، فعجب فقال: كيف يكون أميركم فقيراً، أين عطاؤه؟ أين رزقه؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، لا يمسك شيئاً، قال: فبكي عمر (رضي الله عنه) حتى عمد إلى ألف دينار فصرّها، وبعث بها إليه، وقال: اقرءوه مني السلام وقولوا له: بعث بها إليك أمير المؤمنين، فاستعن بها على حاجتك، قال: فجاء بها إليه الرسول، فنظر إليها فإذا هي دنانير فجعل يسترجع<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: هامش صحيح البخاري (٩١٦/٢).

(٢) ينظر: معالم السنن (٨/٣).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/١٢٦٩)، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٣١).

(٤) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين المظهري (٢/٤٨٤).

(٥) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٣٢).

(٦) سعيد بن عامر بن حذيم بن سلامان بن ربيعة القرشي الجمحي، أسلم قبل خيبر، وهاجر إلى المدينة وشهد خيبر وما بعدها من

المشاهد، وكان من زهاد الصحابة وفضلائهم، ت(٢٠هـ) وقيل(٢١هـ)، ينظر: أسد الغابة (٢/٤٨٣).

(٧) تاريخ دمشق (٢١/١٤٨).

ومحاسبة الخلفاء والملوك لولاتهم، ومؤاخذتهم على ما يرتكبون من المخالفات، تجعلهم حريصين على إقامة العدل والقسطاس، بين من هم تحت رعايتهم، والعمل على تأمينهم من كل مخوف، والسهر على راحتهم، وما فيه رقيهم وسعادتهم، وعدم الإستكانة إلى الراحة والتواني؛ وكفّ أيديهم وألسنتهم عن تناول ما ليس لهم بحق، فتسود الطمأنينة في القلوب، وينصرف الناس إلى إتقان أعمالهم، وإجادة مصنوعاتهم، وترقية شؤونهم في ظل السكينة والأمن<sup>(١)</sup>، وهذا التقويم والمحاسبة ملاحظ في الحديثين الأول والثاني من قبل ولي الأمر، فلا يدع من وكلهم يرتكبون مخالفات مهما صغرت.

والمحاسبة في حقوق الدولة مهم جداً، ولا يُتدرع بتركه كونه قليلاً، فلا يُتوانى بأموال الدولة؛ لأنّها للشعب، ولتكون رسالة لمن يريد خيانة عمله، وعدم المحاسبة في القليل يجر للكثير، وهو تحييط للأمين، بمساواته بمن يخون، بحجة أنّ الخطأ بسيط (إذ ليس من العدل المساواة بين قوي وضعيف، ومحسن ومسيء)<sup>(٢)</sup>، قال علي (رضي الله عنه) (ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فإنّ في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة)<sup>(٣)</sup>.

وقد مرّ ما قال النبي (ﷺ) لحكيم بن حزام (رضي الله عنه): (اليد العليا خير من اليد السفلى) فالعليا هي يد المعطي، واليد السفلى هي يد الآخذ، فالمعطي يده خير من يد الآخذ؛ لأنّ المعطي فوق الآخذ، فيده هي العليا كما قال النبي (ﷺ)، فأقسم حكيم بن حزام (رضي الله عنه) بالذي بعث النبي (ﷺ) بالحق ألا يسأل أحداً بعده شيئاً<sup>(٤)</sup>، فقال: (يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أزرأ<sup>(٥)</sup> أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا)<sup>(٦)</sup>.

### ثالثاً: أهمية الحزم في اتخاذ القرار الإداري:

إنّ صنع القرارات يُعد جوهر العملية الإدارية، ومحور أساسي فعّال لدراسة الإدارة، وهو فن وعلم في آن واحد، ومن أسسه استقاء المعلومات والمعطيات كمدخلات لإصدار القرار الصحيح<sup>(٧)</sup>.

واتخاذ القرار الإداري الحازم والمباشر في سياسة الدولة، من قبل سلطة الحكم، أو القضاء ورأس الدولة، مهم غاية الأهمية في من يسيء ولا يحسن مسؤوليته في دوائر الدولة، ففي الحزم قطع دابر أيّ عمل من شأنه يفضي غلى

(١) ينظر: الأدب النبوي (ص: ٢٩٣).

(٢) إعداد الكفاءات وحسن توظيفها، نور الدين محمد الجزائري (ص: ١٣٥).

(٣) ينظر: شرح نهج البلاغة (٤٤/١٧).

(٤) ينظر: شرح رياض الصالحين (٣/ ٣٨٨).

(٥) لا أزرأ أحداً: أي: ألا أنقص ماله بسؤاله، ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبي (٢٣/ ٢١٨).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة (٢/ ١٢٣) رقم (١٤٧٢).

(٧) ينظر: أثر المعلومات في التنمية الاجتماعية والإقتصادية في العراق، سليمان وفيق (ص: ٧٦).

الإعتياد واستسهال التعدي على ما ليس له بحق، وتمخض ذلك بالقرار الحازم بالمنع والزجر، لمن نالوا شيئاً بسبب وظيفتهم، وجاء التحذير بأشد العبارات حزماً، كالحديث الأول بلفظ(أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه فينظر هل يُهدى له).

والسلطة تتابع وتقوم سلوك المسؤول في وظيفته، وتقرر حسم ذلك بعزله إذا اقتضت الحاجة، ولا تسمح بتماديه والتساهل معه، لما في ذلك من مفسد على الدولة اقلها ضياع اموالها، فضلاً عن الضعف الذي سيدب في اركانها، ويخشى من يخون مصالح الناس وحقوقهم ان يخون ولاءه لدولته، فلا يبالي ان استدرجه الاعداء بالأموال فيبيع وطنه بثمان بخس، فمريض الحرص وحب المال والمتاع الرخيص ليس له ولاء(إذا أراد الإمام عزل الحاكم، فإن أرايه منه شيء عزله، لما في إبقاء المريب من المفسدة، إذ لا يصلح في تقرير المريب على ولاية عامة ولا خاصة، لما يخشى من خيانتة فيها)<sup>(١)</sup>، فالفساد الذي استشرى ما كان ليضرب هكذا لو أنّ الفاشلين والمفسدين عزّلوا عن ادارة ما تولّوه، وحوسبوا على ما اقترفوه، بل الواقع المرير يكشف أنّ الخائنين والفاشلين، لا يزدادون الا تمكيناً<sup>(٢)</sup>، وكم من فساد اداري دبّ في المؤسسات واستشرى، بسبب عدم قطع دابره، والبت في منعه، بقرار حاسم وحازم.

- دور السنة في تقويم المسؤول بالقرار: والسنة تبين وتحت على الرعاة العفو والتيسير، لكن لا تغفل عن اتخاذ القرار الجريء الذي يبعد الشر والخلل المؤذي للدولة والمجتمع، ويكون فيه قطع ما من شأنه الأذية والفساد والضرر، ورد عن عائشة رضي الله عنها، أنّها قالت: «ما خيّر رسول الله (ﷺ) بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله (ﷺ) لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم الله بها»<sup>(٣)</sup>،

وجه دلالة الحديث أنّه يستحب للأئمة والقضاة وسائر ولاة الأمور التخلق بالعفو، فلا ينتقم لنفسه، ولكن مع هذا الخلق أن لا يهمل حق الله تعالى، والصلابة فيه، فهو لا ينتقم لنفسه وحقوقه الذي له العفو عنها، وإنما ينتقم لحقوق الله وحدوده التي لا خيار له في تركها، ولا رخصة<sup>(٤)</sup>، فمن تغير من عهد اليه بمهام الحكم والإدارة لتعدي الفساد اليه، حُسمت أسبابه قبل التناقم، فإن أهمل استحكم فساد، ومن استحكم فحسمه مستبعد، ومن تغير لفساد حدث منه، زال به عن الاستقامة، فهذا خطبه عظيم، وأعظم الفساد من ظهر منه الفساد؛ لأنه ظهر بعد الاستحكام

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين بن عبد السلام (١/ ٨٠).

(٢) ينظر: إعداد الكفاءات وحسن توظيفها(ص: ٢٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: صفاته(ﷺ) (٤/ ١٨٩) رقم(٣٥٦٠).

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٢٩٣، ٢٩٤)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٥/ ٨٤)، وتطريز رياض الصالحين (ص:

فيه، فيتعذر تعجيل استدراكه، فلزم لتلافيه قواعد، كل حالة على قاعدتها وبموجبها<sup>(١)</sup>.

وتعلم الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) سلوك الحزم وحزم القرار وأهميته؛ لقطع دابر الفساد والأذية على الدولة، ومن أمثلة ذلك قرار الخليفة أبو بكر (رضي الله عنه) أيام الردة ومانعي الزكاة، وردعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: لما توفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واستخلف أبو بكر (رضي الله عنه) بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: (كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه، إلا بحقه وحسابه على الله)، فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقلاً<sup>(٢)</sup> كانوا يؤدونه إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لقاتلتهم على منعه<sup>(٣)</sup>، فأهل الحزم هم الطائفة الظاهرة، وهم من يعيد للامة توازنها حين تختل الموازين، فوقف الخليفة ابو بكر موقفاً حازماً، قوم فيه الاعوجاج الذي كاد أن يفتك بالامة والدين، ولولا حزمه بهذه الصفة الى الميدان لحدث في الامة شرح كبير<sup>(٤)</sup>.

ومن الأمور التي تتعلق بالقرار الإداري الحازم، كما هو في الدولة إزاء المخطئين من أهل المنصب، هو إدارة البيت لرب الأسرة، فينبغي أن تقوم على المراقبة، وعدم التسامح الزائد، ولا يعطي المجال للتمادي، وعليه قطع أي ملامح تدل على بدأ خلل في الأخلاق، أو الاحترام أو التحلل بإشارات تبين ذلك، فيفعل ما يلزم (ينبغي لمن كان له عيال أن يخوفهم ويحذرهم الوقوع فيما لا يليق، ولا يكثر تأنيسهم ومداعتهم، فيفضي ذلك إلى الإستخفاف به، ويكون سبباً لتركهم للآداب المستحسنة، وتخلفهم بالأخلاق السيئة)<sup>(٥)</sup>، والمؤسسات في الدولة أولى بذلك؛ لعموم مصلحتها للبلاد، وشمول نفعها للعباد.

ولنجاح القرار الحازم الإداري يلزم جمع المعلومات حوله، وتتحدد بأمرين<sup>(٦)</sup>:

١- صلة المعلومات بالموضوع والتوقيت، من حيث أحدث المعلومات المتوفرة.

٢- شرعية المعلومات في إطار الأخلاقيات، والدقة والتمحيص للمعلومات.

والآثار للقرار الإداري المدروس والحاسم تتجسد في<sup>(٧)</sup>:

(١) ينظر: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك، علي بن محمد الماوردي (ص: ٢٢١).

(٢) العقل: البعير يعقل، اذا شد بالعقال، وهو الحبل الذي يشد به والإبل المعقلة المشدودة بالعقل، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ١٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (٤/ ١٨٩) رقم (٧٢٨٤).

(٤) ينظر: إعداد الكفاءات وحسن تنظيمها (١٥٣، ١٥٥).

(٥) نيل الأوطار (٦/ ٢٥١).

(٦) ينظر: أثر المعلومات في التنمية الاجتماعية والإقتصادية في العراق (ص: ٦٠).

(٧) ينظر: كيف تكون قائداً مبدعاً، محمد علي الطويل، نقلاً عن: إعداد الكفاءات وحسن توظيفها (ص: ١٤٦)، وأثر المعلومات في

ا- صفة تساعد على التماسك، وتحفظ الأمور من التفلّت والفسل.

ب- تنامي الوعي بأهمية المعلومات ورسم السياسات، وصياغة الخطط والبرامج، وتقسيم سير الأداء.

ت- بتنظيم المعلومات وفهمها وكيفية استخدامها، يتوقف النجاح أو الفشل للوصول إلى الأهداف المهمة.

ث- لها أبعاد سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية من خلال مراكز المعلومات، فهي قنوات لتسويق

المعلومات للمستفيدين في التنمية، واستخدام وسائل تقنية متاحة.

ومن ذلك يتضح تقويم السنة لسلوك القرار الإداري ، وكيف عالجت فيه مجريات الأعمال وعوارضها، وكيف

يتم فيه معالجة الأخطاء الإدارية بشكل أسرع ومدروس، من قبل تفاعم الأمور، ومن قبل أن يصيب الدولة خلل،

يؤتي على قواعدها من الأساس، ويضعف قوتها. فالأموال التي تظهر فجأة للمسؤول أحد أمارات الخيانة، ومدعاة

للمسائلة، فالخليفة عمر (رضي الله عنه) سعى لتقويم هذا السلوك، فمن يكون عيشه بسيط، وبعد توليه المنصب تغير حاله

بسرعة للأفضل، فهذا يكون تحت المسائلة.

## المطلب الثالث

### كشف الإنحرافات الإدارية وتصحيحها

#### الأحاديث المختارة:

١- عن شداد بن أوس<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال: «إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين»<sup>(٢)</sup>.

٢- قال أبو مسعود البديري<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه): «كنت أضرب غلاماً لي بالسوط، فسمعت صوتاً من خلفي، «إعلم، أبا مسعود»، فلم أفهم الصوت من الغضب، قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله (ﷺ) فإذا هو يقول: «إعلم، أبا مسعود، أعلم، أبا مسعود»، قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: «إعلم، أبا مسعود، أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام»، قال: فقلت: لا أضرب مملوكاً بعده أبداً»<sup>(٤)</sup>.

٣- عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: «يكون أمراء تغشاهم غواش أو حواش، من الناس، يظلمون ويكذبون، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم، ويعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه»<sup>(٥)</sup>.

ولادة الأمر هم الأمراء والعلماء، وبصلاح هذين الصنفين يصلح الناس، ويفسادهما يفسد الناس، والشرع يلزم تبليغ العلم ونصرة الدين، والتوجيه للمعروف ونهي المنكر، وهو أكد عليهم من غيرهم، لعلمهم وقدرتهم وسلطانهم<sup>(٦)</sup>، وبيان الأخطاء، والانحرافات الإدارية وكشفها، ثم تصحيح المسار الإداري لها، ضروري لمؤسسات الدولة، وكلما جدّ الحاكم ورئيس الدولة والمسؤول بذلك، قامت المؤسسات بواجبها بشكل صحيح.

وقد حذرت السنة ممن يضل من الولاة، وهي إشارة إلى لزوم بيان الإنحرافات، وتصحيحها لكل من يحيد من أهل الولاية على الناس كما في الحديث الأول (إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين)، فالتحذير من الأئمة المضلين، أي: شرهم وحكم المزورين منهم، وظهور ظلمهم، وهم المائلين عن الحق، المميلين عنه، فالإمام من

(١) شداد بن أوس بن ثابت بن المنذر بن حرام بن بن الخزرج، يكنى أبا يعلى، وهو ابن أخي حسّان بن ثابت (رضي الله عنه)، وهم بعضهم فعده ممن شهد بدرًا، روى عنه ابنه يعلى وغيره، ت(٥٨هـ) بفلسطين، ينظر: معرفة الصحابة، أبي نعيم (٣/ ١٤٦٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/ ٣٣٩) رقم (١٧١١٥)، وابن حبان في صحيحه، كتاب السير، باب: طاعة الأئمة (١٠/ ٤٣١) رقم (٤٥٧٠)، وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٢٣٩).

(٣) أبو مسعود البديري، اسمه عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عسيرة بن الخزرج، أمه سلمى بنت عازب بن قضاة، قيل: البديري، لأنه من ماء بدر، وليس المعركة، سكن الكوفة، مات قبل الأربعين، ينظر: الطبقات، خليفة بن خياط (ص: ١٦٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الايمان، باب: صحبة المماليك، وكفارة من لطم عبده (٣/ ١٢٨٠) رقم (١٦٥٩).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١٧/ ٢٨٧) رقم (١١١٩٢)، وقال الهيثمي: فيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٢٤٧).

(٦) ينظر: السياسة الشرعية، محمد بن عبد الله السيف (ص: ١٤٥).

يقتدي به القوم، ويتبعونه في أقواله وأفعاله، ضال كان أو مهتدياً، وإتّما كان أخوف شيء على الأمة؛ لأنّه يقتدي به كل تابع فيه، فيضل بضلاله الجماهير، أو أريد به من يؤتم به فيشمل العلماء؛ لأنّ ضلال العالم سبب لضلال الجاهل، والحديث تحذير عن فتنة من ضل، وأنه يحترز عنه من عرفه<sup>(١)</sup>، وهذا التحذير يكشف خطر انحرافات المسؤول، وضرورة بيانها مع الإصلاح لها، لضررها على المجتمع والدولة.

والمسؤول يبتعد عن أي خلل وانحراف يمكن أن يصيب إدارته من ظلم أو خيانة لمنصبه، كما تبين من حديث أبي مسعود (رضي الله عنه) فلما كشف سوء تصرفه، بما تحته من رعية وعدم عفوه، حدّره من ظلمه بقوله «إعلم، أبا مسعود، أنّ الله أقدر عليك منك على هذا الغلام»، أي: فاحذر انتقامه، ولا يحملك قدرتك على ذلك المملوك، أن تتعدى فيما منع الله منه، من ضربه عدواناً وظلماً، فكما أنك تحب عفو الله عنك، مع علم أنّ الله تعالى قادر عليك، وأنك لا تخلو من ذنب، فاعف عنه، بقدرتك على خادمك، وهو ذو ذنب، فاعف عنه يعف عنك، وإخباره (رضي الله عنه) بأنّ الله أقدر عليه منه؛ لتنزله منزلة من لا يعلم ذلك، ولجريه على خلاف موجب العلم، إذ موجه العفو، وإقالة العثرة، وتحمل هذا الغلام<sup>(٢)</sup>.

والملاحظ في الحديث المذكور أنفاً الأسلوب الوعظي، وقد أثر في أبي مسعود (رضي الله عنه) حتى قرر ألا يضرب مملوكاً بعدها، ولكن منهم من لا ينفعه هذا الأسلوب، فإنّ من الناس من يستجيب إلى الحق بالخطاب العقلي، والأسلوب الوعظي، ومنهم من لا يستجيب، لما فيه صلاحه، وصلاح المجتمع إلا بوجود قوة رادعة، تغلب في نفسه قوى الشر، لذا فوجود دولة قوية، ضروري لحماية المجتمع من الفئات المنحرفة، الذين لو أُطلقت أيديهم، لعاثوا فساداً بأنفسهم ومجتمعهم<sup>(٣)</sup>.

والأئمة قادة في تنظيم شؤون الدنيا، وفي إقامة معالم الدين، ونشره بين الناس، وتشمل الملوك والأمراء، والرؤساء والعلماء<sup>(٤)</sup>، وصاحب السلطة الأعلى، يمنع المنحرفين في المؤسسات، ويكشف انحرافهم وأخطائهم؛ لأنّه أقدر على ذلك، والحديث الثالث حدّره من مصانعة من انحرف عما كُلف به، فضلاً عن لا ينكر عليهم بلفظ (فمن دخل عليهم فصدّقهم بكذبهم وظلمهم....)، وهم من وصفوا بالسفهاء؛ وقد وُصِفوا بالكذب والظلم، وهو ما يؤدي إليه جهلهم وطيشهم، (وأعانهم على ظلمهم)؛ أي بفتوى ونحوه (فليسوا منّي ولست منهم)؛ أي: بيني وبينهم براءة

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١ / ٣٣٤)، و التيسير بشرح الجامع الصغير (١ / ٣٥٩)، والتتوير شرح الجامع الصغير (٤ / ١٧٤).

(٢) ينظر: شرح المشكاة للطبيي (٧ / ٢٣٨١)، والتتوير شرح الجامع الصغير (٢ / ٥١٠)، والأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس (ص: ٦).

(٣) ينظر: الأخلاق السياسية للدولة الإسلامية في القرآن والسنة (ص: ١٢٢).

(٤) ينظر: المنهج المملوك في سياسة الملوك، عبد الرحمن بن نصر أبو النجيب (ص: ٥٧٧)، والأدب النبوي (٢١، ٢٢).

ونقض ذمة<sup>(١)</sup>، وهذا هو التحذير، ولربما يقول مخالطهم، إنما قصدي بذلك نصر مظلوم، أو مساعدة ضعيف، أو دفع ظلمة، أو التسبب في معروف، ونحو ذلك، فهذا إن آكلهم وشاربهم وشاركهم في مقاصدهم ومآربهم، ويقبل من أموالهم المحرمة المكتسبة من المظالم ونحوها فهذا الخسران، فكيف ينكر عليهم، ومنتهم عليه، وإن كان عكس ذلك، فيرى نفسه كالمكره، ولا يفتخر بصحبتهم، ولو قُدِّم غيره مقامه، وقام بما كان قصده، لما شقَّ عليه، وحصل له الأجر بنيته<sup>(٢)</sup>، وصلاح الراعي، صلاح الرعية، وفي إغفال تقويمهم الدمار والبليّة<sup>(٣)</sup>.

ونصح الأئمة إعانتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتذكيرهم بحوائج العباد، ونصحهم في رفق وعدل<sup>(٤)</sup>، ومن نصح ووجه، فقد حاز القرب من النبي (ﷺ) بقوله (فهو مني وأنا منه)، ومع الحث على نصح الولاية والمسؤولين، فقد راعت السنة آداب التوجيه، ورد أنّ عياض بن غنم<sup>(٥)</sup> (ﷺ) جَلَدَ صاحبَ دارا<sup>(٦)</sup> حين فتحت، فأغظ له هشام بن حكيم<sup>(٧)</sup> (ﷺ) القول حتى غضب عياض (ﷺ)، ثم مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم (ﷺ)، فاعتذر إليه، ثم قال هشام (ﷺ) لعياض: ألم تسمع النبي (ﷺ) يقول: (إن من أشدّ الناس عذاباً، أشدهم عذاباً في الدنيا للناس)؟ فقال عياض بن غنم (ﷺ): يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أولم تسمع رسول الله (ﷺ) يقول: (من أراد أن ينصح لسلطان بأمر، فلا يبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده، فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه له)<sup>(٨)</sup>، وإنك يا هشام لأنت الجريء، إذ تجترئ على سلطان الله، فهلاً خشيت أن يقتلك

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤١٠).

(٢) ينظر: تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين (ص: ٢٤٣).

(٣) ينظر: إيضاح طرق الاستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامة، يوسف بن حسن (ص: ١٣٨).

(٤) ينظر: المنهج المسلوك في سياسة الملوك (ص: ٥٧٧)، والأدب النبوي (٢١، ٢٢).

(٥) عياض بن غنم بن زهير بن أبي شداد بن ربيعة بن هلال بن فهر، استخلفه ابن عمه أبو عبيدة ابن الجراح (ﷺ) على الشام بعده، أسلم قبل الحديبية وشهدها، معروف في فتوح الجزيرة، وأهل الشام، كان صالحاً فاضلاً سمحاً، ت(٢٠هـ) في الشام، ينظر: معرفة الصحابة، أبي نعيم (٤/ ٢١٦٢)، وأسد الغابة (٤/ ٣١٥).

(٦) صاحب دارا: واليها، ودارا بلد ديار ربيعة، بلدة معمورة، من بلاد الجزيرة العربية، وهي مدينة رومية، بينها وبين نصيبين خمسة فراسخ، صلى بها أبو موسى (ﷺ) صلاة الخوف، وهي بيضاء كبيرة، ولها قلعة، فتحها عياض بن غنم، ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، محمد بن عبد الله الحميري (ص: ٢٣٠).

(٧) هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزيز بن قصي القرشي الأسدي، كان مهيباً، ويأمر بالمعروف في رجال معه، وله فضل، روى عنه جبير بن نفيل (ﷺ) وغيره، مات قبل أبيه بمدة طويلة، وذكُر أنه استشهد بأجنادين، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٥٣٨).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/ ٣٢٩) رقم (٥٢٦٩) وقال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

السلطان، فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى<sup>(١)</sup>، والحديث يبين آداب الراعي والرعية، فالراعي والقائد، إذا مكّنه الله تعالى فلا يعذب دون حق ولو كانوا أعداء، لذا بيّن هشام (رضي الله عنه) وجه الخطأ لقائده، وقال الحديث (إنّ من أشدّ الناس عذاباً....)،

ومن تقويم السلوكيات، وآداب التوجيه للأعلى رتبة، فتكون بشروط النصح، فهشام (رضي الله عنه) رغم صدّعه بالحق، لم يُراعِ الأسلوب، فقال له عياض (رضي الله عنه) الحديث (من أراد أن ينصح لسلطان بأمر، فلا يُبدِ له علانية....) فالنصح يكون سرّاً، فلا يُكاشف بالنصيحة؛ فإنّ النصح لهم في الملأ، تقرّيع وتوبيخ<sup>(٢)</sup>.

وأهمّ الإنحرافات التي يلزم تصحيحها، وكشّفها للمسؤول وغيره، هو ما يتعلق بحق الله تعالى، وقد يكون هناك ما يلزم تغييره بسرعة في أمور لا تقبل التأخير؛ كونها تضر بالفرد والمجتمع، ومن أمثلة ذلك، ما ورد عن أبي واقد الليثي<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه): أنّهم خرجوا عن مكة مع رسول الله صلى الله عليه وآله إلى حنين، قال: (وكان للكفار سدرة يعكفون عندها، ويعلقون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط<sup>(٤)</sup>)، قال: فمررنا بسدرة خضراء عظيمة، قال: فقلنا: يا رسول الله، إجعل لنا ذات أنواط فقال رسول الله (ﷺ): (قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى: ﴿قَالُوا لِمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ﴿٥﴾، وعندما يتعلق الأمر أو النهي بقاعدة من قواعد التصور الإيماني، أي بمسألة اعتقادية فإنّ الإسلام يقضي فيها قضاءً حاسماً، منذ اللحظة الأولى، ولكن عندما يتعلق الأمر والنهي بعادة وتقليد، أو بوضع اجتماعي معقد، فإنّ الإسلام يتريث فيه، ويأخذ المسألة باليسر، والرفق والتدرج، ويهيئ الظروف الواقعية التي تيسر التنفيذ والطاعة، فلا ينكر الإسلام فطرة الانسان، لكن مريباً لها على الطاعة<sup>(٦)</sup>.

وراقبت السنة المسؤول وذا المنصب، بحسن تقويم السلوك وتصحيح مساره، وهو منهج شرعي يُتبع، ومن أدلة

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٩ / ٢٤) رقم (١٥٣٣٣) واللفظ له، والطبراني في المعجم الكبير (٤ / ١٩٦) رقم (٤١٢٢) من حديث خالد بن حكيم، والهيثمي في الزوائد، كتاب الخلافة، باب: النصيحة للأئمة وكيفيةها (٥ / ٢٢٩) رقم (٩١٦٢) من حديث جبير بن نفير، وقال: رجاله ثقات وإسناده متصل، وفي الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط، وقال عن رواية الإمام أحمد: ورواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أنني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً، وإن كان تابعياً، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ٢٢٩).

(٢) ينظر: المنهج السلوك في سياسة الملوك (ص: ٥٧٧)، والأدب النبوي (٢١، ٢٢).

(٣) أبو واقد الليثي مختلف في اسمه قبل الحارث بن مالك وقيل بن عوف وقيل عوف بن الحارث بن أسيد بن جابر بن عبد مناة، اسلم قديماً، قيل شهد بدرًا وقيل لا، والصحيح انه اسلم عام الفتح، وحمل اللواء، وشهد حنين، روى عن النبي، ت (٦٨هـ) وقيل (٨٥هـ) وبالأخير جزن البغوي وآخرون، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧ / ٣٧٠، ٣٧١).

(٤) ذات أنواط: هي أسم شجرة بعينها، كانت للمشركين، ينوطون بها سلاحهم، أي يعلقونه بها، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها، فنهاهم عن ذلك، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ١٢٧).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣٦ / ٢٢٥).

(٦) ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب (٢ / ٢٢٣).

وشواهد السنّة في تصحيح الإنحرافات بالحكمة والتدرج، ما ورد عن يوسف بن ماهك<sup>(١)</sup> رحمه الله قال: (إني عند عائشة (رضي الله عنها) إذ جاءها عراقي<sup>(٢)</sup>)، فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك، وما يضرك؟ قال: يا أمّ المؤمنين، أريني مصحفك؟ قالت: لم؟ قال: لعلي أولف<sup>(٣)</sup> القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل؟ إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل<sup>(٤)</sup>، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام<sup>(٥)</sup>، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً<sup>(٦)</sup>).

وعلم الرسول (ﷺ) من أكلهم على المهام، تقويم سلوك الإنحرافات الإدارية وقيام العدل، ورد عن ربي بن عامر<sup>(٧)</sup> (رضي الله عنه) رسول المسلمين إلى ملك الفرس أنه قال: (إن الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام)<sup>(٨)</sup>، ولا يمكن أن توجد المدنية الصالحة البتة إلا إذا ساد وسط ديني خلقي، يمكن فيه للإنسان بسهولة أن يبلغ كماله الإنساني، وقد أثبتت التجربة أنه لا يكون ذلك إلا إذا كانت قيادة وإدارة دفة المدنية بيد الذين يؤمنون بالروح والمادة، ويكونون أمثلة كاملة في الحياة الدينية والخلقية، فالأمم عندهم سواء والناس عندهم سواء<sup>(٩)</sup>.

وتعلم الولاة هذه الرقابة المهمة؛ لأنّ الإدارة لا بد أن تكشف الانحراف وتعالجه، ورد عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)

(١) يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي، روى عن أبي هريرة (رضي الله عنه) وغيره، وروى عنه: عطاء وهو من أقرانه، وغيره، روى له الجماعة، وثقه ابن معين وغيره، اختلف في وفاته، قيل (١١٣هـ) وقيل (١١٦هـ) وقيل غير ذلك، ينظر: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (٦/ ٢٥٨)، وماهك: لفظة فارسية (ومعناه القمير، تصغير القمر)، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٩/ ١٢).

(٢) جاءها عراقي: أي: من أهل العراق، وكان أهل العراق قد اشتهروا بالتعنن في السؤال، فلهاذا قالت له عائشة (رضي الله عنها): وما يضرك؟ تعني، أي كفن كفتت فيه أجزاء، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤٣٥).

(٣) أولف: أي: ارتب سور القرآن، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٢٣٩).

(٤) المفصل: سمي مفصلاً لكثرة ما يقع فيها من فصول التسمية بين السور، وقرب انفصالهن، وقد اختلفوا في أوله، فقال بعضهم: هو من سورة ق، وبعضهم من سورة محمد صلى الله عليه وسلم، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٩/ ١٣).

(٥) تاب الناس إلى الإسلام: رجعوا إليه، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٢٤٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب: تأليف القرآن (٦/ ٢٢٨) رقم (٤٩٩٣).

(٧) ربي بن عامر بن خالد بن عمرو، كان عمر (رضي الله عنه) أمداً به المثنى بن حارثة، ولأه الأحنف لما فتح خراسان على طخارستان، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٧٨).

(٨) ينظر: تاريخ الطبري (٣/ ٥٢٠).

(٩) ينظر: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، أبو الحسن الندوي (١٠٦، ١٠٧).

قال لعمر بن العاص (رضي الله عنه) عامل مصر - وقد ضرب ابنه مصرياً، وافترخ بآبائه قائلاً: خذها من ابن الأكرمين، فاقتص منه عمر (رضي الله عنه) وقال: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً) (١)، فبحكم هؤلاء استطاعت الأمم نيل الدين والعلم والحكومة، وتبني العالم الجديد، فلم يراعوا في الحكم والإمارة والفضل نسباً ولا لوناً ولا وطناً، فانفتحت البلاد والعباد، على قدر قبولها وصلاحتها، حتى من كان مضطهداً قديماً نال الإهتمام، وساهم في البناء (٢).

فإدارة الدفة تصلح بأصحاب عقول راجحة، وعلوم نافع، فاذا كان فيهم نقص بعقيدتهم أو تربيتهم، عاد النقص إلى مدنياتهم، وظهر بمظاهر، فاذا تغلبت جماعة لا تؤمن إلا بالمادة كثرت مضارها، وكذلك إذا أهملت القيادة المادة، وتعلقت بالروح وعاندت الحياة، ضعفت المدنية، فتستعين برجال المادية، وتسند إليهم السياسة، ويحدث فصل بين الدين والسياسة، فتفقد الأخلاق سلطانها على المجتمع، فتصبح نظرية علمية، لا تأثير لها في الحياة، لذا كان الصحابة رضي الله عنهم جامعين بين الأخلاق والسياسة، بفضل تربيتهم، بجمعهم بين الروح والبدن، فساروا بالأمم نحو الغاية المثلى (٣).

فالإداري لا يتعصب بمنصبه، ويجعله جسر لأطماعه، ولا ينحرف عن السلوك الصحيح؛ لأن الإسلام متمثلاً بالسنة منهج دولة، وجاء لينظم الناس من النواحي الإدارية، ووضع بالحسبان إمكانية الطاعة، والتدرج بها، وجعل كشف الخلل الإداري مع تصحيحه مهم، ولم يهمل التقويم كجانب أساسي فيه .

---

(١) محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، يوسف بن عبد الهادي (٢/ ٤٧٢).

(٢) ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين (ص: ١٠٧).

(٣) ينظر: المصدر السابق (١٠٨، ١٠٩).

### الفصل الثالث

دور السنة النبوية في تقويم الجانب الإجتماعي

ويتضمن مبحثان:

المبحث الأول: دور السنة في المجتمع المسلم، ويتضمن أربعة مطالب:

المطلب الأول: العلاقات الإيجابية بين أفراد المجتمع الإسلامي.

المطلب الثاني: حماية القيم المجتمعية.

المطلب الثالث: تحقيق مبدأ المساواة بين الأفراد.

المطلب الرابع: مبدأ الصدق والأمانة والرفق والرحمة.

المبحث الثاني: دور السنة في التصرفات الإجتماعية، ويتضمن ثلاث مطالب:

المطلب الأول: النهي عن الإستئثار والتمييز الطبقي في السلوك.

المطلب الثاني: منع استغلال السلطة لمصالح شخصية.

المطلب الثالث: تعزيز التواصل المباشر مع المجتمع

## المبحث الأول

### دور السنة في المجتمع المسلم

مكانة المسؤول والراعي كبيرة، ومسؤوليته المناطة به هي أمانة قد تحملها، والسنة رسخت العلاقات الإيجابية، كسلوكيات للولادة والأفراد يجب مراعاتها، كل بحسب موقعه، وقد تم تناولها بهذا المبحث، وحسب المطالب الآتية:

### المطلب الأول

#### العلاقات الإيجابية بين أفراد المجتمع الإسلامي

##### الأحاديث المختارة:

١- عن أبي مريم (رضي الله عنه) <sup>(١)</sup> (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْهُمْ حَجَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) <sup>(٢)</sup>).

٢- وفي رواية (مَنْ وُلِّاهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَاقَتِهِمْ <sup>(٣)</sup>) احْتَجَبَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَاقَتِهِ <sup>(٤)</sup>).

جاءت السنة محذرة من سلوكيات كمغبة التعالي لذوي المنصب، وسد أبوابهم دون الناس، لآثارها السلبية على المجتمع، وقوة الدولة، وكما سنبينه بالأمر الآتية:

##### أولاً: التحذير من الاحتجاب إلا لضرورة <sup>(٥)</sup> :

فحجبه هو منع أرباب الحوائج أن يدخلوا عليه، ويعرضوا حوائجهم (احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وقره) أي: أبعدته ومنعه عما يبتغيه من الأمور الدينية أو الدنيوية، فلا يجد سبيلاً إلى حاجة من حاجاته الضرورية، والمراد باحتجاب الله عنه أن لا يجيب دعوته، ويخيب آماله <sup>(٦)</sup>، فتوجه السنة في الأحاديث إلى تحذير المسؤول من سلوك عدم وصول الرعية، وأصحاب الحاجات إليه، وسد بابهم عنهم، فلا ينظر في مصالحهم وحاجاتهم.

**والإحتجاب يكون لضرورة معينة، ولم يكن للنبي ﷺ حارس دائم لمهمة الحراسة، وقد يشكل ما ورد من حديث أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) إتخاذ بواباً، وفيه (فقت إليه فإذا هو جالس، أي: النبي ﷺ على بئر أريس وتوسط**

(١) عمرو بن مرة الجهني، وقيل: الأسدي، يُكنى أبا مريم، سكن فلسطين، حدّث عنه عيسى بن طلحة وغيره، ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٢٠١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٣١/٥) .

(٣) والحاجة والفقر والخلة مقاربات المعنى، وكُرّر للتأكيد، ينظر: عون المعبود، العظيم آبادي (١١٨/٨).

(٤) أخرجه البيهقي في سننه (١٧٤/١٠)، والحاكم في مستدرکه (١٠٥/٤) ، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) الاحتجاب هنا :من حجبه: أي: ستره، والحاجب البواب، ينظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي (ص: ٧٢).

(٦) ينظر: عون المعبود، للعظيم آبادي (١١٨/٨).

فُقِّها<sup>(١)</sup>، وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمتُ عليه، ثم انصرفت فجلست عند الباب، فقلت لأكونن بواب رسول الله<sup>(٢)</sup>، فالجمع بينهما أنه إذا لم يكن في شغل من أهله، ولا انفراد لشيء من أمره، أنه كان يرفع حجابيه بينه وبين الناس، ويبرز لطالب الحاجة إليه، ويبدو أنه بين الجواز مطلقاً، والأولى هو أن يقيد بالحاجة<sup>(٣)</sup>.

ومع ذلك فكان يصل له الناس، ويواصل فرحهم وحزنهم، بحسب الحاجة، فمن أدلة رفع الحواجز، وعدم الإحتجاب، ما ورد عن أنس<sup>(٤)</sup> في قصة المرأة التي وجدها النبي ﷺ تبكي عند قبر، فقال لها (اتقي الله، واصبري)، فقالت: إليك عني، فإنك خلّو من مصيبي، قال: فجاوزها ومضى، فمرّ بها رجل فقال: ما قال لك رسول الله<sup>(٥)</sup>؟ قالت: ما عرفته؟ قال: إنه لرسول الله<sup>(٦)</sup>، قال: فجاءت إلى بابه فلم تجد عليه بواباً<sup>(٧)</sup>، وهذا تطبيق عملي للتواصل مع الرعية وعدم غلق باب المسؤول كي يقضي أمورهم؛ لأنّ الحجب هو منع أرباب الحاجات أن يلجوا عليه، والخلة أشد من الحاجة<sup>(٨)</sup>.

والإحتجاب أقوى الخلال في هدم السلطان، وأسرعها خراباً للدول، فإنّه إذا احتجب السلطان فكأنه قد مات، لأنّ الحجب موت حُكْمِي، فتعبث بطانته بأرواح الخلائق، وحریمهم وأموالهم، لأنّ الظالم قد أمن أن لا يصل المظلوم إلى السلطان، ومعظم ما ورد وتمّ سماعه، دخول المفاصد على الملوك في حجبهم عن مباشرة الأمور، ولا تزال الرعية ذا سلطان واحد ما وصلوا إلى سلطانهم، فإذا احتجب فهناك سلاطين كثيرة<sup>(٩)</sup>.

والمسؤول يقدر الامور، ويضع الاولويات، ويقدر الناس، فهي من صفاته، فيكون أميناً، خلوقاً صبوراً، عارفاً بمقادير الناس، والاولويات، معتدلاً الاخلاق بعيداً عن الهوى، ويحتجب إن كثرت الزحمة ورأى المصلحة وإلا فلا<sup>(١٠)</sup>.

ويرى الباحث أنّ الاحتجاب بحسب الحاجة ووضع المسؤول والموظف؛ لتوسع الحاجات للناس، وكثرة المراجعات، فما احتاج لتواصل مباشر لا يحجب، وما كان اكثر خصوصية وتأثير بالقرار، يخضع لتنظيم

---

(١) القفّ: ما ارتفع من متن الأرض، وكان مبنى مرتفع حول البئر كالدكة، يمكن الجالس عليها من الجلوس، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين، للحميدي (ص: ٨١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي<sup>(١١)</sup> (٨/٥) رقم (٣٦٧٤).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣٢/١٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاحكام، باب: قول النبي<sup>(١٢)</sup>: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٩/٦٥) رقم (٧١٥٤).

(٥) ينظر: مجمع بحار الأنوار (١/٤٥٠).

(٦) ينظر: سراج الملوك، الطرطوشي (ص: ٥٧).

(٧) ينظر: كفاية الأخيار، تقي الدين الحصني (ص: ٥٥١)، يستحب في مكان القاضي، كونه وسط مكان بارز معروف، يهتدي إليه الغريب والمتوطن، ولا يتخذ حاجباً؛ فقد يمنع منه ظلامه، فلو اتخذ كره، ولا بأس بأخذ الحاجب في أوقات الخلوة للقاضي والمسؤول، ينظر: كفاية الاخيار (٥٥١، ٥٥٢).

المراجعين، فلا بد من ترتب وجعل الأولوية لمن يسبق في تقديم المعاملة أو الحاجة؛ لكي تقع بين يدي المسؤول فينظر فيها بتاني، إذ إن الزحام يؤدي إلى تشتت الفكر والفضى، والزهدي في التفاصيل التي قد تكون مطلوبة أحياناً، شرط أن يكون الغرض هو لخدمة الناس، لا الإحتجاب عن حاجاتهم.

### ثانياً - الآثار المترتبة على عدم الإحتجاب إلا لضرورة<sup>(١)</sup>:

(١) زيادة الألفة ويقوي التّضافر والتّناصر، ويقرب بين النّاس وينشر الرّأفة والرّحمة بينهم.

(٢) يترجم عن قوّة النّفس المسلمة بتمسّكها بحبل الله المتين.

(٣) ما تواصلت حبال المودّة بين النّاس إلا بسط الله عليهم رداء الرّحمة والغفران.

(٤) يزيل ما بين النّفوس من الإحن والأحقاد، و مدعاة إلى حسن الثّناء على الإنسان من الله والنّاس.

(٥) يسدّ الخلل في المجتمع الإسلاميّ ويقويّ العلاقات الاجتماعيّة فيه.

فيتفقد كل راع من تحته، ويسال عنهم، ولا يجعل المنصب حاجز وسبب في البعد والجفوة عن حل مشاكل الناس وحاجاتهم التي وكل بها والقسوة عليهم، وإذا حدثت القطيعة بين المسؤول ومن تحته، سادت البغضاء وعم سوء الظن، ولم يقوموا بواجبهم في انجاز المنافع او المصالح العامة، فتسوء الاحوال، وتضطرب الاوضاع<sup>(٢)</sup>، وعدم التواصل مدعاة للبعد ويزرع الجفوة بين الراعي والرعية، ويدعو الى التعالي المؤدي الى الشر.

وقد يدعو التباع بالاحتجاب الى الشر، فلا تحب الرعية الاقتراب من المسؤول؛ خوف شره وبطشه، ولاحظت السنة برقابة المسؤول، وتحذيره من ذلك وتداعيات منصبه عليه واثره السلبي، فعن انس (رضي الله عنه) ان النبي ﷺ قال: (إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره)<sup>(٣)</sup> لشر أفعاله وأقواله<sup>(٤)</sup>، فيقوده تسلطه ومنصبه الى استخدامه الشر، ويتعدى على المواطنين، ولا يحترم كبيرهم ولا صغيره، وهذا مدعاة إلى أن يكون من الولاة الأشرار، بخلاف التواصل للمسؤول، ومعرفته مقادير الناس، وينظر في حوائجهم، ويحافظ عليها.

(١) ينظر: نضرة النعيم، مجموعة مؤلفين (٤/١٣٥١).

(٢) ينظر: اخلاق المسلم وعلاقته بالمجتمع، وهبة الزحيلي (ص: ١٥٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٠٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٨٦٥).

(٤) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (٣/٦٢٠).

## المطلب الثاني حماية القيم المجتمعية

### الأحاديث المختارة:

- ١- عن أم كلثوم بنت عقبة <sup>(١)</sup> (رضي الله عنها) أنها سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: « ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس، فيُنمي <sup>(٢)</sup> خيراً، أو يقول خيراً » <sup>(٣)</sup>.
- ٢- عن البراء بن عازب (رضي الله عنه): خرج النبي (ﷺ) من مكة لما اعتمر، فلحقته ابنت حمزة (رضي الله عنها) فاختم فيها علي وجعفر وزيد (رضي الله عنهم) في كفالتها، وقضى بها النبي (ﷺ) لزوجة جعفر <sup>(٤)</sup> وقال: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» <sup>(٥)</sup>، وقال لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مَنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وقال لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خُلُقِي وَخُلُقِي»، وقال لِرَزِيدٍ: «أَنْتَ أَحُونَا وَمَوْلَانَا» <sup>(٦)</sup>.
- ٣- عن ابن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال النبي (ﷺ) «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عِبْنَ أَحَدٍ شَيْئاً، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ» <sup>(٧)</sup>.

يمكن بيان تقويم ساوكيات مهمّة في الأحاديث؛ لحماية طبيعة العلاقة، وتقويم القيم المجتمعية بين الراعي والرعية، وكالاتي:

### أولاً: زرع روح المحبة، وترك الحقد:

وحتى الكذب المحرّم <sup>(٨)</sup> أبيض؛ لتحقيق مصالح مهمة، عن أم كلثوم (رضي الله عنها) أيضاً قالت: كان رسول الله (ﷺ)

- 
- (١) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت وخرجت إلى المدينة مهاجرة تمشي، ماتت وهي عند عمرو بن العاص (رضي الله عنه)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٨/ ٤٦٢، ٤٦٣).
  - (٢) فيُنمي: من نमित الحديث: أي: رفعته، وأبلغته على وجه الإصلاح، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٢١).
  - (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب: ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس (٣/ ١٨٣) رقم (٢٦٩٢).
  - (٤) فترجّح جانب جعفر (رضي الله عنه) باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها، دون الآخرين، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٥٠٦).
  - (٥) وجه الدلالة للحديث: أنّ أم الصغير، ومن كان من قرابتها من النساء، أولى بالحضانة من عصبتها، من قبل الأب، وإن كانت ذات زوج، غير الوالد الذي هو منه، ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٤٧).
  - (٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب: كيف يكتب هذا: ما صالح فلان بن فلان، وفلان بن فلان، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه (٣/ ١٨٥) رقم (٢٦٩٩).
  - (٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في رفع الحديث من المجلس (٢/ ٦٨١) (٤٨٦٠) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب المناقب، باب: في فضل أزواج النبي (ﷺ) (٥/ ٧١٠) رقم (٣٨٩٦) وقال: وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود عن النبي (ﷺ) شيئاً من هذا، من غير هذا الوجه، وقال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث ابن مسعود قال غريب من هذا الوجه، ينظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٣/ ١٤٦٨).

(٨) الكذب ليس حراماً لعينه، بل لما فيه من الضرر، والكلام وسيلة إلى المقاصد، فكل مقصود محمود، يمكن أن يتوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب فيه حرام، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب، دون الصدق، فالكذب فيه مباح، إذا كان تحصيل ذلك

يقول: (لا يُعدُّ كاذباً، الرجل يصلح بين الناس، يقول القول ولا يريد به إلاّ الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يُحدِّث امرأته، والمرأة تحدث زوجها)<sup>(١)</sup>، فإذا سعى في الإصلاح ، نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك، وهذه أمور قد يضطر الإنسان فيها إلى زيادة القول، ومجاوزة الصدق؛ طلباً للسلامة، ودفعاً للضرر، ورُخص في اليسير من الفساد؛ لما يؤمل فيه من الصلاح<sup>(٢)</sup>، لهذا نهت السنة في الحديث الثالث من نقل كلام يُعكّر، ويُزعج السلطات، ويغيّر ما في النفوس من صفاء (لا يبلغني.....الحديث).

فلزم رد القلوب النافرة ، وجمع محبة الناس؛ لما في ذلك من مصالح الأمة وانتظام أمور الأفراد<sup>(٣)</sup>، فنقل الكلام الطيب، وترك النميمة، والغيبة والكذب، من أسباب شيوع المحبة، بين الراعي والرعية ، ورُخص بالكذب لغرض الإصلاح والمودة، كما في الحديث الأول (ليس الكذاب .... الحديث)، أي: ليس بكثيرالكذب ولا آثم (الذي يصلح بين الناس)، أي: يكذب للإصلاح بين المتباغضين؛ لأنّ هذا الكذب يؤدي إلى الخير، وهو قليل أيضاً<sup>(٤)</sup>، ويصدق على ذلك الحديث الثالث أيضاً.

وحذّرت السنة من صفة تخريب العلاقات، ونشر العداوة والبغضاء، وهو من أهم سلوكيات المسؤول؛ لبتث روح التعاون والمحبة، وهي صفة لأهميتها وأثرها على المجتمع، عدلت بالأجر أعظم العبادات، فعن أبي الدرداء (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة<sup>(٥)</sup>؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين<sup>(٦)</sup>، وفساد ذات البين الحالقة<sup>(٧)</sup>»، وفيه حثّ وترغيب في إصلاح ذات البين، واجتناب عن

---

المقصود مباحاً، وواجب إذا كان المقصود واجباً، كما لو رأى رجلاً يسعى وراء رجل بسيف ليضربه، وهو يعلم أنّه ظالم، فسأله، هل رأيته؟ فإنه يجب عليه أن يقول: لا، لئلا يعين على سفك دم مسلم، وتُعقّب على الحديث، بأنه ليس فيه ما يقتضي جواز الكذب، فإنه قال (ﷺ): «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس» وسلب الكذب عن المصلح، لا يستلزم كون ما يقوله كذباً؛ لجواز أن يكون صدقاً، بطريق التصريح أو التعريض، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/ ٤٥٩)، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٣/ ٤٩).

- (١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في إصلاح ذات البين (٤/ ٢٨١) رقم (٤٩٢١)، وقال محقق الكتاب: صحيح .
- (٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٥٨)، وفيض القدير (٥/ ٣٥٩).
- (٣) ينظر: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام (ص: ٦٤).
- (٤) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٣/ ٤٨).
- (٥) قال القاري رحمه الله في بيان معنى الأفضلية هنا: (والله أعلم بالمراد، إذ قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد، يتفرع عليه سفك الدماء، ونهب الأموال، وهتك الحُرْم، أفضل من فرائض هذه العبادات القاصرة، مع إمكان قضائها، على فرض تركها، فهي من حقوق الله، التي هي أهون عنده سبحانه من حقوق العباد، فإذا كان كذلك، فيصح أن يقال: هذا الجنس من العمل، أفضل من هذا الجنس؛ لكون بعض أفراده أفضل)، تحفة الأحوذى (٧/ ١٧٩).
- (٦) ذات الشيء نفسه وحقيقته، والمراد ما أضيف إليه، ومنه إصلاح "ذات" البين، أي: إصلاح أحوال بينكم، حتى يكون أحوال ألفة،

الإفساد فيها؛ لأنَّ الإصلاح سبب للإعتصام بحبل الله تعالى، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين، ثلثة في الدين، فمن تعاطى إصلاحها، ورفع فسادها، نال درجة، فوق ما يناله الصائم القائم، المشتغل بخاصة نفسه، فعلى هذا ينبغي أن يحمل الصلاة والصيام على الإطلاق، والحالقة على ما يحتاج إليه أمر الدين<sup>(٢)</sup>، وورد بنفس المعنى عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنَّ النبي (ﷺ) قال: «إياكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة»<sup>(٣)</sup>.

وكذا ما جاء بسلك حماية القيم المجتمعية، بنشر وتقوية رابطة النسب والرحم، وهو من قوله (ﷺ) في الحديث الثاني (الخالئة بمئزلة الأم)، فوجه الدلالة للحديث أنَّ أم الصغير، ومن كان من قرابتها من النساء، أولى بالحضانة من عصبتها من قبل الأب، وإن كانت ذات زوج غير الوالد، الذي هو منه<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: السعي لتقوية الترابط مع السلطة، وزيادة الإلفة:

وهو من حقوقها، ومن باب أعانتها على ما تحمله من أعباء، ومساعدتها على ذلك بقدر المكنة، وأحق من أُعين على ذلك ولاة الأمور<sup>(٥)</sup>، لذا فنهت السنة عن إيصال ما يسيء العلاقة بين المسؤول، وعامة الناس من الحديث الثالث بلفظ (لا يبلغني أحدٌ من أصحابي عن أحدٍ شيئاً...)، أي: عن قبل أحد مما يُكره، ويعود إليه بضرر، ويغضب عليه، فهو يريد الخروج، أي: من البيت، ويلقى الناس سليم الصدر، وهذا يتحقق عند عدم سماع ما يؤثر في النفس من حرارة، بحسب الطبع البشري، بسبب ذكر المساويء<sup>(٦)</sup>، بل ينبغي مساعدت مسؤولي الدولة، بتحسين العلاقة، وعدم تعكيرها، وهو يساعد بفرض الإستقرار.

ومن السلوكيات السيئة التي تتجم عن نقل الكلام النميمة، والنمام هو الذي ينقل كلام الناس بعضهم إلى بعض بغياً، على غير وجه الصلاح والخير؛ ولأنَّ "النميمة" ظاهرة عدوانية خطيرة، تفكك المجتمع، وتقطع العلاقات، وهي وليدة الحقد والحسد، ولهذا كان النمام بغيضاً إلى نفوس العقلاء منبوذاً عندهم، لا يرتاحون إليه، وقد روي أنَّ بعض الفضلاء، زاره أحد هؤلاء، ونقل إليه من غيره ما شاء من حديث، فقال: بئس ما صنعت، أتيتني بثلاث

ومحبة واتفاق، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٢/ ٢٥٢).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في إصلاح ذات البين (٤/ ٢٨٠) رقم (٤٩١٩) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله (ﷺ)، باب: ما جاء في صفة أواني الحوض (٤/ ٦٦٤) رقم (٢٥٠٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: تحفة الأحوذى (٧/ ١٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله (ﷺ)، باب: ما جاء في صفة أواني الحوض (٤/ ٦٦٣) رقم (٢٥٠٨) وقال: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه.

(٤) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٤٧).

(٥) ينظر: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، بدر الدين محمد بن جماعة (ص: ٦٤).

(٦) ينظر: عون المعبود (١٣/ ١٤١).

جنايات، بغضت إليّ أخي، وشغلت قلبي، واتّهمت نفسك<sup>(١)</sup>.

لذا فلا ينقل الناس إلى الولاية، كلام الناس وأحوالهم، إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك؛ لأنّ نقل الكلام إلى ولاية الأمور، إذا لم يكن هناك مصلحة، يوجب إما العدوان على الشخص الذي نقل عنه الكلام، وأما أنّ ولاية الأمور يتصورون أشياء لا حقيقة لها، وأنّ الناس يكرهونهم ويسبونهم، وما أشبه ذلك، فهذا ينبغي ألا ينقل إلى ولاية الأمور حديث الناس، إلا إذا دعت الحاجة والمصلحة؛ وخوفاً من المفسدة، لئلا يتعرض للأذى من سبهم مثلاً، ومن يتكلم في ولاية الأمور بما فيهم من المعاصي والفسوق، وما أشبه ذلك، وينشرها بين الناس، فإنه لا بد أن تعلم ولاية الأمور بهذا؛ لأنّ هذا من النصيحة لهذا الشخص؛ لئلا يتمادى في طغيانه وهجومه على ولاية الأمور، ومن النصيحة لولاية الأمور أيضاً ألا يحمل الناس في قلوبهم على ولاية الأمور، وأما ترك المفسد يفسد ويتكلم بما شاء، من غير ردع له ولا زجر، فهذا خلاف النصيحة<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: ترك التعامل بالطبقية، والسعي للتوازن وكسب الجميع:

الإسلام لا يفرق بين أحد وآخر، في الخضوع لسلطان قانونه، وليس فيه فرد فوق القانون، مهما علت منزلته، وأمير المؤمنين والوالي وكل واحد من الأفراد، متساوون في أحوالهم المدنية والجنائية، لا يمتاز واحد بحكم خاص، ولا بطرق محاكمة خاصة، بل جميعهم أمام القانون سواء<sup>(٣)</sup>، ويمكن ملاحظة ذلك مما ورد في الحديث الثاني لما خرج النبي ﷺ من مكة بعد عمرته، فلحقته ابنت حمزة (رضي الله عنها) فاختم فيها علي وجعفر وزيد (رضي الله عنهم) في كفالتها، وقضى بها النبي ﷺ لزوجة جعفر<sup>(٤)</sup> وَقَالَ: (الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ) ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: (أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ) ، وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: (أَشْبَهْتَ خَلْفِي وَخَلْفِي) ، وَقَالَ لِرَيْدٍ: (أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا).

فالمسؤول العادل كالنهر الصافي، ينتفع به الأخيار والأشرار، ولا يضر أحداً، والملك السوء، مثله كمكان السوء، يسرع إليها الأشرار، ويتحاماها خيار الناس<sup>(٥)</sup>، فجعل بنت حمزة (رضي الله عنها) لخالتها، فلم يأخذها علي (رضي الله عنه) مثلاً كونه صهر النبي ﷺ وابن عمه، فهنا توازن في الحكم، وتحقيق العدالة، لا بالفعل فقط من انصاف المرأة، بل حتى في ترضية الجميع بالقول، فلا يجد أحد في نفسه.

وتقويم سلوك التوازن جاء بمنع المدح المضر؛ لأنه ليس في محله ومبالغ، فعن أبي بكر<sup>(٦)</sup> قال: مدح

(١) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٣)، ومنار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٥/ ٢٤٥).

(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين (٦/ ١٤٩، ١٥٠).

(٣) ينظر: السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، عبد الوهاب خَلف (ص: ٤٦)

(٤) فترجح جانب جعفر (رضي الله عنه) باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها، دون الآخرين، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٥٠٦).

(٥) ينظر: سراج الملوك، محمد الطرطوشي (ص: ٦١).

(٦) سبقت ترجمته (ص: ٤٢).

رجل رجلاً، عند النبي (ﷺ) قال: قال: «ويحك قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك» مراراً « إذا كان أحدكم مادحاً صاحبه لا محالة، فليقل: أحسب فلاناً، والله حسبي، ولا أزكي على الله أحداً، أحسبه، إن كان يعلم ذلك، كذا وكذا»<sup>(١)</sup>، ومعنى القطع، أي: قتلته، وأهلكته في دينه وآخرته، كمن قطع عنقه في الدنيا، بما أدخلت عليه من العجب بنفسه، فالنهي عن أن يفرط في مدح الرجل، بما ليس فيه؛ فيدخله من ذلك الإعجاب، ويظن أنه في الحقيقة بتلك المنزلة<sup>(٢)</sup>، فهذا هو المحذور من المدح فمع الكذب، يخشى على الممدوح الغرور.

ولما كانت قوة المجتمع تأتي من سلامة نفوس الراعي والرعية، حذرت السنة من إيغال الصدور بالحقد كما سبق، فالمسؤول يأخذ بهذا الإرشاد، وهذا من حكمة الرسول (ﷺ) أنه لا أحد ينقل إليه كلام الناس؛ لكي لا يقع في قلبه شيء على هذا المتكلم، فيحب أن يخرج إليهم وهو سليم الصدر، ولهذا كثيراً ما يكون الإنسان محبباً ومقدراً لشخص ما، ويرى أنه رجل كريم ورجل سليم، ثم إذا نقل إليه شيء عن هذا الرجل، كرهه، ونفر منه، وصار يبغضه، وقد تقتضي المصلحة بالتكلم، فلا بد منه؛ لكي لا ينتشر الشر والفساد وتحصل الفتن<sup>(٣)</sup>.

ويبرز هذا التقويم لترك الإفساد بقوله (ﷺ) آنفاً: (لا يبلغني... الحديث) والسبب لأجل أن لا يحمل شيئاً على أحد، فما أجد بحكامنا ومسؤولينا، أن يقتدوا بهذا، فيعرضوا عن سماع الأقوال الملقاة، ضد أناس أبرياء، فتسلم أسنتهم، وتصفوا صدورهم وسرائرهم<sup>(٤)</sup>، فحرصه (ﷺ) على أصحابه، بتحذيرهم من نقل الكلام إليه، وأن تبليغه أحوال الناس، وما هم عليه، ربما يقع فيه نميمة أو غيبة، أو كلام فيما لا يعنيه، أو الخوض في الباطل، عن أحد من الناس، أكان من أصحابه أم غيرهم، شيئاً قلّ أو كثر<sup>(٥)</sup>، فتقويم سلوك نقل الكلام السيئ، وإبداله بما هو نافع، هو خير علاج لإزالة ما في الصدور.

فهو يريد (ﷺ) السلامة لأجلهم، ويحث ذوي المنصب على عدم الظلم لعواقبه، ونشر المحبة في الأسرة والمجتمع، عن علي (ﷺ) قال: (ثلاثة لا ترد دعوتهم، إمام عادل في رعيته، والوالد لولده، والمظلوم لظالمه)<sup>(٦)</sup>. ومن أسس العلاقة الاجتماعية، ترك الكلام على المسؤولين، وصاحب المنصب دون حق، فعن عبد الله بن مسعود (ﷺ) قال: قسم النبي (ﷺ) قسماً، فقال رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، فأخبرت النبي (ﷺ) فغضب،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفاق، باب: النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٤/٢٢٩٦) رقم (٣٠٠٠).

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٢٥٣)، ومطالع الأنوار على صحاح الآثار، ابن قرقول (٨/٥).

(٣) ينظر: دليل الفالحين (٨/٣٦٩)، وشرح رياض الصالحين، محمد بن صالح (٦/١٥١).

(٤) ينظر: معجزة الإسلام التربوية، د. محمود السيد (١٤٠، ١٤١).

(٥) ينظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان (١٨/٥٧٦).

(٦) الإستنكار (٨/٦١٨).

حتى رأيت الغضب في وجهه، وقال: (يرحم الله موسى، لقد أودى بأكثر من هذا فصير)<sup>(١)</sup>، ومع عدم السعي بكلام مزعج، ممكن دفع الحزن عن المسؤول من قبل من يتواصلون معه لأهمية ذلك، ومن أدلة ذلك حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) وفيه «ثم أقبل عمر، فاستأذن فأذن له، وجد النبي (ﷺ) جالساً، حوله نساؤه، واجماً<sup>(٢)</sup> ساكتاً، قال: فقال: لأقولن شيئاً أضحك النبي (ﷺ)»<sup>(٣)</sup> فالإنسان إذا رأى صاحبه مهموماً حزيناً، فإنه يستحب له أن يحدثه بما يضحكه، أو يشغله ويطيب نفسه<sup>(٤)</sup>، لذا غضب النبي (ﷺ) لما بلغه ابن مسعود (رضي الله عنه) كلاماً سيئاً. ومن حديث وصيت البنت لخالتها، يمكن بيان التصرفات للمسؤول التي تعزز قوة المجتمع، وتحقق العدل بين أفرادها وهي:

١- إشباع الحاجة النفسية للرعية وتحقيقها: وتجسد ذلك لما طيب النبي (ﷺ) خاطر كل واحد في الحديث البراء كقوله علي (رضي الله عنه) (أنت مني وأنا منك) أي أنت مرتبط بي، وفيه منقبة جليلة له، وأعظم منها قوله: ("وأنا منك")، وكذا قوله لجعفر (رضي الله عنه) (اشبهت خلقي وخلقي) ولزيد (رضي الله عنه) (أنت أخونا ومولانا) حتى رفع زيد رجلاً، ووقف على الأخرى من الفرح<sup>(٥)</sup>.

ودور السنة كبير في ما من شأنه نشر الود، ورفع الحقد ضمن المجتمع، ليس بين ذي المنصب والرعية، بل بين الأفراد أنفسهم، بعمل قد لا يكون بالحسبان، وهو التسليم أولاً بعد خصومة أو نزاع، فعن أبي أيوب الأنصاري (رضي الله عنه): أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان: فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام"<sup>(٦)</sup>.

٢- مساعدة الدولة وفض النزاعات، ورفع شأن المرأة:

ويظهر ذلك من الحديث الثاني، ونذكر به، لما خرج النبي ﷺ من مكة معتمراً، فلحقته ابنت حمزة (رضي الله عنه) فاختم فيها الامام علي وجعفر وزيد (رضي الله عنهم) في كفالتها، وقضى بها النبي ﷺ لزوجة جعفر<sup>(٧)</sup> وقال: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب: قول الله تعالى: {وَصَلِّ عَلَيْهِمْ} [التوبة: ١٠٣] ومن خصَّ أخاه بالدعاء دون نفسه (٨/ ٧٣) رقم (٦٣٣٦).

(٢) واجماً: الساكت لأمر يكرهه حزين، كالمهتم به، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٢٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب: بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٢/ ١١٠٤) رقم (١٤٧٨).

(٤) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٠/ ٨١).

(٥) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٢/ ١٠)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن (١٧/ ٤٨).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: الهجرة (٨/ ٢١) رقم (٦٠٧٧).

(٧) فترجح جانب جعفر (رضي الله عنه) باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها دون الآخرين، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٥٠٦).

الأُمَّ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مَنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»، وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَوْثَانًا وَمَوْلَانَا»، وفيه مساعدة الأفراد الدولة، بما يمكن فيه، وإن كانت واجبات الدولة كثيرة، فمن الجهل التوهم أن عليها لقيام بكل شيء؛ لأن هذا يخالف مبدأ التقدم في الأفراد، وبميت فيهم روح الأستقلال الذاتي<sup>(٢)</sup>، فلما طلبت بنت حمزة (رضي الله عنه) الإلتحاق برسول الله (ﷺ) بندائها (يا عم)<sup>(٣)</sup> قام الذين معه بالسعي بتبني هذه البنت، والقيام بشأنها، وهو من باب المساعدة للمسؤول، فقضى بها لخالتها، وقد أقروا بذلك، وقضى بها لخالتها، ورغم أن الباقي قرابتها، ومنزلتهم عظيمة، وهم رجال أقوى على تحمل المسؤولية، لكن كلف إمراة؛ لأن مبدأ الإسلام التساوي.

وقد أبطل الإسلام كل ما كان من حرمان النساء من التملك، أو التضييق عليهن في التصرف بما يمكن، واستبداد الأزواج بأموالهن، فأثبت لهن حق الملك بأنواعه والتصرف المشروع، بل جعل لهن حق المهر والنفقة، ولو كانت غنية<sup>(٤)</sup>، وقضى على الرواسب الجاهلية في اهمال المرأة، وقد ركز الاستعمار أثناء وجوده على إحياء القوميات الجاهلية التي كانت عليها قبل الإسلام فاستجاب لها بعض المسلمين، فحملوا لواءها ودعوا إليها، وكان من ثمار ذلك تعميق الاختلافات وإضعاف الروابط بين أفراد الأمة<sup>(٥)</sup>.

ومن المناسب ذكره، إباحة الإسلام اشتراك المرأة في مجالس الدولة؛ للدفاع عن حقوقها ومن انتخبوها، إذا كان ضمن ضوابط الشرع، والغرب يتشبث بمشاركة المرأة بالمجالس النيابة، ويعوده تطوراً لها، ونسوا أن المرأة شاركت في الإسلام، بل استشار النبي (ﷺ) أم المؤمنين السيدة أم سلمة (رضي الله عنها) بأمر كبير، وقد أشارت إليه بما فيه درس، ومصالحة عامة للجميع.

---

(١) وجه الدلالة للحديث أن أم الصغير ومن كان من قرابتها من النساء أولى بالحضانة من عصبيتها من قبل الأب، وإن كانت ذات زوج غير الوالد الذي هو منه، ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧ / ٤٧).

(٢) ينظر: الخلق الإسلامي الكامل، محمد جاد المولى (ص: ١٩٢).

(٣) وقد قالت البنت في الحديث يا عم: فإن كانت قالت لرسول الله (ﷺ) فهو عمها من الرضاة، وإن قالت لزيد (رضي الله عنه) فكان مصاحباً لحمزة (رضي الله عنه) مؤخياً له، وقد تقوله له ولعلي ولجعفر (رضي الله عنهم)؛ لسنتهم وصغرهما، ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧ / ٤٦).

(٤) ينظر: تفسير المنار (١١ / ٢٣٢).

(٥) ينظر: أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد الغامدي (ص: ١٠٤).

## المطلب الثالث

### تحقيق مبدأ العدالة والمساواة والتيسير بين الأفراد

#### الأحاديث المختارة:

١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: «سبعة يُظلمهم الله يوم القيامة في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظلّه: إمامٌ عادلٌ....»<sup>(١)</sup>.

٢- عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: «إنّ المقسطينَ عندَ الله على منابرٍ من نورٍ عن يمينِ الرحمنِ، الذينَ يعدلون في حكمهم ، وأهلِيهم ، وما ولّوا»<sup>(٢)</sup>.

٣- قال أبو هريرة (رضي الله عنه): «بَالَ إِعْرَابِيٍّ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): «دَعُوهُ، وَأَهْرِيْقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

أشارت الأحاديث إلى تقويم سلوكيات إجتماعية مهمة للمسؤول، تبني بناء اجتماعياً غاية في الأهمية، يمكن بيانها كالاتي:

#### أولاً: سلوك العدالة والمساواة:

وجاء تقويم هذا السلوك من الحديث الأول (إمام عادل) والمراد بالإمام هنا: صاحب الولاية العظمى، ويلتحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين، فعدل فيه، وأحسن ما فسّر به العادل: أنه الذي يتبع أمر الله تعالى، بوضع كل شيء في موضعه، من غير إفراط ولا تفريط، وقدمه في المذكورات؛ لعموم النفع به<sup>(٤)</sup>، وهذا السلوك وتقويمه يكاد يكون عاماً لكل منصب، أو ولاية أو مسؤولية.

وجاء في الحديث الثاني (إنّ المقسطين....) (التنبيه لولاة الأمور على السعي في مصالح الرعية، والجهد في دفع ضررهم، وما يشق عليهم، من قولٍ أو فعل، وعدم الغفلة عن أحوالهم)<sup>(٥)</sup>، وصّى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أبا موسى الأشعري<sup>(٦)</sup> (رضي الله عنه) بقوله (آس)<sup>(١)</sup> بين الناس بوجهك، وعدلك، ومجلسك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا

(١) سبق تخريجه (ص: ١٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم (٣ / ١٤٥٨) رقم (١٨٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب: صبّ الماء على البول في المسجد (١ / ٥٤) رقم (٢٢٠).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢ / ١٤٥، ١٤٤).

(٥) تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز (ص: ٤٢٦).

(٦) عبد الله بن قيس بن سليم، كان من المقربين استعمله الرسول (صلى الله عليه وسلم) على اليمن مع معاذ (رضي الله عنه) واستعمله عمر (رضي الله عنه) على الكوفة والبصرة، وفتحت على يده عدة أمصار، حدّث عنه ابن المسيّب وآخرون، توفي (٤٤ هـ)، ينظر: تاريخ إربل (٢ / ٣٢٩).

ومن الآثار المترتبة على سلوك العدل، ما لا يخفى لقوة الدولة، يمكن بيان منها وكالاتي<sup>(٣)</sup>:

- ١- صلاح الولاية وفلاحهم، بإقامة الميزان بالقسط، الذي شرعه الله تعالى لعباده، وركوب سبيل الحق والعدل، الذي قامت به السموات والأرض، ونصر المظلوم
- ٢- دوام الملك وعدم زواله، ورضا الربّ قبل رضا الخلق عن العادل.
- ٣- أصحابه أهل للولاية والحكم والتقدّم والرّفعة، وصاحبه يأمن في الدنيا والآخرة، وسلامة الخلق من شرّه.
- ٤- الصدّع بالحقّ، وعدم ممالأة الباطل.
- ٥- بالعدل يشمل الأبعدين، فضلاً عن الأقربين، والكافرين مع المسلمين، ويشمل التّسوية حتّى مع أعضاء الإنسان نفسه.

### ثانياً: سلوك الرفق والتيسير:

وقد تجسد بالحديث الثالث، بقصة التسامح بمن بال في المسجد، حتى قال (ﷺ) «فَأَيْمًا بُعِثْتُمْ مُيسِرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» وجاءت الأحاديث حاتّة على تقويم الولاية بهذا السلوك، ومبينة فضله ودوره الإجماعي، ومما ورد فيه عن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: كان رسول الله (ﷺ) إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: (بَشِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا)<sup>(٤)</sup>، والمراد ترك التخويف، دون التبشير والتيسير برحمة الله تعالى، وعدم التشديد بمن تاب، أو قارب البلوغ، ويتلطف بهم ويتدرج بالطاعة، قليلاً قليلاً<sup>(١)</sup>، وقوله (يسروا) في إطلاق وتعميم، فهو يتناول كل شيء يقبل التعسير، فلم يقصر ذلك على تيسير شيء بعينه، كما أنّه لم يقصر النهي عن التعسير في شيء بعينه،

(١) آس: فعل أمر، أي: سوّ بينهم، من ساس الناس يسوسهم، ينظر: مجمع بحار الأنوار (١/ ٥٦).

(٢) الكامل في اللغة والأدب، محمد بن يزيد المبرد (١/ ١٥).

(٣) ينظر: حسن السلوك الحافظ دولة الملوك (ص: ٦٣)، ونصرة النعيم (٧/ ٢٨١٨).

(٤) جمع (يسر) في هذه الألفاظ بين الشيء وضده؛ لأنه قد يفعلها في وقتين، فلو اقتصر على يسروا؛ لصدق ذلك على من يسرّ مرة، وأمرات وعسرّ في معظم الحالات فإذا قال: ولا تعسروا: انتفى التعسير في جميع الأحوال، من جميع وجوهه، وهذا هو المطلوب، وكذا يقال في: يسرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا؛ لأنهما قد يتطاوعان في وقت، ويختلفان في وقت، وقد يتطاوعان في شيء، ويختلفان؛ لأنه قد يفعلها في وقتين، فلو اقتصر على يسروا؛ لصدق ذلك على من يسرّ مرة، وأمرات، وعسرّ في معظم الحالات، فإذا قال: ولا تعسروا: انتفى التعسير في جميع الأحوال، من جميع وجوهه، وهذا هو المطلوب، وكذا يقال في: يسرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا؛ لأنهما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت، وقد يتطاوعان في شيء، ويختلفان في شيء، ينظر: شرح النووي على مسلم (١٢/ ٤١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير، وترك التنفير (٣/ ١٣٥٨) رقم (١٧٣٢).

(٦) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ٤١).

فكل شيء يكون فيه الأمر بين أمرين، فإنّ الأحسن بمن يريد توخي أوامر رسول الله (ﷺ) أن يختار أيسرهما، على أعرسهما، فمن ولي أمر المسلمين، سواء كانت ولاية عامة، أو ولاية خاصة، يلزم أن يكون رفيقاً بمن هم تحت مسئوليته<sup>(١)</sup>، فقد ورد عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) أنّ النبي (ﷺ) قال: «اللهم، من ولي من أمر أمتي شيئاً، فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به»<sup>(٢)</sup>، وفيه الحضّ على الرفق، والنهي عن المشقة، وهو الذي أمر الله به نبيه (ﷺ) ووصفه به، وحضّ عليه (ﷺ) في غير حديث، وأتى عليه، وأنه يُثيب على الرفق، ما لا يُثيب على المشقة<sup>(٣)</sup>.

ولكن لينتبه المسؤول؛ لأنّ قضية التيسير والتسامح، ليست على الإطلاق، ومنه أنّ أنس بن مالك (رضي الله عنه) حدّث أنّ أناساً من عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ، قدموا المدينة على النبي (ﷺ) وتكلّموا بالإسلام، فقالوا يا نبي الله: إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، واستوخموا<sup>(٤)</sup> المدينة، «فأمر لهم رسول الله (ﷺ) بدَوْدٍ<sup>(٥)</sup> وراع، وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها» فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرّة، كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي (ﷺ)، واستاقوا الدَّوْدَ، «فبلغ النبي (ﷺ) فبعث الطلب في آثارهم، فأمر بهم فسمّروا أعينهم<sup>(٦)</sup>، وقطّعوا أيديهم، وتُركوا في ناحية الحرّة، حتى ماتوا على حالهم»<sup>(٧)</sup>، فالعفو عن المشركين، إذا غدروا لشيء، يُستدرك إصلاحه وجبره، ويعصم الله تعالى منه، إذا رأى الإمام ذلك، وإن رأى عقوبتهم، عاقبهم لما يؤديه إليه اجتهاده، وأمّا إذا غدروا بالقتل، أو مما لا يُستدرك جبره، وما لا يُعتصم من شرّه، فلا سبيل إلى العفو، كما فعل الشارع في العرنيين بعقابهم بالقتل<sup>(٨)</sup>، والرفق سمة حتى مع الأعداء وأصحاب الشر، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: استأذن رهط من اليهود على رسول الله (ﷺ) فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: بل عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله (ﷺ): يا عائشة «إن الله يحب الرفق في الأمر

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، الحميدي (٢٣٠ / ٥).

(٢) سبق تخريجه (ص: ١٧).

(٣) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢٢٩ / ٦).

(٤) الوخم: الوبيء، واستوخمت البلد، وبلد وخم ووخيم: إذا لم توافق ساكنه، ورجل وخم، أي: ثقيل واشتقاق التُّخْمَة مِنْهُ، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٤٩).

(٥) الدَّوْدُ من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل ما بين الثلاث إلى العشر، واللفظة مؤنثة، ولا واحد لها من لفظها كالنعم، وقال أبو عبيد: الدَّوْدُ من الإناث دون الذكور، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧١ / ٢).

(٦) سَمَلٌ أَعْيُنُهُمْ وَسَمَرٌ: من رواه بالراء فَمَعَنَاهُ: أحمى مسامير الحديد وكخله به، ومن رواه سَمَلٌ فَمَعَنَاهُ: فأها بشوك أو غيره، وفي المُجْمَل: سملت عينه تسمل: إذا فُتِّت بحديدة مُحَمَّاة، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٤٩).

(٧) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: قصّة عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ (١٢٩ / ٥) رقم (٤١٩٢).

(٨) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٠٩ / ١٨).

كله» قالت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «قد قلت وعليكم»<sup>(١)</sup>.

والرفق لذي المنصب والمسؤول، أمر لا بد منه، والسلوك النبوي في ذلك مثال، لا سيما في كسب الآخرين وحبهم، كما مرّ من حديث أنس (رضي الله عنه) السابق في الإعرابي الذي بال في المسجد، فصاح به الصحابة، وتلطّف به النبي (ﷺ) وهو قد دعى قبل ذلك فقال: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً، فقال له الرسول (ﷺ): «لقد تحجّرت واسعاً»<sup>(٢)</sup>، أي: ضيّقت واسعاً، إنّما أنتم مسهّلين على الناس، ميسّرين<sup>(٣)</sup>.

فكسب الآخر، وتقريبه هو بإقناعه، بما هناك من صدق حقيقي له، ومودة وإخلاص، فهنا يُكتسب المرء، والأمور لا تفرض على من فيه كراهية، فلن يُفرغ ما في قلبه من حقد بالإكراه، ولكن ببسط يد المودة واللفظ، وإنّما القلوب تستمال بود الحديث، فنقطة من عسل تصيد من الذباب، أكبر من برميل علقم<sup>(٤)</sup>.

فالرفق سلاح المسؤول، في كسب الناس، وحسن التعامل، ولا خير في من يتعجرف على الناس، ويغلظ مستغلاً منصبه، ويتناسى انه سيتركه لا محاولة، ولو دام غيره ما وصل اليه.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٤/ ١٧٠٦) رقم (٢١٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم (٨/ ١٠) رقم (٦٠١٠).

(٣) ينظر: عون المعبود (٣/ ٩٦)، وتحفة الأحوزي (١/ ٣٩٠).

(٤) ينظر: كيف تكسب الآخرين وتؤثر فيهم، ديل كارينيجي (ص: ٩٨).

## المطلب الرابع

### تقويم سلوكيات الصدق والأمانة والرحمة

#### الأحاديث المختارة:

١ - عن سفيان بن أسد<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: (كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك صدقه، وأنت له به كاذب)<sup>(٢)</sup>

٢ - عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال النبي (ﷺ): «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»<sup>(٣)</sup>.

٣ - عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ) «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

إعتنت السنة بتعديل وتحسين سلوكيات المسؤول، وأزالة العوج الذي قد يحصل للولادة، من أحاديث كثيرة، وقد ظهر من هذه الأحاديث تقويمات سلوكية منها الآتي:

**أولاً: تقويم سلوك الصدق وعدم الخيانة** : أحاطت السنة، وجاءت بالحث على الصدق، والتحذير من سلوك الكذب من الحديث الأول «كبرت خيانة...» ويُقاس المرء ويُحترم بصدقه، فالصدق أحد الأسس التي ينشأ عليها أبناء المجتمع الإسلامي، فلا بد من وضع قواعد تربية المجتمع على الصدق، وتتبع الوسائل الصحيحة لفئات المجتمع كافة؛ لأنّ المعاملات والعلاقات الإنسانية، تعتمد على الصدق، فالكلمات لا بد أن تكون صادقة، تعبّر عن نفس قائلها، ولولا الثقة بصدق الكلمة، لتفككت معظم الروابط الإجتماعية<sup>(٥)</sup>.

وتبين من حديث النبي ﷺ الأول (كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك صدقه، وأنت له به كاذب) التهيب من أن تخدع المقابل بحديثك، فيظنّه صدقاً وهو كذب، فهذا نفاق عمل، بإظهار علانية صالحة، وإبطان

---

(١) سفيان بن أسد الحضرمي وقيل ابن أسيد، عداة في الشاميين ، روى عنه جبير بن نفير، ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم (٣) / (١٣٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأدب ، باب : في المعارض (٢٩٣/٤) رقم (٤٩٧١) ، وإسناده ضعيف، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس، ينظر: جامع الأصول (٦٠٠/١٠).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٤ / ١٩٢) رقم (٣٥٣٤)، والترمذي في سننه، أبواب البيوع (٣ / ٥٥٦) رقم (١٢٦٤) ، واللفظ له، وقال : هذا حديث حسن غريب.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في الرحمة (٤ / ٢٨٥) رقم (٤٩٤١) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في رحمة المسلمين (٤ / ٣٢٣) رقم (١٩٥٩)، وقال : هذا حديث حسن صحيح.

(٥) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حبنكة (١/٨٣).

خلاف ذلك، كأن يحدث بحديث، لمن يصدقه به، وهو كاذب له<sup>(١)</sup>، وأساء ما يكون عدم صدق المسؤول في وعوده، أو كلامه ونحو ذلك، فليحذر أن يقول كلاماً، ثم لا يفي به عمداً، وهو قادر.

والصدق ركيزة أساسية لاطمئنان المسؤول، وبت الثقة، عن الحسن بن علي<sup>(عليه السلام)</sup> قال: قال النبي<sup>(صلى الله عليه وسلم)</sup>: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة»<sup>(٢)</sup>، فالمكلف يبني أمره على اليقين والتحقيق، ويكون على بصيرة في دينه، فإن الصدق يطمئن إليه القلب ويسكن بخلاف الكذب، كما في الحديث المذكور آنفاً (وإن الكذب ريبة) أي: يحدث قلق النفس واضطرابها، فإن كون الأمر مشكوكاً فيه، مما يقلق له النفس، وكونه صحيحاً صادقاً، مما تطمئن له النفس<sup>(٣)</sup>، لذا فكل مسئول في الدولة، يحسن سلوكه بعناية، فاطمئنانه إنما يكون بصدقه، ويحذر تضييع هذا السلوك في عمله أو مجتمعه.

**ثانياً: مبدأ تأدية الأمانة للمسؤول والراعي:** حيث سعت السنة لتعديل الولاية بهذا السلوك، فمن الحديث الثاني (أد الأمانة لمن ائتمك) والمحافظة على العهود الموثقة بين أفرادها هي ملاك كرامتها، والباعث على توفير الخير والرزق فيها، وإذا قصرت الأمة بواجبها من هذا القبيل، ساء حالها وكثر نكدها، وتقلص الهناء والخير عنها<sup>(٤)</sup>، لذا فالأمانة من السلوكيات المتحتمة التي عنت السنة في تقويم المجتمع عليه، ولاة وأفراداً. إن إعداد الروح معنوياً، خطوة تسبق بناء ما يتصل بالإنسان، من جوانبه العبادية، أو الإجتماعية، أو الإقتصادية، أو السياسية مدنية كانت أو عسكرية، والصلة الحقيقية تكون بالأرواح، لا بالزخارف والبناء، والرسالات كان محورها الإنسان، إذ تربيته تربية شاملة كاملة، في الجسد، والروح، والعقل، والأخلاق، ومن النواحي النفسية، والإجتماعية، والعاطفية، والجمالية<sup>(٥)</sup>.

وقد ألزمت السنة عموماً بحفظ سلوك الأمانة، على مستوى الأفراد فيما بينهم، ضمن مجالسهم الإجتماعية، والمسؤول بوظيفته أشد أمانة، عن جابر بن عبد الله<sup>(رضي الله عنه)</sup> أن النبي<sup>(صلى الله عليه وسلم)</sup> قال: (المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، وفرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق)<sup>(٦)</sup>، فالمتحتّم ستر أهل مجلس بما رأى الفرد من سوء منهم، ولا يشيع ما رأى منهم، فالأمانة هي ما يؤتمن عليه، كأموال وحُرْم وأسرار، إلا إذا أكل مالاً بباطل، أو أراد العمل

(١) ينظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي (٤٨١/٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٩ / ٣).

(٣) ينظر: تحفة الأحوذني (١٨٧ / ٧).

(٤) ينظر: الخلق الإسلامي الكامل، محمد جاد المولى (ص: ٣٩٠).

(٥) ينظر: معجزة الإسلام التربوية (ص: ١٠٩).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في نقل الحديث (٢٦٨/٤) رقم (٤٨٦٩)، وفي السند ابن أخي جابر<sup>(رضي الله عنه)</sup> مجهول،

ينظر: جامع الأصول (٥٤٥/٦) فالحديث ضعيف لجهالة ابن أخي جابر<sup>(رضي الله عنه)</sup>.

بفاحشة، أو السعي للقتل، فهذه يجب إفشائها من قبل المستمع؛ دفعا للمفسدة<sup>(١)</sup>.

وقومت السنة سلوك حفظ الأمانة ولو بالتفاتة، عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «إذا حدث الرجل بالحديث، ثم التفت فهي أمانة»<sup>(٢)</sup>، وهذا عناية، وأهمية لحفظ الأمانة، ولو في حركة توشي بشيء يفشي سرا، أو ما يجب حفظه، واليوم الكثير من المستأمنين، قد ضيّعوا أماناتهم في أمور عظام، فكم من إنسان قد ضاع حقه، بسبب فقدان الأمانة، بل قد يفقد المرء حياته، بسبب تقصير مسؤول أوكلت إليه مسؤولية ما، بتوفير علاج، أو بناء مستشفى، وما أشبه ذلك فقصر في أمانته.

### ومن سلوكيات المسؤول أمانته الوظيفية والاجتماعية:

فإن المجالات التي تدخل بها الأمانة كثيرة، كالدين والأعراض، والأموال والأجسام، والأرواح والمعارف والعلوم، والولاية والقضاء، ونقل الحديث والأسرار، وغيرها<sup>(٣)</sup>، والمسؤول ينزّه نفسه عما يلوثها، سواء في مواقفه، أو معاملاته، أو وظيفته، ويحفظ الأمانة، ومن شواهد مراقبة المسؤول على التنزه والأمانة، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: أخذ الحسن بن علي (رضي الله عنه)، ثمرة من تمر الصدقة، فجعلها في فيه، فقال النبي (ﷺ): «كخ كخ» ليطرحها، ثم قال: «أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة»<sup>(٤)</sup>، فالنزاهة عن المطامع الدنية، والنزاهة عن مواقف الريبة؛ لأنّ الطمع ذل، والدناءة لؤم، فلا يقنع بما أوتي، وإن كان كثيرا؛ لأجل شرهه، ولا يستتفم مما منع، وإن كان حقيقا؛ لقلّة أنفته، وإذا استعمل الحزم، وغلب الحذر، وتزكّت مواقف الريب ومظانّ التهم، لم يرد في نزاهته شك<sup>(٥)</sup>.

**ومن الأمانة هي متابعة المسؤول لموظفيه:** فكل ما يؤتمن عليه من أموال، وأسرار، فهو أمانة، وهي ضد الخيانة<sup>(٦)</sup>، والمتابعة ومحاسبة الموظفين من الأمانة، فهي من واجبات رئيسهم ومسؤولهم، والدولة أمّنته على مرفق من مرافق الدولة، فلزم أن لا يضيع الأمانة، وأزلت السنة عوج سلوك الخيانة بأعلى الصور، وهي عدم خيانة من غدر بك<sup>(٧)</sup>، كما في الحديث الثاني «أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»، والأمانة تشمل معاني

(١) ينظر: عون المعبود (١٣ / ١٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في نقل الحديث (٢٦٧/٤) رقم (٤٨٦٨) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء أنّ المجالس أمانة (٤٠٥/٣) رقم (١٩٥٩)، وقال: هذا حديث حسن، وإنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب.

(٣) ينظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الله عبد المنعم (١ / ٦٤٦ - ٦٤٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: ما يذكر في الصدقة للنبي (ﷺ) وآله (١٢٧ / ٢) رقم (١٤٩١).

(٥) ينظر: أدب الدنيا والدين، الماوردي (ص: ٣٢٦).

(٦) ينظر: الكليات (ص: ١٧٦).

(٧) قالوا: إذا كان للرجل على آخر شيء، فذهب به، فوقع له عنده شيء، فليس له أن يحبس عنه بقدر ما ذهب له عليه، وخص فيه بعض أهل العلم من التابعين، وهو قول الثوري وقال: إن كان له عليه دراهم، فوقع له عنده دنانير، فليس له أن يحبس بمكان دراهمه، إلا أن يقع عنده له دراهم، فله حينئذ أن يحبس من دراهمه، بقدر ما له عليه، ينظر: سنن الترمذي (٣ / ٥٥٦).

الأول: عفة الأمين عما ليس له به حق.

الثاني: تأدية الأمين ما يجب عليه من حق لغيره.

الثالث: إهتمام الأمين بحفظ ما استؤمن عليه، وعدم التفريط به والتهاون بشأنه.

لذا فعلى المسؤول متابعة من تحته كل بواجباته، لأنه اهتمام بحفظ ما استؤمن عليه ، فلا يفرط به.

والأمانة مصدر فلاح يثق الناس بصاحبها، فيمنحونه أموالهم وأعمالهم يتصرف بها؛ لأنه كسب ثقتهم فيفيد ويستفيد، بل ويجد المعونة على الشدائد في كل وقت، ولم ترق الأمم، ولم تحظ بالغنى إلا بالأمانة، وما أشأم الخيانة في سرعة إفساد مصالح الناس، وتقطيع روابطهم، ومن ضروب الأمانة (الوظيفة) التي يشغلها المرء، و(الوديعة) بردها لصاحبها، و(الاستشارة) كأنّ المستشار استأمن المستشار، فصار من الواجب ألا يخونه<sup>(٢)</sup> ، لذلك فإنّ من ضروب الأمانة المشورة بصدق، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه قال: قال رسول الله ﷺ : «المستشار مؤتمن»<sup>(٣)</sup>. ومتابعة المسؤول عمله وموظفيه، هي من لوازم العهد الذي تحمّله بمسؤوليته، فلزمه الوفاء به كالأمانة، وليحذر من النفاق إذا أخل بها، عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال: " أربع من كُنَّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهنّ، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر "<sup>(٤)</sup>.

ومن الأمانات على المسؤول، حفظ الاستقرار في المجتمع، فيحاسب بالقانون من يخل بذلك، بالعقوبة المحددة ، وتُعد من الأمور الضرورية للمجتمعات، ولا يمكن أن يعيش مجتمع، دون أن تفرض فيه عقوبة، فكما أنّ الجريمة جزء من المجتمع ملازمة له، ولا يتصور وجود مجتمع بدون جريمة، فكذلك لا يتصور وجود مجتمع بدون عقوبة، فالعقوبة تعتبر رد فعل للجريمة، ولذلك نجد حتى في المجتمعات الحيوانية، ومجتمع الطيور والحشرات نجد العقوبة فيما بينها، يوقعها بعضها على بعض<sup>(٥)</sup>.

(١) الأخلاق الإسلامية وأسسها (١/ ٦٤٦ - ٦٤٧).

(٢) ينظر: قوت المغتذي (٢/ ٧٠٢)، والخلق الإسلامي الكامل، محمد جاد المولى (٣٨٨، ٣٨٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في المشورة (٣٣٣/٤) رقم (٥١٢٨)، والترمذي في سننه، كتاب الأدب، باب: أن المستشار مؤتمن (١٢٥/٥) رقم (٢٨٢٢) وقال: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، وشيبان هو صاحب كتاب وهو صحيح الحديث، ويكنى أبا معاوية» وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب: المستشار مؤتمن (٤/ ٦٨١) رقم (٣٧٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: علامات المنافق (١/ ١٦) رقم (٣٤).

(٥) ينظر: دفاع عن العقوبات الإسلامية، محمد بن ناصر (ص: ٧٥).

ومن الجدير بالذكر أنّ تغطية أي موظف وعدم محاسبته، هي تضيع لأمانة رئيسه ومسؤوله، فلزم الرعاة والمسؤولون فرض نظام ومعاينة المقصرين، فالولاية مسؤولية اجتماعية، وليست شخصية تسند إلى الشخص كامتياز له، فتصبح الوظيفة، وكأنّها ليست مسؤولية اجتماعية، فيساء تقدير الأمور، وتختل الموازين الإدارية وينحرف مسارها، مما له أثر سلبي على الأسس التي تنشأ بموجبها الوظائف، وهذا حاصل في عديد من الدول، أمّا دور الشرع فخلاف ذلك، فالقواعد التشريعية تقضي بأنّ أي سلطة سياسية أو إدارية، هي وظيفة اجتماعية وتكليف، وليس امتياز لجماعة أو شخص معين، ولكن الواقع يشهد أنّ الوظيفة وسيلة للإنتفاع الشخصي<sup>(١)</sup>.

والسنة بيّنت عظم مكانة حفظ الأمانة، والإلتصاف بها، فعن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه) أنّ رسول الله (ﷺ) قال: (أربع إذا كنّ فيك، فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليفة، وعقّة في طعمة)<sup>(٢)</sup>، لذا فالمسؤول لدائرة، أو مرفق له بالغ الأثر في نجاح الوظائف الإجتماعية، بحفظ ما أوكل إليه مع صدقه، أو ضعف تلك الدوائر، إذا لم يحمه بشكل صحيح.

### ثالثاً: تقويم سلوك الرحمة للولاية:

الرحمة عاطفة شريفة، وخليفة محمودة، ولقد مدح الله بها رسوله (ﷺ) في قوله: بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُفٌ رَحِيمٌ «٢» ، وهي تشمل جميع الناس، بل حتى الحيوان، وضدها القسوة التي عاقب الله بها اليهود؛ لما نقضوا العهد؛ إذ يقول: فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً، فالرحمة فضيلة، والقسوة رذيلة<sup>(٣)</sup>، وقد اعتنت السنة بهذا السلوك الضروري للولاية والمسؤولين، فقوله (ﷺ) في الحديث الثالث (إرحموا من في الأرض.....) تقويم وتعزيز إقامة سلوك الرحمة، عند الناس عامة، والولاية والمسؤولين خاصة.

- **ويلزم التوازن في سلوك الرحمة:** فالرحمة تحمد عند اعتدالها، وفي موضعها، وتندم عند غلبتها وميلها؛ لأنها إذا غلبت، أفضت به إلى ترك الحدود وإضاعة الحقوق، فيدعو إلى تمكن المفسدين، وتقلت من كان بخوف العقوبة منتظماً، كالطبيب يرحم العليل من مرارة الأدوية، فيكون بذلك هلاكه، أمّا الغلظة فإنها إذا غلبت، أفضت إلى مجاوزة الحدود في الجناة، وعقوبة الأتقياء البريئين، فيدعو ذلك إلى إحاش المستأنسين، وتفرق المتآلفين، وإساءة ظنون المناصحين<sup>(٤)</sup>.

وقد كان للسنة دور لمعالجة هذا الجانب السلوكي للولاية، لذا فإنّ رحمة الله تعالى، لا تتال من لا يرحم من

(١) ينظر: كيف واجه الإسلام الفساد الإداري (١٢٨، ١٢٩، ١٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٣ / ١١) رقم (٦٦٥٢) واللفظ له، والحاكم في مستدركه (٣٤٩ / ٤) رقم (٧٨٧٦)، قال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤ / ١٤٥).

(٣) ينظر: الأدب النبوي (ص: ١٢٢).

(٤) ينظر: درر السلوك في سياسة الملوك (ص: ٧٧).

يستحق الرحمة، فجاء في الحديث عن جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من لا يرحم الناس، لا يرحمه الله عز وجل»<sup>(١)</sup>، فالشريعة مبنية على مصالح العباد، وهي مبناها وأساسها في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل والرحمة والحكمة، إلى الجور والمفسدة والعبث؛ فليست من الشريعة<sup>(٢)</sup>.

-وقد علمت من شخص قصة طبية في فترة سابقة، قد حُكمت بالإعدام؛ لتسببها بوفاة عمه الشخص هذا، أثناء عملية ولادة، بخطأ طبي، ولم تتسامح الدولة، أو ترحم بحقها العام، رغم السعي لذلك، ولكن تنازل أهل المتوفية عن الحق الشخصي، خفف الحكم الى السجن، والشاهد أنّ الدولة استخدمت عدم الرحمة في محلها، فلا تتهاون في خطأ يؤدي بحياة شخص آخر، وهذا يزيد حرص الطبيب أكثر، خشية العقوبة.

فتبين مما سبق أهمية هذه السلوكيات الاجتماعية للولاية كحفظ مبدأ الصدق والأمانة، والرحمة لدى المسؤول كسلوك متوازن فلا رحمة زائدة، ولا غلظة زائدة، وكل ذلك هو دور أساسي للسنة في التقويم للولاية؛ حفاظاً على سلامة الدولة المسلمة.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: رحمته (ﷺ) الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك (٤ / ١٨٠٩) رقم (٢٣١٩).

(٢) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر (٣ / ١١).

## المبحث الثاني

### دور السنة في التصرفات الاجتماعية

إن صاحب المسؤولية هو من أهم ركائز المجتمع، إذ تكون سلوكياته وتعاملاته ذات أثر أكبر، وتأثير أوسع؛ لأنه يتعامل مع شريحة كبيرة في المجتمع، بحكم سلطته، فيحذر مما يخل بصلاح، وقوة المجتمع، وهذا ما سنبينه بالمطالب الآتية:

### المطلب الأول

#### النهي عن الإستنثار والتمييز الطبقي في السلوك

##### الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي هريرة، (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ النَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُنْشِرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ» (١).
- ٢- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أيضاً يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، قَالَ «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا» (٢).
- ٣- عن أنس (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ)، قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» (٣).

أكدت الأحاديث على جملة تصرفات وتعاملات اجتماعية مهمة، وهي عامة للناس، لكن المسؤول يقوم نفسه لمنهج السنة، بمراعاتها كأساس التعامل،

فأكد الحديث الأول (المسلم أخو المسلم) على الأخوة، والنهي عن ضدها (لا تحاسدوا... الخ)، فلا يستقيم عيش الأفراد إذا غابت الأطر العامة، وقيم التماسك في النسيج الاجتماعي بين الأفراد، فمن شأن الرابطة الاجتماعية أن تدفع إلى التعلق بالجماعة، والإعتزاز بها، والإهتمام بأمورها، وبأشخاصها والإندماج معهم والإرتياح عند لقاءهم (٤)، ف(المسلم أخو المسلم) وهذا يشير على الحث على التعاون، وحسن التعاشر، والألفة، والستر على

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر، باب: تحريم ظلم المسلم (٤/ ١٩٨٦) رقم (٢٥٦٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (٧/ ١٩) رقم (٥١٤٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير (٤/ ١٩٨٣) رقم (٢٥٥٩).

(٤) ينظر: التربية الاجتماعية في الإسلام، عبد الرحمن النحلاوي (ص: ١٥١).

المؤمن، وترك التسمع به، والإشهار لذنوبه<sup>(١)</sup>، وهو مما يقوي المجتمع، فعلى المسؤول مراعاة ذلك .

والمسؤول يحفظ موظفيه، أو من تولى شأنهم بما تقوّمه له السنة النبوية من ترك سلوكيات سيئة ( لا يخذله، لا يحقره) فلا يخذل الفرد، أي: لا يتركه لمن يظلمه، ولا ينصره، ومعنى يحقره، أي: لا يستصغر شأنه، ويذله، ويتكبر عليه<sup>(٢)</sup>، حتى على من يعمل المعاصي، فلا يجوز احتقاره أو التسبب له بأذية نفسية، فعن النبي (ﷺ) ورد عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أن رجلاً على عهد النبي (ﷺ) كان اسمه عبد الله، وكان يُلقب حماراً، وكان يُضحك رسول الله (ﷺ)، وكان النبي (ﷺ) قد جلده في الشراب، فأُتِيَ به يوماً، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يُؤتى به؟ فقال النبي (ﷺ): (لا تلعنوه، فو الله ما علمت إنه يحب الله ورسوله)<sup>(٣)</sup>، فالمؤمن لا يجوز لأحد أن ينال منه، ولو كان عاصياً، وإن ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب؛ لأنّ فيه الإيمان، فالمسلم له مكانته عند الله تعالى، وهو حق المسلم على أخيه المسلم، فيجب على المسلمين أن يكونوا جماعة واحدة، وقيادتهم واحدة، ويجمعون على عقيدة واحدة، ولا يدبّ فيهم الخلل والتباغض، وهذا أمر خطير جداً<sup>(٤)</sup>، فهذه التصرفات السيئة يبتعد عنها المسؤول، ويتحمل مسؤوليته تجاه المجتمع؛ لأنّ التحذير من السنة اشد على من بمقدوره تقوية المجتمع، ثم لا يهتم بذلك، والنبي غرس وحرص على صفات التحابب والتآزر، والتوادد عند جميع أفراد المجتمع وفئاته، وجعله من شروط تحقق الايمان<sup>(٥)</sup>.

واعتنت السنة بالتصرفات الإيجابية لمن تولى مسؤولية وألزمته بها؛ لأنّه أقدر من غيره على تقديمها، ومما يعضد ما سبق، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من نَفَسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نَفَسَ<sup>(٦)</sup> الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر، يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»<sup>(٧)</sup> (وهذا حديث شريف يحتوي على كثير من آداب الإسلام، وفيه أنّ المجازاة قد تكون في الآخرة، من جنس الطاعة في الدنيا)<sup>(٨)</sup>، واهتمت السنة بستر من

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٥٧١).

(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج، الأثيوبي (٤٠/ ٣٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: ما يُكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة (٨/ ١٥٨) رقم (٦٧٨٠).

(٤) ينظر التبصر والتثبت في القرآن الكريم، د. عبد عطا الله (ص: ٢٢٣).

(٥) ينظر: التربية الإجتماعية في الإسلام (ص: ٢٢١).

(٦) نَفَسَ الله كربتة، أي: فرّجها، والتنفيس التخفيف، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٣٥٥).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن (٤/ ٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩).

(٨) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٥٧١).

يعمل الخطأ في المجتمع وكافأته بالمثل، كأحد السلوكيات للمسؤول، وكذلك العامة بقوله (ﷺ) (من ستر مسلماً ... ) فيستحب لمن رأى من أخيه عورة أو زلة، توجب حذراً أو تعزيراً، أو يلحقه في ذلك عيب أو عار، أن يستره رجاء الثواب<sup>(١)</sup>، ولكن يجب بيان الرواة والشهود، والامناء على الصدقات، والأوقاف والإيتام ونحوهم، فيما يجب عند الحاجة ، ولا يحل سترهم، وهذا ليس من الغيبة<sup>(٢)</sup>، فمع الحرص على ستر المسلم، كسلوك اجتماعي، فلا يجوز ستر مخالقات أهل المسؤولية، المتعلقة بحقوق الناس؛ لشدة أمر المسؤولية وتعلقها بالرقابة الاجتماعية المطلوبة. والتصرفات الإجتماعية الخاطئة، كعدم تقديم المعونة، وعدم ستر الرعية، وظن السوء بهم، يلزم تركها من المسؤول، والإهتمام أكثر بضدها، فعن حذيفة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لم يصبح ويمس ناصحاً لله ولرسوله، ولكتابه وإمامه، ولعامة المسلمين فليس منهم»<sup>(٣)</sup>، ومعلوم أنّ حامل المسؤولية الناجح هو من يهتم بالآخرين، ويعطيهم ما عنده من الخير، أمّا الشخص الطيب لذاته، ولا يهتم بإعطاء الآخرين مع قدرته على ذلك، فهذا لا يصلح لها، فضلاً عن أن يتوجه إليها؛ لأنّ الاهتمام بالآخرين، عنصر مهم، ولا ينشرح صدر المتلقي من شخص لا يهتم به<sup>(٤)</sup>.

ومن التعاملات الإجتماعية المهمة للمسؤول أيضاً، أن يكون كالأب للأبناء ، ولا سيما الإيتام الذين هم شريحة كبيرة في المجتمع، بسبب الحروب، لذا جاءت الوصية به، ولا بد من الإشارة إلى أن العناية باليتيم بعداً تربوياً مهماً، فمعلوم أنه فقد أحد المسؤولين على تربيته، والغالب أنه الأب، الذي كان يأخذ منه التربية التي يحتاج إليها؛ والأب الحنون المهتم بأبنائه، أقرب إلى قلوبهم من القاسي، فإذا أمرهم حريّاً أن يمتثلوا لأمره، ويطيعوه، وهذا من الأب فكم سيكون تأثير الرجل الغريب، الذي لا تربطه مصلحه، ولا منفعة على اليتيم، ومدى أثر اهتمامه بغيره، ومواساته لهم لبناء المجتمع<sup>(٥)</sup>.

والمحبة الضعيفة قد تكون عاملاً من عوامل جنوح المجتمع، ولأسوء من ذلك هو الذي لا يتمرد، بل يتحمل آلامه بصمت، وتتحول هذه الصورة إلى مخاوف وقلق من المجتمع<sup>(٦)</sup>، ورسول الله (ﷺ) حثّ على تقويم سلوك

(١) ينظر: التوضيح ، ابن الملقن (١٥ / ٥٧٦).

(٢) ينظر: الكنز الأكبر، عبد الرحمن ابن قاضي عجلون(ص: ٤١٨) ، والمعصية المتلبّس بها، يبادر بإنكارها، ومنعها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز، لزمه رفعها إلى ولي الأمر، إذا لم تترتب على ذلك مفسدة، ينظر: الكنز الأكبر(ص: ٤١٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧ / ٢٧٠) وقال: لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الله بن أبي جعفر الرازي، وضعّف الرواية العراقي، ينظر: المغني عن حمل الأسفار (ص: ٦٧٠).

(٤) ينظر: منهج التربية الإسلامية، محمد قطب (٢ / ٢٨٢).

(٥) ينظر: أساليب الدعوة والتربية ، د. زياد العاني(ص: ٢٩٤).

(٦) ينظر: علم النفس التربوي، د. آرثر سميث (ص: ١١٧).

مراعاة اليتيم، فهو قد يشبَّ منحرفاً، وإذا لم يجد من يوجهه نحو تربية جيدة، فإنه لن يجد من يردعه؛ عن سهل بن سعد <sup>(١)</sup> (ﷺ) عن النبي (ﷺ) قال: (أنا وكافلُ اليتيم في الجنة هكذا) وقال بإصبعيه <sup>(٢)</sup> السبابة والوسطى <sup>(٣)</sup>، وحق على كل مؤمن يسمع هذا الحديث، أن يرغب في العمل به؛ ليكون في الجنة رفيقاً للنبي (ﷺ) ولجماعة النبيين والمرسلين، ولا منزلة عند الله في الآخرة، أفضل من مرافقة الأنبياء <sup>(٤)</sup>.

وتعذيب الرعية سلوك حدّرت السنة المسؤولين، وأهل المنصب منه، فلما مرّ هشام بن حكيم بن حزام <sup>(٥)</sup> (ﷺ) على أناس من الأنباط <sup>(٦)</sup> بالشام، قد أُقيموا في الشمس، قال: ما شأنهم؟ قالوا: حبسوا في الجزية، فقال هشام: أشهد لسمعت رسول الله (ﷺ)، يقول: (إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا) <sup>(٧)</sup>، فحرّم الله تعالى تعذيب الناس، حتى الكفار بغير موجب شرعي، ومبدأ منع الأذى عن الناس، يرقى به المسلم، حتى يجعل منه إنساناً ممتازاً، لم تشهد له الدنيا مثيل، فتوعد بالعذاب الشديد من يعذب الناس، بل حتى أذيتهم بطريقهم، بقضاء الحاجة، أو مكان جلوسهم، أو تحت أشجارهم والراحة لهم، وهو طابع رحمة واهتمام، لا يخرج المرء عنه إلا بمبرر، وهذا يدل على منهج حضاري، لا تطمع الإنسانية في أحسن منه <sup>(٨)</sup>، فيُساس أحرار الناس بمحض المودة، والعامّة بالرغبة والرغبة، والسفلة بالمخافة، فالسياسة التي فيها صلاح الملك، الرفق بالرعية، وأخذ الحق منهم في غير مشقة، وسد الفروج وأمن السبل، وأن ينصف المظلوم من الظالم، ولا يحمل القوي على الضعيف <sup>(٩)</sup>، ومن هذا يجدر بالمسؤول الحفاظ على روابط المجتمع، والحثّ عليها، وتشجيع السلوكيات الإيجابية، ويحذر من تعذيب الناس لغضب، مستغلاً منصبه؛ ليخرج من الوعيد الشديد.

وما جاء في الحديث الأول عن أبي هريرة (ﷺ) من حرمة المال والنفس والعرض (كل المسلم على المسلم حرام ..) لا يحذّر ذوي المنصب من التعدي على ذلك فقط، بل حمايتها، ووجوب حفظها؛ لأنّ الرعية يحتمون بهم ويأمنون، فالوالي من الرعية، كالروح من الجسد، لا حياة له إلا بها، وكالرأس من الجسد لا بقاء له إلا به، وبعد

(١) سبقت ترجمته (ص: ٤٥).

(٢) أي: قرن بينهما، ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤/ ٣٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً (٨/ ٩) رقم (٦٠٠٥).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٢١٧).

(٥) سبقت ترجمته (ص: ١٠١) ..

(٦) الأنباط: جمع نبط فلاحو العجم، وهم نصارى الشام، وأهل سواد العراق، وقيل سمّوا بذلك لاستخراجهم الماء، وفلاحة وعمارة الأرض، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٣).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب: الوعيد لمن عذب الناس بغير حق (٤/ ٢٠١٨) رقم (٢٦١٣).

(٨) ينظر: تظريف رياض الصالحين (ص: ٨٩٨)، والسلوك الإجتماعي، د. حسن أيوب (١٢٢، ١٢٣).

(٩) ينظر: سراج الملوك، الطرطوشي (ص: ٦١).

الوالي من إصلاح الرعية، مع إفساد نفسه كبعد الجسد من البقاء، بعد ذهاب الرأس<sup>(١)</sup>، لذا فالمسؤول يقوم نفسه، بالبعد عن تصرف إجتماعي سلبي، حتى تصلح له وظيفته.

وصفة القول أنّ الأخذ بالتصرفات الإجتماعية الحسنة الإيجابية، وترك التعاملات والتصرفات السلبية، من قبل من تولى منصب أو مسؤولية، لها بالغ الأثر، والدافع الأكبر لأمن المجتمع، وقوته وصلاح أفراد، فهي كما نتحتم على الأفراد، فهي على الوالي والمسؤول من باب أولى.

## المطلب الثاني

### تقويم وترسيخ سلوكيات قوة المجتمع، والحذر مما يفككه

الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُفْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٢- عن النعمان بن بشير (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»<sup>(٣)</sup>.
- ٣- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي (ﷺ) قال: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ، كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ الْغَنَمِينَ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً»<sup>(٥)</sup>.

إنّ الصفات التي تمثلت بالأحاديث، تدعو إلى اتخاذ كل ما من شأنه تقويم السلوكيات الاجتماعية لذوي المنصب والأفراد وقد تجسدت كالاتي:

### أولاً: تقويم سلوك الخلق السليم، والحذر من السوء:

بعث النبي (ﷺ) لتقويم السلوكيات لمن تولى المسؤولية والمنصب والأفراد، التي تحمي المجتمع، وبين (ﷺ)

(١) ينظر: سراج الملوك (ص: ٦١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٤/ ١٩٩٧) رقم (٢٥٨١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم (٨/ ١٠) رقم (٦٠١١).

(٤) العائرة: لذهابة إلى هذه مرة ولهذه مرة، لا تستقر في إحداها وتيعر: تذهب، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٠١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحوالهم (٤/ ٢١٤٦) رقم (٢٧٨٤).

غاية بعثته، فعن أبي هريرة(رضي الله عنه) قال: قال رسول الله(ﷺ): "إنما بُعثت لأتمم صالح الأخلاق"<sup>(١)</sup>، ويرتبط تمتع الإنسان بالصحة النفسية والعقلية بحسن الخلق؛ لأنَّ حسن الخلق يحمي الإنسان من ارتكاب الأخطاء، والمعاصي والآثام، ويحميه من الشذوذ في السلوك الإجتماعي، ومن إيذاء نفسه، أو إيذاء غيره، ويحميه من مخالطة أقران السوء، الذين يدفعونه إلى عادات سلوكية سيئة، كتعاطي الخمر والمخدرات، أو ممارسة الفحشاء<sup>(٢)</sup>.

والأحاديث تظهر للمسؤول توجيهات سلوكية، فالمسؤول مكلف بمراعاة حقوق الناس: فهو الحافظ المؤمن على ما استرعى، وما تحت نظره، وكل من تحته فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه ومتعلقاته في دينه ودنياه، فأمرُوا بالنصيحة فيما يلونهم، وعدم الخيانة، فالرعاية حفظ الشيء وحسن التعهد<sup>(٣)</sup>، فذو المنصب والمسؤول قد يدفعه منصبه، من التعدي أو الاستحواذ على ما ليس من حقه، ولكن بسبب ذلك قد يخسر مكانته ومنصبه، أو يُحصَل مقت الناس، والأدهى هو الوعيد له، كما في الحديث الأول، بذهاب حسناته؛ لتعديه على الحقوق «إنَّ المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا...» والمسؤولية الاجتماعية على الولاة وذوي المنصب، لا تقل عن رب الأسرة في أسرته، في مكافحة كل سلوك أو شيء يضر بالمجتمع، من خلال شعور المسؤول بمهمته العظيمة.

وليحذر المسؤول وذو المنصب من تتبع موظفيه، لغرض شخصي، فهو سلوك بفكك المؤسسات، لعدم الثقة بهم، فعن معاوية بن أبي سفيان(رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله(ﷺ) يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم، أو كدت أن تفسدهم» قال أبو الدرداء: «كلمة سمعها معاوية من رسول الله، نفعه الله تعالى بها»<sup>(٤)</sup>، فإذا بحث صاحب الأمر عن معائب الناس، وجاهرهم بذلك؛ فإنه يؤدي إلى قلة حياتهم منه، فيجتريئون على ارتكاب أمثالها مجاهرة<sup>(٥)</sup>.

وتقوم السنة بدورها سلوك ترك تتبع العورات، وأنَّ المرء لا ينسى عيوبه، وينشغل بعيوب الناس، عن أبي هريرة

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٦٧٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/ ٣٥٢).

(٢) ينظر: الوقاية من الإضطرابات النفسية، د. أحمد العيسوي(ص: ٢٣١).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم(١٢/ ٢١٣)، ومرواة المفاتيح (٦/ ٢٤٠٢).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في النهي عن التجسس (٤/ ٢٧٢) رقم (٤٨٨٨) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٧٢) رقم(٥٧٦٠)، والطبراني في المعجم الكبير(١٩/ ٣٧٩) رقم (٨٩٠) وقال النووي: حديث صحيح، ينظر:رياض الصالحين(ص: ٤٤٦).

(٥) ينظر: عون المعبود (١٠/ ٤١٤).

(ﷺ) قال قال رسول الله (ﷺ) «يُصِرُّ أَحَدُكُمْ الْقَذَاةَ (١) فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسِي الْجِدْعَ (٢) فِي عَيْنِهِ» (٣).

**ثانياً: تقويم السلوكيات النافعة لصلاح وقوة المجتمع:** ودور السنة في ذلك كان في أعلى ما يكون، وقد أثمرت بما وجهته بقوة المجتمع، وتسارع الى الأسلام، كالتآلف والتراحم فقد وصلت إلى درجة الإيثار على النفس رغم الفقر، وأنصف الناس بعضهم بعضاً، فاستزاح القضاة والولاة، وتلاحم الراعي والرعية، وهذا لما كانت الولاية حملاً ثقيلاً على صاحبها، يخشى عاقبتها (٤)، وأصلت السنة مبدأ التعاضد من الحديث الثاني (مثل المؤمنين....)، وبيادر المسؤول أولاً بتطبيق هذه الصفات والحقوق، سواء أكانت مادية أم معنوية، وأحاديث كثر بيّنت جوانب التعاضد المعنوي، كما في أحاديث المطلب «إنّ المؤمن للمؤمن ...» و« ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم...» فبينت تعظيم حقوق المسلمين، والحض على معاونتهم، وملاطفة بعضهم بعضاً (٥).

ومن المناسب ذكر البلاغة النبوية في حديث (ترى المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم....) فهذه الألفاظ الثلاثة (توادهم، تعاطفهم، تراحمهم) متقاربة في المعنى، لكن بينها فرق لطيف؛ أمّا التراحم: فالمراد به أن يرحم بعضهم بعضاً، بأخوة الإيمان، لا بسبب شيء آخر، وأمّا التوادد: فالمراد به التواصل، الجالب للمحبة، كالتزاور والتهادي، وأمّا التعاطف: فالمراد به إعانة بعضهم بعضاً (٦)، ولما كانت الوحدة الإسلامية غاية، وأمر لازم لعقيدتهم ومنهجهم واحد، وصاروا يعبدون الهاً واحداً، وهناك أعداء ضدهم في جبهة واحدة، فإنّ جميع التشريعات الإجتماعية، لا بد أن تؤدي لهذه الوحدة، وتحكم أسباب الحرص عليها، وأيّ تفریط فيها يُعد جريمة (٧)، لذا فالتعاضد سببه أخوة الإيمان، وهو مبدأ مهم يناط بالمسؤول.

فالأخوة، أساس في المجتمع، فحري تفعيل هذا السلوك، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «المسلم أخو المسلم» (٨)، فهذه الإخوة والولاء مستمدة من الإيمان، ليستمد منه المجتمع، كلما احتاج الى ثمارها، أو

(١) القذاة: وهو ما يقع في العين والماء والشراب، من تراب أو تبن أو وسخ، أو غير ذلك، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤/ ٢٣٣).

(٢) الجِدْع: بكسر الجيم، وسكون الدال، هو جدع النخلة معلوم، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٤٣).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣/ ٧٣) رقم (٥٧٦١)، وهو مثل لمن يرى الصغير من عيوب الناس، ويعيرهم به، وفيه من العيوب ما نسبته إليه، كنسبة الجدع إلى القذاة، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٠).

(٤) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٧/ ٤٧١).

(٥) ينظر: عمدة القاري، للعيني (٢/ ١٠٧).

(٦) ينظر: عمدة القاري (٢٢/ ١٠٧)، ووجه التشبيه التوافق في التعب والراحة، ينظر المصدر نفسه (٢٢/ ١٠٧).

(٧) ينظر: السلوك الإجتماعي في الإسلام (٢٦٧، ٢٦٨).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر، باب: تحريم ظلم المسلم (٤/ ١٩٨٦) رقم (٢٥٦٤).

تحدث أزمة، كالأزمة التي دعت الى تأخي المهاجرين والانصار، أو أي أزمة في المجتمع، كإصلاح ذات البين، أو العفو في القصاص، أو اجتناب الغيبة ونحوها، كل ذلك يدفع المجتمع الى الإصلاح، واجتناب ما يُصدَع بنيانه، وهذا من حقوق الأخوة<sup>(١)</sup>.

ومن واجب الإدارة الاسلامية، هو حماية المجتمع من الآفات السيئة، التي تؤدي الى هلاك عقول الناس، وضياعها وتلفها<sup>(٢)</sup>، ومن أمثلة إدراك المسؤول العارف لما كُلّف به، حديث أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) لما بعثه رسول الله (ﷺ) ومعاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال لهما: «يسرا ولا تُعسرا، وبشرا ولا تُتقرا، وتطوعا» قال أبو موسى (رضي الله عنه): (يا رسول الله، إنّنا بأرض يُصنع فيها شراب من العسل، يقال له البِتَع، وشراب من الشعير، يقال له المِزر<sup>(٣)</sup>)، فقال رسول الله (ﷺ): «كل مسكر حرام»<sup>(٤)</sup>، فاهتم الصحابي أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) بحال من سيتولاهم، فبفطنته أدرك أهمية الإستفهام عن شراب، فنتبين له الحكم بقوله (ﷺ) (كل مسكر حرام)، فالدول لا تقودها العوام والبسطاء، إنّما الخبرات والخيار من أهلها، كالسفينة يقودها ربانها إلى بر الأمان، بقوة واقتدار، على أداء الامانة، وتحمل المسؤولية<sup>(٥)</sup>، فمن صفات الإداري الناجح حل المشكلات العارضة، وتجزئتها ثم حلها، ولا يمكن التفكير في أكثر من مشكلة في آن واحد<sup>(٦)</sup>، فعلم أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) أنّ عليه مسؤولية، يتحملها على من سيتولاهم، فيما يضرهم، أو ينفعهم، ومعلوم أذية المسكرات، وأثرها السيء على الفرد والمجتمع.

ولابد الآن الإنتباه من الجميع، لخطر المخدرات والمسكرات على المجتمع، وللأسرة والمجتمع، دور كبير في مواجهة خطرهما، والأسرة الخط الأول في الدفاع ضد الآفات الإجتماعية، التي تهدم المجتمع والوطن، وهي خطر على التنمية البشرية، والصحية والإقتصادية، والإجتماعية؛ لأنها ظاهرة مرضية وبائية، تهدد الفرد والأمة بأسرها<sup>(٧)</sup>. ومن صور التوجيه للسلوك الإجتماعي للمسؤول في السنة، ما جاء عن أنس (رضي الله عنه) أنّ رسول الله (ﷺ) قال: «إنّ الله سائل كل راع عما استرعاه أحفظ أم ضيع»<sup>(٨)</sup>، فوجهت السنة المسؤول على وجوب الإحاطة، وحفظ

(١) ينظر: التربية الإجتماعية في الإسلام، عبد الرحمن لنحلاوي (٢١٦، ٢١٧).

(٢) ينظر: أساسيات في القيادة والإدارة، هايل عبد المولى (ص: ٧٥).

(٣) البِتَع: بكسر الباء: نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن، والمِزر بكسر الميم: نبيذ يُتخذ من الذرة، وقيل: من الشعير أو الحنطة، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٩٤) و(٤/ ٣٢٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: قوله (ﷺ) (يسرا ولا تعسرا) (٣٠/٨) رقم (٦١٢٤).

(٥) ينظر: إعداد الكفاءات، د.نور الجزائري (ص: ٧).

(٦) ينظر: العيش في الزمان الصعب، د.عبد الكريم بكار (ص: ١١٦).

(٧) ينظر: دور الأسرة في الحد من انتشار المخدرات، إسرائ عدنان (ص: ٨).

(٨) أخرجه النسائي في سنننه الكبرى (٥/ ٣٧٤) رقم (٩١٧٤)، وقال: لم يرو هذا عن هشام غير إسحاق، وأبن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٤) واللفظ له.

الأمانة لما استرعاه، والإرشاد والتوجيه علاقة مهنية، تتجلى في المساعدة من فرد لآخر، فرد يحتاجها، وفرد يملك القدرة عليها، فبهذا الفرد، يتم العدول عن السلوكيات الجانحة، لا سيما إذا استُخدم الإرشاد الديني، وتعلّم حلول المشاكل التي تواجههم<sup>(١)</sup>.

والمسؤول يوفر البيئة الصالحة، التي تنمو بها هذه المحبة والأخوة، قدر الإمكان، مما يقوي الروابط الاجتماعية، عن علي (رضي الله عنه) قال: (إنَّ شرَّ الولاية من كانت الرعية به متباغضة، وخير الولاية من كانت الرعية به متحابية)<sup>(٢)</sup>، ومن العلاقات الإيجابية الاهتمام المادي الذي يقوم به المسؤول، وصاحب المنصب في مجتمعه، ومنه دعم المحتاج، فعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: بينما نحن في سفر مع النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «من كان معه فضل ظهر<sup>(٤)</sup>، فليُعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد، فليُعد به على من لا زاد له»<sup>(٥)</sup>، وبيّن الحديث هذا الحثّ على الصدقة والجود، والمواساة والإحسان إلى الرفقة والأصحاب، والاعتناء بمصالح الأصحاب، وأمرُ كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج<sup>(٦)</sup>، وهذه من الأمور المادية التي يوجهها من رعى مسؤولية، فهو كبير القوم، وجاء في حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (إنَّ لله أقواماً اختصهم بالنعم؛ لِمَنافع العباد، يقرهم فيها ما بذلوا، فإذا منعوها، نزعها منهم، فحوّلها إلى غيرهم)<sup>(٧)</sup>، وحثّ الإسلام المسلمين على التآدب بآداب تشدهم إلى بعضهم، وتقوي صلاتهم، وتجعل منهم كلاً ملتئماً متقارب المشاعر، يفرحون معاً، ويتألمون معاً، ويتعاونون على دفع ما أصابهم، أو أصاب بعضهم<sup>(٨)</sup>.

ومن التعديل للسلوك في بعض الأحاديث أنها تربط بين التوجيه الاجتماعي، والإيمان بالله تعالى، كالضيافة،

---

(١) ينظر: أخلاقيات ومتطلبات التأهيل التربوي، د. عبد الواحد حميد الكبيسي (٦١ ، ٦٢).

(٢) نهج البلاغة ، الشريف الرضي(ص:١٣١).

(٣) أي: متعرضاً لشيء يدفع به حاجته، ينظر: شرح النووي على مسلم (١٢ / ٣٣).

(٤) الفضل: ما فضل عن الكفاف وصار ذخيرة بعد القوت، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤٤٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، باب: استحباب المواساة بفضول المال(٣ / ١٣٥٤) رقم (١٧٢٨).

(٦) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٢ / ٣٣).

(٧) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠ / ١١٧) رقم (٧٢٥٦)، والطبراني في الأوسط (٥ / ٢٢٨) رقم (٥١٦٢) واللفظ له، قال المنذري، لو قيل بتحسين سنده لكان ممكناً، وقال الهيثمي: فيه محمد بن حسان السمطي، وثقه ابن معين وغيره، وفيه لين، ولكن شيخه أبو عثمان عبد الله بن زيد الحمصي، ضعفه الأزدي، ينظر: الترغيب والترهيب(٣ / ٢٦٣)، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨ / ١٩٢)، فالحديث ضعيف.

(٨) ينظر: المجتمع والأسرة في الإسلام، محمد طاهر الجوابي (ص: ٦٤).

فمن أبي شريح الخزاعي<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) أنه قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه يوم وليلة<sup>(٢)</sup>)، ولا يحل له أن يثوي<sup>(٣)</sup> عند صاحبه حتى يُحْرَجَهُ<sup>(٤)</sup>، الضيافة ثلاثة أيام، وما أنفق عليه بعد ثلاثة أيام فهو صدقة<sup>(٥)</sup>، إذ كان النبي (ﷺ) عندما يأمر أصحابه بأمر من الأمور، فإنه يقدّم لذلك بذكر الإيمان بالله، فنجد أنها مرتبطة بالإيمان ارتباطاً قوياً، ويدل ذلك على أهميتها، وحرص الإسلام على ترسيخها<sup>(٦)</sup>، وهذا ملاحظ كما في الحديث المذكور آنفاً، ويشير إلى أهمية هذه الأمور التي يريد تقويمها.

والحاصل أنّ المجتمع لا بد أن يتجسد بنظام مكون من أعضاء ووظائف، يحتفظ بذاته بعيداً عن عوامل الهدم، ويُعبّر عن روابط متقاربة، ويؤثّر بعضها ببعض إيجابياً<sup>(٧)</sup>، ولا يظنّ صاحب المنصب، أنّه بمكانته، قد حق له أن ينادى عن المحتاجين، وهموم الناس، بوضع الحواجز والحمايات التي تحيط به، بل عليه أن يدرك أنّ حملته قد زاد، وبات في مسؤولية كبيرة، تجاه من يتولاهم، فإن كان ميسوراً بالحلال، فليعطي ما أمكن للمحتاج، وليحذر حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله (ﷺ): (ما آمن بي من بات شبعاناً، وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به)<sup>(٨)</sup>.

**ثالثاً: الحذر من النفاق:** بين الحديث الثالث صفة النفاق وحذر منها، والمسؤول على عاتقه مهمة سير الرعية على منهج سوي، إذ يحذر من صفة النفاق الذي قد يدب في نفسه، أو في من يرعاهم، كونهم يظهرون خلاف ما يبطنون .

والنفاق شر ومرض مؤذي للمجتمع، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه سمع رسول الله (ﷺ) يقول: (تجدون شر الناس ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه، ويأتي هؤلاء بوجه)<sup>(٩)</sup>، كحال المنافق متملق بالباطل والكذب، مدخل للفساد بين

(١) خويلد بن عمرو، أبو شريح الخزاعي الكعبي، مشهور بكنيته، واختلفوا في اسمه، فقيل: اسمه كعب بن عمرو، وقيل: عمرو بن خويلد، والأكثر يقولون: خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزي، أسلم قبل فتح مكة، وتوفي بالمدينة سنة (٦٨ هـ)، ينظر: الإستيعاب (٢ / ٤٥٥).

(٢) أي: إكرامه والتكلف له على قدر المستطاع، ينظر: غريب الحديث للخطابي (٣٥٣/١).

(٣) الشواء: الإقامة بالمكان والنزول، ينظر: غريب الحديث، للخطابي (٣٥٣/١)، والفائق في غريب الحديث (٢٤٤/١).

(٤) يحرجه: الإحراج التضييق، ينظر: الفائق في غريب الحديث (٢٤٤/١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه (٣٢/٨) رقم (٦١٣٥).

(٦) ينظر: وقفات مع أحاديث تربية النبي ﷺ لأصحابه، عبد الرحمن الزيد (١٢٥).

(٧) ينظر: نضرة النعيم، مجموعة مختصين (٥١/١).

(٨) أخرجه البزار في مسنده (٢٦ / ١٤) رقم (٧٤٢٩)، والطبراني في الكبير (١ / ٢٥٩) رقم (٧٥٤) واللفظ له، والحاكم في مستدرکه

(٢ / ١٥) رقم (٢١٦٦) من حديث السيدة عائشة، وقال الهيثمي: إسناده البزار حسن، ينظر: مجمع الزوائد (١٦٧/٨).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: قول الله تعالى: ليا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً

الناس، فيأتي كل طائفة بما يرضيها، فيظهر لها أنه منها، ومخالف لضعدها، وصنيعه نفاق، ومحض كذب وخداع، وتحيل على الاطلاع على الأسرار، وهي مدهنة محرمة، فأما من يقصد بذلك الإصلاح، فهو محمود، والمذموم من يزين لكل طائفة عملها، ويقبّحه عند الأخرى، ويذم كل طائفة عند الأخرى، والمحمود أن يأتي لكل طائفة بكلام، فيه صلاح الأخرى<sup>(١)</sup>.

وسلوك النفاق مقفوت، يجدر بالفرد والمسؤول تركه، وترك علاماته، عن أبي هريرة (رضي الله عنه): أن رسول الله (ﷺ) قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف»<sup>(٢)</sup>، ووجه الإقتصار على الثلاثة؛ أنها مبنية على ما عداها، إذ أصل الديانة ينحصر في ثلاثة: القول والفعل والنية، فنبتة على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة، وعلى فساد النية بالخلف، لأنّ خُلف الوعد لا يقدر إلا إذا كان العزم عليه، مقارنة للوعد<sup>(٣)</sup>، فالمسؤول بصدقه ووفائه، سيدفع إلى الوثوق به، والسعي إلى ما يحفظ البلد.

والكذب لا يجدر بمن له منصب عالي ومكانة، وإلا استحق العقاب من الله تعالى، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزيكهم، ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر»<sup>(٤)</sup>، وسبب العقاب هذا أن كل واحد التزم المعصية، مع بعدها منه، وعدم ضرورته إليها، فالإمام لا يخشى من أحد من رعيته، ولا يحتاج إلى مدهنته ومصانعته، فإن الإنسان إنما يدهن، ويصانع بالكذب، وشبهه من يحذره، ويخشى أذاه ومعاتبته، أو يطلب عنده بذلك منزلة أو منفعة، وهو غني عن الكذب مطلقاً<sup>(٥)</sup>.

وهناك سلوك إجتماعي عنت السنة بتقويمه يرتبط بالنفاق، وهو المدح المبالغ فيه، وقد بينت السنة أمره، ورد أن قام رجل يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد (رضي الله عنه) يحثي عليه التراب، وقال: «أمرنا رسول الله (ﷺ)، أن نحثي في وجوه المداحين التراب»<sup>(٦)</sup>، فاستجلب الإنسان الثناء على نفسه، مذموم ومنهي عنه، فالله سبحانه وتعالى، مستحق للمدح بكماله؛ والنقص للعبد لازم، ولو استحق المدح من جهة ما، لكن المدح يفسد قلبه، ويعظمه

وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم} [الحجرات: ١٣] (٤/ ١٧٨) رقم (٣٤٩٤) .

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٤٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب: من أمر بالوفاء بالوعد (٣/ ١٨٠) رقم (٢٦٨٢) .

(٣) ينظر: إرشاد الساري (٤/ ٢٦٤).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: تغليظ التحريم في الإسبال والمن واليمن الكاذب، والثلاثة الذين لا يكلمهم الله (١/ ١٠٢) رقم (١٠٧).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١١٧).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط (٤/ ٢٢٩٧) رقم (٣٠٠٢) .

في نفسه حتى يحتقر غيره<sup>(١)</sup>، وتظهر من الحديث التربية الروحية، بتزكية النفس على كره المدح المبالغ فيه، وكذا التحذير من مدح المسؤول، بما ليس فيه أمامه، فضلاً عن ذمّه من وراء ظهره، وهذا نفاق.

ومن آثار المدح المبالغ فيه، الغرور الذي يؤدي<sup>(٢)</sup>:

١- إلى العجب والكبر، وعلى تضييع العمل، وترك الازدياد من الفضل، وغيرها من أمراض القلب.

٢- يهلك الأمم، ويصيب الأفراد بالأمراض النفسية الخطيرة.

وعن عمر (رضي الله عنه) أنّ رسول الله (ﷺ) قال: " لا تُظُرُونِي (٣) كَمَا أُظِرِّي ابن مريم، وقولوا: عبد الله ورسوله (٤) أي:

لا تصفوني بما ليس لي من الصفات، تلتمسون بذلك مدحي، كما وصفت النصارى عيسى (ﷺ) لما لم يكن فيه، ففسبوه إلى أنّه ابن الله، فكفروا بذلك وضلّوا، فمن رفع أمراً فوق حدّه، وتجاوز به مقداره بما ليس فيه، فمعتدّ آثم؛ لأنّ ذلك لو جاز في أحد، لكان أولى الخلق بذلك رسول الله (ﷺ) ولكن الواجب أن يقصر كل أحد على ما أعطاه الله من منزلته، ولا يعدى به إلى غيرها، وتأول العلماء الحديث السابق: (أحثوا التراب في وجه المدّاحين) بمن يمدح الناس في وجوههم بالباطل، وبما ليس فيهم، ولم يُرد به من مدح رجلاً بما فيه، فقد مُدح رسول الله (ﷺ) في الشعر والخطب والمخاطبة، ولم يحدث في وجه المدّاحين، ولا أمر بذلك، كقول أبي طالب عمّ النبي (ﷺ):

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه  
ثمّال اليتامى عصمة للأرامل<sup>(٥)</sup>

وكمدح العباس (رضي الله عنه) وغيره له<sup>(٦)</sup>، أمّا حديث أبو هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «أنا سيد ولد آدم يوم

القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع»<sup>(٧)</sup> فوصفه بما فضله الله به، وشرفه حق واجب على كل كل من بعثه الله إليه من خلقه، ومع ذلك فتواضع للناس، وهم أتباع، وخفض جناحه لهم، وهو مطاع<sup>(٨)</sup>، فلا يكون ذو المنصب سبباً في الوقوع بهذه الصفة المقيتة، وهي تقلّب الحال، وتعدد الوجوه، وتغيرها لدى الرعية، لأنهم لم يردعوا من قبل الوالي، عندما قبل بذلك التملق والمدح بما ليس فيه .

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢٠ / ٤٩٢).

(٢) ينظر: نضرة النعيم (١١ / ٥٠٦٨).

(٣) الإطراء: الإفراط في المدح، والمراد به هاهنا المدح الباطل، والذين أطروا عيسى ادعوا أنه ولد الله، تعالى الله عن ذلك، واتخذوه إلهاً، ينظر: كشف المشكل، الجوزي (١ / ٦٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: رَجْمُ الْخُبْلَى مِنَ الزَّنا إِذَا أَحصنت (٨ / ١٦٩) رقم (٦٨٣٠) .

(٥) [ ديوان أبي طالب (ص: ٦٠) .

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥) .

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: تفضيل نبينا (ﷺ) على جميع الخلائق (٤ / ١٧٨٢) رقم (٢٢٧٨) .

(٨) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥)، ونضرة النعيم (١ / ٤٤١) .

**خامساً: الشكر والثناء من المسؤول للموظفين والعكس:** لا يتناف الشكر والمدح في محله، لمن تولى منصباً، أو الموظف لمسئوله، على أعماله النافعة، وقيامه بالحق، مع ما سبق من التحذير بهذا الخصوص، والنبى (ﷺ) بين أهمية الشكر، والثناء المقبول، ورد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: « لا يشكر الله من لا يشكر الناس»<sup>(١)</sup>، فالتعزيز كالتشجيع والمدح والثواب، لفظي أو غير لفظي، للموقف الإرشادي الذي يقوم به الموجه، الموجه، لا يقف تأثيره على سلوك المتلقي فقط، بل يتعدى الى بقية المتلقين معه<sup>(٢)</sup>، وقد قومت السنة هذا السلوك، وأعطته مزيد اهتمام؛ لأثره البالغ، فعن أبي بن كعب (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم}<sup>(٣)</sup> قال: فضرب في صدري، وقال: «والله، ليهنك<sup>(٤)</sup> العلم أبا المنذر»<sup>(٥)</sup>، فالعالم يقدر فضلاء أصحابه، ويكنيهم، ويمدح الإنسان في وجهه، إذا كان فيه مصلحة، ولم يخف عليه إعجاب ونحوه؛ لتقواه<sup>(٦)</sup>، وهذا التقدير من قبل المسؤول، يُحفّز من تحته، ويسهم في تقوية الترابط .

بخلاف ذلك لما ينقطع التواصل، ولا يهتم الراعي والمسؤول بمن معه من العاملين وما يقدمه، فستضعف الثقة، ويقل الإبداع، وتموت الهمم، فعن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: ثلاث من الفواقر: إمام سوء إن أحسنت لم يقبل، وإن أسئت لم يغفر، والمرأة السوء، يحبها زوجها، وهي تخونه في نفسها وماله، وهو لا يستطيع أن يطلقها، وجار السوء في دار مقامه، إن رأى حسنة أطفأها، وإن رأى سيئة أفسأها»<sup>(٧)</sup>.

ومما سبق تبين دور السنة على تقويم سلوكيات مهمة، فإذا لم تقوم، فهذا يؤثر سلباً على المجتمع، فالوالي والمسؤول يؤثر على الموظف والافراد تحته، إذا أحسن بالسلوك، وترسخت وأثنت على المتميزين، وبحذر من سلوك النفاق، فهو ساهم في بناء البلد.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في شكر المعروف (٧/ ١٨٨) رقم (٤٨١١) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب

البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (٤/ ٣٣٩) رقم (١٩٥٤) وقال: هذا حديث صحيح.

(٢) ينظر: أخلاقيات ومتطلبات التأهيل التربوي، د. عبد الواحد حميد الكبيسي (ص: ٤٧).

(٣) سورة البقرة، من الآية (٢٥٥).

(٤) ليهنك: دعاء بتيسير العلم، وإخبار بأنه عالم، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٥/ ١٧٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (١/ ٥٥٦) رقم (٨١٠).

(٦) ينظر: شرح النووي على مسلم (٦/ ٩٣).

(٧) ينظر: البر والصلة، الحسين بن حرب (ص: ١١٨) والزهد، هناد بن السري (٢/ ٦٤٥) عن فضالة بن عبيد الأنصاري.

## المطلب الثالث

### تعزيز التواصل المباشر مع المجتمع

الأحاديث المختارة:

١- عن عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) « خَيْرُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُبْغِضُونَكُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَالِيكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَانْكُرُوهُ عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢- عن عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةُ<sup>(٤)</sup> »<sup>(٥)</sup>.

لقد جاءت الأحاديث في تقويم سلوك الراعي والمسؤول فيما استرعاه، ومبينة لأمر تراعى من قبلهم، يمكن بيانها كالآتي :

#### أولاً: أهمية المحبة المتبادلة بين المسؤول وموظفيه :

إنَّ المسؤولية التي أنيطت بالمسؤول، تجعله متواصلًا مع الناس، يتبادل معهم المحبة والتقدير، فينال الخير؛ ولا يتخذ من المنصب سبباً للإبتعاد عن هموم الناس وقضاياهم، لذا جاء الحديث الأول يحث على سبل التوادد بلفظ(الذين تحبونهم ويحبونكم) فلأنهم عدلوا في الحكم فسادت المحبة، فيدعون للناس والناس تدعو لهم، ويحبونهم ما داموا أحياء، والولاة يحبونهم ما داموا أحياء، فإذا جاء الموت ترحم بعضهم على بعض، وذكر البعض بخير، ويعني بالمحبة هي الدينية الذي سببها أتباع الحق من كلاهما(وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم)، فالإمام إذا كان ذا خير أحبهم وأحبوه، وإذا كان ذا شر أبغضهم وأبغضوه؛ فإن خشية الله تبعث على طاعته في خلقه، وطاعته فيهم تبعثهم على محبته، فلذلك كانت محبته دليلاً على خيره ، وبغضهم له دليلاً على

(١) عَوْفُ بْنُ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ الْغُفَّانِي، ممن شهد فتح مكة، وكانت راية أشجع معه، وله جملة أحاديث، شهد غزوة مؤتة، وكان

من نبلاء الصحابة، حدّث عنه أبو هريرة (رضي الله عنه) وغيره،(ت:٧٣هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب: الإمارة ، باب: خيار الأئمة وشرارهم (٦/٢٤) رقم(٤٩١٠) .

(٣)عائذ بن عمرو بن هلال المزني، كان ممن بايع تحت الشجرة، وسكن البصرة، ومات في إمارة ابن زياد، وله عند مسلم في الصحيح حديثان، ينظر: الإصابة في معرفة الصحابة(٣ / ٤٩٤).

(٤) الحُطْمَةُ: من الحَطْم: وهو الكسر، وهو الذي يعنّف بالإبل في السوق والإيراد والإصدار فيحطّمها، وضربه مثلاً لوليّ السوء، ينظر: الفائق في غريب الحديث (١/ ٢٩٢)

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: إن شر الرعاء الحطمة(٦/٩) رقم(٤٧٦١).

شهره، وقلة مراقبته<sup>(١)</sup>، فمن فقه الحديث أنه يرشد الى حسن وأهمية تواصل من تولى أمر الناس معهم، والذي تمثل بأمر منها استمرار الدعاء بين الطرفين<sup>(٢)</sup> .

والتفاعل العاطفي مهم للمسؤول، فالمشاركة الوجدانية من سمات القوة في الشخصية، وهي تدل على الاهتمام بالناس ومسراتهم وأحزانهم، والتأثر بما يتأثرون به من خير وشر، فالمرء يواسي الفقير، ويحنو على الضعيف، وإن كان أعلى منهم ؛ فإنه بهذا يمتلك قلوبهم<sup>(٣)</sup>.

ومن طرق وأسباب التآلف، وأسرعها الى القلوب بين الرعية نفسها، وبين الرعاة والمسؤولين، هي اللقاء بوجه سمح سهل تلوه ابتسامة، لذا كان الجزاء كأنك تتصدق من مالك، فعن أبي نذر<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله (ﷺ): «تبسمك في وجه أخيك لك صدقة»<sup>(٤)</sup>، فالإبتسامة الصادقة ، لا غناء عنها حين نتعامل مع الآخرين لجلب المحبة، فهي رسالة بأن وجود الشخص هذا، فيه سرور وسعادة، وقد تكون الإبتسامة عزيزة لأسباب، ولكن ممكن للمرء أن يتحكم بمشاعره، والإبتسامة لا تفقر مانحها، لكنها تغني من يلقاها، ولا تكلف ولا تستغرق وقتاً، ومع ذلك يجني الكثيرون من ورائها، فهي أمل البائس والمريض، وراحة للنفس، وهي لا تباع ولا تشتري، لذا فممكن منحها للآخرين بسخاء<sup>(٥)</sup> .

والمسؤول بحكم منصبه، يوظفه لنشر المحبة، وحب الخير لمن يرأسهم، وتعزيزها من خلال التوجيه والتطبيق، فعن أنس<sup>(٦)</sup> عن النبي<sup>(ﷺ)</sup> قال: «لا يؤمن أحدكم، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>(٦)</sup>، والمحبة الميل إلى ما يوافق المحب، وقد تكون بحواسه كحسن الصورة، أو بفعله، إمّا لذاته كالفضل والكمال، وإمّا لإحسانه، كجلب نفع أو دفع ضرر، فيحب حصول الخير للآخر مثل نفسه، ولا ينقص من أخيه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل<sup>(٧)</sup>، فأكدت السنة على إرادة الخير للآخرين، لتعزيز المحبة، وصلات المجتمع رغم تباعد الديار، وهي صلوات وثيقة، يشعر بها من ذاق حلاوة الايمان، وعرف معاني الاخوة، ولا يتنكر لها إلا من فقد

(١) ينظر: فيض القدير، المناوي(٤٦٣/٣).

(٢) ينظر: أخلاق المهنة في السنة النبوية ، نهاد محمد العوامرة (ص:١٧).

(٣) ينظر: الخلق الإسلامي الكامل، محمد جاد المولى (ص:٣٤٢، ٣٤٣).

(٤) جزء من حديث أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في صنائع المعروف(٤/ ٣٤٠) رقم(١٩٥٦) ، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه(٢/ ٢٢١) رقم(٤٧٤).

(٥) ينظر: كيف تكسب الأصدقاء، ديل كارنيجي (٤٩، ٥٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه(١/ ١٢) رقم(١٣).

(٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٧). ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، محمد البكري (٢/ ٤٦٣) .

الايمان، ومعاني العقيدة<sup>(١)</sup>، بخلاف من لا يحب إلاّ التسلط، ومنفعته لنفسه، فهذا كما وصف في الحديث (إنّ شر الرعاء الحطمة) و(الحطمة) أي: الفظّ القاسي، الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم، وقيل: الأكل الحريص، الذي يأكل ما يرى ويقضمه، فإنّ من هذا دأبه يكون دنيئاً، ظالماً بالطبع، شديد الطمع فيما في أيدي الناس<sup>(٢)</sup>، فوصف بالشر؛ لأنّه عنيف في رعيته، ولا يرفق بها في سوقها ومرعاها، بل يحطمها في ذلك، وفي سقيها وغيره، ويّرجم بعضها ببعض، بحيث يؤذيها ويحطّمها<sup>(٣)</sup>.

وبيّنت السنة سلوكيات حري لصاحب المنصب أن يسعى جاهداً في تطبيقها، فعن عياض بن حمار<sup>(٤)</sup> (ﷺ) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (ألا إنّ ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم ....) ثم قال (أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى، ومسلم عفيف متعفف ذو عيال)<sup>(٥)</sup>، فريقي القلب أي: يرق قلبه، ويترحم لكل من بينه وبينه لحمه القرابة، أو وصلة الإسلام، فالود والالفة طريق التعاون، وسبب لتعاقد المسؤول مع الموظفين ومن يسوسهم، ومدعاة للدعاء بالخير<sup>(٦)</sup>، بخلاف العداوة (ومن طال عدوانه زال سلطانه)<sup>(٧)</sup>؛ ولأنّ مزية المجتمع المسلم اشاعة الفضيلة والحق والعدل، وإزالة الرذيلة والباطل، والشر والظلم من ساحته الخاصة والعامة، ودور الحاكم، دوراً حساساً حيويّاً، والله سائله عن ذلك<sup>(٨)</sup>.

**ثانياً: تقويم سلوك التواصل بالدعاء وترك السب:** إنّ من المهم بيان أثر الكلام السيء، ومنه الدعاء على المسؤولين بالشرّ، ففي الحديث الأول لفظ (يصلون عليكم وتصلون عليهم) وهو الدعاء، فلأهمية ذلك بينت السنة صفة المؤمن، وأنه لا ينطق بكلام سيء، ورد عن عبد الله بن مسعود (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): (ليس المؤمن بطعان، ولا بلعان، ولا الفاحش البذيء)<sup>(٩)</sup>

(١) ينظر: المجتمع الإسلامي لمحمد المصري، نقلاً عن أحاديث حقوق الفرد والمجتمع، صفاء الخزرجي (ص: ٤٩).

(٢) ينظر: تحفة الأبرار، عمر البيضاوي (٢/٥٥٠).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٢/٢١٦).

(٤) عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية بن عقال المجاشعي، أهدى إلى النبي (ﷺ) قبل أن يسلم فلم يقبل منه، سكن البصرة، حديثه في صحيح مسلم وغيره، روى عن النبي (ﷺ) وروى عنه مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير وغيره، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٦٢٥).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٤/٢١٩٧) رقم (٢٨٦٥).

(٦) ينظر: تحفة الأبرار (٣/٢٥٤).

(٧) سراج الملوك (ص: ٥٧).

(٨) ينظر: أخلاق المسلم وعلاقته بالمجتمع، وهبة الزحيلي (ص: ١٥٣).

(٩) أخرجه الترمذي في سننه، باب: ما جاء في اللعن (٤/٣٥٠) رقم (١٩٧٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأحمد في مسنده =

فهو لا يعيب الناس، وليس بالفاحش في كلامه وفعاله، أو الشتم القبيح<sup>(١)</sup>، وكثيراً ما يشتغل الناس بزم أو سب من ولي أمراً، أو مسؤولاً ما، ولو أطاعوا وحصنوا انفسهم إيمانياً؛ لولي عليهم من يعطف عليهم.

بل كان سلوك العارفين بخلاف ذلك، عن الفضيل بن عياض رحمه الله قال: (لو أنّ لي دعوة مستجابة، ما صيرتها إلا في الإمام، فمتى ما صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيرتها في الإمام، فصلاح الإمام، صلاح العباد والبلاد)<sup>(٢)</sup>، قال النبي (ﷺ) «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب<sup>(٣)</sup> مستجابة، عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير، قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثل»<sup>(٤)</sup>، والدعاء بالشر على الآخرين وعلى النفس، منهي عنه إلا حالة الظلم، ورد عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) قال: (لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم)<sup>(٥)</sup>، وروي عن مالك بن دينار رحمه الله أنه قرأ في الحكمة (فلا تشتغلوا بسبّ الملوك، ولكن توبوا إليّ أعطفهم عليكم)<sup>(٦)</sup>، فالملاحظ بالتوجيه النبوي؛ بأنّ سلوك دعاء الإنسان بالصلاح للمسيء في مسؤوليته، أفضل من شتمه، والدعاء عليه.

**ثالثاً: التكافل الإجتماعي والوقوف مع المحتاج:** وهو من الوفاء بالعهد، وقد جاء الأمر بالثبات وعدم التذبذب، وفي قصة المطعم بن عدي وهو مشرك، إذ أجاز النبي (ﷺ) لما رجع من الطائف<sup>(٧)</sup>، دليل على الوفاء، ولو مع المخالف، وحسن العهد، فعن جبير بن مطعم (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ) في أسارى بدر: "لو كان المطعم بن عدي حياً، ثم كلمني<sup>(٨)</sup> في هؤلاء الننتي<sup>(٩)</sup> لتركتهم له"<sup>(١٠)</sup>.

= (٦ / ٣٩٠) واللفظ له.

(١) تحفة الأحوذى (٦ / ٩٥).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبي نعيم (٨ / ٩١).

(٣) أي: في غيبة المدعو له عنه، وإن كان حاضراً معه، بأن دعا له بقلبه، أو بلسانه، ولم يسمعه، ينظر: عون المعبود (٣ / ٤٥٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٤ / ٢٠٩٤) رقم (٢٧٣٣).

(٥) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (٤ / ٢٣٠٤) رقم (٣٠٠٩).

(٦) حلية الأولياء (٢ / ٣٧٨).

(٧) وهي أنه (ﷺ) دخل في جوار المطعم، لما انصرف عن أهل الطائف إلى مكة، فدافع عنه، ينظر: الروض الأنف، السهيلي (٣ / ٢٢٥).

(٨) كلمني: أي: تشفع فيهم، ينظر: عون المعبود (٧ / ٢٥٢).

(٩) الننتي: كريهي الرائحة، وسماهم ننتي لكفرهم، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ١٤).

- وفي وقتنا المعاصر هناك مدراء ومسؤوليين ، يحددون يوماً لتلقي الناس ، والإستماع لهم ولطلباتهم، وهذا من الأمور المتميزة للمسؤول في تواصله المباشر مع الناس.

ومما سبق تبينَ أهمية التواصل، بين من يتولى شؤون الناس ومن تحته، والتي تثمر بناء علاقة إيجابية تسهم في بناء المجتمع وتقوية الدولة، وكذلك تؤكد أهمية معالجة السلوكيات والتصرفات وتصحيحها، والتي إذا حسنت فستحمي المجتمع من الآفات، والتصرفات السلبية فيه، وهذا دليل كمال السنة وتقويمها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فرض الخمس، باب: المنّ على الأسارى (٤ / ٩١) رقم (٣١٣٩).

## الفصل الرابع

دور السنة النبوية في تقويم سلوك الولاة في الجانب العسكري

ويتضمن مبحثان:

المبحث الأول: المقومات الاساسية لبناء القوة العسكرية، ويتضمن أربعة مطالب:

المطلب الاول: التركيز على الادارة القوية

المطلب الثاني: الشورى في الإدارة العسكرية واحترام الآراء

المطلب الثالث: الصفات القيادية للقائد العسكري

المطلب الرابع: واجبات القيادة العسكرية

المبحث الثاني: عناصر التهيئة العسكرية، ويتضمن أربعة مطالب:

المطلب الأول: التهيئة النفسية والإدارية

المطلب الثاني: رفع الروح المعنوية

المطلب الثالث: قوة القادة الفكرية في التوجيه الميداني للجنود

المطلب الرابع: بناء دعائم القوة العسكرية

## المبحث الأول

### المقومات الأساسية لبناء القوة العسكرية

إنّ لكسب الحرب، والقدرة على مجاراة الأعداء، مقومات وقواعد كثيرة، قد وضّحتها السنة، قسم منه يتعلق بالإعداد المادي، والآخر المعنوي، وهناك عوامل تتعلق بعقيدة الجيش، والالتزامات الإيمانية، وصفات القادة وغيرها، سنبيين منها ، وحسب المطالب الآتية:

### المطلب الأول

#### التركيز على الإدارة القوية

##### الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) قال: جاء رجل<sup>(١)</sup> للنبي (ﷺ) فقال: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ<sup>(٢)</sup>، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ<sup>(٣)</sup>، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ<sup>(٤)</sup>،، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ (ﷺ): «مَنْ قَاتَلَ لِنُكُونِ كَلِمَةٍ لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.
  - ٢- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال النبي (ﷺ): «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ<sup>(٦)</sup> فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(٧)</sup>.
- إنّ في الأحاديث من أسس مقومات النصر ومبادئه، للجندي والقائد، ما لا يمكن الأغفال عنه؛ كونه من أهم

(١) هو لاحق بن ضُمَيْرَةَ الباهلي، وقد وفد على رسول الله فسأله عن الرجل يغزو.... الحديث، ينظر: أسد الغابة (٤/ ٤٧٩).

(٢) يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ: أي: لأجل الغنيمة، والمغنم: وهو ما أصيب من أموال أهل الحرب بالإسراع على خيل وركاب، ينظر: إرشاد الساري (٥/ ٢٠٩)، ومجمع بحار الأنوار (٤/ ٦٨).

(٣) يُذَكَّرُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَسْتَهْرُ بِالشَّجَاعَةِ، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦/ ٢٨).

(٤) لِيُرَى مَكَانَهُ: أي: مرتبته في الشجاعة، ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ١٠٨).

(٥) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب السير والجهاد، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٤/ ٢٠) رقم (٢٨١٠).

(٦) ومن يطع الأمير: أي: طاعة أمير السرية وقائدها، وكان العرب لا يعرفون الإمارة، وقال (ﷺ) هذا يحثهم على طاعة، وانقياد للأمراء على السرايا في البعوث، وإذا ولاهم البلاد، فلا يخرجوا عليهم؛ لئلا تفترق الكلمة، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/ ١١٢).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام (٤/ ٥٠) رقم (٢٩٥٧).

مقومات القوة للجيش، بشكل عام، ويمكن بيانها كآآتي:

### أولاً: مبدأ العقيدة وصدق الإلتناء:

قررت السنة أنّ الأساس والقصد، لأي أمر يكون غايته الله تعالى، ولأجل عقيدة الاسلام، ومنه الجهاد والقتال، كماورد في الحديث الأول(من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا)، فإنّ الإنسان لا يوجد بروحه، إلا موقناً أنّ وراءه مقراً خيراً من هذا المقر، وإنّ القائلين بما لا يليق بجلال الله تعالى، يستدعي من المؤمنين الغيرة، وأن يبذلوا نفوسهم في سبيل العقيدة الحق<sup>(١)</sup>، فالقيادة في جيش الإسلام، تختلف عما سواها، فهي قيادة عسكرية، تنفذ الأوامر العسكرية، ضمن عقيدة دينية صحيحة، ولا تتلاعب بها كبقية القيادات التي إنّ رأت مصلحة ما، داست على عقيدتها، بل العكس، تفني وجودها في سبيل عقيدتها، بخلاف الأباطرة، والأكاسرة، ملوك أوروبا، والثورة الفرنسية، وموسوليني، وغيرهم من ألوان الحكم، الذين أرهقوا الشعوب<sup>(٢)</sup>.

فالمادة أو التوسع والسيطرة، هو قصد عقائد أخرى، وفوّمت السنة غاية المرء بدم عبيد المادة، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): "تعس<sup>(٣)</sup> عبد الدينار، والدرهم، والقطيفة<sup>(٤)</sup>، والخميصة<sup>(٥)</sup>؛ إن أعطي رضي، وإن لم يُعط، لم يرض، تعس وانتكس<sup>(٦)</sup>"، وهو دعاء عليه بالخسارة والهلاك، فاذا أصابته الشوكة، فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش وانتكس: أي عاوده المرض<sup>(٧)</sup>، فالعقيدة العسكرية الإسلامية وحدها تتاسب العرب والمسلمين، وتقودهم إلى النصر، ولا تتاسبهم العقيدتان العسكريتان الغربية أو الشرقية، وتقودهم إلى الإندحار، فالمقارنة مع عقائد أخرى تقتصر على (المبادئ) التي تميز تلك العقائد، وتتسم بها، أما (الأساليب) فقد تكون متشابهة، أو متقارنة بين العقائد العسكرية، وأهمية الأساليب بالنسبة لأهمية المبادئ، لا قيمة لها<sup>(٨)</sup>.

وهذا مبدأ لسلوك الإدارة القوية الذي يرسم عقيدة العسكري؛ ضمن هذه المؤسسة، فعن أبي أمامة

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٢/ ٥٤).

(٢) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش مادياً ومعنوياً، د. نهاد عباس الجبوري(ص:١٢٦).

(٣) تعس: الرجل يتعس، أي: عثر وانكب، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٥٧).

(٤) القطيفة: ضرب من الأكسية واحدها قطيفة، والخميصة: كساء أسود معلم فإن لم يكن معلماً فليس بخميصة، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (٢٤٨، ٢٤٢).

(٥) الخميصة: كساء أسود له أعلام، فغير المعلم ليس بخميصة، ينظر: اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه، ضياء الدين أحمد (١/ ١٤٥).

(٦) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (٤/ ٣٤) رقم(٢٨٨٧).

(٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦/ ٨٢).

(٨) ينظر: العسكرية العربية الإسلامية، محمود شيت خطاب(ص: ٢٢).

الباهلي<sup>(١)</sup> قال: جاء رجل إلى النبي (ﷺ) فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ فقال رسول الله (ﷺ): «لا شيء له» فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله (ﷺ): «لا شيء له»، ثم قال: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتغي به وجهه»<sup>(٢)</sup>، فالقتال قد يكون للشجاعة والرياء، والحمية والغضب ونحوها، وكل منها يتناوله المدح والذم، وقد يفسر القتال للحمية بدفع المضرة، والقتال غضباً بجلب المنفعة، فيلزم أن يكون الباعث هو لإعلاء كلمة الله، وهي دعوة الله، ولا يخلّ غير سبب إذا حصل ضمناً لا مقصوداً<sup>(٣)</sup>، إذا كان أصل الباعث لوجه الله<sup>(٤)</sup>، وهذا له أثر في تصحيح المبدأ.

- **وإلتزام بعقيدة من القائد أساس حتى عند غير المسلمين:** فذكر عن آيزنهاور، القائد العام لقوات الحلفاء في أوروبا، خلال الحرب العالمية الثانية، والذي أصبح رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية فيما بعد، أنه كان متديناً ورعاً، ملتزماً بتعاليم الدين، وقد ذكر وزير خارجيته جون فوستر دالاس في مذكراته، أن آيزنهاور، يرضخ لآراء قسيس الكنيسة التي يؤدي فيها صلواته<sup>(٥)</sup>، ومعلوم التحريف في عقائدهم، وكان يلتزم ويسير على تعاليمهم، فكيف بمن اعتقد بمنهج الإسلام، وعقيدته الصحيحة، فهو أولى بالرضوخ وأحرى.

### ثانياً: مبدأ طاعة الأمر العسكري للقيادة والرؤية الواضحة:

وهي حق واجب لمن تولى مسؤولية ما، وهي في الحروب أشد ضرورة؛ لاجتماع الكلمة فيها، وتجسد ذلك ما ورد عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، عن النبي (ﷺ)، قال: «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٦)</sup>، وهي نتيجة لطاعة النبي (ﷺ) كما في الحديث الثاني (ومن يطع الأمير فقد أطاعني)، والأصل الطاعة لمن يتولى الأمور، والإجماع أنه يجب طاعة الأمير إلا بكفر، أو ترك إقامة الصلوات، فتحرم طاعته، وأمّا دون ذلك، فلا يجوز الخروج عليه؛ لأنّ في عدم الخروج، تحصين الفروج والأموال، وحقق الدماء، وفي القيام عليهم،

(١) سبقت ترجمته (ص: ٦٢).

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب: من غزا يلتمس الأجر والذكر (٤/ ٢٨٦) رقم (٤٣٣٣)، وجود وحسن إسناده العراقي وابن حجر، ينظر: المغني عن حمل الأسفار للعراقي (ص: ١٧٥٤)، وفتح الباري لابن حجر (٦/ ٢٨)، فالحديث صحيح.

(٣) إذا كان في أصل النية إعلاء كلمة الله تعالى، ثم دخل عليها من حب الظهور والمغرم ما دخل، فلا يضرها ذلك، ومن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فخليق أن يحب الظهور بإعلاء كلمة الله، وأن يحب الغنى بإعلاء كلمة الله، فهذا لا يضره إن كان عقداً صحيحاً، ويمكن أن يحمل هذا على من قصد الأمرين معاً، على حد واحد، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ٢٦)، وفتح الباري لابن حجر (٦/ ٢٨).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦/ ٢٨).

(٥) ينظر: بين العقيدة والقيادة، محمود شيت خطاب (ص: ٨٩).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: السمع والطاعة للإمام (٤/ ٤٩) رقم (٢٩٥٥).

تفرّق الكلمة، وتشتت الألفة<sup>(١)</sup>، لذا فالطاعة أساس قوة الجيش، وانتصاره على عدوه.

ولا بد أن نشير الى أسلوب الترغيب في تلبية الأوامر، ورفع الروح المعنوية، بما تحب وترجو؛ كي تطيع برغبة ومحبة، لا برهبة وإكراه، وورد في حديث عن عبد الرحمن بن جَبْر<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»<sup>(٣)</sup>، وفي الحديث فضل الجهاد، واغبرار القدمين، عبارة عن الاقتحام في المعارك؛ لقتال الكفار، ولا شك أن الغبار يثور في المعركة، حال مصادمة الرجال، ويعم سائر الأعضاء، ولكن تخصيص القدمين بالذكر؛ لكونهما عمدة في سائر الحركات<sup>(٤)</sup>، فصياغة الكلمات فن وعلم، يحتاج الى إتقان وتعلم؛ كي يُستخدم في مواطن التوجيه والتعليم، لبيان المراد، من خلال ربط المطلوب بالمرغوب للآخر، ومراعاة المرفوض عنده، قبل طرح المفروض عليه، وإشعاره بمدى الفائدة الشخصية التي سيجنيها، من خلال الإتيان أو الإمتناع، فلا شيء يخترق القلوب، كلطف العبارة، ولين الخطأ، وسلامة القصد<sup>(٥)</sup>، فذكر الحديث لفظه الغبار، وهو ما لا يلتفت له؛ لتفاته وبساطته، وجعل وجود الغبار على جسد المقاتل، وهو علامة لمشاركته في الجهاد، سبب للبعد عن أعظم ما يخافه المرء، وهو النار، وهو أسلوب ترغيب .

**-صورة لأثر طاعة القائد في المعركة:** ومن أبرز صور طاعة الجيش للأوامر، وأثرها على سير المعركة ما كان في معركة أحد، ورد عن البراء (رضي الله عنه)، قال: لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النبي (ﷺ) جيشاً من الرماة، وأمر عليهم عبد الله بن جبير<sup>(٦)</sup> (رضي الله عنه) وقال: «لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهرنا علينا فلا تعينونا» فلما لقينا (العدو) هربوا... فأخذوا يقولون: الغنيمة الغنيمة، فقال عبد الله: عهد إلي النبي (ﷺ) أن لا تبرحوا، فأبوا، فلما أبوا صرف وجوههم، فأصيب سبعون قتيلاً<sup>(٧)</sup>، لذا فسوء عاقبة المعصية، وشؤم ارتكاب النهي، وقع لما ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم به الرسول (ﷺ)، وهو أن لا يبرحوا مواقعهم، وأن هذا الشؤم يعم ضرره من لم يقع منه<sup>(٨)</sup>، فالجيش الذي لا يتحلى بالطاعة، لا يمكن ان يتحقق له النصر على أعدائه، مهما يكن من حسن

- 
- (١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ١٢٦)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملحق (١٨/ ٦٤).
- (٢) عبد الرحمن بن جبر بن عمرو بن زيد بن جشم بن حارثة أبو عيس الأنصاري، غلبت عليه كنيته، كان يكتب بالعربي قبل الإسلام، شهد بدرًا، كان فيمن قتل كعب بن الأشرف، ت(٣٤)هـ، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٨٢٧).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير باب: من اغبرت قدماه في سبيل الله (٤/ ٢٠) رقم (٢٨١١).
- (٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ١٠٨).
- (٥) ينظر: التفكير السريع أو المتأمل، د. عبد الواحد حميد الكبيسي (ص: ١٢٧).
- (٦) عبد الله بن جبير بن النعمان بن أمية الأنصاري، شهد العقبة ثم شهد بدرًا، وقُتل يوم أحد شهيدًا، وكان يومئذ أميراً على الرماة، ينظر: الاستيعاب (٣/ ٨٧٧).
- (٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: غزوة أحد (٥/ ٩٤) رقم (٤٠٤٣).
- (٨) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٧/ ٣٠٤).

التنظيم، وكامل الإعداد وجيد التدريب، وقوي القيادة<sup>(١)</sup>.

(لم يكن سهلاً السيطرة على الأعصاب، عند تطويق المشركين له، ولقسم من أصحابه (ﷺ) في (أحد) من كل جانب، ومع ذلك سيطر على أعصابه، وقاد سفينة المسلمين إلى ساحل الأمان)<sup>(٢)</sup> ورغم المصاب الذي لحق بالنبي (ﷺ) والخلل في صفوف الجيش، والفوضى التي حصلت في أرض المعركة، لم تؤثر في القيادة الصحيحة، وتصرف كقائد عارف بإنقاذ الأمور في تلك المواقف.

**ثالثاً: الإجراءات العسكرية وعقوبة<sup>(٣)</sup> المقصر:**

وما يتصل بالطاعة هو العقوبة للمقصر، فيجوز لقائد الجيش ولرئيس الأمة، والوالي والسلطان، معاقبة المقصر؛ لأجل مصلحة الجماعة<sup>(٤)</sup>، لذا أبيحت العقوبة لمن يخالف أوامر لقائد، تلك الأوامر التي توافق الشرع والمصلحة، ومن العقوبات:

**١- عقوبة معنوية: كالمحاسبة والعتاب أو المقاطعة :**

-مثال المحاسبة قائد السرية في حادثة سرية عبد الله بن جحش<sup>(٥)</sup> (ﷺ): عن عروة بن الزبير (ﷺ) قال: بعث رسول الله (ﷺ) عبد الله بن جحش (ﷺ) إلى نخلة بين مكة والطائف، فقال له: (كُنْ بِهَا حَتَّى تَأْتِنَا بِخَبْرٍ مِنْ أَخْبَارِ قَرِيشٍ)، ولم يأمره بقتال، وذلك في الشهر الحرام، وكتب له كتاباً قبل أن يعلمه أين يسير فقال: «أخرج أنت وأصحابك، حتى إذا سرت يومين، فافتح كتابك وانظر فيه، فما أمرتك به فامض له، ولا تستكرهن أحداً من أصحابك على الذهاب معك» فلما سار يومين، فتح الكتاب فإذا فيه: (أَنْ أَمْضَ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ، فَتَأْتِنَا مِنْ أَخْبَارِ قَرِيشٍ، بِمَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ)، فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب: (سَمِعَ وَطَاعَةَ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي الشَّهَادَةِ، فَلْيَنْطَلِقْ مَعِي، فَإِنِّي مَاضٍ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَمَنْ كَرِهَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَرْجِعْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَدْ نَهَانِي أَنْ أَسْتَكْرَهُ مِنْكُمْ أَحَدًا) ولكن حصل أن تعرضوا لقافلة للمشركين في رجب، وقتلوا واحداً منهم، وأسروا منهم، واستاقوا العير، فقدموا بها على رسول الله (ﷺ) فقال لهم: «والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام» فأوقف رسول الله (ﷺ)

(١) ينظر: المنهج النبوي في إعداد الجيش (ص: ١٤٢).

(٢) الرسول القائد (ص: ٤٣٩).

(٣) العقوبة: هي جزاء ينطوي على ألم يلحق بالجاني، يقرره القانون، وتقرره المحكمة، لمن تثبت عليه، نظير مخالفة نهي للقانون أو أمره، يتمثل بحرمان المرتكب من حق معين كحق الحياة أو الحرية، أو مباشرة نشاط اجتماعي معين، ينظر: شرح قانون العقوبات، القسم العام، جاسم خريبط (ص: ٢٧١).

(٤) ينظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا (٢/ ٣٠٢).

(٥) عبد الله بن جحش بن رباب بن يعمر الأسدي، أحد السابقين، له صحبة، هاجر إلى الحبشة، وهو أول أمير في الإسلام، شهد بدرًا،

دعا الله يوم أحد أن يرزقه الشهادة، فقتل بها، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٣١، ٣٢).

الأسيرين والعبير، فلم يأخذ منها شيئاً، فلما قال لهم رسول الله (ﷺ) ما قال، أسقط في أيديهم، وظنوا أن قد هلكوا، وعتفهم إخوانهم من المسلمين) (١)، فأنكر عليهم النبي (ﷺ) وقال لهم ما قال، بحرمة القتال في الأشهر الحرم (٢).  
 - أمّا مثال المقاطعة، فقد عاقب النبي (ﷺ) بعض من تخلف عن غزوة تبوك بالمقاطعة، ورد من حديث كعب بن مالك (ﷺ) وفيه: (ونهى رسول الله (ﷺ) المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه) (٣)، وأمرهم أن يعتزلوا نسائهم، والعقوبة على بعض الأفراد، قد تكون علاجاً للأمراض المجتمع، لأنه وحدة واحدة، وتتفاوت المجتمعات في مدى تأثير العقوبات، من حيث تناسب العقوبة مع الجريمة، باعتبارها ردة فعل (٤)، ويلاحظ أن المقاطعة تتناسب مع شخصية بعض الصحابة الذين صدقوا، ولم يكذبوا كالمنافقين، فأثرت فيهم حتى ضاقت عليهم الأرض، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٥).

ومعلوم أن هناك طريقة إرغام للأمر، بخوف وطمع، وطريقة إقناع ذاتي، أمّا الإرغام فإذا زال هذا الحاجز، تُعصى الأوامر، أمّا الإقناع الذاتي، فلا تتأثر بظروف الخوف والطمع، فيشعر الجنود بالراحة، مما يرفع معنوياتهم، وهي سلاح فعّال في المعارك، بخلاف الإرغامية، وبعض الدراسات قررت أن نصف قوة الجيش هي معنوية، والقيادة الحكيمة، تجمع بين الأسلوبين، والأصل الإقناع، والمسلم يطيع بكل الأحوال، ما كان غير معصية، وتفضيل القيادة الإقناعية لا يعني إهمال المخالفين، وتركهم بلا عقاب، فتصبح الفوضى في الجيوش (٦)، والعصيان من الجند أمر وارد، فعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال: إن رسول الله (ﷺ) قال عام غزوة تبوك: «إنكم ستأتون غداً، إن شاء الله، عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يُضحى النهار، فمن جاءها منكم، فلا يمَسَّ من مائها شيئاً، حتى آتي»

(١) جزء من حديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥٨ / ٩) رقم (١٨٤٤٩)، وفي دلائل النبوة (٣ / ١٨)، وقال ابن حجر: وهو مرسل جيد قوي الإسناد، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسماح، ورواه الزهري عن عروة أيضاً (أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة)، وله شاهد جيد متصل، من حديث أبي السوار العدوي، عن جندب بن عبد الله البجلي، ينظر: تعليق التعليق، لابن حجر العسقلاني (٢ / ٧٦).

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢ / ٢٧).

(٣) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه، باب: حديث كعب بن مالك (٥ / ٦) رقم (٤٤١٨). وذكر الحديث الثلاثة الذين خلفوا، وهم هلال بن أمية، ومرارة بن الربيع، وراوي الحديث، وهو كعب بن مالك (رضي الله عنه).

(٤) ينظر: دفاع عن العقوبات الإسلامية، محمد بن ناصر السحبياني (ص: ٧٥).

(٥) سورة التوبة، الآية (١١٨)، ومعنى (خلفوا) أي: عن التوبة وهم الثلاثة، في جملة من قعد كسلاً وميلاً إلى الدعة، ولحفظ وطيب الثمار والظلال، لا نفاقاً، فكانت منهم طائفة ربطوا أنفسهم بالسواري، كما فعل أبو لبابة وأصحابه، وطائفة لم يفعلوا ذلك وهم هؤلاء الثلاثة المذكورون، فنزلت توبة أولئك قبل هؤلاء، وأرجئ هؤلاء عن التوبة حتى نزلت الآية، ينظر: تفسير ابن كثير (٢ / ٣٨٨).

(٦) ينظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول (ﷺ)، عبد الله الراشد، نقلاً عن الأخلاق السياسية، محمد زكريا النداف (٢٩٣، ٢٩٢، ٢٩٥).

فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان، والعين مثل الشراك تبصّ بشيء من ماء<sup>(١)</sup>، قال فسألها رسول الله (ﷺ) «هل مسستما من مائها شيئاً؟» قالوا: نعم، فسبهما النبي (ﷺ)، وقال لهما ما شاء الله أن يقول<sup>(٢)</sup>، وهذا تقويم السلوك بعقاب باللسان، والتقويم قد يكون بطرق أخرى، وإن النبي (ﷺ) لم يغفل عن هذا الجانب، فقد تكون العقوبة بتغيير الوجه، وقد تكون بالإعراض عن الشخص، وقد تكون بالتأنيب والذم، وقد تكون بالهجر، وبما هو أشد من ذلك<sup>(٣)</sup>.

٢- العقوبات الحسية: كثيراً من المجتمعات لا تفرق بين الإفراط والتفريط في العقوبة، فبعضها يتشدد في العقوبة ويقسو، حتى تكون العقوبة أكبر من الجريمة، مما يدفع المجرم أو عائلته أو عصابته، أن يسعوا في استعادة الفرق، وقد تكون العقوبة أقل من الجريمة، إذ تغري المجرم بالعودة إلى الجريمة، أو تدفع المعتدى عليه إلى الأخذ ببقية حقه بنفسه<sup>(٤)</sup>، فيزجر بالعقوبة غير المقصر، ولا يستهان بها من خلال تدليل المجرم، وعدم معاملته بحزم<sup>(٥)</sup>.

والطاعة تكون ما وافق الشرع وبدون معصية، لذا فهي مهمة، وعدم الطاعة مدعاة للخلل لعلاقة القائد مع جيشه، ومن الشواهد، لما فرغ رسول الله (ﷺ) من كتاب صلح الحديبية مع المشركين، أمر رسول الله (ﷺ) أصحابه فقال: ( قوموا فانحروا ثم احلقوا)، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس<sup>(٦)</sup>، فقالت أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك، اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة، حتى تتحرر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحداً منهم، حتى فعل ذلك نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً<sup>(٧)</sup>، فهذا

---

(١) والعين مثل الشراك، تبصّ بشيء من ماء: الشراك: بكسر الشين سير النعل، ويضرب به المثل في القلة، البصّ: أي: إذا قطر الماء وسال، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٣٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: في معجزات النبي (ﷺ) (٤/ ١٧٨٤) رقم (٧٠٦).

(٣) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٧/ ٢٤٢)، ووقفات مع أحاديث تربية النبي (ﷺ) لصحابته (ﷺ)، عبد الرحمن الزيد (ص: ١٣٨).

(٤) دفاع عن العقوبات الإسلامية (ص: ٧٥).

(٥) ينظر: المصدر السابق (ص: ٧٥).

(٦) أي: لم يأتروا لأمره (ﷺ)، وجاء في قصة أخرى غضبه لذلك، فعن البراء بن عازب (رضي الله عنه) قال: خرج رسول الله (ﷺ) وأصحابه، قال: فأحرمتنا بالحج، فلما قدمنا مكة، قال: «اجعلوا حجكم عمرة» قال: فقال الناس: يا رسول الله، قد أحرمتنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: «انظروا ما أمركم به، فافعلوا» فردوا عليه القول، فغضب، ثم انطلق حتى دخل على عائشة غضبان، فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك أغضبه الله؟ قال: «وما لي لا أغضب وأنا أمر بالأمر، فلا أتبع»، أخرجه أحمد في مسنده (٣٠/ ٤٨٧).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط =

موقف يدل على عدم راحة القائد، لعدم الإمتثال للأمر، رغم أنّ الصحابة (رضي الله عنهم) ديدنهم المسارعة للإمتثال، ففي نفس الحديث المذكور آنفاً، رجع عروة بن مسعود<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قبل إسلامه بعد الصلح إلى أصحابه، فقال: (أي قوم، والله لقد وفدت إلى الملوك، ووفدت إلى كسرى، وقيصر، والنجاشي، والله ما رأيت ملكاً قط، يعظّمه أصحابه، ما يعظم أصحاب محمد محمداً)..حتى قال (وإذا أمرهم ابتدروا أمره)، لكن التوجيه بالفعل وتطبيقه يكون أقوى في التأثير، فبادر الصحابة (رضي الله عنهم) حينما تمتّلت أمامهم القدوة، وكيف أحجموا قبل ذلك، مما يؤكد أهمية القدوة وضرورتها<sup>(٢)</sup>.

وعرف النبي (صلى الله عليه وسلم) صواب ما أشارت به، ففعله فلما رأى الصحابة ذلك، بادروا إلى فعل ما أمرهم به، إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر، فتبين فضل المشورة، وأنّ الفعل إذا انضم إلى القول، كان أبلغ من القول المجرد<sup>(٣)</sup>، وهو ما فطنت إليه السيدة أم سلمة (رضي الله عنها) لما أشارت بتطبيق الأمر، فعمل بمشورتها (رضي الله عنها)، وهنا يبرز دور الزوجة في دعم زوجها.

**رابعاً: التخطيط والإختيار العسكري الصحيح:** واختيار المناسب والأكفاً ضروري؛ لأنه قدوة، وهذا عنصر أساسي للقائد العسكري، وقد اختار الرسول (صلى الله عليه وسلم) القادة بشكل متميز، ومن الأمثلة ما ورد عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (رضي الله عنه) لما بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جيشاً، واستعمل عليهم زيد بن حارثة (رضي الله عنه) وقال: «إن قُتل زيد، أو استشهد، فأمركم جعفر بن أبي طالب، فإن قُتل جعفر أو استشهد، فأمركم عبد الله بن رواحة»<sup>(٤)</sup>، فقدم الأكفا للقتال، وأثبتت هذه الميزة فاعليتها؛ لما تراجع قسم من الناس عن المنازلة، فقام ابن رواحة (رضي الله عنه) فشجع الناس، وقال: (يا قوم، والله إنّ التي تكهون، للتي خرجتم تطلبون الشهادة، وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة، ولا كثرة، ما نقاتلهم إلاّ بهذا الدين الذي أكرمنا الله به)<sup>(٥)</sup> فشدّ الناس، ورفع همتهم، فكان اختياره من ضمن القادة؛ لكفائته وأهليته، لما كان فيه من صفات القيادة، ومنها بثّ الحماس في الجند.

= (٣ / ١٩٦) رقم (٢٧٣١).

(١) عروة بن مسعود بن معتب بن مالك بن كعب الثقفي، هو من أرسلته قريش يفاوض النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم الحديبية، أسلم بعد الصلح، قتله قومه، بعد أن دعاهم للإسلام، ينظر: أسد الغابة (٤ / ٣٠).

(٢) ينظر: وفيات مع أحاديث تربية النبي (صلى الله عليه وسلم) لصحابته (رضي الله عنهم) (ص: ١٣٣).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥ / ٣٤٧)، ويحتمل أنّها فهمت عن الصحابة؛ أنّه احتمل عندهم أن يكون النبي (صلى الله عليه وسلم) أمرهم بالتحلل؛ أخذاً بالرخصة في حقهم، وأنّه هو يستمر على الإحرام؛ أخذاً بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل؛ لينتقي عنهم هذا الإحتمال، ينظر: المصدر نفسه (٥ / ٣٤٧).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب: إذا قُتل صاحب الراية، هل يأخذ الراية غيره بغير أمر الإمام (٨ / ١٨) رقم (٨٥٥٠) واللفظ له، وأحمد في مسنده (٣٧ / ٢٤٥) رقم (٢٢٥٥١).

(٥) سيرة ابن هشام (٢ / ٣٧٥).

ويجب أن يكون معيارُ اختيارِ العاملِ وتوظيفه، هو أهليّته لهذا العمل، لا قرابته من المسؤول، أو صداقته، أو وجود مصلحة شخصية في اختياره، وتقديمه على غيره، أو نحو ذلك من المعايير الزائفة، فالأمة التي تشيع فيها المحاباة والوساطات، وتعبث فيها المصالح الشخصية، بالمصالح العُلّيا لها، فتتجاهل أقدار الأكفاء، وتهملهم، وتقدّم عليهم من دونهم، لا شك أنّ ذلك سيولد اضطراباً، ويوجد عندها ضعفاً، يدب في أوصالها، ومختلف مؤسساتها، ويُعيق تقدمها، ويضعها في آخر الركب بين الأمم<sup>(١)</sup>.

**مثال عصري(أمريكا) :** تعد أقوى قوة عسكرية حالياً، وذكر عن الرئيس أوباما؛ أنه بيّن أن قوة أمريكا تتزايد، من خلال إستخدامها الحذر، وقوة أنموذجها، والتمسك بصفة الإنضباط<sup>(٢)</sup> .

فتبين كيف للقوة الإدارية العسكرية أهمية، وهذا مبدأ عام في الإسلام، في أي جانب يقدم الكفوء، ولو مكانته الإجتماعية أقل من غيره، ولكنه أكفأ، والناس تتفاوت قدراتهم، وهذه سمة يلزم مراعاتها، وكل بحسب ما فيه من ميزات تؤهله.

---

(١) ينظر: أخلاق العمل في الاسلام، د. مفرح بن سليمان القوسي (ص:١٠).

(٢) ينظر: مستقبل القوة، جوزيف إس(ص:٣٣).

## المطلب الثاني

### تقويم سلوك الشورى في إدارة القيادة العسكرية واحترام الآراء

#### الأحاديث المختارة:

١- عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى، قال رسول الله (ﷺ): «ما تقولون في هؤلاء الأسارى»<sup>(١)</sup>.

٢- عن الحباب بن المنذر (رضي الله عنه) أنه أشار على النبي (ﷺ) في معركة بدر بقوله: يا رسول الله، أريت هذا المنزل، أمزلاً أنزلكهُ اللهُ تعالى، ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخره، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال له النبي (ﷺ): (هو الرأي والحرب والمكيدة) فأشار إليه بأن يترك مياه بدر خلفه؛ لئلا يستفيد منها المشركون، فقبل النبي (ﷺ) مشورته<sup>(٢)</sup>.

إن الأحاديث قد جاءت بتقويم سلوك مهم، يعد من أسس انتصار كثير من الجيوش، في القديم والحديث ألا وهو الإستشارة وطلبها في الحروب، والأخذ بالرأي الصائب، ومن شواهد دور السنة، ما كان في غزوة الأحزاب، فعن سلمان (رضي الله عنه) أنه قال للنبي (ﷺ) لما تحزب الأحزاب على المدينة: (إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا) فأمر النبي (ﷺ) بحفر الخندق حول المدينة<sup>(٣)</sup>، فكان للصحابي سلمان (رضي الله عنه) خطة محكمة، فحفر الخندق عملاً إبداعياً، لم تعرفه العرب من قبل، وهو من أحد الأسباب في صد عساكر المشركين، بتوفيق الله تعالى ونصره<sup>(٤)</sup>، وقد عمل فيه رسول الله (ﷺ) ترغيباً للمسلمين في الأجر، وعمل معه المسلمون، وبالغ فيه التعب، وبالغ المسلمون معه، فسارعوا إلى عمله، حتى فرغوا منه<sup>(٥)</sup>، فقد تكون أفكار إبداعية تدعم الجيش بالاستشارة، واحترام الآراء كراي الحباب بن المنذر (رضي الله عنه)، وقد ثبت أمر الخندق بإخبار أنس (رضي الله عنه) بما قال: (جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ<sup>(٦)</sup> حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُنُونِهِمْ<sup>(١)</sup>)<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجهاد عن رسول الله (ﷺ)، باب: ما جاء في المشورة (٤/ ٢١٣) رقم (١٧١٤) وقال: هذا حديث حسن،

والحاكم في مستدركه (٣/ ٢٤) رقم (٤٣٠٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال محقق الكتاب: صحيح.

(٢) ينظر: سيرة ابن هشام (١/ ٦٢٠)، والإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٩)، والحديث ضعيف، ينظر: مختصر تلخيص الذهبي لابن

الملقن (٥/ ٢١٤٤)، ورغم ضعف هذه الرواية من جهة الإرسال، فإن مبدأ الشورى ثابت بنصوص القرآن الكريم وأحداث السيرة

المطهرة، ينظر: . السيرة النبوية الصحيحة، أكرم العمري (٢/ ٣٦٠).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٩٣)،

(٤) ينظر: التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية، د. خالد بن حامد الحازمي (ص: ٤٢٦).

(٥) ينظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٢١٦).

(٦) وبه سميت غزوة الخندق، وسميت غزوة الأحزاب، لتحزب قريش، يعني أن لها اسمين، والأحزاب، جمع حزب، أي طائفة، فأما

إن الإبداع التخطيطي الحربي لا يقل أهمية عن قوة العتاد، بل ربما يفوق قوة الترسانة الحربية، من حيث التأثير في مسار المعركة، والرسول (ﷺ) لم يهمل هذا الجانب، بل كان يأخذ بما تتفق عنه عقول المبدعين<sup>(٣)</sup>، وقد سأل الحَبَاب (رضي الله عنه) النبي ﷺ كما مر سبب نزول الجيش في هذا المكان، فأبدى رأيه الذي يراه صحيحاً، فاستحسنه القائد وهو النبي ﷺ، فعلى الجندي وصاحب الخيرة إبداء مشورته فيما يراه صواباً، ويسهم في إضعاف العدو، حافظاً أمانته في ذلك، فعن النبي ﷺ قال (المستشار مؤتمن)<sup>(٤)</sup>، والخير في الإستشارة، فيكثر من استشارة ذوي الألباب، لاسيما في الأمر الجليل، فإن لكل عقل ذخيرة من الصواب ومسكناً من التدبير، ولقلما يضل عن الجماعة رأي، أو يذهب عنهم الصواب<sup>(٥)</sup>.

والمشورة مبدأ ثابت للمنهج النبوي، وإن لم يكن لدولة النبوة الأولى مجلس ثابت، له قواعد؛ نظراً للبعد عن التكليف والتعقيد، والرأي الصائب، لا يهمله القائد، ممن له حسن الرأي والأمانة والدين، وإن كان يخالف رأيه، كما حصل مع الحباب (رضي الله عنه)<sup>(٦)</sup>، فالدين والتقى، عماد كل صلاح، وباب كل نجاح، ومن غلب عليه الدين، فهو مأمون السريرة، موفق العزيمة<sup>(٧)</sup>، ويلاحظ كيف الإستفادة من الإستشارة، وإبداء الرأي، فعلى الجندي أن يبادر بما يراه مناسب من خبرته وموهبته، ولا يتردد.

ويفهم من استفسار الحباب أنه إن كان الأمر وحيماً، فالعقل تابع له، وليس للرأي مكان، وأما إن كان الأمر جهداً عقلياً تخطيطياً، فعندي في الأمر رأي<sup>(٨)</sup>، وقد يرجح كفة النصر رأي أحد الجنود، لا سيما لمثل هذه المواقف في الحرب، قال علي (رضي الله عنه): (من استعان بالرأي ملك، ومن كابر الأمور هلك)<sup>(٩)</sup>، هذا إن لم يكن في القضية حكم ثابت.

وبالمقابل فالقائد قد يُصِرَّ على رأي أو موقف، تترجح فيه مصلحة للأمة، أو الجيش، ومنه لما صالح النبي ﷺ

تسميتها الخندق؛ فلأجل الخندق الذي حُفر حول المدينة، بأمر النبي (ﷺ)، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٩٣).

(١) المتن: من الظهر ما اكتنف أعلى الصلب من العصب واللحم، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٥١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: حفر الخندق (٤/ ٢٥) رقم (٢٨٣٥).

(٣) ينظر: التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية (ص: ٤٢٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، باب: المشورة (٢/ ٧٥٥) رقم (٥١٢٨)، والترمذي، باب: المستشار مؤتمن (٥/ ١٢٥) رقم (٢٨٢٢) وقال: هذا حديث حسن.

(٥) ينظر: درر السلوك في سياسة الملوك (ص: ٧٥).

(٦) ينظر: تجديد فقه السياسة الشرعية (الشورى نموذجاً)، خالد بن عبد الله المزيني (ص: ٩٦).

(٧) ينظر: أدب الدنيا والدين، لابن أبي الدنيا (ص: ٣٠١).

(٨) ينظر: التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية، الحازمي (ص: ٤٢٥).

(٩) الأمثال والحكم، علي بن محمد الماوردي (ص: ٦٢).

قريش في الحديبية، استنكر بعض الصحابة؛ لما فيه من الجور والتنازل، ومنهم عمر، لكن الرسول (ﷺ) قال «إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري»<sup>(١)</sup>، قال عمر (رضي الله عنه): «أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت، فنطوف به؟ قال: «بلى، فأخبرتك أنا نأتيه العام»<sup>(٢)</sup>، قال: قلت: لا، قال: «فإنك آتية ومطوف به»<sup>(٣)</sup>.

الشواهد تؤكد حقيقة مؤداها؛ أنّ النبي (ﷺ) يعطي لذوي العقول المبدعة حقها، من النظر والتشجيع البناء، ومن ثم الاستفادة مما يتولد عن أولئك من أفكار تخطيطية، تسهم في أسباب النصر<sup>(٤)</sup>، وهذا سلوك يتعلم منه القادة، كما استشار النبي (ﷺ) صحابته (رضي الله عنهم)، في الحديث الأول: لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى، قال رسول الله (ﷺ): «ما تقولون في هؤلاء الأسارى».

ويلاحظ في هذه المشورة الإبداعية، عناية الصحابة بالحكم الشرعي وتقديمه على العقل، فَيُفْهَم من ذلك، إن كان الأمر وحياً، فالعقل تابع له، وليس للرأي مكان، وأما إن كان الأمر جُهداً عقلياً تخطيطياً، فيوجد في الأمر رأي<sup>(٥)</sup>، والرسول (ﷺ) عوّد أصحابه على التصريح بأرائهم، عند مشاورته لهم، حتى لو خالفت رأيه، فهو إنما يشاورهم فيما لا نص فيه؛ تعويداً لهم على التفكير في الأمور العامة، ومعالجة مشاكل الأمة<sup>(٦)</sup>.

ويذكر جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) فيها موقف يقول: لما حُفِرَ الخندق رأيت برسول الله (ﷺ) خَمَصًا شديدًا<sup>(٧)</sup>، فانكفأت<sup>(٨)</sup> إلى امرأتي، فقلت لها: هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله (ﷺ) خَمَصًا شديدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا<sup>(٩)</sup>

---

(١) قوله (ﷺ) «إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري»، تنبيهًا لعمر أني إنما أفعل هذا، من أجل ما أطلعني الله عليه، بحبس الناقة عن أهل مكة، مما في غيبه لهم من الإبلاغ في الإعداء إليهم، ولست أفعل ذلك برأى، إنما أفعله بوحى من الله لقوله (ﷺ): (ولست أعصيه) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨ / ١٣١).

(٢) ومن قوله (ﷺ) هذا، أنّ الكلام محمول على العموم حتى يقوم عليه دليل الخصوص، ألا ترى أن عمر (رضي الله عنه) حمل كلامه (ﷺ) على الخصوص؛ لأنه طالبه بدخول البيت في ذلك العام، فأخبره (ﷺ) أنه لم يعد به في ذلك العام، بل وعده وعدًا مطلقًا في الدهر، حتى وقع، فدل أنّ الكلام محمول على العموم، حتى يأتي دليل الخصوص، وفي قوله (ﷺ): «فإنك آتية» يدل أن من حلف على فعل، ولم يوقت وقتًا؛ أنّ وقته أيام حياته، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨ / ١٣١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣ / ١٩٦) رقم (٢٧٣١) .

(٤) ينظر: التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية (ص: ٤٢٦).

(٥) ينظر: التربية الإبداعية (ص: ٤٢٥).

(٦) ينظر: السيرة النبوية الصحيحة، د. محمد بن حمد الصوياني (٢ / ٣٨٠).

(٧) الخَمِيس: البطن الضامر الخالي من الطعام، كأنه استدل بذلك على الجوع، والحاجة إلى الطعام، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢١١).

(٨) انكفأت: أي رجعت وانقلبت، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢١٢).

(٩) وعاء من جلد الشاء، يُحْفَظ فيه الزاد، ينظر: لسان العرب (١ / ٢٦١).

فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة داجن<sup>(١)</sup>، قال: فذبحتها وطحنت الشعير، ففرغت إلى فراغي، فقطعتها في برمتها<sup>(٢)</sup>، ثم وليت إلى رسول الله (ﷺ) فقالت: لا تفضحني برسول الله (ﷺ) ومن معه، قال: فجننته فساررتة، فقلت: يا رسول الله، إنا قد ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعاً من شعير كان عندنا، فتعال أنت في نفر معك، فصاح رسول الله (ﷺ) وقال: «يا أهل الخندق، إن جابراً قد صنع لكم سوراً<sup>(٣)</sup>، فحي هلا بكم»، وقال رسول الله (ﷺ): «لا تنزلن برمتكم، ولا تخبزن عجينتكم حتى أجيء»، فجننت وجاء رسول الله (ﷺ) يقدم الناس حتى جننت امرأتها، فقالت: بك وبك، فقلت: قد فعلت الذي قلت لي، فأخرجت له عجينتنا، فبصق فيها وبارك، ثم عمد إلى برمتنا، فبصق فيها وبارك، ثم قال: «ادعي خابزة فلتخبز معك، وأقدهي من برمتكم ولا تنزلوها» وهم ألف، فأقسم بالله لأكلوا، حتى تركوه وانحرفوا، وإن برمتنا لتغط كما هي، وإن عجينتنا لتخبز كما هو<sup>(٤)</sup>، ومن حديث جابر (ﷺ) تلحظ أمور منها:

#### ١- ما يخص النبوة معجزتان لنبوته (ﷺ):

**المعجزة الأولى:** فعلية في تكثير القليل من الطعام، ببركته ودعوته.

**المعجزة الثانية:** قولية بدعوته العدد الكثير، لما قد علم قلته، وأنه على ذلك بارك فيه، ويكفيهم بوحى الله تعالى، ويقين منه بذلك<sup>(٥)</sup>.

٢- ما فيه تقويم سلوكيات للقادة: مثل: أ- الملاحظة وتفقد الأحوال: وهو من باب تواصل الجند مع قائدهم، وتفقد الأحوال فيما بينهم، وتجسد ذلك بقول جابر (ﷺ) في الحديث عن النبي (ﷺ) (رأيتُه خمصاً) أي: رأيتُه ضامر البطن، وأخمص: حالة البطن من الجوع<sup>(٦)</sup>، وهو إهتمام جاء بسبب ما رسّخه (ﷺ) في قلوبهم من سلوك الود والمحبة؛ لأنه كان يتفقد أحوالهم، مما له أثر في بناء قوة الجيش.

ب- إمداد جميع الجيش بالمؤنة والطعام: فإعداد ما يحتاج إليه الجيش من زاد وطعام، يُفرق عليهم في وقت الحاجة؛ حتى تسكن نفوسهم إلى مادة يستغنون عن طلبها؛ ليكونوا على الحرب أوفر، وعلى منازل العدو أقدراً<sup>(٧)</sup>، وهو من باب الشفقة عليهم والحرص، وتجسد ذلك لما دعى النبي (ﷺ) الجيش كله، رغم أنّ جابر أسرّ

(١) الداجن: هي ما يألف البيت من الحيوان، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٥٤).

(٢) البرمة: القدر مطلقاً، وهي في الأصل ما اتخذ من الحجر، وجمعها برام، ينظر: مجمع بحار الأنوار (١/ ١٦٨).

(٣) سوراً: أي: طعاماً، ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٦/ ٣٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب (٥/ ١٠٨) رقم (٤١٠٢).

(٥) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٥١٦).

(٦) ينظر: المصدر السابق (٦/ ٥١٣).

(٧) ينظر المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٧).

له بقلة الطعام، ولكن ثقته بالله تعالى تعبر الأمور المادية المحسوسة، وترتقي إلى فضل الله تعالى، وبركته في إمداده بالمعجزات.

ت- إختيار مكان المعركة، واتخاذ مكان حفر الخندق: الخندق أحبب الهجوم كله من الأحزاب، وحصر خسائر المسلمين في ستة قتلى فقط<sup>(١)</sup>، فالأخذ بالمشورة، أو بما من شأنه حفظ الجيش والشعب من الأذى، دليل حرص وشفقة هذا القائد على جيشه، قال الأمام أحمد رحمه الله تعالى: (لا يعجبني أن يخرج مع الإمام أو القائد، إذا عُرف بالهزيمة، وتضييع المسلمين، وإنما يغزو مع من له شفقة، وحيطة على المسلمين)<sup>(٢)</sup>.

ث- تعفف القائد رغم عوزه: فلا يطلب من الجنود شيئاً، مهما بلغ منه الجهد ويصبر، ويكون عزيز النفس، قدوة للجنود بالتحمل، فينال حبهم، عن سهل بن سعد<sup>(٣)</sup> قال: أتى النبي<sup>(ﷺ)</sup> رجل فقال: يا رسول الله، دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله، وأحبنى الناس، فقال رسول الله<sup>(ﷺ)</sup>: " ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس"<sup>(٤)</sup>، فإن الترفع عن مسألة الناس، يؤدّب حب الناس للفرد، قد حصل ذلك مع النبي<sup>(ﷺ)</sup>، وإلا وضع الفرد نفسه، موضع الريبة، التي لا يحترمه الآخرون عندها، فعلى من يطلب الرفعة، التوكل على الله تعالى، وطلب الرزق منه<sup>(٥)</sup>، فرغم مبلغ الجوع الذي كان عليه النبي<sup>(ﷺ)</sup> لم يطلب من الصحابة الطعام.

والصحابه كانوا يتسارعون لتقديم أي خدمة له<sup>(ﷺ)</sup>؛ لأنه أثر الخير لهم على نفسه، فلم يتميز عنهم، رغم أنه القائد، بل شاركهم في كل شيء، فعن البراء بن عازب<sup>(رضي الله عنه)</sup>، قال: (رأيت رسول الله<sup>(ﷺ)</sup> يوم الأحزاب ينقل التراب، وقد وارى التراب بياض بطنه)<sup>(٦)</sup>.

#### -الإستشارة المتبادلة بين القائد وجنوده :

ومن مسائل الإستشارة أيضاً في معركة الخندق، لما عَرَضَ الرسول<sup>(ﷺ)</sup> على قبيلة غطفان الإنسحاب، لقاء

(١) ينظر: المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير محمد الغضبان (٢ / ٤١٦)

(٢) المغني (١٣ / ١٤).

(٣) سبقت ترجمته (ص: ٤٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد (٥ / ٢٢٥) رقم (٤١٠٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٦ / ١٩٣) رقم (٥٩٧٢) واللفظ له، وروي عن خالد بن عمرو وضُعّف، لكن على هذا الحديث لأمعة من أنوار النبوة، لا يمنع كونه رواية ضعيفاً، أن يكون النبي

(ﷺ) قاله، وقد توبع، ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٤ / ٢١٠).

(٥) ينظر: قوة الشخصية- معرفة وتطوير ومهارات، د. عبد الستار المرسومي (٥٦، ٥٧).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: حفر الخندق (٤ / ٢٦) رقم (٢٨٣٧).

أن يأخذوا ثمار المدينة، فشاور الرسول (ﷺ) بعض الصحابة، ومنهم سعد بن معاذ، وسألوا ان كان هذا أمر من الله تعالى، أو يعود لنا؟ فلما علموا انه ليس امراً قال ابن معاذ(ﷺ): (والله يا رسول الله ما طمعوا بذلك قط في الجاهلية فكيف اليوم) فأشار بعدم إعطائهم، فقال رسول الله (ﷺ): (فأنت وذاك)<sup>(١)</sup>، وهذه صفة القائد المتميز، يشاور أهل الرأي، فيما أعضل له، ويرجع الى أهل الحزم فيما أشكل؛ فالأثر في ذلك الأمن من الخطأ، ويسلم من الزلل، فيكون من الظفر أقرب<sup>(٢)</sup>، وعن أبي هريرة (ﷺ) قال: (ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله (ﷺ)<sup>(٣)</sup>، ونرى كيف يثق القائد بجنده بأخذ الرأي، وهذا يدل على مكانة المستشار.

ومن آثار الاستشارة المفيدة التي تعود على القائد والجيش الآتي:

- ١- إن الله يسدد من يقوم بها ويعطيهم لطفه، ويوفقه للصواب، من غير ميل الى الهوى، وهي استئناً بفعل النبي (ﷺ) واردة الحق، فيريد النبي (ﷺ) بالاستشارة في مكاييد الحرب تطيبب الأنفس، وتألّفها، ليروا أنه يسمع منهم، ويستعين بهم، رغم غناه عن ذلك<sup>(٤)</sup>.
- ٢- الثقة المتبادلة، فيستحيل قيام حياة اجتماعية من غير قدر من الثقة، فالكثير لا يفرطون في منح الثقة، ويدركون آثارها، ولكن القليل من يدرك الأضرار على حجب الثقة عن الآخرين، وهي دعوة لأن يكون الفرد مؤهلاً للثقة به، وهي تكون ضمن أطر وترتيبات معتدلة<sup>(٥)</sup>.
- ٣- إن ثمار النصر ليست من نصيب القيادات، بل إن نتائج التضحية يعود نفعها على المقاتل نفسه، والمقاتل المسلم، ينال بكل خطوة مقبلاً غير مدبر، الجزاء في الدنيا والآخرة، فهو يعلم أنّ النتائج لا تكون من نصيب العسكريين فحسب، لمن ابتغى وجه الله تعالى، بل تعود على كل من شارك<sup>(٦)</sup>.

(١) دلائل النبوة، البيهقي (٣/ ٤٣٠، ٤٣١).

(٢) ينظر: المنهج النبوي في إعداد الجيش (ص: ١٣٨).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٤/ ٢١٣) رقم (١٧١٤)، وأحمد في مسنده (٣١/ ٢٤٣) رقم (١٨٩٢٨)، ورجاله ثقاة إلا أنه منقطع، والزهرى يرسل عن أبي هريرة (ﷺ)، ينظر: جامع التحصيل، أبو سعيد بن خليل العلاني (ص: ٢٦٩).

(٤) ينظر: جامع البيان، الطبري (٧/ ٣٤٣).

(٥) ينظر: القيم الأخلاقية في الصراع مع الغرب (٤٩٤، ٤٩٥)، والعيش في الزمن الصعب، البكار (٣٢٠، ٣٢٢).

(٦) ينظر: القيم الأخلاقية في الصراع مع الغرب (٤٩٤، ٤٩٥)، والعيش في الزمن الصعب، البكار (٣٢٠، ٣٢٢).

## المطلب الثالث

### الصفات القيادية للقائد العسكري

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ»<sup>(١)</sup>.
  - ٢- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: بعث النبي (ﷺ) خالد بن الوليد إلى بني جذيمة<sup>(٢)</sup>، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فقالوا صبأنا صبأنا<sup>(٣)</sup>، فجعل خالد (رضي الله عنه) يقتل ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، فأمر كل رجل منا أن يقتل أسيره فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلاً من أصحابي أسيره، فذكرنا ذلك للنبي (ﷺ) فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد<sup>(٤)</sup>» مرتين<sup>(٥)</sup>.
  - ٣- عن أنس (رضي الله عنه)، قال: «كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ<sup>(٦)</sup> أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتًا، قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ (ﷺ) لَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي<sup>(٧)</sup>، وَهُوَ مُنْقَلَدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) «وَجَدْتُهُ بَحْرًا<sup>(٨)</sup>» يَعْنِي الْفَرَسَ<sup>(٩)</sup>.
- إنَّ على القائد العسكري التحلي بصفات، تؤهله للقيادة، وقد جاءت الأحاديث تقوِّم هذا لسلوك، وابرزته بصفات وكالاتي:

#### أولاً: التحلي بالإيمان والعقيدة السليمة:

أحاطت السنة واعتنت بالقيادة المسلمة بإيمانها بالله تعالى وتوحيده، كعقيدة يسير عليها القائد، فإن أوجب ما يجب على العبد، معرفته والتسليم له، والإيمان به هو توحيد الله بأسمائه، وصفاته وأفعاله، والتصديق بما يستلزم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب (٥ / ١١١) رقم (٤١١٤).

(٢) جذيمة بن عامر بن عبد مناة من بني كنانة قبيلة من قبائل العرب، ينظر: السيرة النبوية، إسماعيل بن كثير (٣ / ٥٩١).

(٣) صبأنا: صبأ: خرج من دين إلى دين، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤٦).

(٤) أبرأ إليك مما صنع خالد: أي: أعتذر مما صنع خالد بن الوليد (رضي الله عنه)، أي: من أن أكون رضىت به، لما بلغني من قتل وأسر لهؤلاء، ثم لم يقتص من خالد، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٤ / ٢٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي (ﷺ) خالد بن الوليد إلى بني جذيمة (٥ / ١٦٠) رقم (٤٣٣٩).

(٦) الفرع: الذعر، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٣).

(٧) عُرِي: أي: مجرد عن السرج، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٣ / ٣٩).

(٨) وجدته بحراً: البحر وصف للفارس بسرعة الجري، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٢٣٨).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: إذا فرعوا بالليل (٤ / ٦٦) رقم (٣٠٤٠).

ذلك من إيمانٍ بملائكته ورسله، وكتبه واليوم الآخر<sup>(١)</sup>، فالعقيدة هي الركن الأساس في وجود المسلم، فهي ترسم له خط سير حياته، وتجعله أكثر قدرة، على اتخاذ قراراته بعناية<sup>(٢)</sup>.

وتبين في الحديث الأول أنّ النبي (ﷺ) أعلن بالبدء بشعار عقيدة التوحيد، الذي لازم النصر والغلبة منه تعالى، على الأعداء بقوله (لا إله إلا الله وحده، أعزّ جنده، ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده)، فهنا الإقرار لربه سبحانه وتعالى بأنه لا إله إلا هو، وإنّ اجتماع الأحزاب، كان الكافي في هزيمتهم هو سبحانه وحده<sup>(٣)</sup>، وهذا يدل على رسوخ صفة العقيدة السليمة لدى القائد، متمثلة بشخصية القيادة النبوية.

وقد رسخت هذه التعاليم لدى قادة المسلمين وعرفوها، لذا كان النبي (ﷺ) يأمرهم بالبدء بها قبل كل شيء، كأساس لبناء القائد العسكري، فلما أرسل (ﷺ) معاذاً (ﷺ) إلى اليمن قال له: (فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله تعالى)<sup>(٤)</sup>، وقد فقه معاذ (ﷺ) أهمية عقيدة التوحيد للمسلم، فطلب أن يبشّر الناس بها، فعن أنس بن مالك (ﷺ) أن النبي (ﷺ) ومعاذ (ﷺ) رديفه على الرحل، قال: «يا معاذ بن جبل»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: «يا معاذ»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثاً، قال: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، صدقاً من قلبه، إلاّ حرّمه الله على النار»، قال يا رسول الله: أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذاً يتكلموا»<sup>(٥)</sup> وأخبر بها معاذ (ﷺ) عند موته تأثماً<sup>(٦)</sup> «<sup>(٧)</sup>، وأما تكريره (ﷺ) نداءه لمعاذ (ﷺ)؛ فلتأكيد الإهتمام بما يخبر، وليكمل تنبّه معاذ (ﷺ) فيما يسمعه<sup>(٨)</sup>؛ لأنّ هذا الهدف أهم أهداف التربية، وكل الأهداف تنبثق منه، والنفوس قد جبلها الله تعالى على توحيده، ولكّنها تحتاج أن تتعلم أصول الإيمان وجزئياته<sup>(٩)</sup>.

ولأهمية شعار التوحيد كَفّ النبي (ﷺ) عن قتال من غزاهم، في حال سماع الأذان، فعن أنس (ﷺ) قال: «كان رسول الله (ﷺ) إذا غزا قوماً لم يغر حتى يصبح، فإن سمع أذاناً أمسك، وإن لم يسمع أذاناً، أغار بعد ما يُصبح»<sup>(١٠)</sup>، وقوة

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي (ص: ٣).

(٢) ينظر: ملامسة الواقع وأثرها في خواطر الشعراوي، د. محمد حافظ (ص: ٦٥).

(٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦ / ٢٧٤).

(٤) سبق تخريجه (ص: ٥٥).

(٥) يتكلموا: أي لا يبذل المعنى اللطيف لمن لا يستأهله من الطلبة، ومن يخاف عليه الترخص والاتكال لقصير فهمه والناس على غير هذا العلم من أخذ بشدة، أو ميل إلى رخصة، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١ / ٢٠٧).

(٦) تأثماً: أي خشية الوقوع في الإثم؛ لكتمان العلم، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٢٧).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب: من خص بالعلم قوماً دون قوم، كراهية أن لا يفهموا (١ / ٣٧) رقم (١٢٨).

(٨) ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٢ / ٤٧٥).

(٩) ينظر: كيف تربي ولدك، د. ليلي عبد الرحمن (ص: ٢٦).

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: دعاء النبي (ﷺ) الناس إلى الإسلام (٤ / ٤٧) رقم (٢٩٤٣).

سلاح القائد، من قوة ما يؤمن به (ولا يزال الإنسان هو المسيطر على كل سلاح وعتاد، وبدونه لا قيمة لكل سلاح وعتاد، ولكن الإنسان لا قيمة له من الناحية العسكرية، بدون عقيدة تجمع شمله، وتوحد صفوفه، وتشيع فيه الإنسجام الفكري، الذي بدونه لا يتم تعاون، ولا اتحاد)<sup>(١)</sup>.

وقد رسخت السنة صدق الايمان والعقيدة ؛ لبناء شخصية الفرد، ولا سيما من سيكون مصدر لنواة الدعوة والتوجيه وقيادة الناس، ومن أمثلة ذلك هو البذرة الأولى في المدينة المنورة الذين بايعوا النبي (ﷺ) على القيم الأساسية، ومنها تقويم سلوك العقيدة الصحيحة، ورد عن عبادة بن الصامت<sup>(٢)</sup> (ﷺ) وكان شهد بدرًا، وهو أحد النقباء ليلة العقبة<sup>(٣)</sup> أن رسول الله (ﷺ) قال، وحوله عصابة من أصحابه (ﷺ): «بايعوني<sup>(٤)</sup> على أن لا تشركوا بالله شيئاً....»<sup>(٥)</sup>، فبايعه النفر من الخزرج الذين بهم أظهر الله دينه، وأعز نبيه (ﷺ) وأنجز وعده، لما عرض نفسه عليهم عند العقبة<sup>(٦)</sup>، واعتنت السنة باخلاص العقيدة بصدق ويقين، فعن معاذ (ﷺ) قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من نفسٍ تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ﷺ يرجع ذلك إلى قلبٍ موقنٍ إلا غفر الله لها)<sup>(٧)</sup>، فيؤدي ما عليه من حقها وفريضتها؛ فصدق عقيدته صفة مهمة لقوته، فكل صلاح في الأرض سببه توحيد الله، وعبادته وطاعة رسوله، وكل شر في العالم وفتنة وابتلاء، وتسلب الأعداء فسببه الدعوة إلى غير الله، ومخالفة رسوله ﷺ<sup>(٨)</sup>، فلا بد من عقد القلب لعقيدة، ولا بد ان تكون صحيحة، وهذا أهم أسس القيادة في السلم والحرب.

---

(١) بين العقيدة والقيادة (ص: ٤١).

(٢) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الخزرجي الأنصاري، صحابي جليل، شهد بدرًا ، وكان أحد النقباء بالعقبة، وآخى رسول الله (ﷺ) بينه وبين أبي مرثد الغنوي (ﷺ) وشهد المشاهد كلها بعد بدر، روى عن أبي بن كعب، وروى عنه أنس بن مالك (ﷺ)، وآخرون، مات بالرملة (٣٤هـ)، وقيل عاش الى ما بعد خلافة سيدنا معاوية (ﷺ)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧).

(٣) العقبة: هي عقبة بين منى ومكة، بينها وبين مكة نحو ميلين، وعندها مسجد، ومنها ترمى جمرة العقبة، ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي (٤/ ١٣٤).

(٤) المبايعه: أصلها من البيع ؛ لأن إذا بايعوه وعقدوا عهده وحلفوا له جعلوا أيديهم في يده توكيدا كالبائع والمشتري، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٠٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (١/ ١٢) رقم (١٨) .

(٦) ينظر: سيرة ابن هشام (١/ ٤٢٨).

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب: فضل لا اله إلا الله (٢ / ١٢٤٧) رقم (٣٧٩٦) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (١/ ٤٣٢) رقم (٢٠٣) ، وقال الحاكم:

هذا حديث صحيح وقد تداوله الثقات، ولم يخرجاه، ينظر: المستدرک على الصحيحين (١/ ٥٠).

(٨) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ٢٠٨).

ومن ثمار العقيدة الراسخة؛ أنّ الدعوات لا توزن بميزان القوة والإندفاع والإتساع، وبما أحرزت من نصر، وإنما توزن بما قامت عليه من أفكار، وتضمّنت من خلق وقيم، فهو جوهر الدين، وأول ميادينه هي النفس، ثم إقامة مجتمع إنساني نظيف، يبدأ بالفرد، فيرده الى فطرته السليمة، وما بلغ به المسلمون هو تربية وإعداد قبل أن يكون رسالة جهاد<sup>(١)</sup>، فههدف القائد في القتال هو سلوك مهم، فكان الصحابي معاذ<sup>(٢)</sup> جديراً لهذه التربية القيادية، فما من قائد عام عصري، يستطيع النجاح في قيادته، إذا أخفق في فهم العوامل البشرية في الحرب، فينبغي أن يكون دارساً للطبيعة البشرية، مدركاً حق الإدراك أنّ المعارك تكسب في قلوب الرجال أولاً<sup>(٣)</sup>.

وما انتصرت الجيوش، ولا تغلبت إلا برسوخ عقيدة في قلوبهم، يقاتلون من أجلها، ويضحون في سبيلها، لا سيما القادة، ومن أمثلة ذلك القائد مصعب بن عمير<sup>(٤)</sup> لما ترك حياة الترف (كان مصعب بن عمير<sup>(٥)</sup>) فتى مكة، شاباً وجمالاً وسببياً<sup>(٦)</sup>، وكان أبواه يحبانها، وكانت أمه تكسوه أحسن ما يكون من الثياب، وكان أعطر أهل مكة<sup>(٧)</sup>، وهذا قمة في الترف والدلال، فأسلم وتحمل عبء الدعوة والقيادة، فعن سعد بن ابي وقاص<sup>(٨)</sup> قال (لقد رأيته جَهد<sup>(٩)</sup> في الإسلام جَهداً شديداً، حتى لقد رأيت جلده يتحشّف<sup>(١٠)</sup> كما يتحشّف جلد الحية) وجاد بنفسه لله تعالى، وعن عبد الرحمن بن عوف<sup>(١١)</sup> انه قال (قُتِلَ مصعب بن عمير<sup>(١٢)</sup>) وكان خيراً مني، فلم يوجد له ما يكفّن فيه إلا بردة<sup>(١٣)</sup> إن غُطِّيَ رأسه، بدت رجلاه، وإن غُطِّيَ رجلاه بدا رأسه<sup>(١٤)</sup>) وقد قُتِلَ يوم أحد، وهو يحمل اللواء، وقد قطعت يداها، وقاتل مصعب بن عمير<sup>(١٥)</sup> دون رسول الله<sup>(١٦)</sup> حتى قُتِلَ، فأعطى رسول الله<sup>(١٧)</sup> اللواء لعلي بن

(١) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ٢٧).

(٢) ينظر: بين العقيدة والقيادة، محمود شيت خطاب (ص: ٦٦).

(٣) مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف العبدي، من السابقين إلى الإسلام، شهد بدمراً مع رسول الله<sup>(١٨)</sup>، وشهد أحداً ومعه لواء رسول الله<sup>(١٩)</sup> واستشهد فيها، قتله ابن قمئة الليثي، ينظر: أسد الغابة (٥/ ١٧٥).

(٤) السَّبَب: هنا الخصلة من الشعر كالسَّبَبية، جمعه: سبائب، والمقصود جمال شعره، ينظر: تاج العروس (٥/ ١٨١).

(٥) أسد الغابة، ابن الاثير (٥/ ١٧٥).

(٦) جهد الرجل في الشيء: أي جدّ فيه وبالغ، وجاهد في الحرب مجاهدة وجهاداً أي: بالغ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣١٩).

(٧) الحَشَف: من معانيه اليبس، والإنكماش، والحَشَف: الخبز اليابس، وأزداً التمر، واليابس منه، ويقال: رايت فلاناً متحشفاً، أي: سيء الحال، ومنه البالي، وقيل: المُتَحَشَّفُ المَبْتَسُّ المتَقَبِّضُ، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٩١)، وتاج العروس (٣/ ٢٤٤)، وهو كناية عن جفاف الجلد الشديد، ونحوه، وضموره من شدة الجوع.

(٨) البردة: الشملة المخططة. وقيل كساء أسود مربع فيه صغر، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١١٦).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: الكفن من جميع المال (٢/ ٧٧) رقم (١٢٧٥).

أبي طالب (ﷺ) وقائل ورجال من المسلمين<sup>(١)</sup>، فما هذا التفاني والاخلاص إلا لرسوخ عقيدة التوحيد، وحب الله تعالى ورسوله (ﷺ).

### ثانياً: تقويم سلوك الإخلاص العسكري وحفظ الأمن:

القائد يحفظ أسرار الدولة، ويحمي أمنها وجيشها، وتقويم هذا السلوك للقادة، كان يطبقه النبي (ﷺ) عملياً، كما في الحديث الثالث، فقد طمئن أهل المدينة وامنهم، وكان أول الواصلين لبيان مصدر الصوت، وقوله (لن تُراعوا)، فالقائد يحفظ أمن دولته وسلامتها، وقد مرّ من حديث عبد الله بن جحش (ﷺ) لما كتب له كتاباً، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يصل المكان المحدد<sup>(٢)</sup>، فالعقيدة تقوّم النفس والسلوك، فهي ربط الروح بالجسد، واتحاد الظاهر والباطن، يتبعه استقامة في الأخلاق والسلوك، ويعكسه سيتردى المرء إلى هوة النفاق، بخروجه عن الصدق والإخلاص<sup>(٣)</sup>، ومن الحديث الثاني تظهر أمانة حفظ السر، إذ إنّ أحد الجنود لم يخبر إلا النبي (ﷺ) بقصة قتل الأسرى.

ونجده (ﷺ) عندما يبعث أحداً للدعوة إلى الله تعالى، يأمره بالبدء بالتوحيد في دعوته<sup>(٤)</sup>، كقوله (ﷺ) لمعاذ (ﷺ) (إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى....)<sup>(٥)</sup>، فإنّ أخصّ أوصاف المؤمنين، وأقواها دلالة على صحة عقيدتهم، وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر<sup>(٦)</sup>، ولا يمكن لأحد أن يُعلّم علماً وينصح به، وهو لا يعرفه؛ لأنّ فاقد الشيء لا يعطيه، فمن حق المغيّر أولاً أن يكون عالماً بما يُغيّره، عارفاً بالمنكر من غيره<sup>(٧)</sup>، فالداعية يكون على بصيرة بما يدعو إليه، أمّا الجاهل، فلا يصلح للدعوة، لذا رسّخ النبي (ﷺ) هذه الصفة لدى نوابه وقادته، كما في حديث معاذ (ﷺ) المذكور آنفاً، لما أرسله (ﷺ) إلى اليمن، قال له: (فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله تعالى)<sup>(٨)</sup>، وهو من عناية السنة بالإخلاص، فإذا زال الإخلاص، حلّ محلّه التحاسد، وكلّ يتعصب لرأيه، ثم يسود الغرور محل التواضع والإيثار، مما له أثر في

(١) ينظر: الروض الأنف، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (٥/ ٣١٧).

(٢) سبق تخريج الحديث وترجمة الصحابي (ص: ١٥١).

(٣) ينظر: القرآن الكريم رؤية تربوية، د. زهير محمد كحالة (ص: ١٠٢).

(٤) ينظر: وقات مع أحاديث تربية النبي (ﷺ) لصحابته (ﷺ) (ص: ١٠٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي (ﷺ) أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (٩/ ١١٤) رقم (٧٣٧٢).

(٦) ينظر: شعب الإيمان (١٠/ ٥٤).

(٧) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٢٩٠).

(٨) سبق تخريجه (ص: ١٥٠).

المتربين، بذهاب معنى الإخلاص عن عقولهم<sup>(١)</sup>، فالعقيدة عند القائد إذن، هي مثل عليا، يؤمن بها الإنسان، فيضحى من أجلها، بالأموال والنفوس؛ لأنها أعلى من الأموال والنفوس<sup>(٢)</sup>.

ويمكن بيان بعض آثار سلوك صدق عقيدة القائد، وإخلاصه بأمور يمكن بيانها وكالاتي<sup>(٣)</sup>:

أ- قطع الالتفات إلى الأسباب والوسائط، فلا يرى الخير والشر إلا منه تعالى، وهذا المقام يثمر التوكل على الله، والتسليم لحكمه.

ب- استمرار المراقبة لله تعالى، واستشعار عظمته وخشيته في كل الأحوال، فلا يكون عبداً لأطماعه.

ت- يقيم من عقيدته وضميره ميزاناً، ليصلح نفسه، فلا يضل أو ينحرف.

لذا فأهم ما تهدف إليه السنة النبوية هو تحسين العقيدة الصحيحة، المتمثلة بتوحيد الله تعالى، والإخلاص له في القيادة العسكرية.

### ثالثاً: المعرفة وفهم لغة العدو وتحليل المعلومات :

فمن المعرفة والعلم أن يكون القائد ملماً بلغة العدو، وهو أمر بالغ الأهمية، فلا يمكن أن يعرف ما يخطط له العدو، إلا بتعلم لغتهم، وكذلك تلافي الفهم الخطأ؛ كي يتم التصرف بالشكل الصحيح، ويكون إما بترجمة أو تعلم لغة الآخر، وفي الحديث الثاني قام خالد (رضي الله عنه) بقتل الأسرى؛ لأنه لم يعرف لغتهم لقولهم (صبأنا)، وفهم أنهم كفار لهذا، وهي لفظة للذم، وكان الكفار يقولونها للنبي (ﷺ) في مكة بقصد الذم، و يحتمل أن يكون خالد (رضي الله عنه) نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام؛ لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة، ولم ينقادوا للدين، فقتلهم متأولاً قولهم<sup>(٤)</sup>، وهنا يكتفى من كل قوم بما يعرف من لغتهم، وعُف خالداً (رضي الله عنه) وأنبه، بتركه الأحوط أيضاً، فإن الأحوط أن يقف، حتى يعلم ما معنى صبأنا<sup>(٥)</sup>، وقال ذلك (رضي الله عنه) ليعذر من نفسه، وينقذها من عذاب الله تعالى، إن هجم عذابه على فعله هذا من قتل المؤمن، وهذا هو فعل الخائف المشفق المبتهل، وأما المغتر، فإنه يطمئن، ويتمنى على الله تعالى<sup>(٦)</sup>، وقد جاء من القيادة العليا النبوية التأنيب والإنكار بقوله (ﷺ) (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد...)، وإنما أنكر (ﷺ) على خالد (رضي الله عنه) استعجاله في شأنهم، وترك التثبت في أمرهم إلى أن سيرى المراد

(١) ينظر: أصول التربية الإسلامية وأساليبها، عبد الرحمن النحلوي (ص: ١٤٠).

(٢) ينظر: بين العقيدة والقيادة، محمود شيت خطاب (ص: ٤١).

(٣) ينظر: تجريد التوحيد المفيد، أحمد المقرئ (ص: ٦)، و تربية الأولاد في الإسلام، د. عبد الله ناصح (٢/ ٤٩٧، ٤٩٨)..

(٤) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبي (٣٩/ ٢٩٧).

(٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (١/ ٣٢٤).

(٦) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، الكشميري الهندي (٥/ ١٢٣).

من قولهم صبأنا، لذا فمن صفات القائد الأساسية أن يكون صبوراً<sup>(١)</sup>، وقد عَدَّ النبي (ﷺ) خالد بن الوليد (رضي الله عنه) في اجتهاده، ولذلك لم يقدر<sup>(٢)</sup> منه، فالأمير إذا كان له مقصود عام، فَجَرَّتْ منه هفوة خاصة؛ فإنها لا يُقْتَصَرُ منه بها<sup>(٣)</sup>. وللأهمية البالغة لتعلم لغة العدو، أمر النبي (ﷺ) أحد أصحابه تعلّم لغة اليهود، فعن زيد بن ثابت (رضي الله عنه) قال: (أمرني رسول الله (ﷺ) فتعلمت له كتاب يهود، وقال: «إني والله ما آمن يهود على كتابي» فتعلمته، فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذقته<sup>(٤)</sup>، فكانت أكتب له إذا كتب، وأقرأ له إذا كُتِبَ إليه<sup>(٥)</sup>، فمن هذا الدرس نتعلم لغة اليهود وغيرهم من أعدائنا، فإذا كان النبي (ﷺ) لا يأمن اليهود ومكرهم، والوحي يؤيده، فكيف بالمسلمين الآن، وقد انقطع الوحي؛ ولأنَّ اليهود صارت لهم اليوم شوكة وقوة، ولغتهم تضمّنت ماضيهم وحاضرهم، وواقع اليوم من يجيد العبرية من المسلمين نادر، في الوقت الذي يجيد فيه كثير من اليهود اللغة العربية، ويدرسونها في مدارسهم، ويوجهون الإذاعات إلى الدول العربية<sup>(٦)</sup>.

لذا فالفهم للغة الآخر ضروري للقائد في الحروب؛ لأنَّ (المتعين على أمير الجيش أن يتأني في القتل، بمن يلقي إليه بالسلم، حتى يفهم عنه ما يريد من قوله)<sup>(٧)</sup>، لذا فان معرفة ما يفكر فيه الطرف الآخر فائدة لا تُخْفَى، وكذلك يأمن ما يحيك الأعداء من خطط.

**ثالثاً: تجنب الأخطاء العسكرية والحذر منها:** التآني مطلوب، وعدم العجلة في اتخاذ القرار، في جميع الأمور، صفة مهمة للقائد العسكري، لا سيما في الميدان، فالقرار المستعجل، قد يفضي الى تعاسة الشخص، وكلما كان القرار سليماً، كان النجاح مضموناً، وبينى القرار على ما تتوفر من معلومات، وعلى تقدير الموقف السليم، للخروج بنتائج سليمة<sup>(٨)</sup>.

والاخطاء العسكرية ينبغي أن تُبَيَّنَ من قبل المسؤولين على القادة؛ لكي ينتبهون لها، ويُتَعَامَلَ معها، بحسب درجتها، كما في الحديث الثاني للقائد خالد بن الوليد (رضي الله عنه) لما قتل الأسرى، فجاءت التبرأة النبوية من هذا العمل؛

- 
- (١) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني (٦/ ٤١٧)، والمنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٢١).
- (٢) القَوْد: بفتحين القصاص، و(أفاد) القاتل بالقتيل قتله به، ينظر: مختار الصحاح (ص: ٢٦٢).
- (٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هُبَيْرَةَ (٤/ ٢٠٠)، وفتح الباري لابن حجر (٦/ ٢٧٤).
- (٤) حذقته: أي عرفته وأتقنته، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٥٦).
- (٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب: في كتاب العلم (٣/ ٣١٨) رقم (٣٦٤٥) واللفظ له، والترمذي في سننه كتاب الإستئذان والآداب (٥/ ٦٧) رقم (٢٧١٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- (٦) ينظر: الإستخبارات في دولة المدينة، د. إبراهيم علي (ص: ١١٣).
- (٧) الإفصاح عن معاني الصحاح (٤/ ٢٠٠).
- (٨) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (١٣٣، ١٤٢)، وقوة الشخصية، المرسومي (١٣٧).

لأنّ قتله لهم حكم منه بغير الحق؛ ولأنّ الله يعلم الألسنة كلها، ويقبل الإيمان من جميع أهل الملل بألسنتهم، لكن عدّره النبي (ﷺ) بالتأويل؛ إذ كل متأول، لا عقوبة عليه ولا إثم<sup>(١)</sup>، والصحابي خالد (رضي الله عنه) هو من القادة الأفاضل والمحنكين وهو سيف الله<sup>(٢)</sup>، لكن قد يقع الخطأ العسكري كالتسرع.

ورسول الله (ﷺ) ينبه على صفات القيادة كالصبر، ويحسن السلوك ويقومه؛ إهتماماً بالجيش ودعمًا لقوته بعدم التفريق، ورد عن سعد بن أبي وقاص<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) (لما بعثه (ﷺ) بسرية في الشهر الحرام، فقيل لهم: لم تقاتلون في الشهر الحرام؟ فقال بعضنا لبعض: ما ترون؟ فقالوا: نأتي رسول الله (ﷺ) فنخبره، وقال قوم: بل نقيم ها هنا؛ فقلت أنا في أناس معي: لا، بل نأتي غير قريش هذه فنصيبيها..... فأخبروه (رضي الله عنه) الخبر، فقام غضبان محمراً لونه، فقال (ﷺ): (ذهبتم من عندي جميعاً وجئتم متفرقين، إنّما أهلك، من كان قبلكم الفرقة، لأبعثنّ عليكم رجلاً ليس بخيركم، أصبركم على الجوع والعطش) فبعث عبد الله بن جحش<sup>(٤)</sup> (رضي الله عنه)<sup>(٥)</sup>.

وكان رسول الله (ﷺ) قد بعث السرايا حول مكة، تدعو إلى الله عز وجل، ولم يأمرهم بقتال، ومن ضمنهم بعث خالد بن الوليد (رضي الله عنه) وأمره أن يسير بأسفل تهامة<sup>(٦)</sup> داعياً، ولم يبعثه مقاتلاً، فوطئ جذيمة فأصاب منهم<sup>(٧)</sup>، وقد أنكر بعض الجنود هذا الفعل؛ لأنّه مخالف للمهمة المرسل إليها<sup>(٨)</sup>، ومخالفة لقواعد الحروب، وتجسد ذلك ببراءة النبي (ﷺ) من فعل الصحابي خالد بن الوليد (رضي الله عنه) وأرسل النبي (ﷺ) بعد الحادثة إلى بني جذيمة دية القتلى مع

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٦٠).

(٢) عن أنس بن مالك (رضي الله عنه): أنّ رسول الله (ﷺ) نعى أهل مؤتة على المنبر ثم قال: " فأخذ اللواء خالد بن الوليد ، وهو سيف من سيوف الله»، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٠٥) رقم (١٤٥٩)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/ ٣٤٩) فالحديث صحيح.

(٣) وهو سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن وهب، أسلم بعد ستة، وقيل: بعد أربعة، وكان عمره لما أسلم سبع عشرة سنة، وأبلى يوم أحد بلاء عظيماً، وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، (ت ٥٤ هـ)، ينظر: أسد الغابة (٢/ ٤٥٢).

(٤) سبقت ترجمته (ص: ١٥١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١١٩) رقم (١٥٣٩)، وقال الهيثمي: وفيه المجالد بن سعيد، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه النسائي في رواية، ويقبى رجال أحمد رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦/ ٦٧) ففي سند الحديث ضعف.

(٦) تهامة: بكسر التاء، وهي جبال مشتبكة، وهي قطعة من اليمن، مشرفة على بحر القازم (الاحمر) وتسايره، ومكة منها، ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، ابن عبد المنعم الحميري (ص: ١٤١) وهي اليوم تشمل الساحل الغربي الممتد على طول البحر الأحمر، من العقبة شمالاً، إلى جازان جنوباً من السعودية، ومن حرض إلى باب المنذب غرب اليمن .

(٧) ينظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٢٨)، والروض الأنف (٧/ ٢٦٣).

(٨) ينظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٣٠).

الامام علي (عليه السلام)؛ لتلافي خطأ القائد خالد (رضي الله عنه)، ويطيب النفوس، ومصالحة لهم<sup>(١)</sup>، فمع عدم الرضى للخطأ العسكري، يقوم القائد بمعالجته، ولا يجعله يمر؛ كي لا يتراكم في النفوس الحقد، والإحساس بالظلم<sup>(٢)</sup>، ومن قول أحد العرفاء الذين تحت إمرة القائد خالد (رضي الله عنه) (والله لا أقتل أسيري)، فقد قرر هذا الجندي عدم الطاعة هنا؛ لأن الطاعة للقائد في حدودها، فامتنع عن تنفيذ أمر قتل الأسرى من بني جذيمة، الذين تحتها، ربما رأى بعدم قتل الأسير .

أي: لم تُخافوا ولم تُفرغوا، وأتى بصيغة الجحد مبالغة في النفي، وكأنه ما وقع الروح والفرع قط، وفيه استحباب تبشير الناس بعدم الخوف إذا ذهب<sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً: الإنتباه وحذر القائد لفهم ساحة المعركة :

أمر القرآن بالحدز من العدو، قال تعالى: ﴿ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾<sup>(٤)</sup>، أي: (يجب عليكم في جميع الأحوال، أن تأخذوا حذركم، ولا تغفلوا عن أنفسكم، ولا عن أسلحتكم وأمتعتكم، فإن عدوكم لا يغفل عنكم، ولا يرحمكم، والضرورات تُقدّر بقدرها)<sup>(٥)</sup>، والحدز منهج القرآن بالتربية والتوجيه، والإعداد الذي يوصي به المؤمنين تجاه عدوهم، الذي يتربص بهم لحظة الغفلة، والرغبة في نفوس الكفار دائمة ضد المؤمنين، والأيام تشهد بذلك<sup>(٦)</sup>، والسنة ترعى هذا الإتجاه بسلوك القائد الى ضرورة الحدز، والتوقع لأسوء الاحتمالات، ومن الأمثلة مسارعة النبي (صلى الله عليه وسلم) لتتبع مصدر الصوت في الحديث الثالث (فتلقاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) على فرس)، تحسباً لأي طارئ.

ومن مثيل ذلك من حديث البراء بن عازب (رضي الله عنه) لما أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) الرماة على الجبل، بغزوة أخذ بقوله « إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا<sup>(٧)</sup> مكانكم هذا، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم<sup>(٨)</sup>، فلا تبرحوا، حتى أرسل

(١) ينظر: الروض الأنف (٢٦٣/٧)، وذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٢٩٨ / ٣٩)، والاخلاق السياسية، النداف (ص: ٦٢٥).

(٢) وهذا محمول على نحو مصالحة، فإنهم وإن لم يطالبوه (صلى الله عليه وسلم) بشيء، لكنه لم يرض أن يهدر دمهم، ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، محمد الكشميري (١٢٣ / ٥)

(٣) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٦٨ / ١٥)، وتحفة الأحوذى (٥ / ٢٧٥).

(٤) سورة النساء: من الآية (١٠٢).

(٥) ينظر: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (٥ / ١٤١).

(٦) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٤٩).

(٧) (إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا)، أي: تستلبنا، وتطير بنا، وهو مبالغة في الهلاك، حتى إذا أخذتنا الطير، وأعدمتنا من الأرض، والبرح: الشدة، والآنكشاف: أي: فلا تتكشفوا وتغادروا، وهو تمثيل في شدة ما يتوقع أن يلقاه، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٨٣ / ١)، ومجمع بحار الأنوار (٢ / ٦٦).

(٨) وطأناهم، أي: مشينا عليهم بعد قتلهم، الآن الوطء في الأصل: الدوس بالقدم، فسُمي به الغزو والقتل؛ لأن من يطأ على الشيء بقدمه، فقد استقصى في هلاكه ومذلتته، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ٢٠٠ ، ٢٠١).

إليكم»<sup>(١)</sup>، وفهم النبي (ﷺ) بنظرته لساحة المعركة، فشدّد بالالتزام عدم نزول الرماة، وإن تحقق النصر، ويلاحظ في هذه الأوامر العسكرية أمران:

١- **توقع القيادة حصول المكروه:** فتم وضع الرماة على الجبل، مع هذه الأوامر الصارمة، بعدم التدخل حتى في حال التراجع (وإن رأيتمونا تخطفنا الطير، فلا تبرحوا مكانكم هذا) وبتعيين هذه الفصيحة في الجبل، مع هذه الأوامر العسكرية الشديدة، سدّ رسول الله (ﷺ) الثلثة الوحيدة التي كان يمكن لفرسان المشركين أن يتسللوا من ورائها إلى صفوف المسلمين، ويقوموا بحركات الالتفاف، وعملية التطويق<sup>(٢)</sup>، وهذا من واجبات القائد بأن يحرس الجيش، من أن يظفر العدو به، ويتتبع المكامن، ويحوظهم بحرس، في السلم والحرب<sup>(٣)</sup>، ولكن من الرماة من لم يلتزم بالأوامر، وقد التف العدو واستغل الثغرة.

٢- **التزام الجندي بالأوامر وإن ظنّ حسم المعركة:** إنّ الأمر النبوي كان البقاء على الجبل، ولو مع ملامح النصر (وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم، فلا تبرحوا مكانكم) فلا يُستهان بالعدو، فيؤدي إلى الكوارث في الحرب، فقد يكون للقائد حسابات أخرى بحكم خبرته، وشدة حذره، وحصل ما توقع النبي (ﷺ) بنظرته الثاقبة، بالالتزام الرماة عدم نزولهم، فالعدو يقتنص أي فرصة، وقد ينقلب النصر خسارة، فانكشف المسلمون لعدوهم. وهذا عبرة ودرس فغفر الله تعالى لهم، وبين أنّ الخسارة الحقيقية هي فقدان الذات، واتباع الكافرين، وأنّ مخالفة الأوامر، سبب لتراجع للجيش، وأنّ الضعف ليس من السلاح، ولا تكالب الأعداء بل من النفوس<sup>(٤)</sup>، ومن الآثار المهمة للجندي من حديث أنس (رضي الله عنه) وفيه (لو رأيتمونا تخطفنا الطير.....) هو الحرص على طاعة للقائد، وعدم الغرور باستعجال النصر، والتسرع في النتائج، فالقائد يصدر القرار النهائي، وهذا مهم في شخصية المقاتل النبويه.

#### خامساً: الصلابة والشجاعة في القائد :

إنّ الشجاعة صفة أساسية في القائد، فيثق به جنده، ويكون لهم قدوة ومثال في الشجاعة والبطولة، وهو ما كانت عليه الشخصية القيادية للنبي (ﷺ) كما في حديث أنس الثالث وفيه «كان رسول الله (ﷺ) أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس...» ففيه شجاعته (ﷺ) من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم، بحيث كشف الحال، ورجع قبل وصول الناس، فكان أكثرهم إقداماً إلى العدو في الجهاد، مع عدم الفرار<sup>(٥)</sup>، ثم إنّ القائد لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: ما يُكره من التنازع والإختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه (٤/٦٥) رقم (٣٠٣٩).

(٢) ينظر: الرحيق المختوم (ص: ١٨٨).

(٣) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٧).

(٤) ينظر: الأخلاق السياسية (٦٤٠، ٦٤١).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٥/٦٨)، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/٣٢).

يروع ، ويبشر من ورائه ليذهب عنهم الخوف، ويان ذلك في الحديث بقوله: «لم تراعوا، لم تراعوا»، اي: لم تُخافُوا ولم تُفزعُوا، وأتى بصيغة الجحد؛ مبالغة في النفي، وكأنه ما وقع الروع والفرع قط، وفيه استحباب تبشير الناس، بعدم الخوف (١).

والقائد يُباشِر بنفسه مشاركة الأمور، وتصفح الأحوال؛ ليهتم بسياسة الأمة، وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض، تشاغلاً بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش الناصح، فالقائد إذا كان قوياً وجريء القلب، ذا نجدة وشجاعة، كان من معه مثله، ولا شك أنّ من ثمار الشجاعة، الأمن من العدو (٢).

---

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٥ / ٦٨)، وتحفة الأحوذى (٥ / ٢٧٥).

(٢) ينظر: الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٨) وسراج الملوك، محمد بن محمد الطرطوشي (ص: ١٧١، ١٧٤).

## المطلب الرابع

### واجبات القيادة العسكرية

#### الأحاديث المختارة:

- ١- قال عقبة بن عامر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه): سمعت رسول الله (ﷺ) وهو على المنبر، يقول ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾<sup>(٢)</sup> «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢- قال أبو قتادة<sup>(٤)</sup> (رضي الله عنه): (بعث رسول الله (ﷺ) جيش الأمراء وقال: «عَلَيْكُمْ زَيْدٌ بَنُّ حَارِثَةَ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ، فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ، فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ»<sup>(٥)</sup>).
- ٣- عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت: (وَكَانَ يَوْمَ عِيدِي، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ<sup>(٦)</sup> وَالْحِرَابِ<sup>(٧)</sup>)، فَأَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) وَأَمَّا قَالَ: «تَشْتَهِيْنَ تَنْظُرِينَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ»<sup>(٨)</sup> (٩).

الإعداد للقيادة، ومعرفة واجباتهم التي ينبغي ان يحيطوا بها وتترى عليها شخصياتهم القيادية، تعد أسس مهمة في الشخصية القيادية العسكرية، ولا سيما في الحروب، ويمكن بيانها على النحو الآتي:

- (١) عقبة بن عامر بن عيس بن عمرو بن عدي بن عمرو بن رفاعة الجهني، صحابي ، تولى إمرة مصر ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً، شهد فتوح الشام، وهو كان البريد إلى عمر بفتح دمشق، وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، روى عنه ابن عباس (رضي الله عنه) وغيره، ومن التابعين سعيد بن المسيب وغيره، مات (٥٨) هـ، ينظر: أسد الغابة (٤ / ٥١).
- (٢) سورة الأنفال، من الآية (٦٠).
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه (٣ / ١٥٢٢) الرقم (١٩١٧).
- (٤) أبو قتادة: اشتهر بالحارث، وحزم الواقي وغيره أن اسمه النعمان، وقيل اسمه عمرو، وأبوه ربيعي بن بلمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن سلمة الأنصاري، شهد أحداً وما بعدها، وكان يقال له فارس رسول الله (ﷺ) روى عنه أنس (رضي الله عنه) وغيره، وابناه ثابت وعبد الله، توفي في خلافة علي (رضي الله عنه) وقيل بعدها، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧ / ٢٧٢، ٢٧٣).
- (٥) جزء من حديث أخرجه أحمد في مسنده (٣٧ / ٢٤٥) رقم (٢٢٥٥١) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، من حديث عروة بن الزبير (١٥ / ٥٢٢) رقم (٧٠٤٨)، والطبراني في المعجم الكبير عن عروة أيضاً (٥ / ٨٤) رقم (٤٦٥٥) ، وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير خالد بن سمير، وهو ثقة، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦ / ١٥٦)، فالحديث صحيح.
- (٦) الدَرَقُ: الشيء الصلب، وهنا ضَرْبٌ مِنَ النَّرْسَةِ، الْوَاحِدَةُ دَرَقَةٌ تُتَّخَذُ مِنَ الْجُلُودِ، ينظر: لسان العرب (١٠ / ٩٥).
- (٧) الحراب: جمع حربة وهي دون الرمح عريضة النصل، ينظر: مجمع بحار الأنوار (١ / ٤٧٩).
- (٨) (بنى أرفدة):نسبهم إلى جدهم وكان يسمى أرفدة، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ٩٨).
- (٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب: الحراب والدرق يوم العيد (٢ / ١٦) رقم (٩٥٠).

## أولاً: التخطيط الاستراتيجي:

يجب على القائد العسكري وضع استراتيجيات واضحة وفعالة لتحقيق الأهداف العسكرية، مع مراعاة التحولات المحتملة، في الوضع الميداني، وقد ظهر ذلك من الحديث الثاني (عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب زيد، فجعفر، فإن أصيب جعفر، فعبد الله بن رواحة) فترتيب تسلم القيادة هو من التخطيط الاستراتيجي، فالقائد يرتب الجيش في مصاف الحرب ويعدل في كل جهة على ما يراه كفوفاً عليها، ويتفقد الصفوف من الخلل فيها، ويدعم كل جهة يميل العدو عليها بتعزيز يكون عوناً لها<sup>(١)</sup>.

ومن التخطيط كتم الأخبار عن الأعداء، ورد عن كعب بن مالك (رضي الله عنه) بحديثه الطويل «حين تخلف عن رسول الله (ﷺ)، قال: ولم يكن رسول الله (ﷺ) يريد غزوة إلا ورى غيرها»<sup>(٢)</sup>، فالتورية لغرض المكايدة في الحرب، وطلب غرة العدو، وفي الحديث، جواز الكلام بغير نية للإمام وغيره، إذا لم يضر بذلك أحدًا، وكان فيه نفع للمسلمين، خاصة وعامة<sup>(٣)</sup>، وعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «استعينوا على نجاح الحوائج بالكتمان لها؛ فإن كل ذي نعمة محسود»<sup>(٤)</sup>، فتكتم الحوائج عن الناس، ويستعينوا بالله على الظفر بها<sup>(٥)</sup>، وكذلك من الواجبات، تنظيم واستخدام الموارد البشرية والمادية، بحرص وكفاءة؛ لضمان تنفيذ المهام.

وتعزيز موارد الجيش وعدته، وكذلك تنظيم استخدام الموارد، من واجبات القائد، فعن عقبة عامر (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله»<sup>(٦)</sup>، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا<sup>(٧)</sup>، فمعناه أن معالجة الرمي، وتعلمه أفضل من تأديب الفرس، وتمارين ركوبه؛ لما فيه من الخيلاء والكبرياء، ولما في الرمي من النفع الأعم، وقوله (وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا) فإن الرمي من الأسباب القريبة، وأيضاً يعم الراكب والماشي، ومعرفة الركوب لا يحتاج إليها إلا

(١) ينظر: المنهج النبوي في إعداد الجيش مادياً ومعنوياً (ص: ١٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: من أراد بغزوة فورى غيرها (٤ / ٤٨) رقم (٢٩٤٧).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ١٢٣).

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩ / ٣٤) رقم (٦٢٢٨) واللفظ له، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠ / ٩٤)، وقال: لا يروى هذا

الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به سعيد، وفي سننه سعيد بن سالم أبو الحسن العطار البصري، قال عنه البخاري:

منكر الحديث، ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٣ / ٤٠٤)، فالحديث منكر.

(٥) ينظر: فيض القدير (١ / ٤٩٣).

(٦) مُنْبِلُهُ: نبأ الرجل بالتشديد: إذا ناولته النبل ليرمي به، ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٨ / ٢٦٦٩).

(٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: في الرمي (٢ / ١٦) رقم (٢٥١٣)، والحديث ضعيف؛ لأن في سننه الوليد بن مسلم:

مدلس، وقد عنعن، وفيه خالد بن يزيد مجهول العين، لم يرو عنه إلا أبو سلام الأسود، ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى،

محمد بن علي الإيوبي (٢٦ / ٢١٧).

الراكب، ففضّل هنا الرمي وأنه أولى ما استعد به للعدو بعد الإيمان<sup>(١)</sup>، والرسول (ﷺ) لقيادته جيشه معلم للقادة، فهو قد يرغب دون اكراه أو أمر بشيء على وجه الاستحباب، وأنه يحب أن يعمل أصحابه شيء معين، وهي من صفات القائد بعدم الاكراه، فقد لا يرغب الجندي بشيء ويرغب باخر متقنه، وهو ملاحظ بالحديث السابق (وأن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا) والنبى (ﷺ) رؤوف بالناس متواضع، ومع ذلك لا يتردد أحد بتنفيذ أمره، لكنه يعرف نفسيات وخواص أتباعه ويقدرها، فلا يحمل شخصاً فوق طاقته، ويختار الرجل المناسب للعمل المناسب، ويذكر أصحابه بأفضل ما فيهم من صفات، ويغضّ النظر عما يعانونه من نواقص بشرية، ويأمر أصحابه بذكر أصحابه بأفضل ما فيهم، فالقائد يبني الرجال ولا يحطم الرجال<sup>(٢)</sup>، وفي لفظة (منبله) في الحديث تنظيم استخدام السلاح وهي من موارد الجيش، وتعني (منبله) الذي يناول الرامي النبل وقد يكون ذلك على وجهين أحدهما: أن يقوم مع الرامي بجنبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فيناولوه واحداً بعد واحد، والوجه الآخر أن يرد عليه النبل المرمي به<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: التحفيز وإعداد الجند:

إنّ على القائد قيادة أفراد وحدته بشكل فعّال، وتحفيزهم لتحقيق الأداء العالي، وبينت السنة تقويم هذا لسلوك من الحديث الاول (ألا إنّ القوة الرمي...). فقد كررت هذه اللفظة، ونلاحظ هذا الأمر في الحديث الثالث بقوله (دونكم بني أرفدة) فقوله: (دونكم) يحرضهم على ما هم فيه من اللعب بالحرب والدرق؛ لأنّ في ذلك منفعة وتدريباً وعدة للقاء العدو<sup>(٤)</sup>.

وتدريب الجنود هو من الإعداد، فيحرص القائد على تدريب الجند، فله أثر كبير في المعارك، فالتدريب هو القوة، كما في الحديث الأول (ألا إنّ القوة الرمي) فضيلة الرمي والمناضلة والإعتناء بذلك، بنية الجهاد في سبيل الله تعالى بينها الحديث، وكذلك المشاجعة، وسائر أنواع استعمال السلاح، وكذا المسابقة بالخيل وغيرها، والمراد بهذا كله، التمرن على القتال، والتدريب والتحقّق فيه، ورياضة الأعضاء بذلك<sup>(٥)</sup>؛ لأنّ ترك هذا يدعو الى الكسل، الذي يؤدي الى الغفلة، فحذر النبي (ﷺ) من ترك ونسيان القدرة القتالية، فعن عقبة بن عامر (ﷺ) أنّ النبي (ﷺ) قال: «من علّم الرميّ، ثم تركه، فليس منا» أو «قد عصى»<sup>(٦)</sup>، وهذا تحريض على المثابرة على الرماية، وعلى

(١) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢/ ٣٨٠)، وذخيرة العقبي في شرح المجتبى (٣٠/ ١٢).

(٢) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٤٢).

(٣) ينظر: معالم السنن، الخطابي (٢/ ٢٤١).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ٩٨).

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٤).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه (٣/ ١٥٢٢ رقم (١٩١٩)).

### ثالثاً: الحزم والقدرة على اتخاذ القرارات:

يجب أن يكون القائد قادراً على اتخاذ قرارات سريعة وصائبة في الظروف الصعبة، بناءً على المعلومات المتاحة، والتحليل الدقيق، ويتضح ذلك من حديث أبي قتادة الثاني، لما أعطيت التعليمات بشأن تسلسل تسلّم قيادة الجيش إذا حصل طارئ (فإن أصيب زيد فجعفر...).

ولا بدّ للقائد أن يصدر قراراً سريعاً صحيحاً؛ ليبنى خطته العسكرية استناداً إلى قراره هذا، ويعمل بموجب تلك الخطة في إدارة رحى القتال.

ومن السلوكيات لأمر الجيش والقائد، منع أي فتنة، أو أمر يُضعف الجيش، ويخرجه عن مهمته الأساسية، ومنه لما عزم رسول الله (ﷺ) على كعب بن مالك وحسان بن ثابت (رضي الله عنهما) لا يغضب أحد مما قاله صاحبه<sup>(٢)</sup>، فهذا يجعل نار الفتنة تشتعل بين الشعب نفسه، وتضعف الجيوش، لذا كان عاقبة قتال المسلمين فيما بينهم النار، عن أبي بكرة الثقفي (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»، فقلت: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»<sup>(٣)</sup>، وقد شريت هذه الحروب من دماء المسلمين عباً، حتى أضعفت شوكتهم، وزلزلت سلطانهم، وطأطأت رؤوسهم لخصومهم، وأخضعت رقابهم لسيوفهم، فانتقصوا بلادهم من أطرافها<sup>(٤)</sup>.

### رابعاً: القدرة على القيادة والتواصل بمرونة:

من أبرز صور القدرة على القيادة، التواصل مع الجنود ومدح أدائهم، فعن سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) قال: مرّ النبي (ﷺ) على نفر ينتظرون<sup>(٥)</sup>، فقال: (أرموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً، أرموا، وأنا مع بني فلان) قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله (ﷺ): «ما لكم لا ترمون؟»، قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ قال النبي (ﷺ): «أرموا فأنا معكم كلكم»<sup>(٦)</sup>، ففي الحديث الحث على الرمي، والافتداء بالآباء في الأفعال المحمودة<sup>(٧)</sup>، وهذا تواصل مع الجنود من قبل القائد بمدح فعال الآباء الجيدة، وقوله (ﷺ) أنا معكم جميعاً.

(١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/ ٣٤٧).

(٢) إمتاع الأسماع، أحمد بن علي المقرئ (١/ ٢٢٦).

(٣) سبق تخريج الحديث وترجمة الصحابي أبي بكرة (رضي الله عنه) (ص: ٤٢).

(٤) ينظر: الأدب النبوي (ص: ١٩٥).

(٥) ينتظرون: يتسابقون في الرمي في السهام، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٧٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: التحريض على الرمي (٤/ ٣٨) رقم (٢٨٩٩).

(٧) ينظر: تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز النجدي (ص: ٧٣٤).

## خامساً: أسلوب التعامل مع الأزمات، وابتكار عوامل القوة :

ففي غزوة بدر طبق (ﷺ) أسلوب القتال ب(الصفوف) ، فتغلب بهذا الأسلوب على قوات قريش، وقد بلغت ثلاثة أمثال قوته، لأنهم قاتلوا بأسلوب (الكرّ والفرّ)، وحفر (الخدق) في غزوة (الأحزاب) ، ولم تكن العرب تعرف هذا الأسلوب<sup>(١)</sup>، فالقائد القوي الجنان، جريء القلب ذا نجدة وشجاعة، كان من معه مثله<sup>(٢)</sup>، فيجب أن يكون القائد مستعداً للتعامل مع الأزمات، والتحديات الطارئة، واتخاذ الإجراءات الضرورية؛ للحفاظ على سلامة القوات، والنجاح في المهمة، ومنه كذلك حديث تولية القادة في معركة مؤتة، كما جاء في الحديث الثاني.

فمن أسباب قوة شخصية الرسول (ﷺ) رغبته الشديدة في خيرهم وهدايتهم، وخلقه العظيم، ومن الذين يعملون على إفادة أكبر جزء ممكن من المجتمع الانساني، يعتبرون أرقى الشخصيات جميعاً، وهم في الغالب أقربها الى درجات التكامل<sup>(٣)</sup>.

وعناية القيادة النبوية، وسلوك الحرص على سلامة الجنود، مع رجاء تحقيق النصر، تجسّد في ما ورد عن علي (ﷺ) قال: (لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ، وَمَا مِنَّا إِنْسَانٌ إِلَّا نَائِمٌ، إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ، وَيَدْعُو حَتَّى أَصْبَحَ "، وَمَا كَانَ مِنَّا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ<sup>(٤)</sup>)" <sup>(٥)</sup>، والنبوي (ﷺ) حريص على جنده رؤوف بهم، فعن أبي هريرة، (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ) : «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد، أعلمكم»<sup>(٦)</sup>، فالقائد الذي يحرص على أرواح مقاتليه، يستطيع تحقيق النصر بأقل الخسائر؛ لأنه يكسب ثقتهم، فيندفعون أمامه بكل ثقة؛ لتحقيق غايتهم التي هم بسبيلها<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٦٢).

(٢) ينظر: سراج الملوك (١٧١، ١٧٤).

(٣) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٤٥).

(٤) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ثمامة ابن الهرواي، كان قديم الإسلام، وشهد المشاهد كلها، روى عنه من كبار التابعين: طارق بن شهاب وغيره، ت(٣٣هـ)، ينظر: الإستيعاب (٤/ ١٤٨٠، ١٤٨١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٦٢) رقم (١١٦١) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٢) رقم (٢٢٥٧) ، وأبو إسحاق السبيعي وإن كان مدلساً، من الثالثة، إلا أنه صرح بالسماع برواية الإمام أحمد، ورواية شعبة عنه صحيحة، ينظر: المطالب العالية، ابن حجر العسقلاني (٤/ ٤٥٩). فالحديث صحيح.

(٦) جزء من حديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب: كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة (١/ ٤٩) رقم (٨) ، والنسائي في الصغرى، كتاب الطهارة، باب: النهي عن الاستطابة بالروث (١/ ٣٨) رقم (٤٠)، و ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب: الإستنجاء بالحجارة ، والنهي عن الروث والرّمّة (١/ ٢٠٨) رقم (٣١٣)، قال ابن الملقن: وهو حديث صحيح، ينظر: البدر المنير (٢/ ٢٩٦).

(٧) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٣).

وسلامة المسلم تصل الى عدم القصاص منه، إذا كان المقتول من غير ملة الإسلام، فعن علي (رضي الله عنه) لما سُئِلَ عن صحيفة كانت عنده ، فذكر مما كُتِبَ فيها «العقل، وفكاك الأسير»<sup>(١)</sup>، وأن لا يُقتل مسلم بكافر<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>، أي: حكم حرمة قصاص المسلم بالذمي، وفيه دليل على أنّ المسلم لا يقتل بالذمي قصاصاً<sup>(٤)</sup>، ومن واجبات القائد المباشرة والإشراف على الأمور، وتصفح الأحوال بنفسه، فيهتم بسياسة الأمن، وحراسته على كافة الأمور<sup>(٥)</sup>.

- وطَبَّقَ (ﷺ) أسلوب قتال المدن والأحراش، في غزوة بني النضير وبني قريظة وخيبر، ومن المدهش أن يطبّق الرسول (ﷺ) نفس الأسلوب الذي يطبّق في الحرب الحديثة، في مثل هذا القتال، واستخدم المنجنقات والدبابات في غزوة حصار (الطائف) ، وكان استعمال هذين السلاحين، نادراً عند العرب حينذاك<sup>(٦)</sup>، لذا كانت الابتكارات الحربية عهد النبوة بدرجة عسكرية عالية.

### سادساً: الإلتزام بالأخلاقيات العسكرية:

يجب أن يتسم القائد بالنزاهة والعدالة، وأن يلتزم بقوانين الحرب، والمعايير الأخلاقية، في جميع الأوقات، وهذا يدعو إلى الإلتزام بكل معايير الأخلاق في الحروب، عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال : (كنت أحمل سفرة أصحابي، وكنا إذا استفتونا نزلنا بظهر المدينة، حتى يخرج إلينا رسول الله (ﷺ) فيقول: (انطلقوا بسم الله، وفي سبيل الله تقاتلون أعداء الله في سبيل الله، لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا)<sup>(٧)</sup>، فكان رسول الله (ﷺ) إذا بعث سرية يقول: «لا تقتلوا شيخاً كبيراً» وهذا الحديث يدل على المنع من قتل الشيوخ، إلا إذا كان لهم تدبير، ومساعدة في الحرب ومكيدة، فقد تكون تلك المعونة منهم أشد من كثير من القتال، والمرأة كذلك في هذا الحكم<sup>(٨)</sup>.

---

(١) العقل وفكاك الأسير: العقل: أي: الدية، وفكاك الأسير: بكسر الفاء، أي: تخليصه من الأسر، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، الكرمانبي (٢/ ١١٩).

(٢) وأما قتل المسلم بالكافر؛ فإنّ مالكاً وأهل المدينة والشافعي وأحمد وإسحاق وأباعبيد وغيرهم، وافقوا سفيان، وقالوا: لا يقتل المسلم بالكافر، وأما أصحاب الرأي (الأحناف) فقالوا: يقتل المسلم بالكافر، واحتجوا بظاهر القرآن: (أنّ نفس بالنفس) [المائدة: ٤٥]، ينظر: اختلاف الفقهاء، المروزي (ص: ٤٣١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب: العاقلة (٤/ ٦٩) رقم (١١١).

(٤) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢/ ١٢٠).

(٥) ينظر: سراج الملوك (١٧١، ١٧٤).

(٦) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٦٢).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٣٨٢) والفظ له ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣/ ٢٥٣) رقم (١٨٠٩٧) ، وخالد بن الفُزْز، لم يرو عنه غير الحسن بن صالح ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: ثقة فقيه عابد، ينظر: الثقات، ابن حبان (٤/ ٢٠٧) ، وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص: ١٦١).

(٨) ينظر: شرح معاني الآثار، الطحاوي (٣/ ٢٢٤).

ونرى الحث على فك الأسير من أسره، وهي من الألتزام بأخلاقيات الحرب، وفيه أجر عظيم، كما في حديث علي(عليه السلام) المذكور آنفاً على التوصيات النبوية ومنها(فكالك الأسير) والمقصود أنّ فيها حكمة، والترغيب في تخليصه، وأنه من أنواع البر، الذي ينبغي أن يُهتم به<sup>(١)</sup>، فلا يمكن ان يُهمل الأسير بأي حال. ويدرك المتتبع لتلك الأحداث، في الحرب العالمية الأولى والثانية، العدوانية للإنسان، ونرى أنّ هذا نتيجة خطأ المنهج الأوروبي، في نبذ الجانب الروحي، من المعادلة العلمية، التي اختطها لتطوره الحضاري، المبني على المادة.<sup>(٢)</sup>

لذا تتطلب القيادة العسكرية مزيجاً من المهارات الفنية، والإدارية والإنسانية، وتعتبر هذه الواجبات أساسية؛ لتحقيق النجاح في أي عملية عسكرية، وكما الدولة تحتاج قيادة إدارية في مؤسساتها؛ كي تسير قوانينها أنظمتها بشكل مميز، كذلك تحتاج القائد العسكري لحفظ الأمن، ورد الكيد عنها، فلا يقربها معندي، فيتحقق الإستقرار، وتنتج الدولة وتقوى على كافة الأصعدة.

---

(١) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢/ ١٢٠).

(٢) ينظر: القيم الأخلاقية في الصراع بين الإسلام والغرب، سعيد بن عطية الزهراني(ص: ٣٨٤).

## المبحث الثاني

### تقويم سلوكيات التهيئة العسكرية

#### المطلب الأول

#### سلوك التهيئة النفسية والإدارية في تحفيز الجيش

##### الأحاديث المختارة:

١- عن أنس (رضي الله عنه) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِفْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخْبِضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا، قَالَ: فَتَدَبَّ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) النَّاسَ، فَانْطَلَفُوا حَتَّى تَزَلُّوا بَدْرًا »<sup>(٣)</sup>.

٢- عن عروة بن الزبير (رضي الله عنه) قال: لما أتى النبي (ﷺ) الخبر عن قريش، ليمنعوا عيرهم حين أرسل رجلان إلى بدر، استشار رسول الله (ﷺ) الناس، فتكلم قسم منهم، فأثنى عليهم النبي (ﷺ) ثم قام المقداد بن عمرو (رضي الله عنه) فقال: يا رسول الله، إمض لما أمرت به، فنحن معك، فأثنى عليه، ودعا له، ثم قال: « أشيروا علي أيها الناس » وإنما يريد الأنصار، وكان رسول الله (ﷺ) يتخوف أن لا تكون الأنصار ترى أن عليها نصرته إلا بالمدينة، فقام سعد بن معاذ الأنصاري (رضي الله عنه) وقال: والله لكأنك يا رسول الله تريدنا، قال «أجل» ، ثم قال سعد: فامض يا رسول الله لما أردت، فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق، لو استعرضت بنا هذا البحر، لخضناه معك، وإننا لصبر عند الحرب، ولعل الله يريك منا ما تقر به عينك، فسر بنا على بركة الله<sup>(٤)</sup> ، فسر بذلك رسول الله (ﷺ) ثم

(١) سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن حرام الأنصاري، سيد الخزرج، يكنى أبا ثابت، لأمه صُحبة ، كان يكتب بالعربية، ويحسن العوم والرمي، وكان يُعشي كل ليلة ثمانين من أهل الصفة، حمل راية الأنصار في المواطن كلها، كما مع علي (رضي الله عنه) راية المهاجرين، روى عنه بنوه ، ومن الصحابة ابن عباس وغيره، مات (١٥٥هـ) وقيل (١٦٦هـ) في الشام، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٥٥، ٥٦).

(٢) تدبَّ الناس: أي: دعاهم، وبعثهم، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٣٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: غزوة بدر (٣/ ١٤٠٣) رقم (١٧٧٩).

(٤) الظاهر أن سعد بن معاذ هو الذي قال ما قال المقداد (رضي الله عنه) (والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما في حديث البخاري (٥/ ٧٣) رقم (٣٩٥٢) ، وأن سعد بن معاذ إنما قال لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك، وفي رواية مسلم أن سعد بن عبادة هو الذي قال ذلك ، وفيه نظر؛ لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدرًا، وإن كان يعد فيهم؛ لكونه ممن ضرب له بسهمه، ويمكن الجمع بأن النبي (ﷺ) استشارهم في غزوة بدر مرتين الأولى: وهو بالمدينة أول ما بلغه خبر العير مع أبي سفيان، وذلك بين في رواية مسلم، والثانية: كانت بعد أن خرج ، ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة (رضي الله عنه) قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب، =

قال: «سيروا وأبشروا، فإن الله تعالى قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني أنظر الآن مصارع القوم»<sup>(١)</sup>.

٣- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: «أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ»<sup>(٢)</sup>.

ومن هذه الأحاديث يتبين لنا سلوكيات تدعم التهيئة، والإعداد الأمثل للقائد في الجيش، وهي كالاتي:

#### أولاً: بناء الثقة والتعبئة النفسية والتأييد:

لا يمكن أن يقبل القائد الإشتباك في معركة، لا يعرف مصيرها، ضد أعدائه المتفوقين على قواته تفوقاً واضحاً، إلا إذا كان ذلك القائد، يثق بقواته ثقة عظيمة جداً<sup>(٣)</sup>، وهو جزء من تعبئة الأفراد قبل المعركة، تعبئة معنوية، وهو سياسة إدارية رشيدة ناجحة في الحروب، والتي ينبغي أن لا تغفل عنها أي قيادة، وتجسد بتحشيد الناس وندائهم (أيها الناس)، فالقيادة ليست امتياز، بل واجب، فمن واجبات القائد وضمن المسؤولية القيادية، تعبئة جنده للقتال<sup>(٤)</sup>، فيجب أن يتهيئة الجيش، ويثق بهم القائد، لذا أراد التأكد من موقف الأنصار من سعد بن عبادة سيد الخزرج، وسعد بن معاذ سيد الأنصار (رضي الله عنهما) كما في الحديثين الأول والثاني<sup>(٥)</sup>.

وقوله (ﷺ) في مشاورة المسلمين في خروجهم إلى بدر، وإعراضه عن تكلم من المهاجرين؛ لأنه ما كان المقصود إلا أن يعرف ما عند الأنصار؛ إذ لم يكن في بيعتهم الخروج معه، وطلب عدوه، وإنما كان فيها منعه من الأحمر والأسود، فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان، أراد أن يعلم: هل يجيبوه إلى هذا، ففيه المشاورة، ومعرفة الرأي من أهله قبل الفعل، وكان من إجابة الأنصار له، ما ذكره في الحديث<sup>(٦)</sup>، وأوضح الرسول (ﷺ) لجنوده وفهمهم أنهم سيخوضون غمار هذا الحرب، فلا بد أن يكون الموقف العسكري واضحاً، وهذه القيادة التي يتحلى بها الرسول (ﷺ) والفتنة، جعلته يحقق الانتصارات الكاسحة سياسياً وعسكرياً واجتماعياً، فهو يعلم أن مصارحة الجيش تزيد التفاهم، وتمنحهم الثقة، والجيش صغير، قليل الإمكانيات إلا من الإيمان، فلا بد من أن يسمع

=ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢٨٨ / ٧).

(١) جزء من حديث أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣ / ٣٥)، قال الزيلعي: قلت غريب بهذا اللفظ وفي الصحيحين بعضه، ينظر: تخريج أحاديث الكشاف (٢ / ٢٧٤).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: قول النبي (ﷺ): «نصرت بالرعب مسيرة شهر» (٤ / ٥٤) رقم (٢٩٧٧).

(٣) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٤٣).

(٤) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (١٣٤، ١٣٥).

(٥) وسعد بن عبادة، هو رئيس الأنصار، وإنما حُصَّ بالقيام؛ لأن سبب الاستشارة اختبار الأنصار؛ لأنه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه للقتال، وطلب العدو، وإنما بايعهم على أن يمنعوهم من قصده، فأجابوا بالموافقة التامة، ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩ / ٣٧٨٠).

(٦) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦ / ١٣٦).

من الجميع، ويستوثق من استعدادهم في مواجهه العدو، في هذه الحرب الحاسمة، فشرح لهم الحقيقة، وفرح بقول المهاجرين، واستبشر بموقف الأنصار<sup>(١)</sup>، فهو انتظر موقف الأنصار فقالوا له بثقة (إِنَّا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِضَ بِهَا الْبَحْرَ لَأَخْضْنَاهَا).

وتجلى سلوك بث الثقة في الأحاديث، بطلب المشورة، كما في الحديثين الأول والثاني (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَشَارَ) و(أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ) (والشورى من قواعد الشريعة، وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين، فعزله واجب، والشورى بركة)<sup>(٢)</sup>، فلا تقصر همّت القائد، أو المسؤول في ذلك، أو يمنعه مانع من كبر أو ترفع، أو استخفاف بذوي المشورة والرأي، ومن ترفع عن ذلك، فقد أخل بمبدأ مهم في إعداد الجيش.

والنبي (ﷺ) يعرف من أصحابه شجعاناً وأبطالاً، فكلفهم بواجبات، تحتاج إلى الشجاعة، كأبي دُجَانَةَ<sup>(٣)</sup> (ﷺ) وكان يعرف أن بين أصحابه، من لا يقوى قلبه على الحرب، كحسان بن ثابت (ﷺ) فلم يشارك يوم أحد والخندق، واستفاد من شعره البليغ؛ وكان يعرف أن من بينهم صاحب الرأي والمشورة، ومن بينهم من يستطيع قيادة غيره، ومن بينهم من لا يستطيع أن يكون أكثر من جندي بسيط، فكلف كل واحد من هؤلاء بواجب، يستطيع إنجازه<sup>(٤)</sup>. فمن الحديث الأول استشار النبي (ﷺ) أصحابه في الخروج للقاء العدو في بدر، وهو أمر عظيم، فالمشورة مهمة في عظام الأمور، فطلب النصيحة والمشورة، يكون ممن هم أهلها، فعن ابن عمر (ﷺ) أنه أوصى أحدهم بقوله: (واستشر في أمرك الذين يخشون الله عز و جل)<sup>(٥)</sup>، وصفة المستشار في أمور الدنيا، أن يكون عاقلاً مجرباً، واداً في المستشار<sup>(٦)</sup>، فيوفق للرأي الصائب، فعن أنس بن مالك (ﷺ) قَالَ: (مَا خَابَ مَنِ اسْتَخَارَ، وَلَا نِدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ)<sup>(٧)</sup>، ويتميز صاحب الشورى بصفات، كنتحلي بالفرائض، والمروءة والفضائل، والعلم وحكمة ورأي؛ لاختيار

(١) ينظر: القيم الأخلاقية في الصراع الحضاري بين الإسلام والغرب (١٦٣، ١٦٤، ١٦٥).

(٢) المحرر الوجيز، ابن عطية (٥٣٤/١).

(٣) سِمَاكُ بْنُ خُرْشَةَ وَقِيلَ: سِمَاكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ خُرْشَةَ بْنِ لُوذَانَ بْنِ عَبْدِ وَدِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ السَّاعِدِيِّ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، شَهِدَ بَدْرًا، وَأَحَدًا، وَجَمِيعَ الْمَشَاهِدِ مَعَ الرَّسُولِ (ﷺ)، وَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ سَيْفَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، كَانَ مِنْ فَضْلَاءِ الصَّحَابَةِ وَأَكْبَاهِمُ، اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بَعْدَمَا أَبْلَى فِيهِ، وَقِيلَ شَهِدَ صَفِينَ، وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ، يَنْظُرُ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٢/ ٥٥٠).

(٤) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٤٢).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٤١١/٣).

(٦) المحرر الوجيز (٥٣٤/١).

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٥/٦) رقم (٦٦٢٧) والصغير (١٧٥/٢) رقم (٩٨٠). والشهاب القضاعي في مسنده (٧/ ٢) رقم (٧٧)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٨٧٥/٢) رقم (١١٠٣) وقال الطبراني: لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس بن حبيب، تفرد به ولده عنه، ينظر: المعجم الأوسط (٣٦٥/٦).

الإصلاح<sup>(١)</sup>، فمشورة المشفق الحازم ظفر، ومشورة غير الحازم خطر<sup>(٢)</sup>.

وبادر النبي (ﷺ) باختيار النقباء الأربعة عشر للتشاور، فكّون مجلس شورى، سبعة من الأنصار وسبعة من المهاجرين<sup>(٣)</sup>، وصيغتها الحديثة هي إبداء الرأي في السياسات العامة للدولة، ومناقشة خططها التنموية الإقتصادية و الإجتماعية، واقتراح قوانين وأنظمة، ومراجعتها، ومناقشة التقارير المقدمة، ونحو ذلك، وهو ملزم، فلا يمكن للحاكم أن يستمع لكل فرد في كل حادثة، لذا فيختار ممثلين من الناس لهذه الغاية، وهم مجلس الشورى<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: تقويم سلوك التتبع والتقصي وإرسال العيون:

التتبع لأخبار العدو مهم، وقد بعث الرسول (ﷺ) دورية استطلاعية قوتها رجلان إلى (بدر) للحصول على المعلومات عن قريش وقافلتها<sup>(٥)</sup>؛ لكي يأخذ الجيش استعداداه قبل مباغته العدو، وهو ما أشار اليه الحديث الأول (لما أتى النبي (ﷺ) الخبر عن قريش ليمنعوا غيرهم)، وقد بعث النبي (ﷺ) الزبير بن العوام كما ورد عن جابر (ﷺ) قال: قال النبي (ﷺ): «من يأتيني بخبر القوم<sup>(٦)</sup> يوم الأحزاب؟» قال الزبير (ﷺ): أنا، ثم قال: «من يأتيني بخبر القوم؟<sup>(٧)</sup>»، قال الزبير (ﷺ): أنا، فقال النبي (ﷺ): «إن لكل نبي حواريًا<sup>(٨)</sup>، وحواريّ الزبير<sup>(٩)</sup>»، فأرسال العيون، هو مشابه لما يُعرف اليوم بالطلائع، وتتقدم هذه الطلائع الرتل الى مسافة كافية؛ لتأمين الرتل من المباغة، وإزالة المقاومات الصغرى، وإعطاء القوة الرئيسة الفرصة المناسبة، للتدخل في معركة ضد العدو<sup>(١٠)</sup>.

ومن أحاديث تتبع وتحصيل خبر العدو، ما ورد عن ابن الحنظليّة<sup>(١١)</sup> قال: قال رسول الله (ﷺ) في غزوة

(١) ينظر: الأحكام السلطانية، الماوردي (ص: ٦).

(٢) ينظر: أدب الدنيا والدين (ص: ٣٠٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٩١) رقم (٦٦٥).

(٤) ينظر: أثر المصلحة في السياسة الشرعية (ص: ٢٩٢)، وتجديد فقه السياسة الشرعية (الشورى إنموذجاً) للمزيني (١٠٢، ١٠٣).

(٥) ينظر: الرسول القائد (ص: ١٠٤).

(٦) القوم: يعني بني قريظة، وخبرهم هو: هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين؟ ووافقوا قريشاً على محاربة المسلمين؟ ينظر: إرشاد

الساري لشرح صحيح البخاري (٦/ ٣٢٦).

(٧) وبادر الزبير بالسبق؛ لما دعي الناس، ولم يختاره (ﷺ) ضناً بمقامه؛ بل لأنه أراد رجلاً يتخير له، وهذا يصلح له من هو دون

الزبير، وموضع الزبير لا يصلح له كل أحد؛ لحسن بلائه في المواطن، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٨/ ٢٨٠).

(٨) الحواري: الناصر المخلص المختص من الأصحاب في النصر والإصطفاء، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٢٠٩)،

ومطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٣٦٣).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: فضل الطليعة (٤/ ٢٧) رقم (٢٨٤٦).

(١٠) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ٢٩٠).

(١١) سهل بن الحنظلية اسم أبيه الزبيع، وقيل: عبيد، وقيل: عقيب بن عمرو، وقيل عمرو بن عدي، وهو الأشهر، نُسب الى أمه، وقيل

حُنَيْن<sup>(١)</sup> ) من يحرسنا الليلة؟ " قال أنس ابن أبي مرثد الغنوي<sup>(٢)</sup> (ﷺ) أنا يا رسول الله قال " فاركب " فركب فرساً له وجاء إلى رسول الله (ﷺ) فقال له رسول الله (ﷺ) "استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا نغرّن<sup>(٣)</sup> من قبلك الليلة)، فلما أصبحنا خرج رسول الله (ﷺ) إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال " هل أحسستم فارسكم؟ " قالوا يا رسول الله ما أحسنناه ثم قال " أبشروا فقد جاءكم فارسكم"، فلما أخبره بخيرهم قال: " قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها)<sup>(٤)</sup>، وفي الحديث تقديم الطلائع وجواز الإحتراس من العدو، وبعث العيون بين يدي الجيوش، والأخذ بالحزم، والإحتياط في أمر العدو، وترك الإهمال في وقت الحاجة إلى الإحتياط ؛ لتلا ينالوا فرصة فيهجموا على المسلمين في حال غرّة، وأوان غفلة<sup>(٥)</sup>، وطلب هذه الحراسة كان في غزوة حُنَيْن<sup>(٦)</sup> بعد فتح مكة، وعلى هذا فالنبي (ﷺ) غير محتاج للحراسة، لأنّ الله حفظه من الناس، وطلب الحراسة إنّما كان لحراسة من معه من الجيش، ويعرف أخبار العدو؛ حتى يقف عليها، ويصلح أحواله، فيخبرها فيسلم من مكر العدو، ويلتمس القوة في الهجوم عليه<sup>(٧)</sup>، وهذا الفارس قام بمهمة كبيرة الأثر لدعم الجيش، بحفظ جانب الجيش .

وبشّر النبي (ﷺ) الصحابة بقدوم الفارس وفرّحهم، كما سرّ قبلها، لما ذكر الفارس أمر هوازن<sup>(٨)</sup> واجتماعهم، وأنّ معهم النساء والأبناء والإبل والبقر والغنم، لما أطلعه الله تعالى عليه، في كون الأعداء من هوازن سيصيرون

جدته، له صحبه، مات زمن خلافة معاوية (ﷺ)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ١٦٤).

(١) حُنَيْن: وهو وادٍ قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، ينظر: شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين ابن رسلان (١١/ ٧٢).

(٢) أنيس بن كَنَاز بن الحصين الغنوي ويقال: أنس، والأول أكثر، شهد مع النبي (ﷺ) فتح مكة، وحُنَيْنًا، مات في سنة (٢٠ هـ)، ينظر: أسد الغابة (١/ ٣٠٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٢٨٠).

(٣) لا يغرّن: أي: لا يهجم العدو علينا من قبلك على غفلة، ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، خليل أحمد السهارنفوري (٩/ ٤٩).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: في فضل الحرس في سبيل الله تعالى (٢/ ١٢) رقم (٢٥٠١) واللفظ له، والطبراني في الكبير (٦/ ٩٦) رقم (٥٦١٩)، والحاكم في مستدرکه (٢/ ٩٣) رقم (٢٤٣٣) وقال: الإسناد من أوله إلى آخره صحيح على شرط الشيخين.

(٥) ينظر: معالم السنن (٢/ ٣٢٦)، وشرح سنن أبي داود، ابن رسلان (١١/ ٧٥).

(٦) حنين: وهو وادٍ قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد، أبي عبيد البكري (٢/ ٤٧١).

(٧) ينظر: شرح سنن أبي داود (١١/ ٧٥)، والمنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٧).

(٨) هوازن: بنو هوازن بن منصور ابن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان أحد قبائل العرب، ينظر: قلائد الجمان، أحمد بن علي القلقشندي (ص: ١١٥).

في غد غنيمة للمسلمين ينتفعون بهم<sup>(١)</sup>، وهكذا القائد يُسرُّ بنجاة جنوده، ويفرح بتحقيق المهمة العسكرية بنجاح، ويبني الأمل، والإستبشار بالنصر، ويطرد اليأس.

### ثالثاً: الإستعداد والتحضير للمعركة:

الإستعداد للمعركة يكون برفع الهمة، بالقول والفعل، فمن القول من قوله (ﷺ) بالحديث الأول (ابشروا... فإن الله وعدني إحدى الطائفتين)، أي: الإبل أو الحرب، وأمّا الإبل فقد نجت، ولكن الله أراد لهم الأخرى، وكان جواب المسلمين إيماناً صادقاً، وشجاعة نادرة، وعزة وإباء<sup>(٢)</sup>، فاستجاب الله الدعاء، وتحقق بالأفعال كذلك، كما في الحديث (فقتلوا يومئذ سبعين، وأسروا سبعين)<sup>(٣)</sup>، مما دل على رفع معنويات الجيش فعلاً وقولاً، ويلاحظ من الإستعداد ملازمة التيسير، وعدم التعسير، فلفظ (أبشروا) بشارة وخير، وأمور بيئتها المسؤول، فضلاً عن القائد في المعارك، فيبشر بالنصر والتمكين ولا ينفّر، وقد بشر النبي (ﷺ) كما في الحديث الأول (إني أرى مصارع القوم..)، فيبشر بقتل الأعداء، وقد مرّ في حديث أبي موسى بالوصية النبوية له ولمعاذ (ﷺ) (يسرّ ولا تعسرّ، وبشّر ولا تنفّر)، والشريعة مبنية على اليسر ورفع الحرج، وهذا يشمل جميع أوامرها، وهو البعد عن العسر والمشقة<sup>(٤)</sup> وهذا من باب التيسير؛ لأنّ في المشقة والامر بها حرج وضيق على الافراد والجيش خاصة.

وهناك مع هجوم الجيش المؤمن هجوم إضافي، ففي الحديث الثاني (نصرتُ بالرعب مسيرة شهر... النصر بالرعب، فلم يوجد لغيره هذه المسافة، ولا في أكثر منها ولا دونها، وهذه الخاصية حاصلة له على الإطلاق، حتى لو كان وحده بغير عسكر، فيوقع الله تعالى في قلوب أعداء النبي (ﷺ) الخوف منه، فإذا كان بينه وبينهم مسيرة شهر، هابوا وفرعوا منه<sup>(٥)</sup>، ولما فتحت برشلونة، صحّ بعد ذلك عن أتى من القسطنطينية، أنه لما بلغ بأهلها افتتاح برشلونة، بلغ بهم الرعب إلى أن غلقوا أبواب القسطنطينية ساعة بلوغهم الخبر بها نهاراً، وصاروا على صُورِها، وهي على أكثر من شهرين، فمن في قلبه الرعب، لا يمكن أن يثبت قدمه، ولا بد أن يهرب، ولا يمكن أن يستقر، فالرعب من أعظم الأسلحة لفتك العدو<sup>(٦)</sup>، ولا شك ما في ذلك من أثر على الجنود في رفع للمعنويات. وإنما جعل الغاية شهراً؛ لأنه لم يكن بين بلده، وبين أحد من أعدائه أكثر منه، ويحمل هذا على ما كان

(١) ينظر: شرح سنن أبي داود (١١ / ٧٥).

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٧ / ١٦٦).

(٣) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السير والجهاد، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم (٣ / ١٣٨٣) رقم (١٧٦٣).

(٤) ينظر: أخلاق المسلم - علاقته بالمجتمع، وهبة الزحيلي (ص: ١٥٩).

(٥) ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (١١ / ٣٦٣٥)، والتنوير شرح الجامع الصغير (٢ / ٤٩٠).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥ / ١٤٢)، وفتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، محمد بن صالح (١ / ٣٥٠).

معروفاً في عهد الرسول (ﷺ) وهو سير الإبل المحملة، وليس في كل زمان ومكان؛ لأننا لو قلنا بهذا، لكان في زماننا مسيرة شهر، يبلغ كل المعمورة، مشارق الأرض ومغاربها (١).

وقد يتغلب العدو بعض الأحيان، لكن الحق هو من يربع الباطل، والمؤمن حقاً، لا يقر بانتصار أحد عليه، ما دام في حماية عقيدته، فهو لا يستسلم أبداً، ولا يفكر بالإستسلام؛ لأنه يؤمن بأن انتصار العدو عليه قد يدوم ساعة، ولكنه لن يدوم إلى قيام الساعة (٢)، فالخصم خائف؛ لأنه على باطل.

## المطلب الثاني

### تقويم سلوك رفع الروح المعنوية من قبل القادة

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن عبد الله بن أبي أوفى (رضي الله عنه) (٣): أن رسول الله (ﷺ) قال: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ» (٤).
- ٢- عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ) «فُؤِمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» (٥).
- ٣- عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «عَيْنَانِ لَا تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَانَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٦).

إنَّ سلوك التحفيز ورفع المعنويات، له بالغ الأثر في تقويم معنويات الجيش، ودور السنة تجسد في أحاديث التشجيع والاندفاع، لتحقيق النصر.

فقوله (ﷺ) في الحديث الأول (الجنة تحت ظلل السيوف)، معناه إنَّ الجهاد وحضور معركة القتال، يُعدُّ طريقاً إلى الجنة، وسبباً لدخولها (٧)، وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز، المشتغل على ضروب من البلاغة مع

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٣٧)، وفتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام (١/ ٣٥٠).

(٢) ينظر: بين العقيدة والقيادة، محمود شيت (ص: ١٢٧).

(٣) عبد الله بن علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد الأسلمي، من أصحاب الشجرة، غزا مع النبي (ﷺ) ست غزوات، وأصابته يوم حنين ضربة في ذراعه، يُكنى: أبا معاوية، حدَّث عنه الشعبي والأعمش وغيرهما، كُفَّ بصره في آخر عمره، (٨٦هـ) وقيل (٨٧هـ) بالكوفة، آخر من مات بها من الصحابة، ينظر: معرفة الصحابة، أبي نعيم الأصفهاني (٣/ ١٥٩٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: الجنة تحت بارقة السيوف (٤/ ٢٢) رقم (٢٨١٨).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد (٣/ ١٥١٠) رقم (١٩٠١).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله (٤/ ١٧٥) رقم (١٦٣٩)، واللفظ له،

وقال: حديث ابن عباس حديث حسن غريب، وأحمد في مسنده (٢٨/ ٤٤٥) رقم (١٧٢١٣).

(٧) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٤٦).

الوجازة، وعذوبة اللفظ، فإنه أفاد التشجيع على الجهاد، والإخبار بالثواب عليه، والحث على مقاربة العدو، واستعمال السيوف، والإجتماع حين الزحف، حتى تصير السيوف تظل المتقاتلين<sup>(١)</sup>، وعبر عن المجاهدة بالمشى تحت ظلال السيوف؛ إذ معظم الجهاد بها، ولكونها مرفوعة للضرب بها غالباً<sup>(٢)</sup>.

وجاء الحديث الثاني يقوم للقائد، ومثال كيف يشجع جنده، ويشد من أزرهم، ويرفعهم معنوياً، بقوله (ﷺ) (قوموا الى جنة عرضها...) أي: إلى عمل هو سبب دخولها، أو أريد به المبالغ، كما ورد في قوله (الجنة تحت ظلال السيوف)، وهناك تشبيه بليغ بقوله (عرضها) أي: كعرض السماء والأرض، وعدى القيام بالى لإرادة معنى المسارعة، ووصف الجنة بالعرض مبالغة عرفاً، وتخصيص العرض بها دون الطول؛ دلالة على أن العرض إذا كان كذلك، فما بال الطول<sup>(٣)</sup>.

ومن التشجيع في حفظ الأمن وسلامة البلاد، ودفع ما يؤدي إلى خلل في الجيش فيضعفه، ما ورد عن ابن عباس (رضي الله عنهما) بالحديث الثالث بقوله (ﷺ): "عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله"، والملاحظ تخصيص لفرد واحد، وإن كان يدخل فيه أي أحد يحرس، لكنه حث للفرد كما للجماعة، وتلك هي تعاليم الإسلام في إعداد العسكريين للقتال، وهو ما نطلق عليه اليوم: التدريب الفردي، في المصطلحات العسكرية الحديثة، وما أجمل أن يستجيب الجندي طواعية، غير مُكره، رجاء هذا التشجيع والترغيب، فهو أدعى للطاعة، حتى قيل في حق هؤلاء الجنود: (فو الله ما علمت من المسلمين أحداً يوماً يريد أن يرجع الى أهله حتى يُقتل أو يظفر)<sup>(٤)</sup>، فكانوا أمثلة للإنضباط الروحي، لأن الضبط معناه إطاعة الأوامر، وتنفيذها نصاً وروحاً، بدون تردد، وعن طيب خاطر، وبحرص وأمانة وإخلاص<sup>(٥)</sup>.

ومن سبل رفع قوة الجيش معنوياً، شجاعة القائد، وشجاعة الرسول (ﷺ) الشخصية بارزة للعيان في كل معاركه التي خاضها، وهي بارزة في كل أعماله العسكرية وغير العسكرية على حد سواء وإن قرار القيادة النبوية قبول معركة (بدر) الكبرى، وهي أول معركة حاسمة، خاضها المسلمون، شجاعة نادرة؛ لأنّ موجود قواته ثلث موجود قوات قريش، ولأنّ إخفاق المسلمين في هذه المعركة قد يقضي على مستقبل الإسلام، فكان أروع مثال شخصي لأصحابه في تحمل الصعاب والمشقات، وشارك أصحابه في حراستهم وفي استطلاعاتهم، وفي مسيراتهم الطويلة

(١) ينظر: تظريز رياض الصالحين (ص: ٧٢٢).

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦ / ٤٤).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦ / ٢٤٦٧).

(٤) تأريخ الطبري (٤ / ١١٩).

(٥) ينظر: بين العقيدة والقيادة (ص: ١١١).

الشاقة، في كل فصول السنة<sup>(١)</sup>، ومعركة بدر من المعارك الفاصلة في تاريخ الإسلام، وقد عرفت في القرآن الكريم بيوم الفرقان؛ لأنها فرقت بين الحق والباطل، وكان لها أثرها الكبير في إعلاء شأن الإسلام، وانتصار العقيدة السمحاء، ولقد أوضحت الأحاديث النبوية الشريفة، مبلغ فضل البدريين وعلو مقامهم<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثالث

#### تقويم سلوكيات القادة الفكرية في التوجيه الميداني للجنود

##### الأحاديث المختارة:

١- عن سهل بن سعد<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه» قال: فبات الناس يدوكون<sup>(٤)</sup> ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله (ﷺ) كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟»، فقالوا: يشتكي عينيهِ يا رسول الله، قال: «فأرسلوا إليه فأتوني به»، فلما جاء بصق في عينيهِ، ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال علي (رضي الله عنه): يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «إنفذ على رسلك<sup>(٥)</sup> حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من أن يكون لك حُمُر النعم<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

٢- عن ابن عباس (رضي الله عنهما): «بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد<sup>(٨)</sup> في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدام حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستنقياً، فنظر إليه، فإذا هو قد خطم أنفه، وشق وجهه، كضربة السوط، فاخضرت ذلك أجمع، فجاء الأنصاري، فحدث بذلك رسول الله (ﷺ) فقال: «صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة»<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: الرسول القائد (٤٣٦، ٤٤٦).

(٢) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١/ ٢٩٣).

(٣) سبقت ترجمته (ص: ٤٥).

(٤) يدوكون: الدوكة: بفتح الدال الخوض والإختلاط، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٦٣).

(٥) على رسلك: أي السير اللين بهون ويسر، والتؤدة وترك العجلة، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٢٢).

(٦) حُمُر النعم: كرامها وأعلها منزلة، وهي الإبل خاصة النفيسة عند العرب، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٧).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) (٥/ ١٨) رقم (٣٧٠١).

(٨) الشد: العدو والاسراع، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٥٢).

(٩) سبق تخريجه (ص: ١٨٥).

بيّنت الأحاديث سلوكيات عدة للقادة، تقود الجيش إلى السير بثبات وثقة، في التوجيه الميداني للجنود، فتزيد من تصميمه على القتال، وتحقيق النصر، يمكن بيانها، وعلى النحو الآتي:

### أولاً: تقوية الإقدام، والوعد بالنصر:

وظهر ذلك في الحديث الأول بقوله (ﷺ) (لأعطينَ الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه)، وقد حضر الناس كلهم، طمعاً أن يكون كل منهم هو الذي يفوز بذلك الوعد<sup>(١)</sup>، فترغيب الجند، وتشويقهم لما يأملونه من النصر على الأعداء، لا يقل أهمية عن تجهيز السلاح، ونحو ذلك، فلم يطمعوا بالقيادة، بل بالوعد النبوي، ولكن هناك من لا يصلح لمثل هذا الموقف، ويصلح لغيره، فُسِّمَ الراية له (ولأهميتها لا تدفع إلا لأفضل الناس عقيدة وتجربة)<sup>(٢)</sup> والتشويق ملاحظ، والفتح من الله لخبير على يدي رجل، فتمنى كل واحد منهم أن ينال هذا الشرف العظيم، والوعد، ولكن دُعيَ علي (ﷺ) وكان مريضاً، ومهما كان عذره، فتحامل، وصبر وصابر، ولحق بالجيش وبرزوا في كفه الشريف، ومسح بكفه على عيني علي (ﷺ)، وسلمه الراية، وبارز قائد اليهود ففضى عليه، فقال هذا الشرف العظيم، حتى أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ما تمنى الإمارة في يوم من الأيام، إلا في تلك الساعة<sup>(٣)</sup>.

والقائد يعرف المقاتلين جيداً؛ كي يدرك الخصائص النفسية لكل منهم، والظروف الفردية الخاصة بهم، فهو يكون عارفاً بعمله، ولا يتأتى ذلك إلا على أساس من المعرفة والعلم، مع الممارسة والتدريب<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: التوجيه وبيان المهمة:

ويظهر من قوله (ﷺ) لعلي (ﷺ) (إنفذ على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه)، فالجندي بحاجة إلى توجيه، ويرسم له الخطة، ففي لفظ (على رسلك) أي: على هينتك، وامض على رفق وسكون، حتى تبلغ فناءهم<sup>(٥)</sup>، فالتهور ليس من صفات القائد، بل يعرف الفرص وينتهازها، ويعرف كيف ومتى يقاتل، ومتى يكف عن القتال<sup>(٦)</sup>، ولا شك في صفات الامام علي (رضي الله عنه) كقائد فقد تربي في بيت النبوة، ولكن هذا من التوجيه والحرص من قبل القائد الأعلى.

(١) إرشاد الساري، القسطلاني (٦/ ٣٦٧).

(٢) المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ٢٤٠).

(٣) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٩/ ٣٣١).

(٤) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٣).

(٥) ينظر: عمدة القاري، بدر الدين العيني (١٦/ ٢١٥)، و مجمع بحار الأنوار، محمد طاهر الهندي (٢/ ٣٢٥).

(٦) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣١).

### ثالثاً: سلوك تحديد وتوضيح الهدف والحث عليه:

وتجسد بلفظة (يهدي) أي: ينقذه من الكفر والضلال، بدلالته له على الإسلام والهدى، فهذا يعدل الكثير (خير لك من حمر النعم) أي: من أن تكون لك الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب<sup>(١)</sup>، فقواعد ممارسة القيادة تلزم توضيح الاهداف للمقاتلين، فكما زادت المعرفة، كلما زادت فرص المبادأة، وحسن التصرف، والمُلَم بنوع المهمة، العارف في أبعادها، أفضل من شخص يجهل مهمته<sup>(٢)</sup>، وقوله (ﷺ) "خير لك" كأنه (ﷺ) استحسن قول الامام علي (ﷺ) (أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا) واستحده على ما قصده من مقاتلته إياهم، حتى يكونوا مهتدين، إعلاء لدين الله تعالى، لذا حثه (ﷺ) على ما نواه بقوله: "فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً"<sup>(٣)</sup>، فصدق النية والتوجه، يحقق النصر والتمكين، فبعد الضعف أصبحوا ملوكاً إعزة، وفتحوا البلاد لإعلاء كلمة الله تعالى، لا لمكاسب دنيوية، وجاه وشهرة، بل لقناعة، وعلم لحقائق ومقاصد القتال، وهذه المعاني قد تغيب عن بعض المتخصصين في المجالات العسكرية، ومنهم من يرى أن إقحام الدين في أمور القتال، لا يتفق مع مفاهيم العسكرية المعاصرة، ولكن كلمات الغربيين تقول غير ذلك، في كثير من مقولاتهم<sup>(٤)</sup>.

وكثير من الحروب غايتها الغلبة والاستعباد، ولكن دلالة السنة النبوية بينت أن غاية القتال، والقصد منه هو الهداية لطريق الحق والخير، وهو سلوك مهم لمسار الدولة، فتكون هادية لما فيه منفعة للناس، وبناء دولة، ذات قيم ومبادئ، غايتها الخير للناس، فتبقى بهذه السلوكيات قوية، عزيزة؛ لأن الله تعالى سيؤيدها.

### رابعاً: القيم الأخلاقية للجيش الإسلامي:

التشريع والفكر الإسلامي العسكري نادى القيم الأخلاقية؛ لتكون دائماً في صلب التربية العسكرية للقادة والجنود في الإعداد الميداني، وعندما يؤكد على تربية القيادات، فلا يقلل من مبدأ الشمولية، بكافة عناصر الجيش، وللقيادات أهمية كبرى؛ لأنهم الأسوة الحسنة، وسلوكياتهم لها تأثير كبير في عناصر الجيش، ونرى من القيادات قد فقدت السمو الأخلاقي؛ بسبب الخواء الإيماني، فيذكر عن جيش إسرائيل بقيادة شارون، أثناء غزوه لبنان عام (١٩٨٢) أمر قواته بذبح الفلسطينيين، في صبرا وشاتيلا بفضاعة، وهذا يدل على الهمجية في تأريخ الحروب<sup>(٥)</sup>، وكذا ما يحصل اليوم في غزة، من الهمجية من قبل العدو الصهيوني، ما يدل على الحقد، وضياح أي قيم لدى هذا الكيان الغاصب وقياداته، فلا يُبالي بأي فكر يسير عليه، سوى العجرفة، وعدم التفكير كجيش، له قيم ومبادئ، كونه

(١) ينظر: دليل الفالحين، ابن علان (٢/ ٤٥٢).

(٢) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٣٣).

(٣) ينظر: مجمع بحار الأنوار (٢/ ٣٢٥)، وإرشاد الساري (٥/ ١٤٤).

(٤) ينظر: القيم الاخلاقية في الصراع بين الاسلام والغرب (٤٩٨، ٤٩٦، ٤٩٤).

(٥) ينظر: المصدر السابق (ص: ٣٨٢).

دخيل غاصب، لا يحمل أي صفة شرعية، وهم جاءوا لإفساد البلاد والعباد، ولم شتاتهم في كيانهم الدخيل. أما الإسلام وجيشه فجاء لصالح الناس، وعزتهم لا إذلالهم، لهذا هيئ النبي (ﷺ) علياً (ﷺ) فكرياً، وجعل هدفه في الميدان، إنقاذ الناس، وتوجيههم للخير، لذا جاء في الحديث الأول (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير....)، فإنقاذ الناس من الشر، وتوجيههم إلى الخير، هو الهدف الأساسي، والغاية من القتال، لذا عادل هذا الأمر أفضل الأموال<sup>(١)</sup> كما جاء في الحديث.

#### خامساً: رفع الهمة والعزم بالدعم والإسناد :

القائد يسعى لتعزيز جنوده، ويحفزهم بما يقوي عزيمته، ويوعدهم النصر كما في الحديث (يفتح الله على يديه)، وفي الحديث الثاني بما أخبر الصحابي فقال (ﷺ) (ذلك من مدد السماء الثالثة) أي: من الملائكة تقائل، فخطم أنف المشرك ، أي: الملك، والخطم: الأثر على الأنف، فإنّ هذا الكشف كرامة للصحابي، وكرامة أتباع بمنزلة معجزة المتبوع، لا سيما ووقوعه في حضرته، وحصوله لأجل بركته، أو يقال: أخبر الصحابي، وهو ثقة بنقل صحيح، عمّا يدل على نزول الملك للمعاونة، وقد صدقه الصادق المصدوق في هذه المقالة، فيصبح عده من المعجزة، ثم في قوله: (ذلك من مدد السماء الثالثة) تنبيه على أنّ المدد كان من السماوات كلها<sup>(٢)</sup>. وفي نصره الملائكة، تقويم سلوك إيماني، فمعلوم أنّ من أركان الإيمان: الإيمان بالملائكة؛ لأنهم لا يُرون، فلزوم الإيمان بهم عقيدة، عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لما سأل جبريل النبي (ﷺ) عن الإيمان قال: (أن تؤمن بالله وملائكته....<sup>(٣)</sup>) فنزولهم في المعركة، غاية في الأهمية، حيث شاهدها الصحابة، وعابنوا كيف تنصرهم الملائكة، وتؤيدهم بالقتال، فزادوا يقيناً بها.

ومنه أيضاً عن ابن عباس (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال يوم بدر « هذا جبريل، أخذ برأس فرسه، عليه أداة الحرب»<sup>(٤)</sup> والحديث الآخر ( هذا مدد من السماء)، ملاحظ فيه دور السنة بتقويم سلوك التحفيز، وشد الهمة، وتقوية للجيش بالبخارة ، وإلا فإنّ النصر من الله (وهو تنبيه على أنه لا حاجة في نصرهم إلى مدد، وإنما أمدهم، ووعد لهم بالملائكة، بشارة لهم، وربطاً على قلوبهم، من حيث إنّ نظر العامة إلى الأسباب أكثر، وحنثاً على أن لا

(١) وتشبيهه أمور الآخرة بأعراض الدنيا؛ إنما هو للتقريب إلى الفهم، وإلا فذرة من الآخرة، خير من الدنيا وما فيها، ينظر: عمدة القاري (٢١٥ / ١٦).

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٩٥ / ٦).

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي (ﷺ) عن الإسلام والإيمان والإحسان (١٩/١) رقم (٥٠).

(٤) أداة الحرب: أي تام السلاح، كامل أداة الحرب، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٢ / ١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: شهود الملائكة بدرأ (٨١ / ٥) رقم (٣٩٩٥).

يبالوا بمن تأخر عنهم<sup>(١)</sup>.

وذكر أنّ الحكمة في قتال الملائكة، مع النبي (ﷺ) مع أنّ جبريل قادر على أن يدفع الكفار، بريشة من جناحه؛ وذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي (ﷺ) وأصحابه، وتكون الملائكة مدداً، على عادة مدد الجيوش؛ رعاية لصورة الأسباب وسنتها، التي أجزاها الله تعالى في عبادته، والله تعالى هو المقدر لذلك<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ من الحديث تقويم سلوكيات عسكرية، بلفظ الحديث (هذا جبريل...)، فإن كان يريد بهذا أنّ جبريل كان راكباً، ففي هذا تعليم للغزاة أنّ لا يُهمل الراكب رأس فرسه، وإنّ كان جبريل كان آخذاً برأس فرسه يقوده، فهو تعليم للناس، ترفيه مراكبهم إلى زمان الحاجة إلى القتال<sup>(٣)</sup>، فيستفاد من ذلك أنّ مستلزمات الجندي القتالية مهمة، ويجب الإعتناء بها، وعدم إهمالها، سواء أكان سلاحه أو آلية نقله، أو أي شيء، له تعلق بأدواته العسكرية.

ومن تقويم سلوك التوجيه الفكري هو البشارة، ووعده القائد لجيشه بالنصر، وعدم اليأس، ورؤيا النبي (ﷺ) بفتح مكة دليل منها، فعن عروة بن الزبير (رضي الله عنه) (أنّ رسول الله (ﷺ) أري، وهو بالحديبية؛ أنه يدخل مكة، وهو وأصحابه، آمنين محلّقين رؤوسهم، ومقصرين)<sup>(٤)</sup>، فتحققت البشارة، قال عروة (رضي الله عنه): (ثمّ رجعوا ففتحوا خيبر، ثم اعتمر بعد ذلك، فكان تصديق رؤياه (ﷺ) في السنة المقبلة)<sup>(٥)</sup>.

- من التطبيق العملي لقوة الفكر القيادي: والقوة الفكرية للقادة تعني قدرتهم بتوجيه الجنود، وليس بأوامر قسرية فقط، وتتمثل القوة الفكرية في المواقف للقائد بأمر منها<sup>(٦)</sup>:

١- القائد كقدوة في الميدان: فالقائد يكون ذا مخيلة، مقرونة بمزاج، لا تأخذه نشوة الفوز، ولا تنبّط عزيمته كارثة الخيبة، وأن يكون سابراً غور الطبع البشري، وموقف القائد في الأزمات، يمثل قدوة للجنود، فإذا كانت الوحدة محاصرة مثلاً، والذخيرة تنفذ، والروح المعنوية منخفضة، بسبب القصف للعدو، فهنا يبرز القائد، ويكون في المقدمة بنبات.

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٢/ ٣٧).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣١٣).

(٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٣/ ٢٠٢).

(٤) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٤٩٤) رقم (٤٢٣)، وفي دلائل النبوة (٤/ ١٦٤).

(٥) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٤٩٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٣٨٣)، عن عطاء وهو منقطع فالحديث ضعيف.

(٦) ينظر: الرسول القائد (ص: ٤٣٣)، واستفدت هنا من تقنية الذكاء الاصطناعي، في ذكر الأمور لمواقف القوة الفكرية للقائد في بداية كل عنوان للنقطة.

- ٢- **تفقد الجنود، وإظهار الهدوء، والثقة بالنفس:** ويتمكن القائد من المحافظة على معنويات قوته وتنفيذ أوامره، بالثقة والولاء اللذين يبعثهما في نفوس رجاله بقدر ما يتمكن من ذلك بوساطة الضبط.
- ٣- **الإيمان بالهدف، والقدرة على الإقناع:** فالشخصية القوية، ومعرفة الطبع البشري، وأصالة الرأي الموزون، والتفاهم مع المرؤوسين، عوامل أدبية جوهرية في تنشئة الكفاية العسكرية.
- ٤- **إصدار الأوامر الواضحة الحاسمة وتحليل المواقف:** لتكون قرارات القائد صحيحة، لا تكفيه الشجاعة الشخصية، ولا الإرادة القوية الثابتة، ولا تحمّل المسؤولية بلا تردد، بل عليه أن يكون واقفاً على مبادئ الحرب، وقادراً على إبداء الحكم السريع الواضح.

## المطلب الرابع

### بناء دعائم القوة العسكرية

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه)، قال: قال النبي (ﷺ): «الحربُ خدعةٌ»<sup>(١)</sup>.
- ٢- عن الصَّعب بن جَنَّامة<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: «لَا حِمَى (٣) إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٣- عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت: أَرَقَ (٥) النَّبِيُّ (ﷺ) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السِّلَاحِ، قَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، قَالَ سَعْدٌ<sup>(٦)</sup>: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ، فَنَامَ النَّبِيُّ (ﷺ) حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيْطَةً<sup>(٧)</sup>»<sup>(٨)</sup>.

من الأحاديث المذكورة تتجلى عناية السنة بتقويم سلوك الولاة والقادة، في بيان الأخذ بدعائم القوة العسكرية؛ لتقوية الجيش، وكسب المعركة، ويمكن بيانها كالاتي:

#### أولاً: دعم سلوك تضليل وخداع العدو:

لتضعيف العدو، وكسر شوكته، وتحقيق النصر، طرق وسبل بيَّنتها السنة، وأظهرت للقادة التقويم في ذلك، باتباع اتجاهات مشروعة في الحرب، فعلى سبيل المثال، قد أباحت السنة الكذب لمصلحة<sup>(٩)</sup>؛ لتخذيل العدو

- 
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة (٤/ ٦٤) رقم (٣٠٣٠).
  - (٢) الصَّعب بن جَنَّامة بن قيس بن ربيعة بن عبد الله اللَّيْثِي، حليف قريش، له أحاديث في الصحاح، من رواية ابن عباس عنه، ومدحه النبي (ﷺ) في يوم حنين، مات في خلافة عثمان على الراجح: ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٣٤٤، ٣٤٥).
  - (٣) والحِمَى: هو الممنوع من الأرض، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤٠٦)، وهو ليس ملك أحد، تختصه الدولة لها.
  - (٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب: لا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ (ﷺ) (٣/ ١١٣) رقم (٢٣٧٠).
  - (٥) الأرق: السهر، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٥٤٤).
  - (٦) وهو سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه).
  - (٧) غطيطة: صوت ترديد نفس النائم كالحشرجة، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ١٥٥).
  - (٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التمني، باب: قوله (ﷺ) (ليت كذا وكذا) (٩/ ٨٣) رقم (٧٢٣١).
  - (٩) اختلف العلماء في هذا الباب، فقالت طائفة: الكذب المرخص فيه، لما فيه من المصلحة، والمذموم ما فيه مضرة، وقالت طائفة: لا يجوز الكذب في شيء، ولا الخبر عن شيء، بخلاف ما هو عليه، وما جاء في هذا إنما هو على التورية، وطريق المعارض، تقول للظالم: فلان يدعوك، وتتوي قوله: اللهم اغفر لجميع المسلمين، وكذا قال القاضي عياض، باباحته للضرورة، وعلى سبيل التوية والمعارض، ولا يجوز في غير ذلك، ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٧٨)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٢٦٩)، ويرى الباحث أنه يكون للضرورة، وليس على الإطلاق.

وإضعاف، كما ورد سابقاً من حديث أم كلثوم (رضي الله عنها) أنها قالت، قال رسول الله (ﷺ): (لا أعده كاذباً، الرجل يصلح بين الناس، يقول: القول ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول: في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها) (١)، فرخص في الحرب، كالقائد إذا كان أراد غزوة، ورى بغيرها، مثل أن يقول: هل لكم في قتال بني فلان - غزو بلد - كذا، أو تأهبوا لغزو بلد كذا، وقد وجب غزو بني فلان، أو أنا أغزو بلد كذا، ونيته وقتاً آخر، أو أنه أتى مدد كبير للجيش، ونحو ذلك، (٢)، والكذب في الحرب، هو أن يظهر القوة في تجهيزه، ويتحدث بما يشحذ به بصيرة أصحابه، ويكيد به أعدائه (٣)، ولا يُرخص لنفسه فيه إلا على وجه التورية والمعايير، في خداع الحروب، فميزة القائد، وجوب الشجاعة، وحقيقتها ثبات الجأش، وذهاب الرعب، وزوال هيبة الخصم، أو استصغاره عند لقائه، ولا بد أن يتقدم هذا نظر، ورأي صائب، وحيلة في التدبير، وخداع في الممارسة (٤)، والمصلحة في انهزام الشر والكفر والفتنة، إنسانية وأخلاقية، فاللجوء إلى الخدعة في المعارك، يلتقي مع الأخلاق الإنسانية، التي ترى في الحروب شراً كبيراً، فإذا اقتضت الضرورة قيامها، كان من الواجب إنهاؤها، بأي طريق مشروع (٥).

ومن تدابير الحرب تضليل وخداع العدو والإيقاع به، كما جاء في الحديث الأول (الحرب خدعة) ومن أمثلة ذلك، ما حصل في غزوة الأحزاب (٦)، لما جاء نعيم بن مسعود الأشجعي (رضي الله عنه) مسلماً، وكان يأمنه الفريقان جميعاً، وقال: (يا رسول الله! إني أسلمت، وإنّ قومي لا يعلمون بإسلامي، فمرني بما شئت، فقال له رسول الله (ﷺ): (إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا، فإنّ الحرب خدعة) (٨)، واستغل مكانته بينهم، فأوقع بين قريش واليهود، وغطفان وهي قبيلته، بما أفقد الثقة بينهم، فنفروا، وبعث الله على المشركين ريحاً، دمّرت متاعهم، ورجع

(١) سبق ترجمت أم كلثوم (رضي الله عنها) (ص: ١١١)، و سبق تخريج الحديث (ص: ١١٢).

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧٨ / ٨).

(٣) ينظر: عمدة القاري (١٣ / ٢٦٩).

(٤) ينظر: درر السلوك في سياسة الملوك للماوردي (ص: ٦٥)، والمنهج السلوك في سياسة الملوك، جلال الدين العدي (ص: ٢٦٤).

(٥) ينظر: السيرة النبوية - دروس وعبر، يوسف السباعي (ص: ١٢٠).

(٦) كانت في السنة الخامسة من الهجرة في شوال، وسُميت بالخدق كذلك، إذ تحالفت قريش مع اليهود وغطفان، ينظر: سيرة ابن هشام (٢ / ٢١٤).

(٧) نعيم بن مسعود بن عامر، أبو سلمة الأشجعي، صحابي مشهور، أسلم ليالي الخندق، يقال: هو الذي أوقع الخلاف بين الحيين قريظة وغطفان، في وقعة الخندق، فُتل في أول خلافة علي (رضي الله عنه) قبل قدومه البصرة، في وقعة الجمل، وقيل مات في خلافة عثمان (رضي الله عنه)، ينظر: الإصابة في معرفة الصحابة (٦ / ٣٦٣).

(٨) ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (٢ / ٥٦)، و السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، ابن حبان (١ / ٢٥٩).

رسول الله (ﷺ) إلى المدينة هو والمسلمون، ووضعوا السلاح<sup>(١)</sup>، فهذا من أسباب الغلبة على الأعداء، إذ أُحيط الهجوم كله، وحُصِر خسائر المسلمين، في ستة قتلى فقط، والثبات عند خبر بني قريظة، والتكبير والبشارة بالنصر، وهذا رفع لمعنويات الجيش، وأي قائد غير رسول الله (ﷺ) ما كان أمامه إلا إعلان الإستسلام، في الوقت الذي ورد الخبر على أركان جيشه فقط، لولا تسريب الخبر عن طريق اليهود للمنافقين<sup>(٢)</sup>، فبذكاء نعيم بن مسعود (رضي الله عنه) كفى الله تعالى الأعداء، وكذلك أيد الله جنده الصادقين، بصفاء عقيدتهم في هذه المعركة، بأسباب إلهية منه سبحانه، فعن ابن عباس (رضي الله عنهما) أن النبي (ﷺ) قال: (نصرت بالصبا،<sup>(٣)</sup> وأهلكت عاداً بالدبور)<sup>(٤)</sup>، وأخذ (ﷺ) أسباباً مادية، لا يمكن الإستغناء عنها ضد العدو، ولم يستغن عن الأسباب المعنوية ومنها الدعاء، قال عبد الله بن أبي أوفى<sup>(٥)</sup> (ﷺ): دعا رسول الله (ﷺ) يوم الأحزاب على المشركين، فقال: (اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اللهم اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم)<sup>(٦)</sup>، والدعاء من أنفع الأدوية وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله، ويرفعه أو يخففه إذا نزل، وهو سلاح المؤمن<sup>(٧)</sup>، وفي الحديث تنبيهه على عظم هذه النعم الثلاث، فإنّ بانزال الكتاب حصلت النعمة الأخروية، وهي الإسلام، وبإجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية، وهي الرزق، وبهزيمة الأحزاب حصل حفظ نعمتين<sup>(٨)</sup>.

ولكنه كمعلم للقادة، ومرشد للخير، بيّن أنّ الأصل هو السلام، وإبعاد المسلم عن كل ما يؤذيه، وعدم تمنى الشر والبلاء، فعن عبد الله بن أبي أوفى (رضي الله عنه) أيضاً: (إنّ رسول الله (ﷺ) في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس خطيباً قال: «أيها الناس، لا تتمموا لقاء العدو<sup>(٩)</sup>، وسلوا الله العافية،

(١) ينظر: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء (١/٣٦٠، ٢٦١).

(٢) ينظر: المنهج الحركي للسيرة النبوية (٢/٤٤).

(٣) الصبا: ريح من الظّهر إذا إستقبلت القبلة، تهب من مشرق الشمس، ونصرت به (ﷺ) كانت يوم الخندق، إذا أرسلها الله تعالى على الأحزاب، باردة في ليلة شاتية، فقلعت خيامهم، وأطفأت نيرانهم، دون قتلهم؛ لما علم الله من رافة نبيه (ﷺ) رجاء أنّ يسلموا، والدبور: ريح باردة رطبة، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٣/٢٩٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستسقاء، باب: قول النبي (ﷺ) نصرت بالصبا (٢/٣٣) رقم (١٠٣٥).

(٥) سبقت ترجمته (ص: ١٨٦).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٤/٤٤) رقم (٢٩٣٣).

(٧) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم (ص: ١٠).

(٨) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦/١٥٧).

(٩) قد يرد من هنا ما ظاهره التعارض؛ لأنّ تمنى الشهادة محبوب، فكيف ينهى عن تمنى لقاء العدو، وهو يفضي إلى المحبوب،

وحاصل الجواب أنّ حصول الشهادة أخص من اللقاء، لإمكان تحصيل الشهادة، مع نصره الإسلام، ودوام عزه، بكسرة الكفار،

واللقاء قد يفضي إلى عكس ذلك، فنهى عن تمنيه، ولا ينافي ذلك تمنى الشهادة، أو لعل الكراهية مختصة بمن يثق بقوته =

فإذا لقيتموهم فاصبروا»<sup>(١)</sup>، فأمر النبي (ﷺ) بترك التمني؛ لما فيه من التعرض للبلاء، وهو نظير سؤال العافية من الفتن، فالمرء لا يدري ما يؤول إليه الأمر، وخوف اغترار النفس، إذ لا يؤمن غيرها عند الوقوع، وقد يحصل الإعجاب، والثوق بالقوة، وقلة الإهتمام بالعدو، وهذا ينافي الإحتياط، أو قد يشك في حصول المصلحة، وحصول الضرر، ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع؛ تسليماً لأمر الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: الإهتمام بسلامة القائد:

من خلال تقويم السنة، كان الصحابة يتسارعون في الدعم، وتقوية الجيش، وعرفوا أهمية ذلك، والأخذ بالجانب المادي، وهو منهج نبوي، يبين مشروعية الحفاظ على القائد؛ فقلوه (ﷺ) (ليت رجلاً صالحاً يحرسني) بيان لزوم الأخذ بالحذر، والإحتراس من العدو، وأنّ على الناس أن يحرسوا سلطانهم؛ خشية القتل، وكذلك الثناء على من تبرع بالخير، وتسميته صالحاً، وإنّما عانى النبي (ﷺ) ذلك مع قوة توكله؛ للاستئان به في ذلك، وقد ظاهر بين درعين، مع أنهم كانوا إذا أشد البأس كان أمام الكل<sup>(٣)</sup>، ويلاحظ كيف تم توفير جو لراحة النبي (ﷺ) بالحراسة فلم ينم الا بعدها رغم سهره وتعبه (حتى سمعنا غطيطة)، فمن واجبات القائد اليقظة التامة ليلاً ونهاراً من قبله؛ لانها سلامة للجيش<sup>(٤)</sup>.

ومن صور الإهتمام بالقائد عدم تعكير صفوه، ومن المراقب للمسؤول إذا بلغه ما يزعج، فإنه يصبر، ولا يتعجل العقوبة أو الحكم، فعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: لما كان يوم حنين، أثار النبي (ﷺ) أناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشرف العرب، فأثرهم يومئذ في القسمة، قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله، فقلت: والله لأخبرن النبي (ﷺ)، فأثيته، فأخبرته، فقال: (فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم الله موسى قد أوذى بأكثر من هذا فصير)<sup>(٥)</sup>

ومما ويدعم الجيش، تخصيص الأراضي لخدمته، وتمثل بحديث (لا حمى إلا لله ورسوله)، فلا مانع لما لا مالك له من الناس، من أرض أو كلاً أو شجر إلا لله ورسوله<sup>(٦)</sup>، وكانت رؤساء الأحياء في الجاهلية، يحمون المكان

= ويعجب بنفسه ونحو ذلك، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٢٢٤).

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير (٤ / ٥١) رقم (٢٩٦٦)

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٢٩٢)، و فتح الباري لابن حجر (١٠ / ١٩٠) و (٦ / ١٥٦).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦ / ٨٢).

(٤) ينظر: المنهج النبوي في بناء الجيش (ص: ١٢٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، ياب: ما كان النبي (ﷺ) يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه (٤ /

٩٥) رقم (٣١٥٠).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦ / ٥٠٥).

الخصيب لمصالحهم، فأبطله الرسول (ﷺ)، ومنع أن يُحمى إلاّ الله ولرسوله، ولمصالح المسلمين، وللخيل المعدة في سبيل الله، والحمى المنهي عنه، أن يحمي الرجل الأرض، لم تكن ملكاً له، وفيها شيئاً ظاهراً كالماء، والكلية، وليس إقطاع الأرض للزرع، فهذا لا يضر الناس، بل ينتفع به، هو وغيره، وقد أقطع الرسول (ﷺ) الأراضى<sup>(١)</sup>، وقد حمى النبي (ﷺ) النقيع<sup>(٢)</sup>، وأنّ عمر (رضي الله عنه) حمى السرف والرّيدة<sup>(٣)</sup>.

وقيل في الحديث النهي عن الحمى، لظاهر الحديث، وقيل يحمي للمصالح، على نحو ما حمى رسول الله (ﷺ) لمصالح المسلمين، بحيث لا يتبين ضرره، فلا حمى، أي: أنّه لا حمى لأحد يخصّ به نفسه، ترعى فيه ماشيته، دون سائر الناس، وإنما هو الله ولرسوله، ولمن ورث ذلك عنه (ﷺ) من بعده، إذا احتاج إلى ذلك لمصلحة، تشمل المسلمين ومنفعة تعمهم<sup>(٤)</sup>، والقائد المؤمن بالله المستعين به، يتبع الأسباب ليحقق النصر، ثم لا ينسى مسبب الأسباب، فيدعوه بالتأييد، فهو يعزّ و ينصر جنده.

---

(١) ينظر: الأم للشافعي (٥ / ٨٠)، وشرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٧ / ٢٢١٥).

(٢) النقيع: وهو موضع معروف بالمدينة، تستنقع فيه المياه، وينبت الكأ، ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤ / ٧٩).

(٣) السرف: موضع بقرب مكة، والرّيدة: موضع معروف بين الحرمين، ينظر: فتح الباري (٥ / ٤٥)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٤ /

٢٠٦)، وهذا قول الزهري وليس البخاري وهو بنفس السند مرسلًا، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥ / ٤٥)، .

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦ / ٥٠٦).

## الفصل الخامس

دور السنة النبوية في تقويم سلوك الولاية في الجانب الاقتصادي

### المبحث الاول

تقويم سلوك الولاية في إدارة القوة الإقتصادية التنموية

ويتضمن ثلاث مطالب:

المطلب الأول: الاستفادة من الموارد الطبيعية

المطلب الثاني: تثبيت أسس وعوامل التنمية

المطلب الثالث: تحقيق العدالة في توزيع المواد والمال العام

### المبحث الثاني

تقويم السياسات الإقتصادية للولاية،

ويتضمن ثلاث مطالب:

المطلب الأول: تعزيز ثقة بين الولاية والرعية

المطلب الثاني: استقلال الدولة في التجارة

المطلب الثالث: منع الفساد المالي على الولاية المسؤولين على الإقتصاد

## المبحث الأول

### تقويم سلوك الولاة في إدارة القوة الإقتصادية التنموية

#### المطلب الأول

#### الإستفادة من الموارد الطبيعية

الأحاديث المختارة:

- ١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ»<sup>(١)</sup>، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، إِحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَتْ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٢- عن رجل من المهاجرين من أصحاب (٣) النبي (ﷺ) قال: غزوت مع النبي (ﷺ) ثلاثاً أسمعته، يقول: «المُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْكَلَاءِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ»<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.
- ٣- عن معقل بن يسار (رضي الله عنه)<sup>(٦)</sup> أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرَاعَاهُ اللَّهُ رِعِيَّةً، فَلَمْ يُحِطْهَا بِنصيحةٍ،

---

(١) القوة هنا: عزيمة النفس، والقريحة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦ / ٢١٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب: في الأمر بالقوة، وترك العجز، والإستعانة بالله، وتفويض المقادير لله (٤ / ٢٠٥٢) رقم (٢٦٦٤).

(٣) قال الإمام أحمد بن حنبل: (إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث صحيح؟ قال: نعم) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي (ص: ٤١٥).

(٤) المراد بالمياه هي التي لم تحدث باستنباط أحد كالأبار، والكلاء هو النبات رطبه ويابس، أما النار فلا يُمنع من الإستصباح منها والإستضاءة بضوئها، لكن للمستوقد أن يمنع أخذ جذوة منها؛ لأنه ينقصها، وقيل هي الحجارة التي توري النار، فهذه لا يختص بها أحد، ينظر: عون المعبود (٩ / ٢٦٨ ، ٤٧٠).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الإجارة، باب: في منع الماء (٣ / ٢٧٨) رقم (٣٤٧٧) واللفظ له، وأحمد في مسنده (٣٨ / ١٧٤) رقم (٢٣٠٨٢)، وحبان بن زيد لشُرعي أبو خدّاش، هو الرواي عن الصحابي، وهو ثقة من الثالثة، وأخطأ من زعم أنّ له صحبة، كما بين ذلك ابن حجر، ينظر: تقريب التهذيب (ص: ١٤٩)، فلما أمن التذليل، وأمكن اللقاء، فلا تضر العننة، وقال محقق الكتاب: إسناده صحيح، ينظر: مسند أحمد (٣٨ / ١٧٤) هامش (٣)، فالحديث صحيح.

(٦) سبقت ترجمته (ص: .)

إلا لم يجد رائحة الجنة»<sup>(١)</sup>.

إنّ للاقتصاد عوامل قوة، وعناصر أساسية تلعب دوراً حيوياً في تطوره، ويمكن تقويم الولاة لما دلت عليه الأحاديث، لغرض ذلك في أمور أبرزها:

#### ١ - الإستفادة من الموارد واستغلالها وتقوية الصناعات:

قد تتوفر للدولة موارد متنوعة مثل الأراضي الزراعية الخصبة، أو مصادر الطاقة الأحفورية كالمعادن، والنفط والغاز، فهذه الموارد تعد العمود الفقري للاقتصاد العالمي، والمحرك الرئيسي للنمو الإقتصادي في مختلف القطاعات الإقتصادية<sup>(٢)</sup>، وقد توجد وتتوفر هذه الثروات، ولكن لا توجد إمكانات فنية وعلمية واقتصادية لاستغلالها، ويحتاج لغرض الإستفادة منها، وقت وجهد ومال، وسياسات رشيدة. وقبل ذلك مسلم جديد<sup>(٣)</sup>.

وجاء الحديث الأول وفيه (المؤمن القوي خير ... الحديث) (الإشارة بالقوة ها هنا إلى العزم والحزم والإحتياط، لا إلى قوة البدن)<sup>(٤)</sup>،

وقد تكون مما لا يستطيع الفرد استغلالها؛ لأنها تحتاج إلى جهد دولة، وإمكانية كبيرة لغرض الإستثمار<sup>(٥)</sup>، وهذا ما دل عليه الحديث الثاني، بعدم استيلاء فرد على أمور عامة إلا بشروط<sup>(٦)</sup> بلفظ) المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء... الحديث)، فهذه الأمور الثلاثة لا تملك، ولا يصح بيعها مطلقاً، فالكلاً المباح الذي لا يختص بأحد، وبالماء: ماء السماء، والعيون والأنهار التي لا تملك، وبالنار الشجر الذي يحتطبه الناس من المباح، فيوقدونه، فالنار لا يمنع أخذ شيء منها إذا كانت في موات<sup>(٧)</sup>، فالمسؤول يحرص على النافع بحزم وعزم؛ للإستفادة من الموارد، وعن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله (ﷺ): (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: من استرعي رعية فلم ينصح (٩/ ٦٤) رقم (٧١٥٠)

(٢) ومن أسباب ذلك (استخدام النفط كمصدر للمحركات، وارتفاع قيمتها الحرارية، وأمانها، وسهولة النقل والتخزين، وقلة تكاليف الإنتاج، ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة، د. ياسين المحمدي وآخرون (ص: ٥٣٥).

(٣) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة، د. عبد الكريم بكار (ص: ٣٠٣).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٥٥٢).

(٥) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة، د. عبد الكريم بكار (ص: ٣٠٣).

(٦) قال الشوكاني رحمه الله: (واعلم أنّ أحاديث الباب تنتهض بمجموعها، فتدل على الإشتراك في الأمور الثلاثة مطلقاً، ولا يخرج شيء من ذلك إلا بدليل يخص به عمومها، لا بما هو أعم منها مطلقاً، كالأحاديث الماضية، بأنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه؛ لأنها مع كونها أعم؛ إنما تصلح للإحتجاج بها بعد ثبوت الملك، وثبوته في الأمور الثلاثة محل النزاع)، نيل الاوطار (٥/ ٣٦٦).

(٧) ينظر: عون المعبود (٧/ ٤٧٠).

ينتقنه<sup>(١)</sup> أي: يحكّمه، فعلى الصانع الذي استعمله الله تعالى، في الصور والآلات والعدد مثلاً، أن يعمل بما علمه الله تعالى، عمل إتقان وإحسان، بقصد نفع خلق الله تعالى، الذي استعمله في ذلك، ولا يعمل على نية أنه إن لم يعمل ضاع، ولا على مقدار الأجرة، بل على حسب إتقان ما تقتضيه الصنعة<sup>(٢)</sup>، فالحث على الإتقان، هو طريق التطور والإستفادة من الموارد.

وتأمين الحاجات الإقتصادية، والانتفاع منها، من أهم وظائف الدولة، باختيار الكفاءة والنصح للرعية، كما ورد من الحديث الثالث بقوله (ﷺ): « ما من عبد استرعاه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة»؛ لأثمه خانهم أو ظلمهم، فيرد المظالم، وهذا وعيد شديد على أئمة الجور<sup>(٣)</sup>، لذا كان النجاح حليف مسؤولي الدولة إذا نصحوا، ومن نماذج حسن النصح للرعية، هو اختيار يوسف (ﷺ) على اقتصاد الحكومة آنذاك؛ لتنظيم معيشة الرعية وحاجاتها، فقد نُصّب وزير اقتصاد بعد محنته، ونجح بتوجيه الناس، للجد والزراعة في أيام الخير، ثم الإقتصاد في النفقات، ثم ليقوم بتوزيع المدخرات على الناس، في سنوات الجذب، ليس على أهل مصر فحسب، بل يعم خير سياسته الإقتصادية الناجحة البلاد المجاورة<sup>(٤)</sup>، فالنبي يوسف (ﷺ) مؤيد من الله تعالى، وعلمه كيفية إدارة الأزمة، ومع ذلك اتخذ الأسباب وأهمّها: معاونة الناس، وتوحيد الجهود، فاستطاع توحيد الشعب، في مواجهة هذه المحنة، فهو يعلم أنّ بالتكاتف، وقوة الجماعة، يمكن تجاوز المحن، عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ) (يد الله مع الجماعة)<sup>(٥)</sup>، أي أنّ الجماعة المنقذة من أهل الإسلام في كنف الله تعالى، ووقايته فوقهم، وهم بعيد من الأذى والخوف والإضطراب، فإذا تفرّقوا زالت السكينة، وأوقع بأسهم بينهم، وفسدت الأحوال<sup>(٦)</sup>، فالتفرقة دمار

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (٢٣٢/١٧) رقم (٤٩٢٩)، وأبو يعلى في مسنده (٣٤٩ / ٧) رقم (٤٣٨٦) واللفظ له، والطبراني في الأوسط (٢٧٥ / ١) رقم (٨٩٧)، وفي سنده ضعف لمصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، ينظر: مجمع الزوائد للهيتمي (٤ / ٩٨)، و إتحاف الخيرة المهرة (٣/٣٨٢)، والحديث ربما حسن بالمتابعة.

(٢) ينظر: فيض القدير (٢ / ٢٨٦)، ودُكر أنّ صانعاً عمل عملاً بغير اتقان ودفعه لصاحبه، فلم ينم ليلته؛ كراهة أن يظهر من عمله عملاً غير متقن، فشرع في عمل بدله حتى أتقن ما تُعطيه الصنعة، ثم غدا به لصاحبه فأخذ الأول، وأعطاه الثاني فشكره فقال: لم أعمل لأجلك، بل قضاء لحق الصنعة؛ كراهة أن يظهر من عملي عمل غير متقن، فمتى قصّر الصانع في العمل لنقص الأجرة، فقد كفر ما علمه الله تعالى، وربما سلب الإتقان، ينظر: فيض القدير (٢ / ٢٨٦).

(٣) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٨ / ٢١٩).

(٤) ينظر: الأخلاق السياسية للدولة الإسلامية (ص: ٢٦٨).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٤ / ٤٦٦) رقم (٢١٦٦) واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وابن حبان في صحيحه (١٠ / ٤٣٧) رقم (٤٥٧٧)، وهو جزء من حديث عن رفجة بن شريح الأشجعي (رضي الله عنه).

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥ / ٢٩٣)، وتحفة الأحمدي (٦ / ٣٢٣).

للاستثمار، وباتحاد القيادة الرشيدة مع الشعب؛ لاستثمار هذه الموارد الاقتصادية، يتطور البلد.

ودور السنة يتجسد بتحسين الإنتاج من الموارد من قبل الولاة، بدعم المنتجين والصناع وحثهم، كي ينالوا محبة الله تعالى، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي (ﷺ) قال: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ<sup>(١)</sup> الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ)<sup>(٢)</sup>؛ فيطلب المعاش، بنحو صناعة، أو زراعة أو تجارة؛ لأنَّ قعود الرجل فارغاً، أو شغله بما لا يعنيه مذموم، ولأنَّ الحرفة تمنعه من سؤال الناس وبذل ماء وجهه، ولأنَّه يشتغل بها عن كثير من اللهو، وإنفاق الساعات في الباطل<sup>(٣)</sup>، فلا بد من استغلال الموارد بدون تضييع وغبن، فعن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: قال النبي: (نعمتان مغبون<sup>(٤)</sup> فيهما كثير من الناس: الصحة والفرغ)<sup>(٥)</sup> (إذ من لا يستعملهما فيما يجب وينبغي، فقد غبن، ولم يُحمد رأيه)<sup>(٦)</sup>، فالقوة والصحة، تُستغل لبناء الإيمان أولاً، ثم تقوية البلاد بما هو نافع، لذا مُدح المؤمن القوي، في الحديث المذكور آنفاً.

## ٢- القدرة على استغلال الموارد المتاحة بشكل فعال:

إنَّ الصناعة هي نشاط اقتصادي، يقوم به الإنسان، باستعمال أجهزة والآت متنوعة؛ لاستثمار إمكانات التنمية (الطبيعية والبشرية والاقتصادية) المتاحة، لإنتاج مواد بغية إشباع الحاجات<sup>(٧)</sup>، ومن هذا راعت السنة استغلال الموارد، بجعل الخير في الكسب، بعمل اليد فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: (خير الكسب يد العامل إذا نصح<sup>(٨)</sup>)<sup>(٩)</sup>، وإتّما فضل عمل اليد على سائر المكاسب، إذا نصح العامل بيده<sup>(١٠)</sup>، فالنصح والاخلاص

(١) والمحبة من الله تعالى: إرادة الخير للمحبوب والإحسان إليه، ينظر: إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة (ص: ١٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨ / ٣٨٠) رقم (٨٩٣٤) واللفظ له، وفي الكبير (١٢ / ٣٠٨) رقم (١٣٢٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا عاصم بن عبيد الله، تفرد به: أبو الربيع السمان، ولا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، والشهاب القضاعي في مسنده (٢ / ١٤٩) وقال الهيثمي: عاصم ضعيف، ينظر: مجمع الزوائد (٤ / ٦٢) رقم (٦٢٣١).

(٣) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (٣ / ٣٨٣)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١ / ٢٧٠) ومجمع بحار الأنوار، جمال الدين الهندي (٤ / ٦).

(٤) العَبْنُ: بالسكون في البيع وهو النقص، وبالتحريك غَبْنٌ في الرأي، وَعَبَنَ الشّيءُ أغفله ونسيه، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤ / ٦)، والقاموس المحيط، الفيروز آبادي (ص: ١٢١٩).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب: لا عيش إلا عيش الآخرة (٨ / ٨٨) رقم (٦٤١٢).

(٦) فيض القدير (٦ / ٢٨٨).

(٧) ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة (ص: ٨٥).

(٨) نَصَحَ: من النَّصَح، وله معاني كثيرة منها: الخُلوص والنقاء والأخلاص في العمل، وإرادة الخير للغير وإرشاده، والنَّصَح: بذل الاجتهاد في المشورة، وإرشاد إلى ما فيه صلاح، ولا يكون الاقوالاً، وإن استعمل في غيره كان مجازاً، ينظر: جمهرة اللغة، محمد بن الحسن ابن دريد (١ / ٥٤٤)، وتاج العروس (١٠ / ٢٠٦، ٢٠٧).

يدعو الى حسن استغلال ما هو نافع للبلاد، ويبدأ العمل بالموجود والمتمكن تحت الدولة، والاستغلال من الدولة يكون بملك الامور العامة التي لا يحق لاحد ملكها واحتجازها؛ لأنها تفقد منفعتها، وبينت السنة على ما يفيد ويحث على اتخاذ المكان الملائم اقتصادياً، ويكون فيه نفع في التعاملات السوقية، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: (كنا في زمان رسول الله (ﷺ) نبتاع الطعام، فبيعت علينا من يأمرنا بانتقاله<sup>(٣)</sup> من المكان الذي ابتعناه فيه، إلى مكان سواه، قبل أن نبيعه)<sup>(٤)</sup>.

والنبي (ﷺ) حثَّ على النافع، وما يكون ضمن المتاح، ورد عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، أن النبي (ﷺ) قال: (ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم)، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: (نعم، كنت أرهاها على قراريط<sup>(٥)</sup> لأهل مكة)<sup>(٦)</sup>، وقد كانت صنعة الرعي منتشرة آنذاك، وبين العلماء فوائد ذلك منها مثلاً: حصول الأنبياء على التمرن للقيام بأمر أمتهم، وهذه الأمور كانت مثلاً لرعاية العباد، وفيها حكمة بالغة<sup>(٧)</sup>، وتذكر بالحديث لفظ (ارعاها) وهي تدل على الإعتناء بهذه الثروة الإقتصادية المتاحة، وهي الثروة الحيوانية في عصر النبوة وخاصة حرفة الرعي<sup>(٨)</sup>.

ولا فائدة تُرجى من اكتشاف الموارد الإقتصادية إذا لم تستغل لصالح اقتصاد البلد، فقله (ﷺ) في الحديث الأول (إحرص على ما ينفعك، واستعن بالله) أي: اطلب الإعانة من الله تعالى على ما ينفع، ويترك الكسل والعجز عن طلب الطاعة، وعن طلب الإعانة<sup>(٩)</sup>، وفيه إشارة لحث الولاة والمسؤولين بالجد والنصح؛ لنفع البلاد وإلا عدَّ

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٣٦ / ١٤) رقم (٨٤١٢) واللفظ له، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤٠ / ٢) رقم (١١٨٠)، ورجاله ثقات، ينظر: مجمع الزوائد للهيتمي (٤ / ٦١)، والحديث صحيح، قال محقق المسند الأرنؤوط: إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمار كشاكش، فقد روى له الترمذي، وهو صدوق، ينظر: مسند احمد (١٤ / ١٣٦)

(٢) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٦ / ٢١٠).

(٣) القبوض : تختلف في الأشياء حسب اختلافها في أنفسها، وحسب اختلاف عادات الناس فيها، فمنها ما يكون بأن يوضع المبيع في يد صاحبه، ومنها ما يكون بالتخلية بينه وبين المشتري، ومنها ما يكون بالنقل من موضعه، ومنها ما يكون بأن يكتال، وذلك فيما بيع من المكيل كيلاً، ينظر : معالم السنن، الخطابي (٣ / ١٣٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض (٣ / ١١٦٠) رقم (١٥٢٧) .

(٥) القيراط: جزء من أجزاء الدينار، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤ / ٤٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب: رعي الغنم على قراريط (٣ / ٨٨) رقم (٢٢٦٢).

(٧) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٦ / ٣٨٦)، وفتح الباري (٤ / ٤٤١) .

(٨) ينظر: التراتيب النبوية، د. صالح الهيبي (ص: ١٥٣).

(٩) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٦ / ٢١٥).

مقصراً، وحثت السنة كذلك على أن يكون أي عمل هو لغرض المنفعة، قال الشريد<sup>(١)</sup> (ﷺ): سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (من قتل عصفوراً عبثاً عج<sup>(٢)</sup>) إلى الله يوم القيامة يقول يا رب إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة<sup>(٣)</sup>)، فالعبث القتل لعباً، وعمل ما لا فائدة فيه<sup>(٤)</sup>)، فحتى العصفور بصغره، لا يجوز قتله عبثاً إلا لمصلحة، وهو إشارة إلى أن تستثمر موارد الطبيعة، ولا تضيع عبثاً، بما فيه نفع وفاعلية، من مال وثروات وجهد.

### ٣- الإستفادة من الابتكار والتكنولوجيا:

أصبح الابتكار والتكنولوجيا، من أهم سبل التقدم الإقتصادي، لذا إشارة السنة لتقويم الولاة، بدعم هذا السلوك، وهو سلوك طلب العلوم المفيدة، وجاءت الإستزادة من العلوم والمعرفة بدعاءه تعالى، ذكر أنس بن مالك (ﷺ) أن رسول الله (ﷺ) كان يقول: (اللهم انفعني بما علمتني، وعلمي ما ينفعني، وارزقني علماً تنفعني به)<sup>(٥)</sup>)، وفيه بيان الإنتفاع بالعلم، وهو العمل، ثم علماً زائداً؛ ليترقى لعمل زائد<sup>(٦)</sup>)، وفي رواية عن أبي هريرة (ﷺ) عن النبي (ﷺ) وفيه (وزدني علماً)<sup>(٧)</sup>)<sup>(٨)</sup>)، فطلب الزيادة، والإنتفاع من العلم، في السير والسلوك؛ لأجل مرضاة الله تعالى، وظهر من هذا أن العلم وسيلة العمل، وطلب النفع بالعلم، في الدين والدنيا بما مضى، وتعلم ما ينفع في العاجل والآجل،

- (١) الشريد بن سويد الثقفي. له صحبة، حديثه في أهل الحجاز، سكن الطائف. والأكثر أنه الثقفي، كان اسمه مالكا، فسمي الشريد؛ لشروده من المغيرة بن شعبة، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٢٧٥).
- (٢) العج: رفع الصوت، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٨٤).
- (٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٢ / ٢٢٠) رقم (١٩٤٧٠) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (١٣ / ٢١٤) رقم (٥٨٩٤)، وللطبراني في المعجم الكبير (٧ / ٣١٧) رقم (٧٢٤٥)، قال الهيثمي: وفيه جماعة لم أعرفهم، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤ / ٣٠)، وقال البيهقي: تابعه أحمد بن حنبل، عن أبي عبيدة وهو عبد الواحد بن واصل، ينظر: شعب الإيمان (١٣ / ٤٢١)، وقال محقق المسند الارناؤوط: إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار - وهو الجعفي، أو الهلالي، ينظر: مسند الإمام أحمد (٣٢ / ٢٢٠) هامش (١).
- (٤) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبي، الأثيوبي (٣٤ / ٦٣).
- (٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الإستعاذة، باب: الإستعاذة من علم لا ينفع (٧ / ٢٠٥) رقم (٧٨١٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤ / ٩١) رقم (٤٠٦٦)، والحاكم في مستدرکه (١ / ٦٩٠) واللفظ له، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٦) ينظر: شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٦ / ١٩٢٩).

(٧) قال القرطبي: (فلو كان شيء أشرف من العلم؛ لأمر الله تعالى نبيه أن يسأله المزيد منه، كما أمر أن يستزيده من العلم)، الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٤ / ٤١).

(٨) جزء من حديث أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات عن رسول الله (ﷺ)، باب: في العفو والعافية (٥ / ٥٧٨) رقم (٣٥٩٩)، واللفظ له، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، والبيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٢١٨) رقم (٤٠٦٦) وقال ابن حجر: محمد بن ثابت مجهول من السادسة، ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٧١)، فالحديث ضعيف من قوله (الحمد لله....) لضعف سنده.

وزيادة بما ينفع في الدين والدنيا، وقد يعلم الإنسان ولا ينتفع<sup>(١)</sup>، وللعالم منزلة ومكانة عظيمة؛ لاهميته في بناء البلاد، عن أبي أمامة الباهلي<sup>(٢)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية (وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب)<sup>(٤)</sup>، وفيه مبالغة لا تخفى، فإنه لو قال: كفضلي على أعلاكم، لكفى فضلاً وشرفاً<sup>(٥)</sup>، ولا شك أن علماء التكنولوجيا هم سبب من أسباب نفع البلاد وقوتها، مع أهل التشريع؛ (لأن بركة علمهم وعملهم وإرشادهم وفتوهم سبب لرحمة العالمين)<sup>(٦)</sup> والعلم شامل لكل ما يفيد.

والعصر عصر العلم والإبتكار، وعصر التغير المتسارع، والإنتفاح الحضاري الثقافي العالمي، فهو يعتمد على المعرفة العلمية المتقدمة، والإستخدام الأمثل للمعلومات، وكلها تؤثر في تشكيل المجتمع في هذا العصر، وتوجهات المؤسسات العلمية والتعليمية، وهي تلعب دوراً في وسائل الإعلام والإتصالات والدورات الإقتصادية<sup>(٧)</sup>، ولا ينظر إلى التقنيات العالية للدولة المتطورة، فهو محبط للتقدم، وقومت السنة هذا السلوك للولاة وغيرهم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا)<sup>(٨)</sup> نعمة الله<sup>(٩)</sup>، والتقنية لا تكون مناسبة بالمصادفة، لكن باعتماد بحوث مكثفة، مع وجود مؤسسات متخصصة لاختيار الأنسب من الأساليب الصناعية، ضمن الموارد المتاحة، ولو أنفق على البحوث العلمية، ما ينفق على الأجهزة الجاهزة، كان هناك شأناً آخر، وهناك مثل صيني يقول: لا تعطيني سمكة، ولكن علمني كيف أصيد،

(١) مرشد ذوي الحجا والحاجة، محمد الأمين الهروي (٢٢ / ٣٧١)، وشرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٦ / ١٩٢٩)، ويوجد الآلاف من البحوث والرسائل والدراسات في كافة الإختصاصات العلمية، يراد إخراجها على الواقع الإقتصادي؛ لتفعيلها والاستفادة من مضمونها، ونقلها من حيز التنظير والتععيد الى حيز العمل والتفيذ، فإراد جهود أكثر، تضاف لجهود المسؤولين وذوي القرار، ولا ينكر جهودهم، وسعيهم في ذلك، لكن يحتاج إلى المزيد من العناية والإهتمام.

(٢) سبقت ترجمته(ص):

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب: ما جاء في فضل العلم على العبادة (٥٠ / ٥) رقم (٢٦٨٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، والطبراني في الكبير (٨ / ٢٣٣) واللفظ لهما، والبيهقي في شعب الإيمان (٣ / ٢٢١).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٢ / ٣٤١) رقم (٣٦٤١)، من حديث أبي الدرداء، وقال الترمذي:.. وليس إسناده عندي بمتصل، ينظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري (٣ / ٧) فالحديث ضعيف.

(٥) ينظر: تحفة الأحوذى، المباركفوري (٧ / ٣٧٩).

(٦) شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٢ / ٦٧٣).

(٧) ينظر: تدريس الرياضيات وفق استراتيجيات النظرية البنائية، د. عبد الواحد حميد الكبيسي (١٥، ١٧).

(٨) تزدروا: أى تحتقرونها، ينظر: إكمال المعلم، القاضي عياض (٨ / ٥١٤)

(٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفاق (٤ / ٢٢٧٥) رقم (٢٩٦٣).

فالأجدر بالإنسان أن يقوم ببناء معرفته بنفسه<sup>(١)</sup>.

والإسلام واقعي، يواكب الحياة، فالعلم يقوي الدولة، ف(ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب)<sup>(٢)</sup>، والإهتمام بتطوير العلوم والتكنولوجيا، يسهم في تحسين المنتجات، وتطوير الكفاءة الموقعية للمشاريع، وتحقيق الإستثمار للموارد المتاحة، وفق الأهداف التنموية، والدول التي تستثمر في الإبتكار والتقنيات الجديدة، تتطور مستويات التنمية المستدامة فيها، وينعكس إيجابياً في تحقيق التنمية، وتقدماً إقتصادياً ملحوظاً<sup>(٣)</sup>.

#### ٤- الإنتفاع من رأس المال والقوى العاملة:

وهو عامل قوة حاسمة للتطور في الإقتصاد، وهي دلالة قوله (ﷺ) (المؤمن القوي خير)، فهو قوي في البر والطاعة، يصبر على المشاق، متيقظ في الأمور والتدبير والمصلحة بالنظر للأسباب، مستعملاً الفكر في العاقبة<sup>(٤)</sup>، والقائم على الإقتصاد يحفظ مال الدولة، فهو مال الشعب كله، ونصح المسؤول الذب عن أموال الناس وأعراضهم، وغير ذلك من أحوالهم<sup>(٥)</sup>، ويستعمله لمصلحتها بأمانة، ويمثل هذه القوى يتعزز الإنتاج، والتقدم فخر للامة، عن النبي قال: « فخر أهل الدنيا الذي يذهبون إليه هذا المال»<sup>(٦)</sup> فرعاية اموال الناس سبب ازدهار البلاد، وانتعاش حكومتها فهو عامل لتحقيق التنمية الصناعية؛ لانه يوفر جميع مدخلات الانتاج، والقوى العاملة مهمة في تحدد مواقع الأنشطة، وهي أيضاً مصدر استهلاكي للمنتجات<sup>(٧)</sup>، ولا شك ان المال اساس النمو ولكن المشكلة بسوء استخدامه، فيجب وضعه بمكانه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت)<sup>(٨)</sup>، فالمنع والعطاء، ووضع المال ليس باختيار أحد، حتى النبي (ﷺ) بل يقسم ويوضع حيث أمر الله تعالى، فالولاء أمناء ونواب ووكلاء، ليسوا ملاكاً<sup>(٩)</sup>، وهذا سلوك بينته السنة، ومن القوى العاملة المهمة هم التجار وقد بُشروا بما يقوم سلوكهم، فعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: (التاجر الصدوق الأمين

(١) ينظر: مدخل الى التنمية المتكاملة، د. عبد الكريم بكار (ص: ٣٢٥)، وتدریس الرياضيات وفق استراتيجيات النظرية البنائية (ص: ١٧).

(٢) العدة في أصول الفقه، أبي يعلى الموصلي (٢/ ٤١٩).

(٣) ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة، د. ياسين حمد وآخرون (١٠٣).

(٤) ينظر: حاشية السندي على ابن ماجه (٤٢/١).

(٥) شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣١٨٣).

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (ص: ٣٢) رقم (٤٥).

(٧) ينظر: الأخلاق السياسية (ص: ٢٧٦)، وتخطيط التنمية المكانية المستدامة (ص: ١٠٠)، والتخطيط الإقليمي، د. سعدي محمد نقلاً عن تخطيط التنمية (ص: ١٠٠).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب: قول الله تعالى (أَنَّ الله خمسهُ وللرسول) (٤/ ٨٥) رقم (٣١١٧).

(٩) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٥٥)، والسياسة الشرعية، أحمد الحراني (ص: ٤٧).

مع النبيين والصديقين والشهداء)<sup>(١)</sup>، وفيه دعم لقوة الإقتصاد، برفع مكانة التاجر الأمين الصدوق.

ومما سبق يظهر بجلاء أهمية الإستفادة من الموارد التي توجد في الدولة، والتي قد لا تكون متاحة بشكل فعال، إلا بتدخل الدولة، والقيام بجد ونشاط بتنميتها والإستفادة منها، كل ذلك تقويم للولاة في تطوير الإتجاهات بكل جوانب الإقتصاد، أشارت إليه السنة بنصوصها.

## المطلب الثاني

### تثبيت أسس وعوامل التنمية

#### الأحاديث المختارة:

١- عن عثمان (رضي الله عنه) قال النبي (ﷺ): «من يشتري بئر رومة، فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين؟» فاشتراها عثمان (رضي الله عنه)<sup>(٢)</sup>.

٢- عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: «كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ، فَتَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ فَهَنَانَا النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يُبَلِّغَ بِهِ سُوقَ الطَّعَامِ»<sup>(٣)</sup>.

جاءت الأحاديث حاتئة، ومبينة لتقويم سلوكيات مهمة للولاة، في تثبيت أسس التنمية الإقتصادية، ويمكن الإستدلال منها على تلك الأسس والعوامل، وكالآتي:

#### ١- الإستقرار السياسي والإقتصادي وبناء البنية التحتية:

الإستقرار السياسي يعزز الثقة في الإقتصاد، ويجذب الإستثمار، ويتمثل ذلك بقوة الدولة، والسعي لذلك بحسن سياستها، بتحسين البلاد من الإعتمادات كافة، وقد بيّنت السنة أهمية الإمام والمسؤول في استقرار الدولة السياسي، بما ورد من الحديث الذي مرّ سابقاً بلفظ (الإمام جنة<sup>(٤)</sup>) يقاتل من ورائه ويتقى به<sup>(٥)</sup>، فهو يحمي الناس، ويصد

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البيوع، باب: ما جاء في التجار وتسمية النبي لهم (٣/ ٥٠٧) رقم (١٢٠٩) وقال «هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الثوري عن أبي حمزة»، والحاكم في مستدركه (٢/ ٧) واللفظ لهما، وأخرجه ابن ماجه في سننه عن ابن عمر باختلاف بعض الألفاظ (٣/ ٢٧٢) رقم (٢١٣٩)، وقال محقق سنن ابن ماجه: وإسناده حسن بالشواهد، ينظر: سنن ابن ماجه (٣/ ٢٧٢) هامش (١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب: في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوما كان أو غير مقسوم (٣/ ١٠٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: منتهى التلقي (٣/ ٧٣) رقم (٢١٦٦).

(٤) الجنة: السترة، فالإمام يستتر به ويُتبع، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٣٢٦).

(٥) سبق تخريجه (ص: ١١).

عدوهم ويحفظ الأموال، وسائر الحرمات، ويستتر المستضعفين، ويمنع الناس بعضهم بعض، ويخافون سطوته<sup>(١)</sup>، والوالي يتألف قلوب الناس، بما هو مباح، ويصلح أحوالهم، فذلك يساعد بتسكينهم، وسرعة استجابتهم وترك السوء<sup>(٢)</sup>، وكذلك من دور المسؤول توطيد الإستقرار في الإقتصاد، كنا بينت السنة بالنهي عن تلقي الركبان في الحديث الثاني، حفاظاً على السوق واستقراره، ومن قوة الإقتصاد استقرار الأسعار<sup>(٣)</sup>، وهو يعبر عن رغبة المجتمع في تقادي الزيادة والنقصان السريعين، في المستوى العام للأسعار<sup>(٤)</sup>.

وجعلت السنة استقرارها بحسب الحال دون ضرر، عن أنس قال: (قال الناس: يارسول الله غلا السعر، فسعر لنا) فقال رسول الله ﷺ: (إن الله تعالى هو المسعر القابض الباسط الرزاق، وإني لأرجو أن ألقى الله تعالى، وليس أحد منكم يظالمني بمظلمة في دم ولا مال)<sup>(٥)</sup>، فلا يجوز التسعير على الناس، وبهذا إيجاب الإمام الأعظم العدل على نفسه، لأجل انتظام الأمور في السوق دون ضرر، وفي إشارة الى الإستقرار، جوّز قسم من العلماء تسعير البضائع<sup>(٦)</sup>.

والسنة جعلت الخيرية لمن ينفع الناس، فمن حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) وفيه (أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس)<sup>(٧)</sup> دليل على منهجية متكاملة للرقابة، فهو منهج يعمل على ربط الفرد المسلم بأسرته، وبمجتمعه وبوطنه

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٢٨/٥)، وإكمال المعلم (٢٤٩/٦)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٢٣٠/١٢).

(٢) ينظر: السياسة الشرعية، د. محمد السيف (ص: ٢٧٨).

(٣) والإمام لا يسعر لهذا الحديث؛ لأنه جعله مظلمة، وبه قال مالك والشافعي، ولأنّ الثمن حق البائع؛ لأنه يقابل ملكه، فيكون التقدير إليه، إلا إذا أغلى فيه، وضاعف السعر فيمنع البائع عنه؛ دفعاً للضرر عن الناس، والمحتكر يؤمر ببيع ما يفضل عن قوته وأهله، وينهاه الحاكم، وإن كان أرباب الطعام يتحكمون على المسلمين، ويتعدون عن القيمة تعدياً فاحشاً، وعجز القاضي عن صيانة حقوق المسلمين، إلا بالتسعير، فلا بأس بالتسعير، بمشورة من أهل الرأي والبصر، ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، محمود بن أحمد بن مازة (١٤٦ / ٧)، وفيض القدير (٢ / ٢٦٥).

(٤) ينظر: أساسيات الإقتصاد الدولي، د. جميل محمد (ص: ٣٢).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الإجارة، باب: في التسعير (٣ / ٢٧٢) رقم (٣٤٥١) واللفظ له، والترمذي في سننه، أبواب البيوع، باب: ما جاء في التسعير (٣ / ٥٩٧) رقم (١٣١٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) ينظر: شرح مختصر الطحاوي، الجصاص (٣ / ١٤٠)، وفيض القدير (٢ / ٢٦٥)، قال أبو بكر بن العربي المالكي: (الحق جواز التسعير، وضبط الأمر على قانون ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ حق، وما فعله حكم، لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم، أمّا قوم قصدوا أكل مال الناس، والتضييق عليهم، فباب الله أوسع، وحكمه أمضى): فيض القدير (٢ / ٢٦٥)، ويرى الباحث أنّ تحديد الأسعار دون ضرر، في هذا العصر الذي طغى فيه الغلاء الفاحش، وتلاعب بالأسعار من قبل التجار الجشعين، قد يكون ضروري.

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢ / ٤٥٣) رقم (١٣٦٤٦)، وفي الأوسط (٦ / ١٣٩)، وأخرجه الشهاب القضاعي في مسنده عن جابر مختصراً (٢ / ٢٢٣).

وبأتمته، وهو بهذا التنوع في الإعداد، متفرد عن غيره من المناهج التربوية، التي عرفت في الماضي والحاضر، وهو تشريع يعالج الحياة والنفس، كطاقة جسمية وعقلية وروحية مرتبطة، لا تتحسر واحدة على حساب الأخرى؛ لئلا تُستغل لعمارة الأرض وترقية الحياة<sup>(١)</sup>.

## ٢- الرقابة على الإستقلالية وعدم التبعية الإقتصادية:

تقوى الدولة بتميزها واستقلال اقتصادها، فالتبعية تضعف الدولة وتخل بمكانتها، والشرع أمر الولاة بعدم مولاة غير المسلمين فعن خبيب بن يساف<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال: (أتيت رسول الله، وهو يريد غزواً، أنا ورجل من قومي، ولم نُسلم فقلنا: إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا تشهده معهم، قال: (أَوَ أَسْلَمْتُمَا؟) قلنا: لا، قال: (فلا نستعين بالمشركين على الشركين)<sup>(٣)</sup>، وهذا استقلال، ولم يتمكن الإحتلال الإسرائيلي من سيطرته اقتصادياً وعسكرياً، إلا بعد تخطيط وقوة العلم، والمعرفة بهدف قيام مجتمع صناعي وزراعي متقدم، لغرض الربط بالأرض، والتوسع والدفاع، بتوظيف قوة اقتصادية تضمن مجتمعها من التهديد، وقام الأعداء بمراحل تهيئة من الصغر، بشعور الإحساس بمحيط الفرد، ثم التركيز على إنجازات العلماء، والتدريب على الحرف اليدوية والزراعة، والاتقان حتى آخر السُّلم<sup>(٤)</sup>، لذا لزم أن يُخطط وتَسْتَقِل البلاد؛ رداً على مخططات الأعداء، وقد حثت السنة على الإستقلالية، وعدم التبعية بالسيطرة على مصادر الإقتصاد والمعيشة، كما في الحديث الأول، لما قال النبي (ﷺ): (من يشتري بئر رومة، فيكون دلوها فيها كدلاء المسلمين) فاشتراها عثمان (رضي الله عنه)، وبئر رومة كانت ليهودي، وكان يضرب عليها القفل ويغيب، فيأتي المسلمون ليشربوا منها الماء، فلا يجدونه حاضراً، فشكوا ذلك<sup>(٥)</sup>، فبشرائه تم استقلال المسلم، بعدم سيطرة أحد على موارده الأساسية؛ كي لا يصبح ذليلاً تابعاً.

## ٣- تولية الأمين وصاحب الحفظ والعلم:

وتكاد تكون لب العملية الإقتصادية، وفي التجربة الإقتصادية لمصر القديمة أسوة، لما وصف يوسف الصديق

---

(١) منهج التربية الإسلامية، محمد قطب (١/ ٢٣، ٢٤)، ومنهج التربية، د. علي عبد الحليم، ومنهجنا التربوي، د. عبد الحافظ نقلاً

عن المنهج التربوي في تفسير سيد قطب، د. احمد الزيدي (ص: ١٣١).

(٢) خُبيب بن إساف ويقال يساف بن عنبه بن عمرو بن خديج الأنصاري، تاخر إسلامه حتى غزوة بدر، ثم شهد المشاهد كلها، مات في خلافة عثمان، ينظر: الإستيعاب (٢/ ٤٤٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥ / ٤٢) رقم (١٥٧٦٣) واللفظ له، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٤٨٧) رقم (٣٣١٥٩)، والحاكم في المستدرک (٢ / ١٣٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(٤) ينظر: التنمية البشرية وبناء مجتمع المعرفة، عبد الحسن الحسيني (ص: ٢٤٩).

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦ / ٤٩١).

نفسه بها، قال تعالى: ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>، فسأل الملك استكفائه خزائن الأرض، من الطعام وغيره، وكان له خزائن غير الطعام؛ لما فيه من حفظ لما استودعه له، عالم بما تولاه، فسلمه الملك<sup>(٢)</sup>، فحفظَ فحفظَ الإقتصاد وعلمَ كيف التدبير، وخطط النبي يوسف (ﷺ) كخطة إقتصادية على النحو الآتي<sup>(٣)</sup>:

أ- البناء والتجهيز بخطة مستقبلية بسبع سنين، معها خطة أمنية؛ لاستتباب الأمن للدولة، في هذه السنين العجاف، ولحماية مخزونها من العبث.

ب- كانت خطته لإنقاذ مصر من المجاعة، خطة زراعية، فلزم بناء المستودعات، وتقسيم إداري ومحاسبي لهذه السنين، ووضع برنامجاً لرفع الكفاية الإنتاجية، وفق التعاون الإنساني مع الشعوب، والقبايل المجاورة.

ت- تخزين الحبوب في وقت الرخاء سنوياً وفقاً للإحتياط العام، وهي المرحلة الأولى للخطة المستقبلية، وهذا ضمن التخطيط للتنمية المستدامة.

ث- تحديد مشكلة البلد بعمل الدراسات، وتنفيذ مشاريع لرفع مستوى الافراد الثقافي والاجتماعي والتنسيق مع الوزارات الاخرى.

ويلاحظ تطبيق مقومات الإقتصاد ومنها الحرص على اموال الدولة والإقتصاد في مصارفها.

#### ٤- الإهتمام بالسوق الداخلية:

إنّ وجود سوق داخلية قوي مهم يكون نافع للكل، ولا يضر فيه أحد، فالمسؤول على السوق يراقب الأسعار والأوزان وبيع السلع وشرائها، والبضائع المجلوبة من أن تُعشّ، ويُعان من الوالي وهو من العدل، وإلاّ ضيق على الفقراء، وتم البيع والشراء على الهوى، فيُغش فيعم الفساد<sup>(٤)</sup>، وما قامت به الصين، كمثال لرقابة اجتماعية وشمولية، بوضع قيود على الحرية، والأنشطة الفردية، أو الجماعية للمجتمع، خاضعة للدولة ولخدمتها، وقام مسؤولوها بعلاقات مشتركة مع المجتمع الصيني، بوضع أنظمة مركزية؛ للحفاظ على مكانة الصين، فقد تم الجمع بين الشمولية والرأسمالية بتحفظ، وخصخصة عدد كبير من الشركات، وإقامة اللامركزية في اتخاذ القرارات، تحت ظل الدولة، وتشجيع الشركات الخاصة، في كل النشاطات الإقتصادية، وتدرجت بتطوير السوق، وإقامة مناطق اقتصادية، وقد نجح ذلك<sup>(٥)</sup>، وكما بان من الحديث الثاني عن ابن عمر (رضي الله عنهما) بقوله (كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ ، فَتَشْتَرِي مِنْهُمْ

(١) سورة يوسف، من الآية (٥٥).

(٢) ينظر: جامع البيان للطبري (١٦ / ١٥٠)، وهو ما رجحه الطبري، من قولين، وهو ما يلائم المقصد من الحفظ، والباحث يراه هو المناسب؛ لما فيه من جانب اقتصادي، وتخطيط للإقتصاد.

(٣) ينظر: المنهج الإقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام، د. نواف الحليسي (٢٩، ٢٧، ٣٠).

(٤) ينظر: سير الملوك، قوام الدين (ص: ٨٠).

(٥) ينظر: الإقتصاد الصيني وتأثيره في التجارة الدولية، د. زيدون سلمان (ص: ١٧).

الطَّعَامَ فَتَنَاهَا النَّبِيُّ أَنْ تَبِيعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ)، فإِذَا أُريدَ بالنهي نفع أهل السوق، لا نفع رب السلعة، وأن لا يَسْتَبَدَّ الأَغْنِيَاءُ بالِشْرَاءِ، فيصيب الضعفاء الضرر<sup>(١)</sup>، فجاءت السنة ببيان الحث على اتخاذ الأسواق، وأنها مكان البيع والشراء، ونهى عن الإخلال بقواعدها، لما فيه ضرر للضعفاء، مما يؤدي إلى عدم استقرار أسواق البلد، فتحدث الإضطرابات الإقتصادية.

ومما له صلة مهمة بالموضوع، منع أي نشاط تجاري يخل بإدراك الفرد، ويفكك المجتمع، مهما درّ من نفع، فالنشاط الفكري للأفراد والجماعات البشرية، وكذلك قدراتها على التنظيم، والبحث العلمي والعمل الإقتصادي، والإنتاج الصناعي والزراعي وغيره، كله مرهون بسلامة العقل الإنساني من أي قصور، أو فتور، أو تخدير<sup>(٢)</sup>، فشراب الخمر من الكبائر، وزوال العقل به على وجه المحذور حرام، في جميع الملل، ولا يتعاطاه إلا كل فاسق؛ لأنّ حفظ العقل من الخمس الكليات، الذي اتفق أهل الملل على حفظه<sup>(٣)</sup>، لذا فالإتجار بالخمير، والمخدرات والممنوعات محرم، حرّمها الإسلام؛ وقد مرّ سابقاً ما ورد عن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: بعثني النبي (صلى الله عليه وسلم) أنا ومعاذ بن جبل (رضي الله عنه) إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إنّ شراباً يُصنع بأرضنا، يُقال له المِزر من الشعير، وشراب يُقال له البِتَع من العسل، فقال: (كلّ مسكر حرام)<sup>(٤)</sup>.

وجاء في حديث ليلة الإسراء علة التحريم، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) وفيه (فأخذت اللبن فشربته) فقيل: أخذت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك<sup>(٥)</sup>، أي: مالت عن الخير والإستقامة، إلى الغي والإنهماك في الشر، وفيه حجة على تحريم الخمر<sup>(٦)</sup>؛ لأنّ ما هو سبب للغي والفساد محرم، فلمّا كان اللبن غذاء الأجسام، ومصلحة لهم مجردة عن المضار غالباً في دنياهم، دلّ أخذه له على توفيقه، وسداد أمته لما فيه مصلحتهم في أحوالهم، وهدايتهم لذلك، ولما كانت الخمر تذهب العقول، وتثير الفحشاء والعداوة والبغضاء، دل على خلاف ذلك<sup>(٧)</sup>، ومما يحذّر منه أيضاً المخدرات، وتعد من أخطر موانع طريق التنمية ولأسباب عدة منها<sup>(٨)</sup>:

١- تعاطي المخدرات يؤدي إلى إشاعة الجرائم في المجتمعات مثل البغاء، والرشوة والإختلاس، والفساد

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٢٨٩).

(٢) ينظر: المخدرات أخطر معوقات التنمية، د. إبراهيم إمام (ص: ٥٢).

(٣) ينظر: كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تقيّ الدّين الحِصْنِي (ص: ٤٨١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب، الأشرية، باب: بيان أنّ كل مسكر خمر، وأنّ كل خمر حرام (٣/ ١٥٨٦) رقم (١٧٣٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: {وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى} (٤/ ١٥٣) رقم (٣٣٩٤) ..

(٦) وفيه تفصيل طويل ليس محله، ويمكن الرجوع الى كتب الاصول والفقهِ والشروحات لاستيفائه.

(٧) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض (٦/ ٤٧٧).

(٨) ينظر: المخدرات أخطر معوقات التنمية (٦٩، ٧٠).

ب - تنتشر في المجتمع الذي يستهدف التنمية أعمال غير إنتاجية، كإعارة المدمنين في المستشفيات، وحراستهم في السجون، ومكافحة المهربين وتجار المخدرات، وكان الأولى بهؤلاء أن ينفذوا خطط التنمية العاجلة؛ لتلحق مجتمعاتهم النامية بركب الحضارة المتقدمة.

ت- تحتاج المخدرات تضخم عدد أفراد الشرطة، وموظفي السجون والمحاكم، وكان من الممكن أن يتوجه هؤلاء، لأعمال إنتاجية أو صحية أو توجيهية إيجابية، وينفذون خطط التنمية العاجلة؛ لتلحق مجتمعاتهم النامية بركب الحضارة المتقدمة.

ث- تصيب بالشلل قطاعات كبيرة من المجتمع، كما يؤدي إلى إنفاق الأموال الكثيرة على العلاج والمكافحة، وكان من الممكن تغطية تكاليف التنمية، تلك الأموال من أجل الرقى والنهوض والتصنيع، وإقامة المدارس، وبناء المستشفيات، وشق الترع والمصارف، وغيرها من الخدمات.

د- تزرع المخدرات في المجتمع الذي تستهلك فيه، ومعنى ذلك إضافة جزء من الثروة القومية في الأرض التي كان من الممكن استغلالها في زراعة ما هو أنفع للمجتمع من المخدرات، ولكن المهربين وتجار المخدرات يقفون للتنمية بالمرصاد، ولا يريدون تحقيقها؛ لأنها تضيّع عليهم فرص الاتجار والزراعة.

لذا فإنّ المخدرات أكثر أذية من الخمر، ويرى الباحث أنّ منظومة الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته، لا بد أن تتنفع بتجارب الدول الاقتصادية، ولكن لا توافقها بكل شيء من حيث اللامركزية فإن التصرفات الانتاجية، وأنواع المنتجات في الاقتصاد الإسلامي تكون خاضعة ضمن إطار التشريع وقواعده، فعدم العبث بالسوق، والسعي إلى استقراره ومراقبته، سبيل لتقوية الاقتصاد.

#### هـ- تطوير البنى التحتية:

وسائل النقل، والاتصالات، والطاقة لها دور كبير في تسهيل المواصلات، وانتقال السلع، والخدمات، وعوامل الإنتاج ورفع معدلات النمو<sup>(١)</sup>، ومن سبل تقويم السنة لذلك إهتمامها بالطرق، وتنظيفها وتعبيدها، وتهيئة البلاد للناس، مما يدعو إلى التطور، والإحساس بقيمة البلد والإهتمام به، ويدعو الإنجاز بالأعمال، وسرعة الوصول لمكان العمل، ومعلوم أن ذلك من سبل تعزيز أسس التنمية ودمها، وهو مدعاة إلى الراحة والاستقرار للناس وبالتالي لاستقرار الدولة، وكما مرّ قوله (ﷺ): (أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله سرورٌ تُدخله على مسلمٍ، أو تكشف عنه كربةً، أو تقضي عنه دينًا، أو تطرد عنه جوعًا)<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: بن رحو وابن زيدان، ٢٠٢٠، نقلًا عن أثر التطور التكنولوجي على النمو الإقتصادي، د. بن لزرقي (ص: ٥٨٨).

(٢) سبق تخريجه (ص: ٢٠٩) من حديث ابن عمر (رضي الله عنهما).

فمن السرور وجود طرق نظيفة، وبنى تحتية، بل هي من الصدقات، ورد عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنّ النبي (ﷺ) قال: (ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها، أو يرفع عليها متاعه صدقة....، ويميط<sup>(١)</sup> الأذى عن الطريق صدقة)<sup>(٢)</sup>، فالنفع يقع حتى في مساعدة في الركوب على الدابة، وإذا حمل غيره على دابته، كان أعظم أجراً، ومن الصدقة إزالة الأذى من الطريق، كحجر أو شوك، ونحوه<sup>(٣)</sup>، وهذا يدخل من ضمن الإعداد الناجح للمدن، وعداد المخططات العمرانية، ومنها مخطط الطرق، ويشمل<sup>(٤)</sup>:

١- تطوير شبكات الطرق؛ لتستوعب حاجات النقل، ويوجه التوسع العمراني، مع تحسين كفاءتها دون تهديم واسع.

ب- توفير خدمات الوقوف، بما لا يؤثر على سيولة المرور، وتطوير النقل العام، على مستوى المدينة. فالحاجة لإنسان يدرك ثقافة الإعتناء والتنظيف، لا يقل عن الحاجة لطرق، ومرافق حديثة نظيفة.

ومما سبق يتبن أهمية ترابط هذه العوامل، في قوة اقتصاد الدولة، إذ إنّ تحسين أحدها، يمكن أن يؤثر إيجابياً على البقية، واتحادها يبني اقتصاداً قوياً متيناً، وأنّ التخطيط الناجح، والدراسة الإقتصادية المجدية، تؤتي ثمارها للبلاد، ما دام المخطط والمنفذ، يسرون على طريق الإستفادة من عوامل وأسس الإقتصاد بشكل صحيح.

---

(١) الإماطة:الإزالة، يقال: أماط عنه الأذى: إذا أزاله عنه، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٤ / ٥٦) رقم(٢٩٨٩).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر(٦/٨٥)، ومرقاة المفاتيح للفقاري (٤ / ١٣٣٧).

(٤) ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة (ص:٢٣٦).

## المطلب الثالث

### تحقيق العدالة في توزيع المواد والمال العام

#### الأحاديث المختارة:

١- عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) قال رسول الله (ﷺ) «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٢- عن صدي بن عجلان (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْدَلَ الْفَضْلَ خَيْرَ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ<sup>(٢)</sup>، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»<sup>(٣)</sup>.

٣- عن ابن عباس (رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ « إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتِ الصَّالِحَ وَالْإِقْتِصَادَ<sup>(٤)</sup> جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ»<sup>(٥)</sup>.

إنَّ ترشيد الإستهلاك، وعدم التبذير في الطاقة، وإيجاد فرص أخرى للعمل، من أهم الأدوار في السنة لتقويم سلوكيات الولاية، وقد جاء في الأحاديث ما يبين ذلك من أوجه، وكالاتي:

#### أولاً: التحذير من الإسراف وخطره على الإقتصاد:

إعتنت السنة في تعديل سلوك الإسراف، وراعت الإقتصاد والتوسط في الأمور عامة، ومنها الإستهلاك وترشيده، بل حتى في الصدقة كما في الحديث الأول (وتصدقوا من غير إسراف)، فالله تعالى أمر بالإنفاق، ونهى عن الإسراف فيه، بل يكون وسطاً<sup>(٦)</sup>، فالطريقة الصالحة، والمنظر الحسن في الدين، وسلوك الرفق والقصد في الأمور، القولية والفعلية، على سبيل يمكن الدوام عليه، خصال ممنوحة للأنبياء، فيقتدى بهم، ولا لوم في الكفاف؛

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس (١٤٠/٧).

(٢) الكفاف: ما كفك عن الإحتياج وكفاك،، ولا تلام على كفاف: أي: أن قدر الحاجة، لا لوم على صاحبه، وهذا إذا لم يتوجه في الكفاف حق شرعي، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص: ٤٣٥)، وشرح النووي على مسلم (١٢٧/٧)

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: اليد العليا خير من اليد السفلى، وإنَّ اليد العليا هي المنفقة، واليد السفلى هي الآخذة (٧١٨/٢) رقم (١٠٣٦).

(٤) إقتصد في النفقة: توسط بين التقنير والإسراف، قال (ﷺ) (ولا عال من اقتصد)، ومن الإقتصاد ما هو محمود مطلقاً، وذلك فيما له طرفان: إفراط وتقریط، كالجود، فإنه بين الإسراف والبخل، وكالشجاعة، فإنها بين التهور والجبن، ينظر: تاج العروس للفيروز آبادي (٣٦/٩).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب: في الوقار (٤/٢٤٧) رقم (٤٧٧٦)، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في التأنى والعجلة (٤/٣٦٦) رقم (٢٠١٠) وقال: حديث حسن غريب، وأحمد في مسنده (١/١٧٧) رقم (٢٦٩٨)،.

(٦) ينظر: تفسير ابن كثير (٥/٦٩).

لتوفير قدر الحاجة لصاحبه، ويرغب بالبذل من حيث الأجر، فبذل الفاضل عن حاجة المرء وعياله، خير لبقاء ثوابه، وإن أمسكه فهو شر<sup>(١)</sup>، ومن فضل سياسة التشريع، أن الإنفاق هو مصدر قوة، ولو لم يكن من أسباب لقوة الإقتصاد، زيادة المال ونمائه، والإسهام بحل مشكلة الفقر، لكفى بها<sup>(٢)</sup>، وإليه أشار حديث (اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا: هي المنفقة، والسفلى: هي السائلة)<sup>(٣)</sup>، إنما اللوم في التبذير والإسراف، فالتحذير من التبذير؛ لأنه جانب تفريط، وهادم للإقتصاد للفرد والدولة.

ونظرة الناس إلى التبذير والإسراف على أنه نسبي، فالغني ينفق أكثر من غيره، بحجة أنه أحسن حالاً، فهناك أموال طائلة، تنفق على شرب القات والدخان، وأخرى على الأثاث، ومنها على السياحة والسفر إلى غير بلاد المسلمين، والأطعمة التي تُلقى في القمامة، ونحو ذلك من سبل للتبذير<sup>(٤)</sup>، وأمثلة المحافظة على أموال الدولة كثيرة، من ناحية الإنفاق، والتحذير من الهدر في الطاقات، أصله الإسلام، قال تعالى: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾<sup>(٥)</sup>، قال ابن مسعود (رضي الله عنه): (التبذير: الإنفاق في غير حق)<sup>(٦)</sup>.

### ثانياً: تحسين طريقة المعيشة وحسن التبذير:

منهج الإسلام حسن التبذير وترشيد الإنفاق، فلا يبذر المرء حتى في نفقته، فلما أمر الشارع بالإنفاق، نهى عن الإسراف فيه، بل يكون وسطاً<sup>(٧)</sup>، وهو ما حفظته السنة، فعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (ما عال مقتصد قط)<sup>(٨)</sup>، فما افتقر من أنفق في المعيشة قصداً، من غير إسراف ولا تقتير، والإسراف إما بالزيادة على القدر الكافي، والشره بالمأكولات الذي يضر بالجسم، أو بزيادة الترفه في المأكل والمشرب واللباس، أو يتجاوز الحلال إلى الحرام، وهذا كله ييغضه الله تعالى، ويضر بدن الإنسان ومعيشتة، وقد يعجز عما يجب عليه من الإفاق<sup>(٩)</sup>، فالفرد بحسن تدبيره، ومعرفته لإدارة شؤونه الإقتصادية، يكون جزءاً من تنمية اقتصاد دولته، بسد

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٧/ ١٢٧)، وعون المعبود، العظيم آبادي (١٣ / ٩٤).

(٢) ينظر: نضرة النعيم (٣ / ٦٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى (٢ / ١١٢) رقم (١٤٢٩).

(٤) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة (١٢٥، ١٢٦).

(٥) سورة الإسراء، الآية (٢٦).

(٦) تفسير ابن كثير (٥ / ٦٩).

(٧) ينظر: المصدر السابق (٥ / ٦٩).

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢ / ١٢٣)، وفي الأوسط (٨ / ١٥٢) رقم (١٢٦٥٦)، قال الهيثمي: ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف،

ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠ / ٢٥٢).

(٩) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، المناوي (٢ / ٣٥٢) وتيسير الكريم المنان، السعدي (ص: ٢٦٤)..

والكفاف لا يعني عدم الإستزادة، فعدالة التوزيع في المذهب الإسلامي، تجسّدت بضمان حد الكفاية لكل فرد، من غير تمييز، لمن يأخذ على أساس معيار العمل، أو على أساس معيار الحاجة، فالغاية ليس بتوفير الضروريات للمعيشة، إنّما رفع مستوى المعيشة وتحسينه، وفرق بين الرفاهية، التي تقود إلى تقديس المادة وطغيانها، مما أدى إلى شقاء الإنسان، وبين المال في الإسلام، الذي هو وسيلة وليس غاية، والرخاء والرفاهية، مفهوم يرتبط بالإسراف والمغالاة، فيختلف عن مفهوم الكفاية<sup>(١)</sup>.

والأصل في الإسلام هو السعي إلى الغنى وسد العوز، وحفظت السنة ذلك، فكان من دعاء النبي ﷺ: (اللهم إني أعوذ بك من الفقر والفاقة<sup>(٢)</sup>)<sup>(٣)</sup>، وقد بين أنّ الرجل المؤمن، هو الذي يملك شأنه، ويحزم أمره، ويستثمر قواه، ولا يعيش في الدنيا مُضيّعاً<sup>(٤)</sup>.

وتجسّد دور السنة بتحسين معيشة الأفراد، وقامت بتقويم هذا السلوك عند المسؤول إقتصادياً من ناحيتين:

**الناحية الأولى: توجيه الفرد:** يعد المسؤول على الشعب من أهم أسباب التوجيه، وله بالغ الأثر في الوعي الإقتصادي للفرد، وتقويم هذا السلوك، حتى في أشد حالات الإنسان حاجة إليه، عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه)، قال: (كان رسول الله يعودني عام حجة الوداع، من وجع اشتد بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا» فقلت: بالشطر؟ فقال: «لا» ثم قال: «الثلث والثلث كبير - أو كثير - إنك أن تذر ورتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكفّفون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله، إلا أجزت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك<sup>(٥)</sup>)، فلا ينفق كل المال؛ لكي يبقي الورثة بعده أغنياء، وإن بقي المرء تصدّق به فالأجر حاصل في الحالين، وفيه جمع المال مباح بشرطه، والنظر لمصالح الورثة، وفيه حث على الصلة والإحسان إلى الأقارب القريبين؛ وإنهم أفضل من البعيد، ومن قصد وجه الله تعالى، صار طاعة، ولو بأقل الحظوظ، كوضع لقمة بفم الزوجة، والذي لا يكون إلاّ عند الممازحة<sup>(٦)</sup>، وكسب المال في التربية الإسلامية مشروع، فيتعلم المرء لكسبه، أو لتحصيل منصب، ولكن لا يقتصر على ذلك، فيُحرم الرقي الحضاري والخلقي، لذلك الكثير

(١) ينظر: الإقتصاد الإسلامي، قاسم الدليمي (١٣٧، ١٣٦).

(٢) الفاقة: الفقر، ينظر: غريب الحديث، القاسم بن سلام (٦١ / ٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤١٨ / ١٣) رقم (٨٠٥٣)، وابن حبان في صحيحه (٣ / ٣٠٥) رقم (١٠٣٠)، والحاكم في مستدرکه (١ / ٧٢٥) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(٤) ينظر: الإسلام والأوضاع الإقتصادية، محمد الغزالي (ص: ٩٦).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: رثاء بن خولة (٨١ / ٢) رقم (١٢٩٥)

(٦) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣٦٧ / ٥، ٣٦٨).

من أمم عظيمة، هلكت بسبب إسرافهم وطغيانهم، كندهور حضارة سبأ، وانهدام سدھم، فيحذر من عبادة الترف، علماً أنه لم تكبت هذه الغريزة، بل جعل كسب المال عبادة، بحسن القصد<sup>(١)</sup>، فعن أبي مسعود الأنصاري (رضي الله عنه): عن النبي (ﷺ) قال: (إذا أنفق المسلم نفقة على أهله، وهو يحتسبها<sup>(٢)</sup>)، كانت له صدقة<sup>(٣)</sup>، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال النبي (ﷺ): (الساعي<sup>(٤)</sup>) على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار<sup>(٥)</sup>، وأمرهم الله أن يبدوا بأهليهم؛ خشية أن يظنوا أن النفقة على الأهل لا أجر لهم فيها<sup>(٦)</sup>.

**الناحية الثانية: توجيه ما ينفع الفرد والمجتمع:** فمن الإقتصاد وعدم التبذير والإنتفاع، السعي لطاقة بديلة، فمع عدم التبذير لا بد إيجاد فرص، ومصادر جديدة وبديلة، ولو في أحلك الظروف، عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: (إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة<sup>(٧)</sup>)، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها<sup>(٨)</sup>) ونرى التركيز على الزراعة، فهو نشاط إقتصادي مهم، لا سيما في المدينة آنذاك، وكان جُلّ أهل المدينة يعملون بالزراعة، منهم من كان يملك الأراضي الواسعة، يزرعها لحسابه، أو يزارع عليها غيره، أو يؤجرها، ومنهم من كان يملك قدرًا، يقوم على زراعته بنفسه، ومنهم من لم يكن له ملك خاص، فيزرع في أرض غيره<sup>(٩)</sup>، وعن أبي أيوب<sup>(١٠)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: "من غرس غراساً فأثمر كان له من الأجر بعدد ذلك الثمر"<sup>(١١)</sup>، وواجب

(١) ينظر: أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، عبد الرحمن النحلوي (ص: ١٠٣)، وتحليل مفاهيمي ونصي للإسراف، رضا إبراهيم (ص: ٤٢٠).

(٢) وهو يحتسبها، أي: إنما الأجر على النيات والإحتساب، ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٥٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٧/ ٦٢) رقم (٥٣٥١).

(٤) الساعي: أي العامل ليقوتهم، ينظر: مشارق الأنوار (٢/ ٢٢٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل (٧/ ٦٢) رقم (٥٣٥٣).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٧/ ٥٣٠).

(٧) الفسيل: صغار النخل، ينظر: العين للفراهيدي (٧/ ٢٦٠).

(٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ١٦٨) رقم (٤٧٩)، والبخاري في مسنده (١٤/ ١٧) رقم (٧٤٠٨)، وعبد بن حميد في مسنده

(ص: ٣٦٦) رقم (١٢١٦)، وقال الهيثمي: رجاله أثبات ثقات، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ٦٣).

(٩) ينظر: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ) لأحمد الشريف (ص: ٢٩٤).

(١٠) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري، من السابقين، معروف بكنيته، شهد الفتوح، وداوم الغزو، توفي بالراجح في (٥٢ هـ)،

ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ١٩٩).

(١١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨/ ٥٠٣) رقم (٢٣٥٢٠)، وإسناده حسن، رجاله رجال الصحيح إلا (ابن عبد العزيز) فقد وثقه مالك،

وسعيد بن منصور وضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري والنسائي، وغيرهم، ينظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة

للبيوصيري (٣/ ٣٨٤).

المسؤول الحث وتوفير سبل التقدم، فرغم سيطرة اليهود على اقتصاد المدينة، وان بعض تجار المسلمين يستدين منهم مما يتقل كاهلهم، تمكن النبي (ﷺ) من استعادة التوازن الاقتصادي، وترجيح كفة المسلمين فزاول المهاجرون الزراعة بعد التجارة، رغم تمكنهم فيها، وانتعشت الزراعة بعد استقرار المدينة بعد الهجرة، والقضاء على النزاعات فكثر عمرانها، وبقي قسم منهم على التجارة بعد دخوله الى سوق المدينة<sup>(١)</sup>.

وقد حثت السنة على دعم اقتصاد البلد، بالترغيب بما يتوافر من مصادره، كما مر بزراعة النخل، ومن مظاهر ذلك عن السيدة عائشة (رضي الله عنها)، قالت: قال رسول الله (ﷺ): (بيت لا تمر فيه، جياح أهله)<sup>(٢)</sup>، ففيه فضيلة التمر، وجواز الإدخار للعيال والحث عليه، وأن البيت فيه تمر، وقنعوا به، لا يجوع أهله، ويمكن أن يُحمل على الحث على القناعة في بلد، يكثر فيه التمر؛ وإنما الجائع من ليس عنده تمر<sup>(٣)</sup>، وفي التمر فوائد صحية وبيئية<sup>(٤)</sup>، والزروع نافعة للبيئة والصحة.

ومما يشير لإيجاد طاقة بديلة متجددة، واستخدام موارد متاحة، وعدم الكسل والإتكالية، حديث المقدم بن معد كرب<sup>(٥)</sup>، قال: قال رسول الله (ﷺ): (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه، وإن نبي الله داود عليه السلام<sup>(٦)</sup> كان يأكل من عمل يديه)<sup>(٧)</sup>، ففيه تحريض على الكسب الحلال، وحصول النفع للمكتسب، وزيادة رأس المال، وإيصال النفع الى الناس؛ بتهيئة أسبابهم، كصنع ثيابهم وخباطتهم ونحوهما، مما يحصل

(١) ينظر: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول (ﷺ) (ص: ٢٩٥).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥ / ١٢) رقم (٥٢٠٦) واللفظ له، والبخاري في مسند (١١٢ / ١٨) رقم (٥٤) بلفظ "ما أقر بيت فيه فيه تمر" بسندهما عن سليمان بن بلال به، "أراد به أهل المدينة، ومن كان قوتهم التمر، والمراد به، وينصره الحديث الآتي: (كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً، إنما هو التمر والماء).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٩ / ٢٨٤٧).

(٤) عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوة، لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر)، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب: العجوة (٧ / ٨٠) رقم (٥٤٤٥)، ويحتمل أن يكون في ذلك النوع من التمر، خاصية تدفع السم والسحر، وأن يكون رسول الله (ﷺ) قد دعا لذلك النوع من التمر بالبركة، وبما يكون فيه من الشفاء، وفضيلة تمر المدينة وعجوتها، وفضيلة التصبح بسبع تمرات فيه، وهي من الأمور التي علمها الشارع، ولا نعلم نحن حكمتها، فيجب الإيمان بها، واعتقاد فضلها، ينظر: شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن (٩ / ٢٨٤٧)، وشرع الباحث بتتبع (فوائد النخل والتمر وأهميتهما في الطب) بدراسة الأحاديث من الناحية العلمية، ستكمل إن شاء الله تعالى.

(٥) سبقت ترجمته (ص: ١٧٧).

(٦) والحكمة في تخصيص داود (رضي الله عنه) بالذكر أن اقتصاره في أكله، على ما يعمل به بيده، لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤ / ٣٠٦).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: ما كسب الرجل وعمله بيده (٣ / ٥٧) رقم (٢٠٧٢).

بالسعي، كغرس الأشجار، وزرع الأقوات والثمار، وترك ذل السؤال، والعمل باليد، وتقديم ما يبشره الشخص بنفسه، على ما يبشره بغيره، هو فضيلة<sup>(١)</sup>، وقد مرّ حديث (ما من مسلم يزرع زرعاً) يدعو لسلوك تكثير الزروع، وتعدد الزروع والأقوات ينتج منه فوائد منها:

- أ- صحة القلب والأبدان، فحبس النفس على نوع واحد من الأغذية، لا يتعداه إلى ما سواه مضر، فقصرها على نوع واحد دائماً- ولو أنه أفضل الأغذية- خطر مضر<sup>(٢)</sup>.
  - ب- يحثّ على إيجاد بدائل من الإنتاج، ومصادر للرزق، كطاقة بديلة، علماً أنّ استخدام الآلات، وطرق مبسطة للصناعة، يساعد بنشرها، ويمكن استيعابها من الناس على نحو أفضل، فالإستيعاب هو عتبة الإبداع<sup>(٣)</sup>.
  - ت- نشر هذه الثقافة، تساهم ببناء تنمية للطاقة النظيفة البديلة والمستدامة<sup>(٤)</sup>، فالغاية هو بناء مدن ذات كفاءة، تستخدم أنواع التكنولوجيا وغيرها؛ لتحسين الحياة والإدارة، والخدمات الحضرية، قادرة على المنافسة، مع ضمان تلبية في المجالات الإقتصادية، والبيئية، والإجتماعية، والإستدامة والإبتكار<sup>(٥)</sup>.
- وانتشار الإسراف في المجتمع يعود لعدة أسباب منها<sup>(٦)</sup>:

- ١- ضعف الوازع والرقابة الإيمانية المانعة من ذلك، فتكوّن لدى الفرد نوعاً من الحرمان، مما سهّل ويسر استسلامه لأهوائه، مع جهل الأحكام الشرعية، ومؤثرات إجتماعية كالعائلة والأصدقاء.
  - ٢- جمود الثقافة الإجتماعية وضعفها، جعل ميزان التفاضل الوحيد، هو كسب المال والتباهي به، مع ضعف الوعي بقيمته، وحاجة الأمة إليه، وضمور الشعور بالمسؤولية للمحافظة عليه وتمثيره.
  - ٣- الإفتتان بالنموذج الغربي، ومحاولة تقليدهم، ظناً أنّ الإسراف من مظاهر التقدم، فانتشرت عادات الإستهلاك كالوباء، في حين أنّ الحكمة والعلم، يحتاج تعلم بطيء.
  - ٤- وجود احتياج مصطنع لدى الناس، أمام الأشكال من البضائع، بجانب الدعايات التجارية، يدفع لمزيد من الإستهلاك، فالعولمة وتقنيات التواصل، وتوفر السلع الإستهلاكية تزيد ذلك.
- وسلوك ترك الترفه قدر الإمكان، قد قوّمته السنة للولاة، فرئيس الدولة الأول في الإسلام (ﷺ) مثال وقدوة ،

(١) ينظر: شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٧/ ٢٠٩٥)، وفتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٠٦).

(٢) ينظر: الغذاء والتغذية، عبد الرحمن عبيد (ص: ٨٥).

(٣) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة، عبد الكريم بكار (ص: ٣٢٤، ٣٢٣).

(٤) فكان شعار الكثير من الكتب الرسمية، والأوامر في جامعتنا، جامعة الأنبار -كلية التربية هو (استثمار الطاقة النظيفة طريقنا نحو التنمية المستدامة) وهو دليل حرص، وإدراك من مسؤوليها لهذا الأمر .

(٥) ينظر: أثر التطور التكنولوجي على النمو الإقتصادي من خلال المدن الذكية، د.رزق نبيلة (ص: ٥٨٩).

(٦) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة (٣٢٦، ٣٢٧)، وتحليل مفاهيمي ونصي للإسراف (ص: ٤٢٠).

فكان مسكنه وزوجاته، بسيطاً، ومأكله كان الغالب خبز وشعير، ولبسه كان بسيطاً، رغم اهتمامه بمظهره، وعنايته بملبسه، إتما كان طعامه الأسودان، عن عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت لعروة: (ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نار)، فقلت يا خالة: ما كان يعيشكم؟ قالت: " الأسودان: التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) جيران من الأنصار، كانت لهم منائح<sup>(١)</sup>، وكانوا يمنحون رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من ألبانهم، فيسقيننا<sup>(٢)</sup> .

وتقويم هذا السلوك، قد تجسّد بوصايا الولاية بعده (صلى الله عليه وسلم)، قال علي (رضي الله عنه): (من أراد السلامة فعليه بالقصد<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup> ويمكن بيان كيفية الحد من الإسراف والتبذير بأمر منها<sup>(٥)</sup>:

أ- في عدم الإسراف في الأكل منافع كثيرة، منها أن يكون الرجل أصح جسماً وأجود حفظاً، وأزكى فهماً، وأقل نوماً، وأخف نفساً، وفي كثرته الأمراض المختلفة، واعتنت السنة بهذا السلوك، عن المقدم بن معد كرب<sup>(٦)</sup> (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: (ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم أكالات يُقمن صلبه<sup>(٧)</sup>)، فإن كان لا محالة، فتُلت طعام، وتُلت شراب، وتُلت لنفسه<sup>(٨)</sup>.

ب- حملات التوعية بترشيد الإنفاق، والحفاظ على الثروات والإقتصاد، كوضع مناهج مدرسية تحت على الاعتدال، وتوزيع كتيبات لربات البيوت؛ لإرشادهنّ بين الجمع بين الجودة، والبساطة والجمال، ورخص الثمن، وحملات إذاعية ونحو ذلك، يسايرها محاربة الترف والهدر.

---

(١) منائح: جمع منيحة، وتطلق على العطية، أو تختص بذوات الألبان من عنز أو شاة وبقرة، وتختص بأرض الزراعة لينتفع بلبنها ونحو ذلك، ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه، وتخليهم من الدنيا (٣/ ١٥٣) رقم (٢٥٦٧).

(٣) القصد: وهو الوسط بين الطرفين، النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٦٧).

(٤) غرر الحكم ودرر الكلم، عبد الواحد الأمدي (ص: ٣٢٦).

(٥) ينظر: تفسير القرطبي (٧/ ١٩٢)، ومدخل إلى التنمية المتكاملة (٣٢٨، ٣٢٩).

(٦) سبقت ترجمته (ص: ١٧٧).

(٧) الصُّلب: الظهر، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٤).

(٨) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد، باب: ما جاء في كراهية كثرة الأكل (٤/ ٥٩٠) رقم (٢٣٨٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح ، وأحمد في مسنده (٢٨/ ٤٢٢) رقم (١٧١٨٦) ، وابن ماجه في سننه، كتاب الأطعمة، باب: الإقتصاد في الأكل وكراهية

الشبع (٤/ ٤٤٨) رقم (٣٣٤٩)، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنّ يحيى روى عن المقدم مرسل، ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم

(٩/ ١٣٣)، وحسن الحديث ابن حجر، ينظر: فتح الباري لابن حجر (٩/ ٥٢٨)، وأثبت ابن حجر بسند سماع يحيى من المقدم (صلى الله عليه وسلم)،

ينظر: إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، ابن حجر (٥/ ٣٩١) فالحديث حسن .

ت-التضحية من أهل العلم والخبرة، والجاه والنفوذ، بتحملهم المسؤولية بهذا الصدد، فيكونون قدوه لغيرهم، فالناس من غير وعي، يأخذون أنماطهم السلوكية، بسبب تميزهم الديني أو الدنيوي، ولا زلنا ننفعل بسلوك النبي (ﷺ) المعيشي، وسلوك أصحابه، وبقية السلف، ولا نعرف كيف كانت أحوالنا، لو لم نعرف الصورة المعروفة عنهم.

ث-توفر الإرشاد والرعاية للأموال الفائضة؛ لتسحبها الشركات المساهمة، والمشاريع الصغيرة، وإلاّ فعدم وجود مشاريع اقتصادية ناجحة يدفع بالأموال إلى الخروج من السوق، واستخدامها في الأمور غير الضرورية.

وجاء النهي عن إضاعة المال بقوله (ﷺ): (إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ)<sup>(١)</sup>، قال أحد الزهاد لهارون الرشيد<sup>(٢)</sup> رحمه الله: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْرِعُ فِي مَالِ نَفْسِهِ، فَيَسْتَحِقُّ الْحَجْرَ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَسْرَعَ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ)<sup>(٣)</sup>، ومن سلوكيات الحفاظ على اقتصاد الدولة؛ محاربه الغش، فالمسؤول والوالي يراقب السلع، وموافقها لمواصفات الجودة والسيطرة النوعية، بمعناها المعاصر، وبما يقابل الحسبة في عهد النبوة، فالإخلال بمواصفات السلع والخدمات خطأ، وعلى الدولة أن تغيّره بسلطتها، بمتابعة مواصفات السلع، وهي بقاعدة تحقيق المصالح، ودفع المضار فيجب تغيير هذا الخطأ<sup>(٤)</sup>، والسنة نبهت في تقويم سلوك الولاة في هذا الجانب، بتتبع مواطن الغش، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صَبْرَةٍ<sup>(٥)</sup> طَعَامٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعَهُ بِلَاءً فَقَالَ: « مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ » قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ<sup>(٦)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ؛ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مِنْ غَشٍّ فَلَيْسَ مَنِّي)<sup>(٧)</sup>، فالإمام أو من استتابه الإمام، إذا ارتاب أو شك؛ أن بعض الناس له يد عادية في منع المسلمين، أو اهتضام لحقوقهم، كان له أن يسأل في ذلك، وأن يبحث، وإن أدى سؤاله وبحثه، أن يتصرف في مال المظنون به الغش، من غير إذنه، تصرفاً يتوصل به إلى كشف الغش والغل، من غير إضرار، جاز له، فقد

- 
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: قوله تعالى ((لا يسألون الناس إلحافاً)) وكم الغنى (٢/ ١٢٤) رقم (١٤٧٧).
- (٢) أبو جعفر هارون أمير المؤمنين الرشيد بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور، من أمراء بني العباس، وكان أبيض جسيماً، استخلف بعد أخيه موسى الهادي سنة (١٧٠هـ) ببغداد، وكان يحج سنة، ويغزو سنة، توفي سنة (١٩٣هـ)، ينظر: تأريخ بغداد (١٦/ ٩)، وفوات الوفيات، محمد بن شاكر صلاح الدين (٤/ ٢٢٥).
- (٣) المنتظم في تأريخ الملوك والأمم، ابن الجوزي (٩/ ٩٩).
- (٤) ينظر: الوظيفة الاقتصادية، عبد اللطيف للهميم (٥٠٦).
- (٥) الصبرة: الطعام المجمع كالكومة، وجمعها صبر، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٩).
- (٦) أصابته السماء، أي: المطر، ينظر: شرح النووي على مسلم (٢/ ١٠٩).
- (٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: قوله: من غشنا فليس منا (١/ ٩٩) رقم (١٠١).

غمس النبي (ﷺ) يده في طعام هذا الغاش من غير إذنه، حتى نالت البلل<sup>(١)</sup>، وهذا الحديث أصل عند الفقهاء فيما قدّروه من معايير السيطرة النوعية على المنتج، ومعلوم أنّ الرقابة عملية دائمة، مع كل عمل تقوم بها أجهزة متفرقة، فقد تكون داخلية ضمن سلطة تنفيذية؛ لغرض التوجيه والإرشاد، ولا تختصر على الإدارة العليا، بل لجميع المستويات<sup>(٢)</sup>.

ومن أعظم ما يدعم الإقتصاد هو الماء، الذي لا يحس بنعمته إلاّ من فقده، وهو من الطاقة البديلة، ويستخدم في معدات التبريد والإنتاج، ونقل المنتجات وغيرها، وفي كافة المرافق والجوانب<sup>(٣)</sup>، ويكفي في أهميته التحذير في الإسراف فيه، ولو على العبادة، فعن جابر بن عبد الله<sup>(٤)</sup> (ﷺ) أنه سئل عن الغسل فقال: (يكفيك صاع، فقال رجل: ما يكفيني، فقال جابر (ﷺ): كان يكفي من هو أوفى<sup>(٥)</sup> منك شعراً وخير منك<sup>(٦)</sup>)، حتى أنّ أحد الصحابة تعجب في ذلك، ورد أنّ النبي (ﷺ) مرّ بسعد<sup>(٧)</sup> (ﷺ) وهو يتوضأ، فقال: (ما هذا السرف<sup>(٨)</sup> يا سعد؟) قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: «نعم، وإن كنت على نهر جار<sup>(٩)</sup>»، وقيل: الكمال في ثلاثة: منها... الإقتصاد وحسن التدبير في المعيشة.

ومن أهمّ ما يمنع التبذير والإسراف، في الموارد مع رقابة الدين على الفرد، هو الدولة بلاحكام الصارمة، يقول الغزالي<sup>(١٠)</sup> رحمه الله (الدين أصل، والسّلطان حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع، ولا يتمّ الملك

---

(١) ينظر: الإقصاد عن معاني الصحاح (٨ / ٩٤) ، يعني (بمن) هنا؛ أنه ليس من خاصتنا ونفوسنا؛ وقد ينصرف هذا النطق على أنّ من غشّ كل المسلمين، فليس منهم، إلا أنّ قول النبي (ﷺ) هذا تحذير من جزء الغش وجملته، ينظر: المصدر نفسه (٨ / ٩٤) .  
(٢) ينظر: الوظيفة الإقتصادية (٥٠٦).

(٣) ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة (ص: ٣٦٧).

(٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، هو وأبوه من الصحابة، ومن المكثرين في الحديث النبوي، قيل توفي (٧٣، ٧٣هـ)، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ٥٤٦).

(٥) أوفى منك، أي: الطول والغزارة، أطول من شعرك، ينظر: البحر المحيط الثجاج ، الأيوبي (٨ / ٧٤).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الغسل، باب: الغسل بالصاع ونحوه (١ / ٦٠) رقم (٢٥٢).

(٧) سعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص: مالك بن أهيب بن عبد مناف الزهري القرشي، سابع سبعة في الإسلام، شهد المشاهد كلها، وكان مستجاب الدعوة، مات سنة (٥٥هـ)، ينظر: الإستيعاب (٢ / ٦٠٦).

(٨) السرف: الإسراف ومجاوزه الحد، ينظر:م طالع الأنوار على صحاح الآثار (٥ / ٤٧٩).

(٩) أخرجه أحمد في مسنده (١١ / ٦٣٧) رقم (٧٠٦٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤ / ٢٨٦) رقم (٢٥٣٣)، وابن ماجه في سننه (١ / ٢٧٢) رقم (٤٢٥) وضعّف إسناده البوصيري، ينظر: مصباح الزجاجة (١ / ٦٢) .

(١٠) الغزالي أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، الشيخ، الإمام، البحر، حجة الإسلام، برع في العلوم، ومهر في الكلام والجدل، تولى نظامية بغداد، إنصب على الحديث في آخر إيامه، ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٩ / ٣٢٢).

والضبط إلا بالسلطان<sup>(١)</sup>، والإحساس بقيمة النعم - ومنها الماء - آية على العقل، ودليل على حسن التدبير، ومعرفة بواجبات الأمور، التي بها يقام اقتصاد البلاد.

وقد بان مما سبق، أهمية ودور الولاة والمسؤولين بتقديم البلاد، وكيف سعت السنة بتقويم سلوكياتهم، بوجوب حرصهم ومتابعتهم لأدارة جوانب وعوامل التنمية الإقتصادية للدولة.

---

(١) إحياء علوم الدين، محمد الغزالي (١/ ١٧).

## المبحث الثاني

### تقويم السياسات الإقتصادية للولاية

#### المطلب الأول

#### تعزيز الثقة بين الولاية والرعية

#### الأحاديث المختارة :

- ١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: « وكلني رسول الله بحفظ زكاة رمضان»<sup>(١)</sup>.
  - ٢- عن أبي موسى (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: « الخازن المسلم الأمين، الذي يُنفذُ - ورُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوقِرًا<sup>(٢)</sup> طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ»<sup>(٣)</sup>.
  - ٣- عن علي (رضي الله عنه) قال: مَرَّتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَيَّ وَبَرَّةً<sup>(٤)</sup> مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ فَقَالَ: «مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبَرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(٥)</sup>.
- أظهرت الأحاديث الدور في تقويم السلوكيات لمن كُلف بمسؤولية العملية الإقتصادية، ويمكن بيانها، وكالاتي:
- أولاً: خصوصية ووثوق المسؤول بمن يكلفه :**

إن توكيل الصحابي أبو هريرة (رضي الله عنه) - كما في الحديث الأول - مثال على باب اقتصادي للدولة - وهو مسؤولية تموين الأفراد - مراعاة لصفات وكفاءة من يتولى هذه الوظيفة، إذ كان من فقهاء الصحابة، ووصى به الرسول (صلى الله عليه وسلم) خيراً لما بعثه في بعث<sup>(١)</sup>، قال أبو هريرة (رضي الله عنه) لَمَّا كُفِّ بِعَمَلِ زَمَنِ عَمْرٍ (رضي الله عنه): (أخشى ثلاثاً أن أقول بغير علم، أو أقضي بغير حكم، ويضرب ظهري ويشتم عرضي)<sup>(٧)</sup>، فلكل فرد خصائصه، التي تفيد في بناء الأمة وخدمتها، وقد تجد رجلاً أميناً في حق الله تعالى، ويؤدي الصلاة، ويؤدي الزكاة، ويصوم، يوحج، لكنه في المال والوظيفة ليس

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب: إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز (٣ / ١٠١) رقم (٢٣١١).

(٢) موفراً: وفر عليه حقه توفيراً واستوفاه، أي استوفاه كاملاً، ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢ / ٨٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد (٢ / ١١٤) رقم (١٤٣٨) .

(٤) الوبر: صوف الإبل والأرانب ونحوها، ينظر: القاموس المحيط (ص: ٤٨٩).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢ / ٩٢) واللفظ له، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢ / ٣٠٨) رقم (٦٨٥) وقال الهيثمي: وفيه عمرو بن غزي، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥ / ٢٣١)، وقال محقق كتاب المطالب العالية: ضعيف؛ فيه عمرو بن غزي وشيخه عمه علباء، مجهولان، ينظر: المطالب العالية (٥ / ٥٥٩).

(٦) بعثه مع العلاء بن الحضرمي (رضي الله عنه) فأوصى به خيراً، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧ / ٤٣٩).

(٧) كان أبو هريرة (رضي الله عنه) أحفظ الناس للأحاديث النبوية في عصره، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٧ / ٤٣٨، ٤٤٣).

أميناً<sup>(١)</sup>، وفي الحديث الأول، قول أبو هريرة (رضي الله عنه) (لأرفعنك إلى رسول الله) <sup>(٢)</sup>، فالسلطان تمتنع من خوفه النفوس العادية، وطباع الناس حب المغالبة، ولا ينكفون عنه إلا بمانع<sup>(٣)</sup>، ومسك أبو هريرة (رضي الله عنه) من تعدى على الطعام، الذي كُلف بحفظه، يدل على صدقه وأمانته، برفع السارق إلى من له المسؤولية على عمله.

والتربية السليمة، تعد خامات البشرية، وتوزعها في درجات المسؤولية والعمل، وعند تحديد المشكلة فإنها تكون في سوء استغلال الثروة البشرية، وسوء توزيعها في مواقع الحياة المختلفة، مما ينتج مضاعفات مدمرة في السياسة والإقتصاد والإدارة، والأمور العسكرية والمعرفة، وغير ذلك، والأصل أن الله تعالى، يخلق في كل جيل، درجات من الفهم والعلم<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: سلوك الأمانة، والحذر من الفتن:

إن الأحاديث تدعو إلى تولية الأمين، والأمين محط الثقة، وهذا السلوك مهم، فلما وثق أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) بزید بن ثابت<sup>(٥)</sup> (رضي الله عنه) بجمع القرآن، قال أبو بكر (رضي الله عنه) له (وإنك رجل شاب عاقل، لا نتهمك)<sup>(٦)</sup>، فقد تميز بالحفظ والإتقان والأمانة، فينبغي العناية بما يقوى عليه من الخلق، وما أعطي من تفاصيل الأحوال والأعمال، فقد يتهيأ أحدهم لطلب العلم، ومنهم للرياسة، وآخر للتصنع ببعض المهن، وآخر للصراع، وغيرها، فعند ذلك يحصل الإنتفاع، وتظهر نتيجة تلك التربية<sup>(٧)</sup>، والأمين قوة للدولة، وقد تتعرض للكائد من أعدائها، فهم يسعون ويخططون فكراً وإعلامياً وعسكرياً لذلك، فالواجب على الحكومة أن تعرف، وتدرس أساليبهم ومخططاتهم؛ للحذر والتصدي لها، فليس من صفات المسلم الغفلة عن الأعداء<sup>(٨)</sup>، لذا جاء تقويم سلوك الحذر مما يهدم الدولة، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله (ﷺ): (ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي

(١) ينظر: إعداد الكفاءات وحسن توظيفها، د. نور الدين الجزائري (ص: ٢١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب: إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز (٣/ ١٠١) رقم (٢٣١١).

(٣) ينظر: أدب الدنيا والدين، الماوردي (ص: ١٣٤).

(٤) ينظر: إعداد الكفاءات وحسن توظيفها (ص: ٢٢٠).

(٥) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد الأنصاري، من فقهاء الصحابة، وكان قد جمع القرآن زمن أبي بكر (رضي الله عنه)، وأملاه زمن عثمان (رضي الله عنه)، اختلف في وفاته، قال المدائني: توفي زيد بن ثابت سنة (٥٦هـ)، ينظر: الإستيعاب (٢/ ٥٣٧، ٥٣٩، ٥٤٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: يستحب للكاتب أن يكون أميناً (٩/ ٧٤) رقم (٧١٩١).

(٧) ينظر: الموافقات، الشاطبي (١/ ٢٨٥).

(٨) ينظر: السياسة الشرعية (٢٨٥، ٤٧٦).

فيها خير من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه<sup>(١)</sup>، ومن وجد ملجأً أو معاذاً فليعد به<sup>(٢)</sup>(<sup>٣</sup>)، والفتن تذهب بعقول الرجال، فإذا جُففت منابعها، وسُدت ذرائعها، وحُسمت مادة أوائلها، وأُخذَ علي أيدي سفهائها، ولم يُلتفت لقولهم، سَلِمَت الأمة من شرورها، وكُفِيَ الناس شرّها<sup>(٤)</sup> والفتنة تدعو الى الاهواء، وقد بينت الشريعة جميع احكام المال والتجارة والزراعة والمعاملات، فلا يكون الامر على الاهواء، فالدولة عليها ان تتفقه في الاقتصاد والزراعة، والصناعة والتجارة، حتى تكون على بينة من أمرها، وتأمّر الناس بذلك<sup>(٥)</sup>، فالفتن والسعي ورائها، تؤذي البلاد واقتصاده.

ودور المسؤول في تقويم الفرد بينته السنة، كما مرّ بقوله (ﷺ) (كلكم راع وكلكم مسؤول ع المسؤن رعيته)<sup>(٦)</sup>، يقول علي (ﷺ): (حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله عز وجل، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له، وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دعي)<sup>(٧)</sup>، ومن الأمانة أن يولى أهل الخبرة، وذوو الكفاءة، ولا يولي من طلبها وسألها (فإن في سؤالها، والحرص عليها، مع العلم بكثرة آفاتها، وصعوبة التخلص منها؛ دليل على أنه يطلبها لنفسه، ولأغراضه)<sup>(٨)</sup>، وقد ولى ملك مصر يوسف (ﷺ) مفاتيح خزائن مصر، بعد طلبه، وسبب سؤاله<sup>(٩)</sup>:  
أولاً- لأنه علم أنه لا أحد يقوم مقامه في العدل والإصلاح، وتوصيل الفقراء إلى حقوقهم، فرأى أن ذلك فرض متعين عليه.

ثانياً: سألها بالحفظ والعلم، لا بالنسب والجمال قالت تعالى: ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ ﴾<sup>(١٠)</sup>

(١) تستشرفه: المراد من يكون مباشراً لها، في الأحوال كلها، يعني أن بعضهم في ذلك أشد من بعض، فأعلامهم في ذلك: الساعي فيها، بحيث يكون سبباً لإثارتها، ثم من يكون قائماً بأسبابها، وهو الماشي، ثم من يكون مباشراً لها، وهو القائم، ثم من يكون مع النظارة ولا يقاقل، وهو القاعد، ثم من يكون مجتنباً لها، ولا يباشر، ولا يُنظر، وهو المضطجع اليقظان، ثم من لا يقع منه شيء من ذلك، ولكنه راض، وهو النائم، والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية، من يكون أقل شراً ممن فوقه، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/٣٠).

(٢) فليعد به: أي ليعتزل فيه؛ ليسلم من شر الفتنة، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٣/٣١)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: علامات النبوة (٤/١٩٨) رقم (٣٦٠١).

(٤) ينظر: بصائر في الفتن، محمد بن أحمد للمقدم (ص: ١٥).

(٥)((٥) ينظر: السياسة الشرعية، محمد السيف (ص: ٢٨٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن (٥/٢) رقم (٨٩٣).

(٧) التفسير من سنن سعيد بن منصور (٤/١٢٨٦).

(٨) تفسير القرطبي (٩/٢١٦).

(٩) المصدر السابق (٩/٢١٦).

(١٠) سورة يوسف، من الآية (٥٥).

وقال ذلك عند من لا يعرفه، فأراد تعريف نفسه، وصار ذلك مستثنى.

وضرب النبي (ﷺ) أعظم الأمثلة على أمانة الحاكم، وتعففه عن مال الرعية ، فعن عائشة (رضي الله عنها)، قالت: (توفي النبي (ﷺ) ودرعه مرهونة<sup>(١)</sup> عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير<sup>(٢)</sup>)<sup>(٣)</sup>، ف الأمانة تتجسد بسد عوز أكبر قدر ممكن من المحتاجين، وكذلك ليس الغاية زيادة المال والربح، لذا فطن الإقتصاديون الإجتماعيون على خطورة أخذ معيار الربحية، كمؤشر لتوجيه الإنتاج والموارد، ونهبوا على الأضرار الأخرى التي تلحق بالمجتمع، مثل تلوث البيئة، أو أنّ الإنتاج موجه لفئة معينة، أم لإشباع أكبر عدد<sup>(٤)</sup>، فليت يرى المسؤولون اليوم ما كان يروون الأوائل، ويسرون بهديهم.

---

(١) الرهن:حبس الشيء بحق يمكن أخذه منه كالدين، ينظر: أنيس الفقهاء، قاسم الحنفي(ص: ١٠٧).

(٢) رغم انه(ﷺ) كان يدبر قوت أهله لسنة، ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة ، في وجوه الخير، فلا تتم عليه السنة، ولهذا توفي(ﷺ) ودرعه مرهونة على شعير، استدانه لأهله، ولم يشبع ثلاثة أيام تباعاً، ينظر: شرح النووي على مسلم (٦ / ٢٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب: ما قيل في درع النبي(ﷺ) والقميص في الحرب(٤ / ٤١) رقم(٢٩١٦).

(٤) ينظر: الإقتصاد الإسلامي (ص:٦٥).

## المطلب الثاني

### استقلال الدولة في التجارة

#### الأحاديث المختارة:

- ١- عن الزبير بن العوام (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»<sup>(١)</sup>.
- ٢- عن المقدم (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنْ نَبِيٌّ اللَّهُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٣- عن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التُّجَّارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا انْتُمِنُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا، وَإِذَا اشْتَرَوْا لَمْ يَدُمُّوا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يُطْرُوا، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطَلُوا، وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يُعَسَّرُوا»<sup>(٣)</sup>.

تبين من الأحاديث دور السنة كموجه لسلوكيات الولاة؛ لغرض استقلال التجارة، من خلال أمور، وكالاتي:

#### أولاً: تحقيق سلوك الإستقلالية، وتجنب التبعية والذل:

قومت السنة سلوك الإستقلالية لأقتصاد الدولة، وجاء الحديث الأول بقوله (ﷺ) (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ...) ، لذا حث الرسول ﷺ بمنهجه الإعتماد على الذات، ومر بنا كيف بُني المسجد بأبسط الأشياء، فالسنة تعلم الأمة مبدأ الإعتماد على الذات، حتى لا ترهن قراراتها، بأيدي غيرها، ممن يلوحون لها بالديون، وقطع المعونات، إذا خولفت تعليماتهم<sup>(٤)</sup>.

والرسول ﷺ كان يدرك أهمية تأمين العيش للمسلمين، رغم أن هتمامه كان أكثر بالجوانب الأخلاقية والعقدية، مما أدى إلى قلة الإهتمام بجمع الثروات، وأكتناز الأموال، فمسكنه ومأواه كان بسيطاً، رغم اهتمامه بمظهره وملبسه، وقد ازدادت الحاجة إلى الإنفاق بعد الهجرة ؛ لعوامل منها:

- ١- إن أكثر المهاجرين، قدموا المدينة دون أموال ينفقونها، ولم يملكو أراضي تمولهم، ومجتمع المدينة كان زراعياً ومثبتاً فيه الملكية الفردية، وهذا كله دعى إلى الحث على الإنفاق والحاجة اليه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: الإستغفاف عن المسألة (٢/ ١٢٣) رقم (١٤٧١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمل يديه (٣/ ٥٧) رقم (٢٠٧٢).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٨٨) رقم (٤٥١٣)، وفيه بقية بن الوليد لم يصرح بالتحديث في مثل هذه الأخبار، بل يعنعنها وهو يدل على الضعفاء والمترزكين ، ينظر: المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن محمد الغماري (٢/ ٤٥٢)، فالحديث ضعيف.

(٤) ينظر: الإستخبارات في دولة المدينة المنورة، د. ابراهيم علي (ص: ٢٢).

٢- عد الإنفاق واجباً دينياً أساسياً على أفراد مجتمع المسلمين، وتدبير شؤونهم بأنفسهم<sup>(١)</sup>.

وهذا كله لغرض الإستقلالية، خشية التعرض للإذلال، ورد عن بلال (رضي الله عنه) لما كان يستقرض؛ ليشتري ثياباً، بأمر الرسول (ﷺ) لمن يجيء عارياً ممن أسلم، قال (حتى اعترضني رجل من المشركين، فقال: يا بلال، إنَّ عندي سعة، فلا تستقرض من أحد إلا منِّي، ففعلت فلما أن كان ذات يوم توضأت، ثم قمت لأؤذن بالصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما أن رأني، قال: يا حبشي، قلت: يا لباه فتجهمني، وقال لي قولاً غليظاً... حتى كاد يسترق<sup>(٢)</sup> بلالاً (رضي الله عنه) لما عجز عن الوفاء.. الحديث<sup>(٣)</sup>)، وربما يمد أحد يده للمساعدة، ولكن يستنله من أعطاه بعد ذلك، وهذه الحادثة عبرة للمسلمين، فهذا الدور الذي قام به غير المسلمين، تلعبه اليوم دول غنية مع دول فقيرة<sup>(٤)</sup>.

ومن المؤسف حقاً تأسيس تنمية الإقتصاد الإسلامي على تبعية الأنظمة الإقتصادية، الشرقية أو الغربية، والمشي في ركاب مشاريعهم التنموية، التي تستنفذ خيرات الدول الفقيرة والضعيفة، مقابل إعطائها الخبرات، والحلول الإقتصادية، فبعد سقوط الشيوعية، وكف الغرب عن تقديم مساعداته، بدأت كثير من الدول الإسلامية صحوة متأخرة، من هول صدمة الواقع الإقتصادي الذي تعيشه<sup>(٥)</sup>.

وعن عمرو بن شعيب<sup>(٦)</sup> (رضي الله عنه) عن أبيه، عن جده قال النبي (ﷺ): (ليس منّا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف<sup>(٧)</sup>)<sup>(٨)</sup>، فمن تشبه بغير ملة

(١) ينظر: الدولة في عهد الرسول ﷺ، صالح العلي (ص: ٣٥٠، ٣٥١).

(٢) ليسترقه: أي: يملكه، وسمي العبد رقيقاً؛ لأنه يخضع لمملوكه، ينظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (١٦٩ / ٢).

(٣) جزء من حديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب: في الإمام يقبل هدايا المشركين (١٨٧ / ٢) رقم (٣٠٥٥)، وللبیهقي في السنن الكبرى (١٣٣ / ٦) رقم (١١٤٣٥).

(٤) ينظر: الأخلاق السياسية (٢٧٢، ٢٧٣).

(٥) ينظر: النظام الإقتصادي في الإسلام، د. مسفر القحطاني (ص: ٢٠).

(٦) أبو إبراهيم عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، الإمام، المحدث، أكثر عن أبيه، الذي يروي عن جده عبد الله، وثقه غالب أهل العلم، وروى عنه الزهري، ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣١١)، وسير أعلام النبلاء (١٦٥ / ٥)، (١٧٧).

(٧) النهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حساً وشرعاً، وإلا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ، بجواب السلام كالمصلي والبعيد والأخرس، وكذا السلام على الأصم، ينظر: تحفة الأحوذني (٣٩٣ / ٧).

(٨) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الإستئذان والآداب، باب: ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام (٥٦ / ٥) رقم (٢٦٩٥) واللفظ له، وقال: هذا حديث إسناد ضعيف، وروى ابن المبارك، هذا الحديث عن ابن لهيعة، فلم يرفعه، والطبراني في الأوسط (٢٣٨ / ٧) رقم (٧٣٨٠)، والشهاب القضاعي في مسنده (٢٠٥ / ٢).

الإسلام، فليس من أهل الهدى النبوي ومتابعته، ولعلمهم كانوا يكتفون في السلام أو رده، أو فيهما بالإشارتين، والإشارة أي: من غير نطق بلفظ السلام، الذي هو سنة آدم وذريته، من الأنبياء والأولياء<sup>(١)</sup>، والشخصية القوية بينتها السنة بصفة عدم التقليد، فعن حُدَيْفَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): (لَا تَكُونُوا إِمَعَةً، تَقُولُونَ: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَّنُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا)<sup>(٢)</sup>، والإنسان المستقل جسدياً، ينجز مسؤولياته المادية وحده، والمستقل عقلياً يطور قناعاته من داخله، ويوجد نفسه بنفسه، والمستقل عاطفياً لا يتأثر ذاته بمعاملة وأراء الآخرين، لذا فالإستقلال أفضل من الإعتماد على الآخرين<sup>(٣)</sup>، ولابد من إيجاد اقتصاد إسلامي مستقل، ليس مرتبطاً بأي نظام آخر؛ لئلا يبقى بين الأمة فجوات، تحول دون وحدتهم، ويتم ذلك بإيجاد أسواق مشتركة، وعملة موحدة، وهيئة اقتصادية مشتركة، تشرف على ذلك الإقتصاد الإسلامي المستقل، وبهذا تستقل عن التبعية الإقتصادية الضارة، وتقيم لها وحدة اقتصادية قوية، على أسس إسلامية، والإقتصاد في الحقيقة، هو ضمن المنهج الإسلامي الذي يعتبر أحد الأسس للوحدة الإسلامية<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: سلوك الإعتماد على الذات:

إن الإقتصاد الإسلامي لا يرى ضعف الإقتصاد؛ لندرة للموارد، وقصورها عن إشباع حاجات الإنسان الأساسية، كما يدعي الإقتصاد الرأسمالي، ولا مشكلة التناقض بين قوى الإنتاج، وعلاقة التوزيع، كما في الإقتصاد الماركسي، بل إن المشكلة مردها إلى الإنسان نفسه<sup>(٥)</sup>، وتقويم سلوك الكسب، والاعتماد الذاتي منهج السنة، كما في الحديث الثاني (ما أكل أحد طعاماً قط، خيراً من أن يأكل من عمل يده...)، وقد بين فضيلة الإكتساب بعمل اليد، وذكر أنه أفضل الكسب، وأنه صريح في ترجيح الزراعة والصناعة؛ لكونهما من عمل يده، ولكن الزراعة أفضلهما؛ لعموم النفع بها للآدمي وغيره، وعموم الحاجة إليها<sup>(٦)</sup>، وفيه الإعتماد على الذات، وتقويم سلوك العمل اتبعه عمر (رضي الله عنه) لما قال: (إني لأرى الرجل، فيعجبني، فأقول: هل له حرفة<sup>(٧)</sup> فإن قالوا: لا؛ سقط من عيني)<sup>(٨)</sup>،

(١) ينظر: تحفة الأحوزي (٧/ ٣٩٢).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب: باب ما جاء في الإحسان والعفو (٤/ ٣٦٤) رقم (٢٠٠٧) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٣) ينظر: التربية والتجديد، د. ماجد عرسان الكيلاني (ص: ٤٨).

(٤) أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، أحمد بن سعد (ص: ١١٠).

(٥) ينظر: الإقتصاد الإسلامي (٦١).

(٦) ينظر: طرح التثريب، زين الدين العراقي (٤/ ٨٤).

(٧) والصحيح أنه يريد بالحرفة سر فهم في الإنفاق، وهي الصناعة التي منه يرتزق؛ وأنه كتحرف فيها، ينظر: الفائق في غريب الحديث، الزمخشري (١/ ٢٧٥).

(٨) المجالسة وجواهر العلم، للدينوري (٧/ ١١٧) رقم (٣٠٠٥).

لأنه يعتمد على غيره، أن بلادنا تحوي الخيرات الكثيرة، لكنها تعاني صعوبات ومشاكل منها<sup>(١)</sup>:

## ١- سوء استغلال الموارد:

أعطى الله تعالى للإنسان كل ما يحتاجه، قال تعالى ﴿وَأَتَّخِمْ مِّنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: هيا لكم ما تحتاجون إليه في جميع أحوالكم<sup>(٣)</sup>، واعتنت السنة بسلوك تقدير النعم، عن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خصال: عن عمره فيما أفناه؟ وعن شبابه فيما أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه؟ وعن علمه ماذا عمل فيه؟)<sup>(٤)</sup>، فالإسلام يعتني بالنشاط الإقتصادي المباح، لكن سوء الإستغلال لا يقتصر على طبيعة السلعة، إنما على تصرفات المنتجين، فالمذهب الإقتصادي الإسلامي، ينظم نشاط الإنسان في مجال استغلال الموارد، بدائرة الحلال والحرام، فحرم الإستغلال والإحتكار مثلاً، وإنتاج السلع هو واجب اجتماعي وديني، بشرط انتاج سلع نافعة، فلا ينتج الخمر، رغم كونه مريح لحرمة، ولا تبدد الموارد بالترف والتبذير، إذا لم يوازم مصدر الكسب والإنفاق، وفقاً للتشريع، فالتبذير يعمق المشكلة الإقتصادية، لما يلحق من أضرار، تؤدي إلى انخفاض المستوى المعيشي للآخرين، يقول علي (رضي الله عنه) (ما جاع فقير إلا بما متع به غني، والله تعالى سائلهم عن ذلك)<sup>(٥)</sup>، وتؤكد بحوث؛ أن البحار تحتوي ثروات عظيمة، لم تستغل، وقد تقصر الإمكانيات، فلا يعني عدم الإستمرار، فلا بد من اعتماد عقلية البداية المتواضعة، مع التطوير الجاد والمستمر، لتوطين التقنية النمو الصناعي، وهو طريق الدول الصناعية، والدول التي تسير بنمو صناعي<sup>(٦)</sup>،

والعلماء أوجبوا على الدولة خط المدن، بجلب المنافع ودفع المضار، بحسن اختيار مكانها، وتحسينها وكما كان في حفر الخندق مثلاً، أو العناية بالصحة، فتكون طيبة الهواء، وقربها من المياه، والمزارع والمراعي الخصبة،

(١) ينظر: الإقتصاد الإسلامي (٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٣، ٦٥).

(٢) سورة إبراهيم، الآية (٣٤).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٥١١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ / ٦٠) رقم (١١١) واللفظ له، وفي الأوسط (٧ / ٣٠٧) رقم (٧٥٧٦)، من حديث ابن مسعود باختلاف بسيط وقال: تفرد بها: عامر بن إبراهيم، والبيهقي في شعب الإيمان (٣ / ٢٨٠)، وقال الإمام الهيثمي: رجال الطبراني رجال الصحيح غير صامت بن معاذ، وعدي بن عدي الكندي، وهما ثقتان، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠ / ٣٤٦) فالحديث صحيح.

(٥) نهج البلاغة، الشريف الرضي (٤/ ٦٢٦).

(٦) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة (ص: ٣٢٥).

والعناية بحسن تنظيمها<sup>(١)</sup>.

## ٢- الممارسات الخاطئة وترك الإنتاج:

إنّ استخدام الموارد في الإنتاج ضمن الإقتصاد الإسلامي، قد يقع في ممارسات خاطئة، ضمن دائرة الحرام، كالإستغلال والإحتكار، لذا فإنّ سوء استغلال الموارد، لا يقتصر على طبيعة السلع المنتجة؛ إنّما على تصرفات المنتجين، لذا فالعملية الإنتاجية لا بد أن تكون متكاملة، من حيث الشكل، أي: دائرة الحلال، والمضمون، بأنّ وسيلة التوظيف بدائرة الحلال أيضاً<sup>(٢)</sup>، ومن أمثلة تردي الإقتصاد بعد قوته بسبب الإتكال، وترك الإنتاج هي إسبانيا، فقد تركت الجدية، وانصرفت عن الإبداع، إنكالاّ على فيما أيديهم، فقد كانت أكثر بلاد أوروبا الغربية تقدماً في فنون الإنتاج، والقدرة على التنظيم في القرن الخامس عشر، لكنها في أقل من قرن، تخلت عن هذا الموقع لغيرها، وأجمع المؤرخون أنّ أهم أسباب التدهور؛ هو الكنوز الهائلة من الذهب والفضة، التي سلبتها من فتوحاتها في الأمريكيتين، والإستعاضة عن تطوير إنتاجها<sup>(٣)</sup>، فرغم كثرة المال، تهاوى إقتصادها (فإنّ يسير المال مع حسن التقدير، وإصابة التدبير، أجدى نفعاً، وأحسن موقعاً، من كثيره مع سوء التدبير، وفساد التقدير، كالبذر في الأرض إذا روعي يسيره زكا، وإن أهمل كثيره اضمحل)<sup>(٤)</sup>.

### ثالثاً: تقويم سلوكيات التجار بصفات المهنة:

وقد حثّت الأحاديث في بداية المطلب التاجر على التحلي بصفات، وكالاتي:

١- احترام الأطراف الأخرى: السنة تقوّم كل من مسؤولي الإقتصاد، والتجار، ومن يقوم بالمعاملات، وأمور السوق، والتجار وتدعوهم لسلوكيات تدعم الإقتصاد، عن أبي أسيد<sup>(٥)</sup> (أنّ النبي ﷺ) قال: (هذا سوقكم، فلا ينتقصن ولا يضرب عليه خراج)<sup>(٥)</sup>.

إنّ الرسول ﷺ كان قدوة عليا، ونموذجاً بشرياً فريداً في كل شيء، أمّا ما يتعلق بكسب المال وإنفاقه، فقد جعل من ماله ومال زوجته السيدة خديجة<sup>(٦)</sup> أول بيت مال للمسلمين، حيث كان يقوم بالإنفاق على المسلمين والدعوة،

(١) ينظر: بدائع السلك في طبائع الملك ، ابن الأزرق (٢/ ٢٧٨).

(٢) ينظر: الإقتصاد الإسلامي (٦٤، ٦٥).

(٣) ينظر: مدخل إلى التنمية المتكاملة (٣٢٧).

(٤) أدب الدنيا والدين، الماوردي (ص: ٣٢٩).

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب: الأسواق ودخولها (٣/ ٣٤٤) رقم (٢٢٣٣) واللفظ له، وابن أبي عاصم في

الأحاد والمثاني (٣/ ٤٥٤)، ورواه إسناده ضعاف، وهم إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن علي، وشيخهما الزبير بن المنذر بن أبي أسيد

الساعدي، وفي إسناده اختلاف، وأرسله المزي، ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، الممزي (٨/ ٣٤٤)، وسنن ابن ماجه (٣/ ٣٤٤)

هامش (١) .

ويبدو أنه استمر في المرحلة المكية في ممارسة التجارة، كما جعل من بيته مصرفاً لحفظ الودائع، وردها عند الطلب، والدليل إبقائه علياً (ﷺ) لرد تلك الودائع إلى أصحابها<sup>(١)</sup>، فكان مثلاً للتاجر الذي يحترم وعده ومعاملاته، والمسؤول بنفس الوقت الحريص على بناء دولته.

بخلاف النظريات الحديثة التي جعلت القدوة، بحسب الرغبات، فمنهم من جعل للفرد ما يمارسه، فإن أراد الوفاء بالوعد، وعدم الأذى، وقول الصدق، وإعطاء الصدقة فله ذلك، وإن لم يفعل فلا ضير، وإن تعارض الحد الأدنى من الأخلاق، مع مصلحة الفرد، فله أن يهبط للأدنى، ولا يفعل فضيلة قط، إن كان ذلك يخدم مصلحته<sup>(٢)</sup>، أمّا السنة فقد أصلت قاعدة عدم الضرر<sup>(٣)</sup>، فعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(٤)</sup> و(هذه قاعدة عامة، أغلق رسول الله (ﷺ) فيها منافذ الضرر والفساد، سواء أكان الضرر فيه منفعة، تعود على المضر أم لا، وإذا نُهي عن الضرر، كان الأمر بضده، وهو مراعاة المصالح بين الناس، ثابتاً بالمفهوم المخالف؛ لأنهما نقيضان لا واسطة بينهما)<sup>(٥)</sup>، فهذا الحديث، يشكل قاعدة شرعية اقتصادية، يمكن أن يندرج تحتها كل سلوك اقتصادي، أو صيغة مستحدثة، تؤدي إلى الإضرار بالمجتمع، وبالتالي فالعلماء المجتهدون في كل زمان أولى بتقدير هذه الصيغ والأدوات أو الأساليب والأنشطة، أو المشروعات التي يمكن أن تلحق الضرر بالمجتمع، وحتى لو اشتملت على بعض النفع<sup>(٦)</sup> و(درء المفسد أولى من جلب المصالح)<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: التعاليم الإقتصادية في السنة النبوية، د. الخطاب (ص: ١٢).

(٢) ينظر: مقومات الشخصية المسلمة، ماجد عرسان الكيلاني(ص: ١٤٠) وفيه بيان أكثر للنظريات التي تحدد الأخلاق، والمثل الأعلى وسلبياتها، ينظر: نفس المصدر (١٣٥، ١٣٦) وما بعدها.

(٣) وقسم رجال القانون الوضعي الضرر(مادي ومعنوي) ولم يذهب أحد من فقهاء الشريعة الإسلامية إلى هذا النهج، في تقسيم الضرر، والسبب أنّ مراجع القانون الوضعي ليست إسلامية، بل فرنسية، أو سويسرية وغيرها، وترجمت إلى العربية، ينظر: أحكام الضرر الأدبي والمادي في الشريعة، خالد رشيد الجميلي (ص: ٦). ويمكن أن يكون موضوع المصطلحات القانونية، وموافقها لمصطلحات الفقهاء، كموضوع مقارنة للدراسة.

(٤) وذكر ابن رجب رحمه الله أقوال في معنى الضرر، ويرى الباحث أقربها هو أنّ (الضرر: أن يضر بمن لا يضره، والضرار: أن يضر بمن قد أضّر به، على وجه غير جائز)، جامع العلوم والحكم، ابن رجب (٢/ ٢١٢).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ٥٥) رقم (٢٨٦٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره (٣/ ٤٣٢) رقم (٢٣٤١)، والحاكم في مستدرکه (٢/ ٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وقال ابن الصلاح: حديث حسن، ينظر: خلاصة البدر المنير، ابن الملقن (٢/ ٤٣٨).

(٦) تصنيف المسامع بجمع الجوامع، بدر الدين الزركشي(٣/ ٣٥).

(٧) ينظر: التعاليم الإقتصادية في السنة النبوية، د. كمال توفيق خطاب (ص: ١٣).

(٨) الموافقات للشاطبي(٥/ ٣٠٠).

## ٢- العدل والتيسير على الناس:

فمن أسس نجاح الإقتصاد، عدل التجار والتيسير في التعامل، فعن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) لما اشترى منه النبي (ﷺ) جملة وفيه: (فأمر بلالاً أن يزن له أوقية، فوزن لي بلال، فأرجح لي في الميزان)<sup>(١)</sup>، ففكرة العدالة من الوالي والمسؤول تكون بصدق عملي، لا أقوال فقط.

فالأموال والحقوق من الأمانات، لا بد أن تؤدي إلى أهلها بعدل وانصاف، ولا يُحَابَا فيها أحد، لقراية أو صداقة، فالأمير خازن مؤتمن، يجب أن يؤدي الحقوق، ولا يتصرف بما تشتهيئه النفس وتهواه، والخطايا والسيئات هي أساس السقوط الحضاري وسببه<sup>(٢)</sup>، فالخيانة في الميزان مثلاً، وهو أساس السوق يعد من أشر الخطايا.

والرحمة تنال المتسامح في بيعه وشرائه، ورد عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه): (أن رسول الله (ﷺ)، قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»<sup>(٣)</sup>، وهذا دليل على السخاء وسماحة النفس، والله تعالى يحب ذلك<sup>(٤)</sup>، ومن صور السماحة الحرص الاقتصادي والعدل بين الرعية ما حدث أنس بن مالك (رضي الله عنه): (أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله (ﷺ) فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس (رضي الله عنه) فداءه، قال (ﷺ): (والله لا تذرون منه درهما)<sup>(٥)</sup>، وقول الأنصار ذلك إنما قصدوا التقرب إلى رسول الله (ﷺ) وإكرام العباس (رضي الله عنه)<sup>(٦)</sup>، ومعلوم أن العباس (رضي الله عنه) هو عم النبي (ﷺ) فرفض ذلك؛ لأنه لا يجوز التكرم، أو المحاباة في أموال الناس والدولة<sup>(٧)</sup>، وهذا من العدل في التعامل فلا يصيب الإقتصاد التلاعب في مقدراته فتضعف الدولة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: شراء الدواب والحرر... (٣/ ٦٢) رقم (٢٠٩٧).

(٢) ينظر: السياسة الشرعية، محمد السيف (ص: ٢٨٧)، والفقهاء السياسي الإسلامي، خالد الفهداوي (ص: ١٣٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع (٣/ ٥٧) رقم (٢٠٧٦).

(٤) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير (١/ ٣٩٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: شهود الملائكة بديراً (٥/ ٨٥) رقم (٤٠١٧).

(٦) هذا الفداء إنما كان عن العباس لما أسر يوم بدر، ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (٥/ ٢٧٤).

(٧) ينظر: الأخلاق السياسية (ص: ٢٧٣).

## المطلب الثالث

### منع الفساد المالي على الولاة والمسؤولين على الإقتصاد

#### الأحاديث المختارة:

١- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: "كان رسول الله (ﷺ) يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع، فإنه بئس الضجيع»<sup>(١)</sup>، وأعوذ بك من الخيانة، فإنها بئست البطانة»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٢- عن أنس (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه أحفظ أم ضيع، حتى يسأل الرجل على أهل بيته»<sup>(٤)</sup>.

اعتنت السنة بتقويم الولاة والمسؤولين؛ لمنع سلوكيات مضرّة بالإقتصاد، كالفساد المالي، وأظهرت الأحاديث ذلك، وكالاتي:

#### أولاً: سد باب الخيانة:

من اللطائف أنّ من الأدعية النبوية ما جمع بين الجوع والخيانة، كما في الحديث الأول، فالغرض من تقدم الإقتصاد وسير العمل والكسب هو سد حاجات الفرد والحذر من الخيانة، وجاء كما مرّ الدعاء منه (ﷺ) (اللهم إني أعوذ بك من الجوع، فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة، فإنها بئست البطانة) ، فالبطانة جاءت مع الخيانة وهي ضد الأمانة؛ لأنها ليست كالجوع، الذي يتضرر به صاحبه فحسب، بل هي سارية إلى الغير، فهي وإن كانت بطانة لحاله، لكن يجري سريانه إلى الغير مجرى الظهارة، وهي مخالفة الحق، بنقض العهد في السر، والأظهر أنها

---

(١) الضجيع: مفرد: المضاجع، وهو من ينام في فراشك، أي بئس صاحب الجوع، ينظر: مجمع بحار الأنوار (٣/ ٣٨٥) ، واستعاذ منه (ﷺ)؛ لأنه يمنع استراحة البدن، ويضعفه عن القيام بالطاعات، ويحلل المواد المحمودة بلا بدل، ويشوش الدماغ، ويثير الأفكار الفاسدة، والخيالات الباطلة، كالخصم يريد إهلاك صاحبه، كذلك الجوع، ينظر: شرح المشكاة للطبيي الكاشف عن حقائق السنن (٦/ ١٩١٧).

(٢) بطانة الشيء: صاحب سره، وداخلة أمره ، أو أهله أو خاصته، والمقصود بها هنا، ما يقع في قلب الإنسان من نية سوء لأخيه، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٣٦)، وعون المعبود (٤/ ٢٨٤).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب سجود القران، باب: في الإستعاذة (١/ ٤٨٣) رقم (١٥٤٧)، والنسائي في المجتبى، كتاب الإستعاذة، باب: الإستعاذة من الجوع (٧/ ٢١٦) رقم (٧٨٥١)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ٣٠٤) رقم (١٠٢٩)، والحديث حسن من رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري، ينظر: نتائج الأفكار لابن حجر (٣/ ٨٨).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب: مسألة كل راع عما استرعاه (٨/ ٢٦٧) رقم (٩١٢٩) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٤) رقم (٤٤٩٢)، وقال النسائي: لم يرو هذا أحد علمناه عن معاذ بن هشام غير إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، قال الترمذي: سمعت البخاري يقول: هذا غير محفوظ، وإنما الصحيح عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي (ﷺ) مرسلًا، ينظر: سنن الترمذي (٤/ ٢٠٨) .

شاملة لجميع التكاليف الشرعية<sup>(١)</sup>.

وجاء النهي في القرآن، محذراً من الخيانة في الأمانة قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخَوْنُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، فالخيانة لله وللرسول (ﷺ) خيانة الإسلام والمسلمين، وانحراف عن أوامر الله ورسوله، ومصالحة الإسلام والمسلمين، هي مصلحة كل فرد، والتحذير والنهي عن الخيانة للأمانات، وما كان عن عمد وعلم، وبغياب الحراسة الإيمانية على الأعمال الباطنة، ينحرف الفرد<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: الحث على سلوك التمسك بالأخلاق:

وهي من أهم السلوكيات التي لا بد أن تقوم، فخلق المسؤول الاقتصادي، والتاجر كذلك، له بالغ الأهمية بعدم الخيانة، والصدق في التعاملات ونحو ذلك، الذي جاءت في الحديث الثالث (إنَّ أطيب الكسب كسب التجار.. الحديث)، والأخلاق تدعو إلى أمور تساهم في النمو الإقتصادي بطرائق لا ينمو بدونها، وهي كالاتي<sup>(٤)</sup>:

- ١- تدعو إلى المثابرة، وكثرة الإنتاج، وإلى اختراع ما يفيد المجتمع ويحل مشاكله.
- ٢- تحث إلى عدم الإسراف، والإقتصاد في المصروفات، إلا فيما يجب الإنفاق فيه.
- ٣- إنَّ الإنسان المتخلق يجد ما يسد حاجته عند الملمات؛ لأنَّ الناس يقدرونه، ويردون إحسانه، أو يعطونه ديناً لنقتهم به.

ومن السلوكيات لدعم النشاطات الإقتصادية، هي مراعات الفروقات بين الناس، والعدل في الأحكام، وربما يوجه شخص بطريقة تختلف عن الأخرى، فأأفهام تختلف، كما يلاحظ ذلك في التربية والتوجيه، فمراعاة المستويات، والأخذ بنظر الإعتبار مدى الإستيعاب والفروق بينهم، فلا يتشدد على المتربي أو المتعلم، والحكمة التربوية من الفروق الفردية، هي ان لكل متعلم قابلية معينة في الفهم<sup>(٥)</sup>.

### ثالثاً: محاسبة سلوكيات العاملين في السوق:

وهنا التجار كذلك مسؤولون عن سلوكيات مالية وتجارية، وهو جزء من منع الفساد المالي، من قبل الولاية على التجار، وكان النبي (ﷺ) -وهو القدوة - قد حقق نجاحات تجارية كبيرة، وذلك لصدقه وأمانته، مما ذاع صيته، ودفع السيدة خديجة (رضي الله عنها) إلى البحث عنه، واستخدامه في تجارتها<sup>(٦)</sup>، والأحاديث تبين أهمية حفظ المال، وعدم

(١)(١) ينظر: فيض القدير (٢/ ١٢٣)، وعون المعبود (٤/ ٢٨٤).

(٢) سورة الأنفال، الآية (٢٧).

(٣) ينظر: محاسن التاويل للقاسمي (٥/ ٢٧٩)، والتفسير الحديث لدروزه (٧/ ٣٢)، وتفسير الشعراوي (٨/ ٤٦٦٤).

(٤) ينظر: علم الأخلاق الإسلامية، د. مقداد يالجن (ص: ٣٥٣).

(٥) ينظر: أساليب التعليم ومهاراته، د. عبد الواحد الكبيسي (١٠٦).

(٦) ينظر: التعاليم الإقتصادية في السنة النبوية، د. كمال حطاب (ص: ١١).

الخيانة، حيث استعاذ منه النبي (ﷺ) كما في الحديث الأول (وأعوذ بك من الخيانة) وهو حثٌ للتاجر على التحلي بالأمانة، والبعد عن الغش والتدليس والخيانة، وبيين ما في السلعة من العيب، إن أراد الشراء، وإلا فهو مخير، وبيان الجزاء لتاجر الأمين، لأنه جمع الصدق والشهادة بالحق، والنصح للخلق، وامتنال الأمر، المتوجه إليه من قبل الرسول (ﷺ)، ولا يناقضه ذم التاجر بقوله (ﷺ) (إنَّ التَّجَارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَجَارًا<sup>(١)</sup>)، إلا من اتقى الله، وبرَّ، وصدق<sup>(٢)</sup>؛ لأنه محل لذم أهل الفجور، والرياء والحرص بقريظة هذا الخبر، أما مع تحري الأمانة والديانة، فالإتجار محبوب مطلوب<sup>(٣)</sup>، والحلف مذموم، وإن كان صدقاً، فكيف إذا كان كذباً، فعن أبي ذر (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة... وذكر منهم (المنفق سلعته بالحلف الكاذب)<sup>(٤)</sup>، فنرى الحث على حسن المعاملة، في التجارة، في زمن أصبح التدليس والتهالك، بترويج السلع بما تيسر من الإيمان الكاذبة، هو ديدن التجار، ولكن استثنى منهم من بر في يمينه، أي: صدق، وأحسن المعاملة في تجارته<sup>(٥)</sup>، والصدق سبب للزيادة، عن حكيم بن حزام<sup>(٦)</sup> (ﷺ)، قال: قال رسول الله: (البيعان بالخيار<sup>(٧)</sup>) ما لم يتفرقا، - أو قال: حتى يتفرقا - فإن صدقا وبينا، بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا، مُحقت بركة بيعهما<sup>(٨)</sup>، فكتمان العيوب في السلع حرام، وفاعله متوعد

(١) وسماهم فجاراً؛ لما في البيع والشراء من الأيمان الكاذبة، والغبن والتدليس، والربا الذي لا يتحاشاه كثيرهم، ولا يفطنون له، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٨١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البيوع، باب: ما جاء في التجار وتسمية النبي إياهم (٣/ ٥٠٧) رقم (١٢١٠) واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب: التوقي في التجارة (٣/ ٢٧٧) رقم (٢١٤٦)، ورواه بنحوه ابن حبان في صحيحه (١١/ ٢٧٦) رقم (٤٩١٠).

(٣) ينظر: فيض القدير (٣/ ٢٧٨)، والتتوير شرح الجامع الصغير، الأمير الصنعاني (٥/ ١١٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف (١/ ١٠٢) رقم (١٠٦).

(٥) ينظر: فيض القدير (٣/ ٢٧٨)، وتحفة الأحوذى (٤/ ٣٣٦).

(٦) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد القرشي، ابن أخي السيدة خديجة (رضي الله عنها)، وهو من مسلمة الفتح، كان كريماً، ت(٥٤)هـ، ينظر: الإستيعاب (١/ ٣٦٢).

(٧) وهو أن يقول أحد المتبايعين للآخر: اختر إنفاذ البيع أو فسخه، ينظر: الإقناع لابن المنذر (١/ ٢٦٢)، واختلف الفقهاء في أمد الخيار، فإذا قال البائع قد بعتك، فله أن يرجع، ما لم يقل المشتري: قبلت، وهو قول أبي حنيفة، وقال الشافعي: هما بالخيار، ما لم يتفرقا، أو يتخيرا، وقال مالك: لا خيار لهما إذا عقد بكلام، وإن لم يتفرقا، وقال الأوزاعي: إذا عقدا فهما بالخيار، ما لم يتفرقا إلا في بيوع ثلاثة: بيع مزايده الغنائم، والشركة في الميراث، والشركة في التجارة، وقال الليث: التفرق أن يقوم أحدهما، ينظر: مختصر اختلاف العلماء، أحمد بن محمد الطحاوي (٣/ ٤٦).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا (٣/ ٥٨) رقم (٢٠٧٩).

بمحق بركة بيعه، في الدنيا والعذاب بالآخرة<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً الكفاءة :

وخطط الدولة للتنمية والتخطيط قد تكوم صحيحة، ووضعت من قبل مختصين لكن تنفيذها خاطئ ؛ لعدم كفاءة القائمين على التنفيذ، مما يفشل العملية التخطيطية، أو العكس، فربما توضع الخطط من قبل غير المختصين، فالنتيجة نفسها، حتى وإن تم التنفيذ من قبل مختصين، فكفاءة المخطط أو المنفذ من عدمها، له أثر في النتيجة<sup>(٢)</sup>، وهذا من الفساد المالي، حيث توضع الأموال في غير محلها، فيُسلّم غير الكفوء.

والمسؤول الكفؤ، ذو خبرة في مجال الإقتصاد، هو من يُنَاط به المهمة، والمقياس هنا ليست عبادة، أو ورع وتقوى فقط - وإن كانت صفات إيجابية- هذا إن أخذت بالحسبان، وإلاّ فغالباً ما يكون التأثير الشخصي، والمحسوبية هي السائدة، والصفات في منظور الشرع، منها ما يتعلق بالعقيدة، كالإيمان بالله تعالى، أو سمة العبادة، أو سمات اجتماعية وأسرية، أو عقلية كطلب المعرفة، أو علمية، وهي الإخلاص في العمل وإتقانه، أو سمات بدنية، كالنظافة والصحة، وشخصية المؤمن، تكاد تتكامل فيه هذه الصفات، وتشتبك؛ لتكوين سلوك المؤمن في جميع مجالات حياته، والمؤمن الأمين في علاقته مع ربه، سيكون أميناً مع باقي علاقاته، ومنها علاقته مع الآخرين، وأمانته في عمله<sup>(٣)</sup>، ولا شك في اندفاع الفرد المتسم بهذه الصفات، فينقن عمله بكفاءة، ويطور نفسه، مما يحسّن الإقتصاد.

### رابعاً: الحفظ والعلم :

وجاء الحديث الثاني، مبيناً التقويم لهذا السلوك المهم للوالة، والقائمين على الإقتصاد، وهو حفظ الأمانة، وأيضال الحقوق، لذا جاء الحديث (إنّ الله سائل كل راع عما استرعاه أحفظ أم ضيع)، والطبيعة الإنسانية، تميل نحو الإستغلال والتحلل، والإقتصاد الإسلامي يقر هذه الحقيقة، وبيّن القرآن كذلك؛ أنّ الطبيعة الإنسانية، ليست واحدة، وأنّ المؤمن له صفات أخرى، والبعد الروحي كفيل بالتأثير في البعد المادي<sup>(٤)</sup>، قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾<sup>(٥)</sup>، ثم ذكر من ضمن الصفات الإنفاق للمستحقين، فسوء التوزيع هو سبب المشكلة لأنه ظلم وفساد، والإقتصاد الإسلامي يعده أخطر مكوناتها، لما تسيطر فئة قليلة على مقدرات

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال(٣١٣/٦).

(٢) ينظر: تخطيط التنمية المكانية المستدامة، د. ياسين حمد وآخرون (ص:٤٣).

(٣) ينظر: أخلاقيات ومتطلبات التأهيل التربوي، د. عبد الواحد الكبيسي وآخرون (ص:٢٤٨، ٢٤٩).

(٤) ينظر: الإقتصاد الإسلامي(٦٦، ٦٥).

(٥) سورة المعارج، الآيات(٢١، ٢٢، ٢٣).

الأكثرية، لذا سعى لسد باب الجور في التوزيع<sup>(١)</sup>، ومنه خطورة من يضيع ويظلم في حقوق الناس، كما في الحديث المذكور آنفاً، فيعامل من قام بحق رعيته بالفضل، ومن أهمل بالعدل<sup>(٢)</sup>، وبهذا المعنى من الحفظ وهو ضد التضيع، جاء الحديث الثاني كذلك بلفظ (أحفظ أم ضيع).

وبهذا يتطهر المجتمع من الخيانة ولو بأقل شيء؛ لأنّ التساهل في صغيرها، يقود إلى كبيرها، فالخيانة من أرنل الأخلاق التي لا تليق بالمجتمع المسلم<sup>(٣)</sup>.

---

(١) ينظر: الإقتصاد الإسلامي (ص: ٦٦).

(٢) ينظر: فيض القدير (٢/٢٣٧).

(٣) ينظر: السيرة النبوية ، الصلابي (٢/٥١٢).

## الخاتمة والنتائج و التوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أشكره سبحانه على منه وفضله، وإعانتته على إكمال هذه الأطروحة، فله الحمد والشكر، وفي الختام ، سنبين ما خلصت فيه من نتائج وتوصيات، وكالاتي:

### النتائج

وفيما يأتي ما خلص فيه البحث، وتوصل إليه من نتائج وكالاتي:

- ١- إنَّ السنة منهج متكامل للبشر، في حياتهم ودينهم وديناهم حكومة وأفراداً، وهي تسعى لإيصال الأمة إلى الرقي في الدين والدنيا، وقد زخرت بتقويم سلوكيات الولاية، أسهمت ببناء قوة الدولة بمفاصلها كافة، ولا تقتصر بمرحلة معينة، بل تصلح لكل زمان ومكان، وهي نصوص لا تقتصر على الوعظ فقط، بل هي منهج حياة وبناء.
- ٢- إنَّ بناء الإنسان، وتقييم سلوكه الإيماني، يعد من أهم أركان بناء الدولة القوية؛ لأنَّ الدولة إنّما تقوم بمن يقودها، وتقلّد مسؤوليّة جوانبها كافة، فعليه الإخلاص والجد بحفظ أمانته، ويهتم بتقدم دولته وعزّها، ولا يتسّم مناصبها غير الكفوء، ولا مرء في دور تعزيز السلوكيات الإيمانية، وبناء الجانب الروحي في ترسيخ هذه القيم المهمة.
- ٣- تبيّن من الدراسة كيف أوجبت السنة النبوية، وأكدت على أهمية استقرار الدولة، واستتباب الأمن فيها كجانب مهم من جوانب تقدمها وعزتها، وبيّنت الطاعة للولاية، وصاحب المنصب ممن يسودهم، وهم مطالبون كواجب أخلاقي لهذه الطاعة الأمانة والحرص، وتقدير المسؤولية الملقاة عليهم، كرد لهذه الحقوق التي أوجبها الشرع لهم، فالخيانة وتضيق الدولة ، يعد نقض من قبلهم.
- ٤- الجانب الإداري له من الأهمية بمكان فالتخطيط الإداري، وتعزيز الدوائر به من شروط قيامها، وسبل قوتها فإذا اختلت الإدارة، وترك الأمر على الغارب، فحدث بمدى الخراب والدمار الذي يصيب مرافق الدولة وجوانبها المهمة.
- ٥- إذا أردنا أن تقوى البلاد وتتقدم، وترفل بالعز ويسعد أهلها، ويكون لها دور ريادي حضاري، لا بد لمن تسنم القيادة والمسؤولية والولاية من صفات اجتماعية، وواجبات تجاه المجتمع، تؤهله لهذه المهمة العظيمة، لرقي مجتمعه وقوته، وهو ما تستحقه فعلاً؛ لأنَّ الله تعالى جعلنا خير أمة أخرجت للناس.
- ٦- إنَّ مما يقوي بنية الجيش، ويسهم في تحقيق النصر ضد الأعداء، وجود قيادة حكيمة قوية تعرف ما يدور، وما يخطط له العدو، فلا يبني الجيش إلا بقيادة.

- ٧- القائد قدوة في انضباطه واندفاعه، فهو المحرك الأساس للجنود، والمحفز لهمتهم في تحقيق النصر، فعليه التعرف على الخطط العسكرية بذكاء وحكمة، وإدراك ما يعد له العدو ويجهز، ويعرف أسباب تحقق النصر.
- ٨- إن الجيوش تقوى وتنتصر؛ بالإيمان مع الأخذ بالأسباب، ولم تهمل أي قضية من شأنها تحقيق النصر، أو دفع المعركة إلى كسب ولو جزئي، والاستفادة من كل جديد نافع للجيش، من خبرات وجهود وسلاح، ولو من غير المسلمين، والقائد العسكري، والمسؤول المحنك في الدولة، يكسب كل طرف في المجتمع ليحقق النصر.
- ٩- إن التخطيط الناجح، والدراسة الاقتصادية الصحيحة، تؤتي ثمارها للبلاد، ما دام المخطط حفيظاً عليماً، فلا يُضَيِّع أي شيء من القوت، وتُصان الامانة بقليلها وكثيرها، وهذا يقوي البلاد ويحفظها، لذا يتولى اقوات الشعب من يحرص عليها ويحفظها كما لاحظنا من حديث ابي هريرة المذكور في احاديث الباب، وهذه تعاليم ومفاهيم اقتصادية يستفاد منها اهل الاختصاص، وتكون كخطط لمواجهة الازمات في الدولة.
- ١٠- أولت السنة النبوية الجانب الإقتصادي أهمية عظيمة، متمثلة بأحاديث قولية وفعلية وتقريرية، حضت فيها وبينت سبل السير على بناء اقتصاد دولة متكاملة، بجوانبها كافة من حيث توفير الطاقة، والحث على العمل، ومحاربة البطالة، ويجاد الطاقة البديلة، وأشارت الى اسس بناء الاقتصاد، والحفاظ على البيئة.
- ١١- إن التخطيط الناجح، والدراسة الاقتصادية المجدية تؤتي ثمارها للبلاد، وإن الأخذ بمقومات الإقتصاد الأساسية يعزز من تنمية البلاد، وتسهم المرافق الحيوية الاقتصادية والأمر الانتاجية، ممن هم أهل لها؛ يعد عامل رئيسي في تقدم البلاد، وتطور نموها الإقتصادي.

## التوصيات العلمية

إنّ هذا النوع من الدراسات في السياسات الشرعية في جوانب تقويم سلوكيات الولاة في السنة النبوية ، من الأهمّية بـمكان، ومسؤولية الرعاة وخصائص المسؤول وواجباته وتعامله مع من تحته، يؤكد ضرورة دراسة وتفعيل نصوص السمة النبوية، وجعلها واقع عملي في دوائر الدولة، لذا فيجب بيان أهمية ربط التراث الأصيل من السنة ونجاحه، في بناء الدول بالحاضر المعاصر؛ لإثبات قيمة المنهج النبوي. وبالتالي فقد خرج الباحث بتوصيات منها الآتي:

- ضرورة إبراز تقويم السلوكيات في السنة النبوية، بشكل استقصائي في ضوء السنة النبوية وجميع المفاصل، وبيان الآثار المهمة لذلك في قوة الدولة، وفعاليتها في تقدمها الحضاري.
- السعي لحث الباحثين، وتوجيههم نحو بحث أكثر وتعمق في تأصيل، وبيان أهمية الأوامر النبوية، وبناء السلوك القويم، والسعي لتنمية الوعي عن طريق نشر هذه البحوث، وتوصيل ذلك إلى أهل القرار، للضرورة الملحة بسبب غياب أو قلة الإهتمام بجوانب دعم الدولة، وجدواها في وقتنا الحاضر كمنهج كامل لبناء الدولة.
- يُمكن للباحثين لمن له رغبة وقدرة بحثية في تراثنا، أن يبحث عن جوانب تحديد المشاكل، في كافة الجوانب في الدولة، ثم وضع الحلول، ويرفد المؤسسات بها، مع تواصل بين المسؤول وذوي الخبرة في إيجاد الحلول، بشفافية وحرص، بعيداً عن المصالح الشخصية، والمئارب الدنيوية.

## ثبت المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم.

١. الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
٢. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تقديم: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٣. أثر التطور التكنولوجي على النمو الإقتصادي من خلال المدن الذكية نحو خلق التنمية المستدامة في الجزائر، بين (٢٠١٠-٢٠٢١)، المؤلف: لزرق نبيلة، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، مجلة المالية والأسواق، العدد (١) المجلد (٩)، تاريخ النشر: ٢٠٢٢/٠٣/٢١.
٤. أثر العقيدة الإسلامية في تضامن ووحدة الأمة الإسلامية، المؤلف: أحمد بن سعد حمدان الغامدي، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: السادسة عشرة، العدد (٦١)، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٥. أثر المصلحة في السياسة الشرعية، المؤلف: صلاح الدين محمد قاسم النعيمي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ٢٠٠٩م.
٦. أثر المعلومات في التنمية الاجتماعية والإقتصادية في العراق، المؤلف: سلمان وفيق سليمان، أطروحة دكتوراه، مجلس كلية الآداب، جامعة المستنصرية، قسم فلسفة علم المعلومات، ٢٠٠٦م.
٧. الأحاد والمثاني، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراجية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١.
٨. الأحكام السلطانية، المؤلف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٩. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي،

(المتوفى ٤٥٠هـ)، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٠. أحكام الضرر الأدبي والمادي في الشريعة الإسلامية، المؤلف: خالد رشيد الجميلي، الناشر: مركز البحوث والدراسات الإسلامية، بغداد، سنة النشر: ٢٠٠٦.

١١. إحياء علوم الدين، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

١٢. إختصار صحيح البخاري وبيان غريبه، المؤلف: ضياء الدين أحمد بن عمر الأنصاري الأندلسي أبو العباس القرطبي (المتوفى: ٦٥٦هـ)، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

١٣. إختلاف الفقهاء، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المزوزي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: الدكتور مُحَمَّد طاهر حَكِيم، الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٤. الأخلاق السياسية للدولة الإسلامية في القرآن والسنة، المؤلف: محمد زكريا النداف، دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦م.

١٥. أخلاق العمل في الإسلام، المؤلف: مفرح بن سليمان القوسي، المصدر: الدرعية: العددان ٤٤ / ٤٥، ذو الحجة ١٤٢٩هـ - ربيع الأول ١٤٣٠، ديسمبر ٢٠٠٨م - مارس ٢٠٠٩، موقع الألوكة، بإشراف: سعد الحميد.

١٦. أخلاق المسلم - علاقته بالمجتمع، المؤلف: وهبة الزحيلي، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الخامسة، سنة النشر: ٢٠٠٨م.

١٧. أخلاق المهنة في السنة النبوية (دراسة موضوعية)، المؤلف: نهاد محمد حسين العوامرة، وأصل الكتاب رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا - الجامعة الأردنية، إشراف: د. شرف القضاة، ٢٠٠٦م.

١٨. أخلاقيات ومتطلبات التأهيل التربوي للإستاذ الجامعي، المؤلف: عبد الواحد حميد ثامر الكبيسي، راضي محمد الكبيسي، حسن حمود الفلاحي، الناشر: مكتبة المجتمع العربي، عمان، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ٢٠١٤م.

١٩. أخلاقيات وآداب مهنة التدريس الجامعي، المؤلف: عبد الواحد حميد ثامر الكبيسي وآخرون، الناشر: مركز ديونو لتعليم والتفكير، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ٢٠١٢م.

٢٠. أدب الدنيا والدين، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة، بدون طبعة، سنة النشر: ١٩٨٦م.

٢١. أدب القاضي، المؤلف: أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص (المتوفى: ٣٣٥

هـ)، دراسة وتحقيق: حسين خلف الجبوري، الأستاذ المشارك بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الناشر: مكتبة الصديق، المملكة العربية السعودية - الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

٢٢. أدب المسلم في العبادات والمعاملات والعادات المعاصرة، المؤلف: محمد سعيد، الناشر: دار السلام، دمشق، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٣. الأدب المفرد، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

٢٤. الأدب النبوي، المؤلف: محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي (المتوفى: ١٣٤٩ هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٣ هـ.

٢٥. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٢٦. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى ١٢٥٠ هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، قدم له: خليل الميس، ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، دمشق - كفر بطنا، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٢٧. أساسيات الإقتصاد الدولي المؤلف: جميل محمد خالد، الناشر: موقع الأكاديميون للنشر، تأريخ النشر: ٢٠١٤/١/١ م.

٢٨. أساسيات في القيادة والإدارة، المؤلف: هائل عبد المولى، الناشر: دار الكندي، الأردن، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ٢٠٠٨ م.

٢٩. الإستخبارات في دولة المدينة المنورة، المؤلف: إبراهيم علي محمد أحمد، الناشر: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٠ م.

٣٠. الإستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣١. أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠ هـ)، المحقق: علي محمد معوض -

عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.  
٣٢. الإسلام والأوضاع الاقتصادية، المؤلف: محمد الغزالي، الناشر: دار نهضة مصر، الطبعة: الأولى، بدون سنة.

٣٣. الأسماء والصفات، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٤. الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

٣٥. إصلاح المال، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٣٦. أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، المؤلف: عبد الرحمن النحلوي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الخامسة والعشرون ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٣٧. أضواء على أوضاعنا السياسية، المؤلف: عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف، الناشر: دار القلم، الكويت، الطبعة: الأولى: ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.

٣٨. اعداد الكفاءات وحسن توظيفها في ضوء الفكر الإسلامي، المؤلف: نور الدين محمد الطاهر إسماعيل الجزائري، الناشر: دار الكتاب الثقافي، الأردن، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م.

٣٩. الإفصاح عن معاني الصحاح، المؤلف: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠ هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧ هـ.

٤٠. الإقتصاد الإسلامي المفاهيم والمرتكزات الأساسية، قاسم محمد محمود درويش الدليمي، الناشر: دار السلام، دمشق، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م.

٤١. الإقتصاد الصيني وتأثيره في التجارة الدولية (دراسة في ميناء كوادر)، المؤلف: زيدون سلمان محمد، وحמיד شهاب أحمد، بحث منشور على صفحة مجلة كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد، العدد (٦٠) ٢٠٢٠/١٢/٣١.

٤٢. الإقناع لابن المنذر، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
٤٣. إكمال المُعلِّمِ بفوائد مسلم، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤٤. الأم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن القرشي المكي الشافعي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، الناشر: دار الوفاء المنصورة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٤٥. إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد الحميد النميسي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٦. الأمثال السائرة من شعر المتنبي، المؤلف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، الناشر: مكتبة النهضة، بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.
٤٧. الأمثال والحكم، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٨. أنوار التنزيل وأسرار التأويل المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤١٨هـ..
٤٩. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، المؤلف: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، المحقق: يحيى مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ].
٥٠. إيضاح طرق الإستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامة، المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد الحنبلي (المتوفى: ٩٠٩هـ)، عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٥١. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن

موسى الإتيوبي الولوي (المتوفى: ٢٠٢٠م)، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٦ - ١٤٣٦هـ.

٥٢. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٥٣. بدائع السلك في طبائع الملك، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبو عبد الله، شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق (المتوفى: ٨٩٦هـ)، المحقق: علي سامي النشار، الناشر: وزارة الإعلام، العراق، الطبعة: الأولى.

٥٤. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٥٥. بذل المجهود في حل سنن أبي داود، المؤلف: الشيخ خليل أحمد السهار نفوري (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، اعنتي به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٥٦. بذل النصائح الشرعية فيما على السلطان وولاية الأمور وسائر الرعية، المؤلف: دروزة محمد عزت، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٨٣هـ.

٥٧. بصائر في الفتن، المؤلف: محمد بن أحمد بن إسماعيل المقدم، الناشر: الدار العالمية للنشر والتوزيع، الإسكندرية - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٥٨. بناء المجتمع الإسلامي، المؤلف: نبيل السمالوطي، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٥٩. بين العقيدة والقيادة، المؤلف: محمود شيت خطاب، الناشر: دار القلم - دمشق، الدار الشامية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة: النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٦٠. تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: نواف الجراح، مراجعة: سمير شمس، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠١١م.

٦١. تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي

- (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م.
٦٢. تأريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ)، الناشر: دار التراث، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ.
٦٣. تأريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
٦٤. تأريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
٦٥. التبصر والتثبت في القرآن الكريم، المؤلف: عبد عطا الله محمد الدليمي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية (اصول الدين)، جامعة بغداد، بإشراف الدكتورة أسماء عدنان محمد، ٢٠٠٤ م.
٦٦. التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الإقتصاد الإسلامي، المؤلف: عمر بن فيحان المرزوقي، الناشر: الرشد ناشرون، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.
٦٧. تجديد فقه السياسة الشرعية - الشورى نموذجاً -، المؤلف: خالد بن عبد الله المزيني، مركز نماء للبحوث، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠١٣ م.
٦٨. تجريد التوحيد المفيد، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريري (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: طه محمد الزيني، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩ م.
٦٩. التَّحْبِيرُ لِإِبْطَاحِ مَعَانِي النَّبِيِّ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمر (المتوفى: ١١٨٢هـ)، حقه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمَّد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق أبو مصعب، الناشر: مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض - المملكة العَرَبِيَّة السَّعُودِيَّة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٧٠. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، تحقيق ودراسة وتعليق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر، قطر - الدوحة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.

٧١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، المؤلف: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٧٢. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٧٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، آ المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيمة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.
٧٤. تحليل مفاهيمي ونصي للإسراف في القرآن الكريم والعهد الجديد، المؤلف: رضا ابراهيم عبد الجليل، قسم أصول الدين، كلية الشريعة - جامعة الشارقة، الإمارات، وهو بحث منشور ضمن مستودع مجلة أفكار، المجلد (٢٦)، العدد (٢) سنة: ٢٠٢٤ م، معرف الوثيقة الرقمي (DOI).
٧٥. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، المؤلف: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، الناشر: دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
٧٦. تخطيط التنمية المكانية المستدامة، المؤلف: ياسين حمد بدع، وقاسم احمد رمل، و صلاح عثمان عبد، الناشر: مكتبة دجلة، العراق بغداد، الطبعة: الأولى، ٢٠٢٢ م.
٧٧. تدريس الرياضيات وفق استراتيجيات النظرية البنائية (المعرفية وما فوق المعرفية)، المؤلف: عبد الواحد حميد ثامر الكبيسي، وإفاقة حجيل حسون، الناشر: مكتبة المجتمع العربي، الأردن، الطبعة: الأولى، عام النشر: ٢٠١٤ م.
٧٨. التراتيب النبوية، دراسة تأريخية في ضوء صحيح البخاري، المؤلف: صالح محمد زكي اللهيبي، الناشر: هيئة جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الإمارات، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م.
٧٩. التربية الإبداعية في منظور التربية الإسلامية، المؤلف: خالد بن حامد الحازمي، الناشر: الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، العدد (١١٦)، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
٨٠. التربية الاجتماعية في الإسلام، المؤلف: عبد الرحمن النحلاوي، الناشر: دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٨١. التربية على منهج أهل السنة والجماعة، المؤلف: احمد فريد، الناشر: دار السلفية، الاسكندرية - القاهرة، بدون سنة طبع.
٨٢. التربية والتجديد وتنمية الفاعلية عند العربي المعاصر (بحث في الاصول السياسية للتربية والتعليم في

- الإقطار العربية)، المؤلف: ماجد عرسان الكيلاني، دار القلم، الامارات ، الطبعة الاولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٨٣. ترك القلق وبدا الحياة، المؤلف: دايل كارنيغي ، مكتبة الدلال، بيروت-لبنان، بدون سنة طبع.
٨٤. تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: محي هلال السرحان، وحسن الساعاتي، الناشر: دار النهضة العربية، بيروت، سنة النشر: ١٩٨١م.
٨٥. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي ، (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، الناشر: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .
٨٦. تطريز رياض الصالحين، المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢هـ - ٢٠٠٢م.
٨٧. التعاليم الاقتصادية في السنة النبوية، المؤلف: كمال توفيق حطاب، أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، ٢٠٠٧م.
٨٨. التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٨٩. تعظيم قدر الصلاة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرؤزي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.
٩٠. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.
٩١. تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩.
٩٢. تفسير المراغي، المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

٩٣. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.
٩٤. التفسير من سنن سعيد بن منصور، المؤلف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٩٥. التفكير السريع او المتأمل، المؤلف: عبد الواحد حميد ثامر الكبيسي، الناشر: مركز دبيو للتعليم، والتفكير، عمّان - الاردن ، الطبعة : الاولى. سنة النشر: ٢٠١٥م.
٩٦. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٩٧. التكافل الاجتماعي في الاسلام، المؤلف: عبد الله ناصح علوان ، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة السادسة، سنة النشر: ٢٠٠٦م.
٩٨. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٩٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزى (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠م.
١٠٠. تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
١٠١. توجيه النظر إلى أصول الأثر، المؤلف: طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
١٠٢. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٠٣. التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

١٠٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.

١٠٥. التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٠٦. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م.

١٠٧. الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، المؤلف: معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري (المتوفى: ١٥٣هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

١٠٨. جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٠٩. جامع العلوم و الحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

١١٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجعفي (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة وترقيم محمد فؤاد)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١١١. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي

الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار ابن حزم ، لبنان - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١١٢. جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

١١٣. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١١٤. الجواهر النفيس في سياسة الرئيس، المؤلف: ابن الحداد محمد بن منصور بن حبيش (المتوفى: بعد ٦٧٣هـ)، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة-الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م.

١١٥. الحُسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.

١١٦. حطّم صنمك وكن عند نفسك صغيراً، المؤلف: مجدي الهلالي، الناشر: مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، سنة النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

١١٧. الحيوان، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الجيلسنة ، لبنان - بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

١١٨. خصائص ومقومات الاقتصاد الإسلامي، المؤلف: محمد إبراهيم برناوي، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة وسنة النشر: ١٤٠١هـ.

١١٩. خلاصة البدر المنير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

١٢٠. الخلق الاسلامي الكامل، المؤلف: محمد احمد جاد المولى، علق عليه وهذبه: يوسف علي، الناشر: دار المنار للتوزيع، دمشق، الطبعة: الاولى، ١٩٩٩م.

١٢١. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، المؤلف: علي حيدر خواجه أمين أفندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تعريب: فهمي الحسيني، الناشر: دار الجيل، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

١٢٢. درر السلوك في سياسة الملوك، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، الرياض، بدون سنة نشر.
١٢٣. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، الناشر: عمادة شؤون المكتبات - جامعة الملك سعود، الرياض.
١٢٤. دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، المؤلف: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (كان على قيد الحياة في القرن ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٢٥. دفاع عن العقوبات الإسلامية، المؤلف: محمد بن ناصر السحبياني، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة عشر، العددان (٦٤، ٦٣)، رجب - ذو الحجة، ١٤٠٤هـ.
١٢٦. دلائل النبوة، تأليف: ابو مبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد المعطى قلجى، الناشر: دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٢٧. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، المؤلف: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيجا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٢٨. الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، المؤلف: صالح احمد العلي، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٨م.
١٢٩. ديوان المتتبي، احمد بن حسين الجعفي ابو الطيب المتتبي، دار بيروت، ٢٠٠٨م.
١٣٠. الرحيق المختوم (مع بعض التعديلات والزيادات من د علاء الدين زعتري وغسان محمد رشيد الحموي)، المؤلف: صفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، الناشر: دار العصماء، دمشق، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٧هـ.
١٣١. الرسول القائد، المؤلف: محمود شيت خطاب (المتوفى: ١٤١٩هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: السادسة، ١٤٢٢هـ.
١٣٢. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ)، المحقق: عمر عبد السلام السلامي، الناشر: دار إحياء التراث العربي،

بيروت، الطبعة: الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٣٣. الروض المعطار في خبر الأقطار، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (المتوفى: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، طبع على مطابع دار السراج، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م.

١٣٤. روضة القضاة وطريق النجاة، المؤلف: علي بن محمد بن أحمد، أبو القاسم الرحبي المعروف بابن السمناني (المتوفى: ٤٩٩هـ)، المحقق: صلاح الدين الناهي، الناشر: (مؤسسة الرسالة، بيروت)، (دار الفرقان، عمان)، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٣٥. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر: ١٣٩٧ - ١٩٧٧م.

١٣٦. زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٣٧. زهر الأكم في الأمثال والحكم، المؤلف: الحسن بن مسعود بن محمد، أبو علي، نور الدين اليوسي، (المتوفى: ١١٠٢هـ)، المحقق: محمد حجي، محمد الأخضر، الناشر: الشركة الجديدة - دار الثقافة، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٣٨. سراج الملوك، المؤلف: أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري الطرطوشي المالكي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، الناشر: من أوائل المطبوعات العربية، مصر، سنة النشر: ١٢٨٩هـ - ١٨٧٢م.

١٣٩. السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير، المؤلف: الحافظ جلال الدين السيوطي - العلامة محمد ناصر الدين الألباني، رتبته وعلق عليه: عصام موسى هادي، الناشر: دار الصديق - توزيع مؤسسة الريان، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١٤٠. السلسلة الصحيحة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.

١٤١. السلوك الاجتماعي في الإسلام، المؤلف: حسن ايوب، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ٢٠٠٢م.

١٤٢. سنن ابن ماجه ت الأرنأؤوط، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنأؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية.

١٤٣. سنن أبي داود، المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة وسنة نشر.
١٤٤. سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م.
١٤٥. السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م..
١٤٦. السنن الكبرى، لمؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.
١٤٧. السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
١٤٨. السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، المؤلف: عبد الوهاب خَلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، الناشر: دار القلم، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.
١٤٩. السياسة الشرعية، المؤلف: ابو عمر محمد بن عبد الله السيف الجابر التميمي (المتوفى: ٤٢٤هـ)، الناشر: دار المعالم، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م.
١٥٠. سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.
١٥١. سير الملوك، المؤلف: الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي، أبو علي، الملقب بقوام الدين، نظام الملك (المتوفى: ٤٨٥هـ)، المحقق: يوسف حسين بكار، الناشر: دار الثقافة، قطر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ.
١٥٢. السيرة النبوية - دروس وعبر، المؤلف: مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.
١٥٣. السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي

- الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م.
١٥٤. السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل احداث(دروس وعبر)، المؤلف: علي محمد محمد الصلابي، دار ابن كثير، سوريا- دمشق، الطبعة: العاشرة، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.
١٥٥. السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، المؤلف: أبو عمر، محمد بن حمد الصوياني، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٥٦. السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري ، وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م.
١٥٧. السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، صحَّحه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الناشر: الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٧ هـ.
١٥٨. السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني، المؤلف: أحمد أحمد غلوش، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
١٥٩. شرح السنة، المؤلف: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، الطبعة: الثانية ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٦٠. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).
١٦١. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض).
١٦٢. شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
١٦٣. شرح رياض الصالحين، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين(المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار

الوطن للنشر، الرياض، سنة النشر: ١٤٢٦هـ.

١٦٤. شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، المؤلف: محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهري الكري البويطي، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

١٦٥. شرح سنن أبي داود، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.

١٦٦. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر [ج ١، ٥]، دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦، ٤٠]، الطبعة: الأولى.

١٦٧. شرح صحيح البخاري لابن بطال، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٦٨. شرح قانون العقوبات القسم العام، المؤلف: جاسم خريبط خلف، الناشر: مكتبة زين الحقوقية والادبية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ٢٠٢٠ م.

١٦٩. شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١ هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

١٧٠. شرح معاني شعر المتنبي - السفر الأول، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن زكريا الزهري أبو القاسم ابن الإفيلي (المتوفى: ٤٤١ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور مصطفى عليان، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

١٧١. شرح نهج البلاغة، ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن محمد ابن ابي الحديد (المتوفى: ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، الطبعة: الاولى، سنة النشر: ١٩٥٩ م.

١٧٢. شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٧٣. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧.
١٧٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٧٥. الطب النبوي وبآخره فصل في السماع، المؤلف: الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار النفائس، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٧٦. الطب النبوي، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: السيد الجميلي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠ م.
١٧٧. طبقات الفقهاء، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠ م.
١٧٨. الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
١٧٩. طبقات خليفة بن خياط، المؤلف: أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، المحقق: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٨٠. طرح التثريب في شرح التثريب (المقصود بالتقريب كتاب المؤلف: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، وهي الأحاديث الصحيحة التي جمعها المؤلف من عدة مصادر في هذا الكتاب)، المؤلف: أبو الفضل زين

الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ) الناشر للطبعة المصرية القديمة دور عدة: (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

١٨١. طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، سنة الولادة ٧٩١/ سنة الوفاة ٧٥١، تحقيق عمر بن محمود أبو عمر، الناشر دار ابن القيم، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، لدمام، سنة النشر: ١٤١٤ - ١٩٩٤،

١٨٢. العبادات في الإسلام وأثرها في إصلاح المجتمع، المؤلف: محمود السيد شيخون، الناشر: الجامعة الإسلامية، الطبعة: السنة العاشرة، العدد الأول، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

١٨٣. العدة في أصول الفقه، المؤلف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٨٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٨٥. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، بدون سنة وفاة، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، سنة النشر: ١٩٩٥م.

١٨٦. العيش في الزمن الصعب، المؤلف: عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، الطبعة: السادسة، ٢٠١١م.

١٨٧. صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، المؤلف: أحمد بن علي القلقشندي، تحقيق: يوسف علي طويل، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧.

١٨٨. العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

١٨٩. الغذاء والتغذية، المؤلف: عبد الرحمن عبيد عوض مصيقر، الناشر: أكاديميا.

١٩٠. الامارة في منظور السنة النبوية، المؤلف: محمود العيساوي، بحث منشور، الجامعة العراقية، ٢٠١٨م.

١٩١. غريب الحديث، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغياوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي

الناشر: دار الفكر، دمشق، سنة النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

١٩٢. غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)،

المحقق: محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

١٩٣. الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة، لبنان، الطبعة: الثانية.

١٩٤. الفتاوى الكبرى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

١٩٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، سنة الولادة ٧٧٣/ سنة الوفاة ٨٥٢، تحقيق محب الدين الخطيب، الناشر دار المعرفة، سنة النشر ، مكان النشر بيروت.

١٩٦. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٩٧. فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان، أم إسراء بنت عرفة بيومي، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٩٨. الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

١٩٩. فضائل الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.

٢٠٠. الفقه السياسي الاسلامي، المؤلف: خالد سليمان حمود الفهداوي، الناشر: دار الاوائل، سوريا - دمشق، الطبعة: الاولى، ٢٠٠٣ م.

٢٠١. فقه السيرة، المؤلف: محمد الغزالي السقا (المتوفى: ١٤١٦هـ)، الناشر: دار القلم ، دمشق، تخريج الأحاديث: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

٢٠٢. فوات الوفيات المؤلف: محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب

بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)

٢٠٣. الفوائد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، سنة النشر: ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

٢٠٤. في ظلال القران، المؤلف: سيد قطب (المتوفى: ١٩٦٦م)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة: الرابعة والثلاثون، سنة النشر: ٢٠٠٤م.

٢٠٥. فيض الباري على صحيح البخاري، المؤلف: محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، المحقق: محمد بدر عالم الميرتهي، (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٠٦. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

٢٠٧. القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٠٨. القران الكريم رؤية تربوية، المؤلف: زهير محمد حسين كحالة، الناشر: دار الفكر، عمان - الاردن، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٢٠٩. القران والسياسة الإدارية للدولة والمجتمع، المؤلف: ضياء سرحان خلف، الناشر: مقال في كلية التربية، الرازي، جامعة ديالى

٢١٠. قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، المؤلف: أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي (المتوفى: ٩٤٧هـ)، عني به: ابو جمعة مكري، خالد زواري، الناشر: دار المنهاج، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢١١. قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان، المؤلف: أبو العباس أحمد بن علي الفلقشندي (المتوفى: ٨٢١هـ)، المحقق: إبراهيم الإبياري، الناشر: دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

٢١٢. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر:

مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، سنة النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩١ م

٢١٣. قوة الشخصية معرفة وتطوير مهارات، المؤلف: عبد الستار المرسومي، الناشر: دار النهضة، سوريا - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٢١٤. القيم الأخلاقية في الصراع الحضاري بين الإسلام والغرب، المؤلف سعيد بن عطية الزهراني، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٠٠٣.

٢١٥. الكامل في اللغة والأدب، المؤلف: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس (المتوفى: ٢٨٥هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م.

٢١٦. كتاب الكليات، المؤلف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢١٧. كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن، الرياض، بدون سنة نشر.

٢١٨. كفاية الأختيار في حل غاية الإختصار، المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصري، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.

٢١٩. كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه (حاشية السندي على سنن ابن ماجه)، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ) الناشر: دار الجيل، بيروت، نفس صفحات دار الفكر، الطبعة: الثانية.

٢٢٠. الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٨٥٦هـ)، المحقق: مصطفى عثمان صميده، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م.

٢٢١. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانلي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٢٢. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهزري الشافعي، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي، المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة،

الناشر: دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٢٣. كيف تكسب الاصدقاء؟ مهارات فن التعامل مع الاخرين، المؤلف: ديل كارنيجي، الناشر: دار الحياة، بدون سنة نشر.

٢٢٤. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، بدون سنة نشر.

٢٢٥. ما دام المخطط والمنفذ يسببون على الاستفادة من عوامل واسس تقوية الاقتصاد، مع الامانة والحفظ ، تصان الامانة بقليلها وكثيرها .

٢٢٦. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، المؤلف: علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة الإيمان، المنصورة - مصر، بدون طبعة و سنة نشر.

٢٢٧. المبادئ السلوكية للإدارة في السنة النبوية، المؤلف: عبد السميع محمد الأنيس، كلية الشريعة- جامعة الشارقة، الإمارات.

٢٢٨. المجالسة وجواهر العلم، المؤلف: أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم) دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، تأريخ النشر: ١٤١٩هـ.

٢٢٩. المجتمع والأسرة في الإسلام، المؤلف: محمد طاهر الجوابي، الناشر: دار عالم الكتب ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

٢٣٠. مجلة المرأة الجامعية تصدر عن شعبة شؤون المرأة- جامعة الانبار ، رئيس التحرير دكتور مشتاق طالب صالح الندى ،العدد السادس، لسنة ٢٠٢٥م.

٢٣١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٢٣٢. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، المؤلف: جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م.

٢٣٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار

- الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٢هـ.
٢٣٤. معجزة الإسلام التربوية، المؤلف: محمود السيد، الناشر: دار البحوث العلمية، الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢هـ\_١٩٨٢م.
٢٣٥. محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، المؤلف: يوسف بن حسن بن عبد الهادي المبرد (المتوفى: ٩٠٩هـ)، المحقق: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٣٦. المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٣٧. مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢٣٨. مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مُستدرَك أبي عبد الله الحَاكِم، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق ودراسة: ج ١، ٢: عبد الله بن حمد اللحيان، ج ٣ - ٧: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دارُ العاصِمَة، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.
٢٣٩. المخدرات أخطر معوقات التنمية، المؤلف: إبراهيم إمام، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الرابعة عشرة، العدد (٥٤)، سنة النشر: ١٤٠٢هـ.
٢٤٠. المدخل الفقهي الإسلامي المؤلف: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ٢٠١٢م.
٢٤١. مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية، المؤلف: عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، الطبعة: الرابعة، ٢٠١١م.
٢٤٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٢٤٣. المروءة، المؤلف: أبي بكر محمد بن خلف بن المرزبان (المتوفى: ٣٠٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٤٤. المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.

٢٤٥. مسند أبي يعلى، المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي، (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث، جدة، الطبعة: الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.

٢٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١.

٢٤٧. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٢٤٨. مسند الشهاب، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيم القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

٢٤٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٥٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٥١. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، سنة الولادة / سنة الوفاة ٥٤٤ هـ، الناشر المكتبة العتيقة ودار التراث.

٢٥٢. مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٢٥٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو

العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية ، بيروت ، بدون سنة نشر .

٢٥٤. المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٢٥٥. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول (المتوفى: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢ م.

٢٥٦. معالم التربية الإقتصادية في الإسلام المشكلات والتدابير الواقية، إعداد د. زيد بن محمد الرماني، المستشار الاقتصادي عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: دار الورقات العلمية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٥٧. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٢٥٨. المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

٢٥٩. معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٢٦٠. معجم الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

٢٦١. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣.

٢٦٢. معجم اللغة العربية المعاصرة، : أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٦٣. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، المؤلف: د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه

بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، الناشر: دار الفضيحة.

٢٦٤. المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، الناشر دار الدعوة، بدون سنة نشر.

٢٦٥. معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، بدون سنة وفاة، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٢٦٦. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧ هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ.

٢٦٧. معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٢٦٨. معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٢٦٩. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣ هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٧٠. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦ هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٧١. المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريبي الشيرازي الحنفي المشهور بالمطهر (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٢٧٢. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (المتوفى: ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق -

- بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٢٧٣. المقدمة في فقه العصر، المؤلف: فضل بن عبد الله مراد، الناشر: الجيل الجديد ناشرون، صنعاء، الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
٢٧٤. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٢٧٥. المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧ هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بدون سنة نشر.
٢٧٦. مقومات الشخصية المسلمة أو الإنسان الصالح، المؤلف: ماجد عرسان الكيلاني، الناشر: رئاسة المحاكم الشرعية، قطر، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٢٧٧. مكانة التربية في العمل الإسلامي، المؤلف: محمد قطب، الناشر: دار الشروق، مصر، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧ م.
٢٧٨. مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول صلى الله عليه وسلم المؤلف: أحمد إبراهيم الشريف، الناشر: دار الفكر العربي.
٢٧٩. ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، المؤلف: يوسف عبد الله القرضاوي (المتوفى: ٢٠٢٢ م)، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٩٩٣ م.
٢٨٠. مناهج التربية أسسها وتطبيقاتها، المؤلف: علي أحمد مدكور، الناشر: دار الفكر العربي، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٨١. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٨٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
٢٨٣. المنهج الإقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام، المؤلف: نواف صالح الحليسي، الطبعة: الرابعة، ١٩٩٤ م.
٢٨٤. المنهج التربوي في تفسير سيد قطب، المؤلف: أحمد قاسم عبد الرحمن الزبيدي، دائرة الأبحاث

- والدراسات، ديوان الوقف السني، بغداد، الطبعة: الأولى، ٢٠١٣م.
٢٨٥. منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢م.
٢٨٦. المنهج الحركي للسيرة النبوية، المؤلف: منير محمد الغضبان (المتوفى: ١٤٣٥هـ)، الناشر: مكتبة المنار، الأردن - الزرقاء، الطبعة: السادسة، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢٨٧. المنهج المسلوك في سياسة الملوك، المؤلف: عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، أبو النجيب، جلال الدين العدوي الشيزري الشافعي (المتوفى: نحو ٥٩٠هـ)، المحقق: علي عبد الله الموسى، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء.
٢٨٨. المنهج النبوي في بناء الجيوش مادياً ومعنوياً، المؤلف: نهاد عباس الجبوري، الناشر: مكتبة الزمان، بغداد، ١٩٩٧م.
٢٨٩. المنهل الحديث في شرح الحديث، المؤلف: موسى شاهين لاشين، الناشر: دار المدار الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م.
٢٩٠. منهجنا التربوي، المؤلف: عبد الحافظ الكبيسي، الناشر: مطبعة الحوادث، ١٩٨٧م.
٢٩١. الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٢٩٢. موسوعة الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، الناشر: بيت الأفكار الدولية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٢٩٣. موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللثام، المؤلف: أحمد بن سليمان أيوب، ونخبة من الباحثين، فكرة وإشراف: سليمان الدريع، الناشر: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م. الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة عشرة، العدد الواحد والستون - محرم - صفر - ربيع الأول ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٢٩٤. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البُنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٩٥. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم، المؤلف: عدد من المختصين

بإشراف: صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر: دار الوسيلة، جدة، الطبعة: الرابعة.

٢٩٦. النظام الإقتصادي في الإسلام، المؤلف: مسفر بن علي القحطاني، قسم الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٢٩٧. نظرية الاعتدال بين ارسطو والغزالي: نحو منظور معاصر للاعتدال، المؤلف: شروق إياد خضير، جامعة الفلوجة-كلية العلوم الإسلامية، مجلة جامعة الأنبار- العراق - للعلوم القانونية والسياسية، عدد خاص ضمن المؤتمر العالمي الثاني لجامعة الأنبار، حزيران - ٢٠٢٢م.

٢٩٨. النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٩٩. نهج البلاغة، المؤلف: شريف الرضي محمد بن الحسين (المتوفى: ٤٠٦هـ)، شرح محمد عبده، دار الكتاب اللبناني، سنة النشر: ١٩٦٧م.

٣٠٠. الوظيفة الإقتصادية للدولة في التشريع الإسلامي، المؤلف: عبد اللطيف هميم محمد، أطروحة دكتوراة، كلية الشريعة- جامعة بغداد، بإشراف د. احمد عبيد الكبيسي و د. تقي سالم العاني (١٩٨٩م).

٣٠١. وقفات مع أحاديث تربية النبي صلى الله عليه وسلم لصحابته، المؤلف: عبد الرحمن بن عبد الكريم الزيد، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة والثلاثون العدد (١١٢) ١٤٢٤هـ.

### المجلات الأجنبية:

Fiqh of Civilization in Building a Legal State: The Relevance of Muhammad - Muhammad Mutawalli ١١ Sekolah Tinggi Agama Islam Negeri Majene Arkoun's .Thought Mukhlis Latif,, Majene - Indonesiaal-Ahkam, Vol ٣٣ No ٢ (٢٠٢٣).

- تأثير الإعتراف في نظام العدالة ، المؤلف: فضل الرحمن روسيادي وإسمان، مجلة الأفكار للدراسات الإسلامية، (٣٨)، لسنة (٢٠٢٥)،: ٣١٩٤٣/١٠٠.٣١٩٤٣، Isman٣.١٥٨٩i١٨afkarjournal.v ٢١. Universitas

Muhammadiyah Surakarta, IndonesiaE-mail: -  
.Universitas Muhammadiyah Surakarta, ٢@student.ums.ac.id٢٠٠٢٣٠٠٢١٥

by Authors, Published by 2020@ums.ac.id Copyright © 1990 Indonesia E-mail: ism  
. doi10.1161-1169), pp. 3 (AL-AFKAR : Journal For Islamic Studies